

# الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم

إعداد

الباحث في القرآن والسنة

علي نايف الشحود

حقوق الطبع لكل مسلم

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم  
بإحسان إلى يوم الدين  
أما بعد:

فهذا كتاب الأحاديث التي اتفق عليها الشيخان ( البخاري ومسلم )...  
وقد سبق أن قام بهذا الجمع بعض العلماء منهم الشنقيطي رحمه الله، ومحمد فؤاد عبد الباقي رحمه  
الله، في كتابه اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، وقد ساق الأحاديث المتفق عليها برواية مسلم  
رحمه الله. وقد نافت على الألف وتسعمئة حديث...

وقد سلكت في طريقي ما أشار إليه أستاذنا البغا عفا الله عنه، في تحقيقه لصحيح البخاري فقد ذكر  
الأحاديث المتفق عليها... فقامت باستخراجها من صحيح البخاري، واستدركت بعضها مما لم يذكره  
أستاذنا وقلت بذيله زيادة مني... والترقيم الموجود الآن هو ترقيم الأحاديث في صحيح البخاري وأما  
رقمه في مسلم فهو في الهامش. وقد حذفت الأحاديث المعلقة التي لم يخرجها مسلم، وذكرها البخاري  
بذيل بعض الأحاديث الموصولة.

وقد ذكرت غريب الحديث... وعلقت على بعض الأحاديث، وبينت الأحاديث المعلقة عند البخاري  
والتي وصلها مسلم في صحيحه. وهذا مما لم يذكره من كتب في هذا الموضوع الجلل.

وأما الكتب والأبواب فهي للبخاري رحمه الله الذي فاق أقرانه بذلك.  
والأحاديث التي اتفق عليها الشيخان تعتبر أصح الأحاديث على الإطلاق، ثم ما تفرد به البخاري، ثم  
ما تفرد به مسلم، ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه، ثم ما كان على شرط أحدهما..  
أسأل الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به مؤلفه وجامعه وقارئه وناقله والذال عليه  
في الدارين .

**الباحث في القرآن والسنة**

**علي بن نايف الشحود**

**١ ذوالحجة ١٤٣٤ هـ الموافق ٤/١٠/٢٠١٣ م**



## ١ - كتاب بدء الوحي

### كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

١ - عن عَلْقَمَةَ بِنِ وَقَاصِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرْتُهَا إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهَا»<sup>١</sup>

٢ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيُفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعْبِي مَا يَقُولُ» قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيُفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا<sup>٢</sup>

٣ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبَّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بَعَارٍ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِدَلِّكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارٍ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ»، قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي»، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: { اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ } [العلق: ٢] " فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لَخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْرِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ

١ - [ ش أخرجه مسلم في كتاب الإمارة بقوله قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية رقم ١٩٠٧ (إنما الأعمال بالنيات) أي صحة ما يقع من المكلف من قول أو فعل أو كماله وترتيب الثواب عليه لا يكون إلا حسب ما ينويه. و (النيات) جمع نية وهي القصد وعزم القلب على أمر من الأمور. (هجرته) الهجرة في اللغة الخروج من أرض إلى أرض ومفارقة الوطن والأهل مشتقة من الحجر وهو ضد الوصل. وشرعا هي مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوفاً للفتنة وقصداً لإقامة شعائر الدين. والمراد بما هنا الخروج من مكة وغيرها إلى مدينة رسول الله ﷺ. (يصيبها) يحصلها. (ينكحها) يتزوجها. (هجرته إلى ما هاجر إليه) أي جزاء عمله الغرض الدنيوي الذي قصده إن حصله وإلا فلا شيء له [والظاهر أن الحكمة من البدء بهذا الحديث التنبيه على الإخلاص وتصحيح النية من كل طالب علم ومعلم أو متعلم وأن طالب العلم عامة والحديث خاصة بمتزلة المهاجر إلى الله تعالى ورسوله ﷺ]

٢ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب طيب عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي رقم ٢٣٣٣ (صلصلة) هي صوت الحديد إذا حرك وتطلق على كل صوت له طنين. والمثبه هنا صوت الملك بالوحي. (يفصم) يقلع وأصل الفصم القطع من غير إبانة. (وعيت) فهمت وحفظت. (ليتفصد) يسيل من الفصد وهو قطع العرق لإسالة الدم شبه الجبين بالعرق المفصود مبالغة من كثرة عرقه]

الكل، وتكسب المعدوم، وتقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق، فأنطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عم خديجة وكان امرأ تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخاً كبيراً قد عمي، فقالت له خديجة: يا ابن عم، اسمع من ابن أخيك، فقال له ورقة: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله ﷺ خبر ما رأى، فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى، يا ليتني فيها جذعاً، ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك، فقال رسول الله ﷺ: «أأو مخرجي هم»، قال: نعم، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا. ثم لم ينشب ورقة أن توفي، وفتر الوحي ٣١

٤ - قال ابن شهاب: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه: "بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء، فرفعت بصري، فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض، فرعبت منه، فرجعت فقلت: زملوني زملوني" فأنزل الله تعالى: {يا أيها المدثر. قم فأندر. [المدثر: ٢] إلى قوله {والرجز فاهجر} [المدثر: ٥]. فحمي الوحي وتتابع "

٥ - عن ابن عباس في قوله تعالى: {لا تحرك به لسانك لتعجل به} [القيامة: ١٦] قال: كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل شدة، وكان مما يحرك شفتيه - فقال ابن عباس: فأنا أحرکهما لكم كما

٣ - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ رقم ١٦٠ (الصالحه) الصادقة وهي التي يجري في اليقظة ما يوافقها. (فلق الصبح) ضياؤه ونوره ويقال هذا في الشيء الواضح البين. (الخلاء) الانفراد. (بغار حراء) الغار هو النقب في الجبل وحراء اسم لجبل معروف في مكة. (يتزع) يرجع. (ما أنا بقارىء) لا أعرف القراءة ولا أحسنها. (فغطني) ضمني وعصرني حتى حبس نفسي ومثله غتني. (الجهد) غاية وسعي. (أرسلني) أطلقني. (علق) جمع علقه وهي المني بعد أن يتحول إلى دم غليظ متجمد والآيات المذكورة أول ما نزل من القرآن الكريم وهي أوائل سورة العلق. (يرجف فواده) يخفق قلبه ويتحرك بشدة. (زملوني) لفوني وغطوني. (الروع) الفزع. (ما يجزيك) لا يذكرك ولا يضيعك. (لتصل الرحم) تكرم القرابة وتواسيهم. (تحمل الكل) تقو بشأن من لا يستقل بأمره ليطم وغيره وتتوسع بمن فيه ثقل وغلاظة. (تكسب المعدوم) تتبرع بالمال لمن عدهم وتعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك. (تقرى الضيف) قبيء له القرى وهو ما يقدم للضيف من طعام وشراب. (نوائب الحق) النوائب جمع نائبة وهي ما يزل بالإنسان من المهمات وأضيفت إلى الحق لأنها تكون في الحق والباطل. (تنصر) ترك عبادة الأوثان واعتنق النصرانية. (الناموس) هو صاحب السر والمراد جبريل عليه السلام سمي بذلك لاختصاصه بالوحي. (فيها) في حين ظهور نبوتك. (جذع) شاب والجذع في الأصل الصغير من البهائم ثم استعير للشباب من الإنسان. (يومك) يوم إخراجك أو يوم ظهور نبوتك وانتشار دينك. (مؤزرا) قويا من الأزرق وهو القوة. (ينشب) يلبث. (فتر الوحي) تأخر عن النزول مدة من الزمن]

٤ - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ رقم ١٦١ (المدثر) المتلف بثيابه. (والرجز فاهجر) الرجز في اللغة أذنب والإثن والعذاب والمراد به هنا الأوثان وسميت رجزاً لأنها سببه والمجر الترك والمعنى بالغ واستمر في ترك الأوثان. والآيات أوائل سورة المدثر. (فحمي الوحي وتتابع) كثر نزوله ومجيئه. (تابعه) أي تابع يحيى بن بكير الحديث الثالث فكان الأنسب أن تأتي هذه المتابعة قبل حديث جابر رضي الله عنه. (بوادره) أي قال ترحف بوادره بدل يرجف فواده جمع بادرة وهي اللحمة التي بين المنكب والعنق وهي تضطرب عند فزع الإنسان]

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا، وَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا، فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ} [القيامة: ١٧] قَالَ: جَمَعَهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ: {فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ} [القيامة: ١٨] قَالَ: فَاسْتَمَعَ لَهُ وَأَنْصَتُ: {ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} [القيامة: ١٩] ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ<sup>٥</sup>

٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»<sup>٦</sup>

٧ - عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادَّ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكَفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ، وَحَوْلَهُ عِظَمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بَرَجُمَانَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا، فَقَالَ: أَدْتَوْهُ مِنِّي، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذَّبُوهُ. فَوَاللَّهِ لَوْ لَا الْحِيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْتُرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَبْتُ عَنْهُ. ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَنْ مَلَكَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضِعْفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضِعْفَاؤُهُمْ. قَالَ: أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخِطَةً لَدَيْهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ يَعْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا، قَالَ: وَلَمْ تُمَكِّنِي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ: الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ

<sup>٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الاستماع للقراءة رقم ٤٤٨ (يعالج) من المعالجة وهي محاولة الشيء بمشقة. (التزييل) تزييل القرآن عليه. (وكان مما يحرك شفثيه) أي كانت الشدة من كثرة تحريكه شفثيه وكان ﷺ يفعل ذلك خشية أن ينسى ما أوحى إليه. (به) بالقرآن. (لتعجل به) لتأخذه على عجل مسارعة إلى حفظه خشية أن ينفلت منه شيء. (جمعه له) جمع الله تعالى للقرآن. (وتقرأه) وأن تقرأه بعد انتهاء وحيه. (قرآنه) قراءته كما أنزل فلا يغيب عنك منه شيء. (بيانه) استمرار حفظك له بظهوره على لسانك وقيل بيان بجملاته وتوضيح مشكلاته وبيان ما فيه من حلال وحرام وغير ذلك. والآيات من سورة القيامة ١٦ - ١٩ ]

<sup>٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير رقم ٢٣٠٨ (ح) هذا الحرف يسمى حاء التحويل ويؤتى بها رمزا للتحويل من إسناد إلى آخر إذا كان للحديث إسنادان فأكثر حتى لا يركب الإسناد الثاني مع الإسناد الأول فيجعل إسنادا واحدا. وقيل إنما رمز إلى قوله الحديث أي الحديث المذكور ولكن بهذا الإسناد. (أجود الناس) أسخى الناس أفعل تفضيل من الجود وهو العطاء. (فيدارسه) من المدرسة وأصلها تعهد الشيء حتى لا ينسى والمراد يتنابح معه القراءة على سرعة. (المرسلة) المطلقة التي يدوم هبؤها ويعم نفعها ]

سَجَالٌ، يَبَالُ مِنَّا وَنَبَالُ مِنْهُ. قَالَ: مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرِكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَةِ. فَقَالَ لِلرَّجُلَيْنِ: قُلْ لَهُ: سَأَلْتِكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، فَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا. وَسَأَلْتِكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، لَقُلْتُ رَجُلٌ يَأْتِسِي بِقَوْلِ قَيْلٍ قَبْلَهُ. وَسَأَلْتِكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، قُلْتُ فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ، وَسَأَلْتِكَ، هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ أَعْرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ. وَسَأَلْتِكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضِعْفَاؤُهُمْ، فَذَكَرْتَ أَنْ ضِعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ. وَسَأَلْتِكَ أَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ. وَسَأَلْتِكَ أَيْرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لَدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ. وَسَأَلْتِكَ هَلْ يَعْدُرُ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا تَعْدُرُ. وَسَأَلْتِكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَبَيْنَهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصُ إِلَيْهِ لَتَحَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَعَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ. ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دَحِيَّةً إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسَلِمُ تَسَلَّمَ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ " وَ { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ } قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ، وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ، كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ. فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيُظْهِرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ. وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ، صَاحِبُ إِبِلِيَاءَ وَهَرْقَلِ، سُقِفًا عَلَيَّ نَصَارَى الشَّامِ يُحَدِّثُ أَنَّ هِرْقَلًا حِينَ قَدِمَ إِبِلِيَاءَ، أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ، قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ: وَكَانَ هِرْقَلٌ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ، فَمَنْ يَخْتَنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ قَالُوا: لَيْسَ يَخْتَنُ إِلَّا الْيَهُودُ، فَلَا يُهْمَنَّكَ شَأْنُهُمْ، وَارْتَبِ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ، فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ. فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَيَّ أَمْرِهِمْ، أَتَى هِرْقَلٌ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانٍ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرْقَلٌ قَالَ: اذْهَبُوا فَانظُرُوا أَمْخَتَنَ هُوَ أَمْ لَا، فَانظُرُوا إِلَيْهِ، فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُخْتَنٌ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ، فَقَالَ: هُمْ يَخْتَنُونَ، فَقَالَ هِرْقَلٌ: هَذَا مُلْكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ. ثُمَّ كَتَبَ هِرْقَلٌ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بِرُومِيَّةَ، وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي الْعِلْمِ، وَسَارَ هِرْقَلٌ إِلَى

حَمَصَ، فَلَمْ يَرَمْ حَمَصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَفِّقُ رَأْيَ هِرْقَلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ نَبِيُّ، فَأَذَنَ هِرْقَلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةِ لَهُ بِحَمَصَ، ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَعُلِّقَتْ، ثُمَّ أَطْلَعَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ، وَأَنْ يَثْبُتَ مُلْكُكُمْ، فَتَبَايَعُوا هَذَا النَّبِيَّ؟ فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ، فَلَمَّا رَأَى هِرْقَلُ نَفَرَتُهُمْ، وَأَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ، قَالَ: رُدُّوهُمْ عَلَيَّ، وَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي أَنْفًا أَحْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ، فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرْقَلٍ<sup>٧</sup>

## ٢ - كِتَابُ الْإِيمَانِ

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»

٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ<sup>٨</sup>"

<sup>٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المغازي (الجهاد والسير) باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل رقم ١٧٧٣ (ركب) جمع راكب وهم العشرة فما فوق. (بالشأم) ويقال الشام والشأم والمعروف الآن أن بلاد الشام هي سوريا والأردن وفلسطين ولبنان. (ماد فيها) صالحهم على ترك القتال فيها. (بإيلياء) بيت المقدس. (بترجمانه) هو الذي ينقل الكلام من لغة إلى أخرى. (يأثروا) يرووا عني وينقلوا. (أشراف الناس) الشرف علو الحسب والجد والمراد هنا أهل النخوة والتكبر منهم لا على كل شريف. (ضعفاؤهم) أي أكثرهم من الضعفاء وهم الفقراء والعيبد والموالي والصغار. (سخطة) كراهية له وعدم رضا به. (مدة) عهد. (قال) أي أبو سفيان. (سجال) نوب مرة لنا ومرة علينا وأصل سجال جمع سجل وهو الدلو الكبير. (ما يقول أبأؤكم) أي من عبادة الأوثان ومفاسد الجاهلية. (العفاف) الكف عن الحرامات وخوارم مما لا يليق. (ليذر) ليترك. (وهم أتباع الرسل) في الغالب لا المستكبرون بغيا وحسدا. (بشاشته) نوره وحلاوته والفرح به والإنشراح. (الأوثان) جمع وثن وهو الصنم. (أنه خارج) أي سبيعت نبي هذه الصفات. (أخلص) أصل. (تجشمت) تكلفت على خطر ومشقة. (لغسلت عن قدمه) مبالغة في خدمته واتباعه والخضوع لما جاء به. (عظيم بصرى) أميرها وبصرى بلدة من أعمال حوران في جنوب بلاد الشام. (بدعاية) بدعوة وهي كلمة الشهادة التي يدعى إلى النطق بها أهل الملل الكافرة وهي عنوان التوحيد وأصل الإسلام دين الحق والاستقامة والعزة والكرامة (مرتين) مضاعفا بعدد من يقتدي به من قومه. (توليت) أعرضت عن الإسلام ورفضت الدول فيه. (إثم الأريسيين) إثم استمرارهم على الباطل والكفر اتباعا لك والمراد بالأريسيين الأتباع من أهل مملكته وهي في الأصل جمع أريسي وهو الحراث والفلأح. (كلمة سواء بيننا وبينكم) مستوية لا تختلف فيها الكتب المتزلة ولا الأنبياء المرسلون والآية من سورة آل عمران ٦٤. (الصخب) اللغط واختلاط الأصوات. (أمر أمر ابن أبي كبشة) عطن شأنه وأبو كبشة هو أحد أجداد النبي ﷺ وكانت عادة العرب إذا انتقصت إنسانا نسبته إلى جد غامض من أجداده وقيل هو أبوه من الرضاع. (بني الأفر) هم الروم وكان العرب يطلقون عليهم ذلك نسبة إلى أحد عظمائهم وقيل غير ذلك. (ابن الناطور) وفي رواية (الناطور) وهو اسم معرب معناه حارس البستان. (صاحب إيلياء) وهرقل أمير بيت المقدس من قبل هرقل. (أسقفا) لفظ معرب ومعناه عالم النصرارى أو رئيسهم الديني. (خبيث النفس) مهموما. (بطارفته) جمع بطريق وهم خواص دولته وأهل مشورته. (استنكرنا هيئتك) اختلف علينا حالك وسمتك. (حزاء) كاهنا يخبر عن المغيبات. (ينظر في النجوم) يتكهن من أحوالها. (ملك الختان) وفي رواية (ملك) أي ظهر سلطان الذين يختنون والختان قطع قلفة الذكر وكان الروم لا يختنون. (برومية) مدينة معروفة للروم وهي مقر خلافة النصرارى ورتاسهتهم. (حمص) بلدة معروفة من بلاد الشام. (يرم) يفارق وقيل يصل. (دسكرة) قصر حوله أو فيه منازل للخدم وأشباههم. (فحاصوا) نفروا وكروا. (حمر الوحش) جمع حمار والوحش حيوان البر. (وأيس من الإيمان) انقطع أمله منهم. (أنفا) قريبا أو هذه الساعة والأنف أول الشيء]

<sup>٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب أركان الإسلام ودعائمه العظام رقم ١٦ (بني الإسلام على خمس) أعمال الإسلام خمس هي له عدل دعائم بالنسبة للبناء لا وجود له إلا بما]

## بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ

٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ الْإِيمَانِ»<sup>٩</sup>

## بَابُ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟

١١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ»<sup>١٠</sup>

## بَابُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ

١٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتُقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»<sup>١١</sup>

## بَابُ: مَنْ الْإِيمَانُ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ

١٣ - عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»<sup>١٢</sup>

## بَابُ: حُبُّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الْإِيمَانِ

١٥ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>١٣</sup>

## بَابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ

١٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ"<sup>١٤</sup>

<sup>٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها رقم ٣٥

(بضع) ما بين اثنين إلى عشرة. (ستون) عند مسلم (سبعون) ولا تعارض بين الروايتين قال النووي فإن العرب قد تذكر للشيء عددا ولا تريد في نفي ما سواه. (شعبة) خصلة والشعبة واحدة الشعب وهي أغصان الشجرة وهو تشبيه للإيمان وخصاله بشجرة ذات أغصان لا تتكامل ثمرتها إلا بتوفر كامل أغصانها. (الحياء) صفة في النفس تحمل على فعل ما يحمد وترك ما يذم عليه ويعاب]

<sup>١٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل رقم ٤٢

(قالوا) قيل السائل هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه نفسه وقيل هو وغيره. (أي الإسلام أفضل) أي الأعمال في الإسلام أعظم أجرا وأعلى مرتبة]

<sup>١١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل رقم ٣٩

(رجلا) هو أي ذر رضي الله عنه. (أي الإسلام خير) أي أعمال الإسلام أكثر نفعاً. (تقرأ السلام) تسلم]

<sup>١٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لإخيه... رقم ٤٥

(لا يؤمن أحدكم) الإيمان الكامل. (ما يحب لنفسه) من فعال الخير]

<sup>١٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد رقم ٤٤]

<sup>١٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان رقم ٤٣

## بَابُ: عَلَامَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ

- ١٧ - عن أنسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ»<sup>١٥</sup>
- ١٨ - عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ الثَّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ» فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ<sup>١٦</sup>

## بَابُ: تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ

- ٢٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ»، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ. فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا، فَيُلْقُونَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ، أَوْ الْحَيَاةِ - شَكَّ مَالِكٌ - فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً» قَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو: الْحَيَاةِ، وَقَالَ: خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ<sup>١٧</sup>

- ٢٣ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا دُونَ

(وجد حلاوة الإيمان) انشرح صدره للإيمان وتلذذ بالطاعة وتحمل المشاق في الدين والحلاوة في اللغة مصدر حلو يحلوه وهي نقيض المرارة. (لا يحبه إلا لله) لا يقصد من حبه غرضاً دنيوياً. (يقذف) يرمى]

- ١٥ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنه من الإيمان رقم ٧٤ (آية) علامة. (الأنصار) جمع ناصر ونصير وهم كل من آمن بالنبي ﷺ من الأوس والخزرج سموا بذلك لنصرتهم له ﷺ. (النفاق) إظهار الإيمان وإضمار الكفر والمنافق هو الذي يظهر خلاف ما يظن]

- ١٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب الحدود كفارات لأهلها رقم ١٧٠٩ (شهد بدرا) حضر غزوة بدر. (الثقباء) جمع نقيب وهو عريف القوم وناظرهم والمراد الذين اختارهم الأوس والخزرج نقباء عليهم يطلب من النبي ﷺ وأقرهم على ذلك (ليلة العقبة) الليلة التي بايع فيها ﷺ الذين آمنوا من الأوس والخزرج على النصره وهي بيعة العقبة الثانية وكان ذلك عند جمره العقبة بمنى والعقبة من الشيء الموضع المرتفع منه. (عصابة) الجماعة من الناس وهم ما بين العشرة إلى الأربعين. (بايعوني) عاهدوني. (بهتان) كذب فطيع يدهش سامعه. (تفترونه) تختلقونه. (بين أيديكم وأرجلكم) من عند أنفسكم. (ولا تعصوا في معروف) لا تخالفوا في أمر لم ينه عنه الشرع. (وفى) ثبت على العهد. (أصاب من ذلم شيئا) وقع في مخالفة مما ذكر. (فعوقب) نفذت عليه عقوبته من حد أو غيره. (ستره الله) لم يصل أمره إلى القضاء]

- ١٧ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار رقم ١٨٤ (مثقال) وزن. (خردل) نبات صغير الحب يشبه به الشيء البالغ القلته. (نهر الحيا) المطر لأنه تحصل به الحياة ونهر الحياة هو الذي يحيي من انغمس فيه. (فينبتون) يخرجون. (الحبة) بذرة النبات من البقول والرياحين. (صفراء ملتوية) منثنية تسر الناظرين والمعنى أنهم يخرجون بوجوه نصره مسروين متبخترين]

ذَلِكَ، وَعَرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ». قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟  
قَالَ: «الَّذِينَ»<sup>١٨</sup>

### بَابُ: الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ

٢٤ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْنَهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»<sup>١٩</sup>

### بَابُ: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ} [التوبة: ٥]

٢٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»<sup>٢٠</sup>

### بَابُ مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ

٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ»<sup>٢١</sup>

### بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَكَانَ عَلَى الْاسْتِسْلَامِ أَوْ الْخَوْفِ مِنَ الْقَتْلِ

٢٧ - عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا». ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةَ أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ»<sup>٢٢</sup>

<sup>١٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب من فضائل عمر رضي الله عنه رقم ٢٣٩٠ ]

(قمص) جمع قميص وهو الثوب. (الندي) جمع ندي. (يجره) أي لظوله وزيادته. (أولت) عبرت وفسرت. (الدين) أي تمكنه من النفس وظهر آثاره على الجوارح من التزام أحكامه والوقوف عند حدوده]

<sup>١٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها رقم ٣٦ ]

(يعظ أخاه في الحياء) ينصحه ويعاتبه على كثرة حياته. (دعه) اتركه على حياته]

<sup>٢٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله رقم ٢٢ ]

(أقاتل الناس) أي بعد عرض الإسلام عليهم. (يشهدوا) يعترفوا بكلمة التوحيد أي يسلموا أو يخضعوا لحكم الإسلام إن كانوا أهل كتاب يهودا أو نصارى. (عصموا) حفظوا وحققوا والعصمة الحفظ والمنع. (إلا بحق الإسلام) أي إلا إذا فعلوا ما يستوجب عقوبة مالية أو بدنية في الإسلام فإنهم يؤاخذون بذلك قصاصا. (وحسابهم على الله) أي فيما يتعلق بسرايرهم وما يضمرون]

<sup>٢١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال رقم ٨٣ ]

(أفضل) أكثر ثوابا عند الله تعالى. (مبرور) مقبول وهو الذي لا يقع فيه ارتكاب ذنب]

<sup>٢٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه. وفي الزكاة باب إعطاء من يخاف على إيمانه رقم ]

## بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَكُفْرٍ دُونَ كُفْرٍ

٢٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ» قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: " يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ " ٢٣

## بَابُ: الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا يُكْفَرُ صَاحِبُهَا بِارْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشِّرْكِ

٣٠ - عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، قَالَ: لَقَيْتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبِذَةِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَيْتُ رَجُلًا فَعَبَّرْتُهُ بِأَمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَبَّرْتَهُ بِأَمِّهِ؟ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ حَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ» ٢٤

## بَابُ {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا} [الحجرات: ٩]

٣١ - عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيَنْ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بَسَفِيهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» ٢٥

## بَابُ: ظَلَمَ دُونَ ظَلَمٍ

(رهطا) ما دون العشرة من الرجال. (رجلا) هو جعيل بن سراقة الضمري. (أعجبهم إلي) أفضلهم وأصلحهم في اعتقادي. (ما لك عن فلان) ما سبب عدولك عنه إلى غيره وفلان كناية عن اسم أجم بعد أن ذكر أو سمي به المحدث عنه الخاص. (أو مسلما) أي بل قل (مسلمًا) بدل (مؤمنًا) لأنك تعلم ظاهر أمره ولا تعلم حقيقة حاله وليس لك أن تجزم بهذا. (غلبني) حملني على القول ثانية. (يكبه) يلقيه منكوسا على وجهه]

٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب العيدين رقم ٨٨٤

(أريت) من الرؤية وهي الإبصار والمعنى أراي الله تعالى. (يكفرون العشير) من الكفر وهو الستر والتغطية أي ينكرون إحسانه. والعشير الزوج مأخوذ من المعاشرة وهي المخالطة والملازمة. (الدهر) مدة عمرك. (شيئا) لا يوافق مزاجها ولا يعجبها مهما كان قليلا. (قط) أي فيما مضى من الأزمنة]

٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان والنذور باب إطعام المملوك مما يأكل رقم ١٦٦١

(الربذة) موضع قريب من المدينة. (حلة) ثوبان إزار ورداء. (غلامه) عبده ومملوكه. (عن ذلك) عن سبب إلباسه عبده مثل ما يلبس لأنه خلاف المعهود. (سأيت) سأمت. (رجلا) هو بلال الحبشي رضي الله عنه. (فعبرته) نسبته إلى العار. (بأمه) بسبب أمه وكانت سوداء فقال له يا ابن السوداء. (فيك جاهلية) خصلة من خصال الجاهلية وهي التفاخر بالأباء. (إخوانكم حولكم) الذين يخولون أموركم - أي يصلحونها - من العبيد والخدم هم إخوانكم في الدين أو الآدمية. (تحت أرجلكم) في رعايتكم وتحت سلطانكم. (يغلبهم) يعجزون عن القيام به]

٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة باب إذا تواجه المسلمان بسيفهما رقم ٢٨٨٨

(هذا الرجل) هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه. (التقى المسلمان بسيفهما) أي بقصد العدوان. (في النار) أي يستحقان دخول النار. (فما بال مقتول) ما شأنه يدخل النار وقد قتل ظلما. (حريصا) عازما]

٣٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا} [الأَنْعَام: ٨٢] إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّنَا لَمْ يَظْلَمْ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ الشِّرْكَ} [لقمان: ١٣] لُظْلَمَ عَظِيمٌ  
٢٦١١

### بَابُ عَلَامَةِ الْمُنَافِقِ

٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ " ٢٧١١

٣٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ " ٢٨١١

### بَابُ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيْمَانِ

٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ٢٩

### بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيْمَانِ

٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَدَبَّ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ» ٣٠

### بَابُ تَطَوُّعِ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيْمَانِ

٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ٣١

٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب صدق الإيمان وإخلاصه رقم ١٢٤ (يلبسوا) يخلطوا. والآية من سورة الأنعام ٨٢. (فأنزل الله إن الشرك) أي فبين الله تعالى أن المراد بالظلم الشرك. والآية من سورة لقمان ١٣ ]

٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان حصال المنافق رقم ٥٩ (آية) علامة. (كذب) أخبر بخلاف الحقيقة قصدا. (اخلف) لم يف بوعده ]

٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان حصال المنافق رقم ٥٨ (منافقا خالصا) قد استجمع صفات النفاق. (خصلة) صفة. (يدعها) يتركها ويخلص نفسه منها. (غدر) ترك الوفاء بالعهد. (خاصم) نازع وجادل. (فجر) مال عن الحق واحتال في رده ]

٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين باب الترغيب في قيام رمضان رقم ٧٦٠ (من يقيم ليلة القدر) يجيئها بالصلاة وغيرها من القربات. (إيمانًا) تصديقا بأما حق. (واحتسابًا) يريد وجه الله تعالى لا رياء ويحتسب الأجر عنده ولا يرجو ثناء الناس ]

٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله رقم ١٨٧٦ (انتدب) تكفل أو سارع بثوابه وحسن جزائه. (أن أُرْجِعَهُ) أي إلى بلده إن لم يستشهد. (بما نال) مع ما أصاب وأعطى. (أو أدخله الجنة) بلا حساب إن استشهد. (ما قَعَدْتُ خلف سرية) ما تخلفت عن سرية وهي القطعة من الجيش. (ولوددت) أحببت ورغبت ]

## بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ

٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>٣٢</sup>

## بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ

٤٠ - عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ، أَوْ قَالَ أَحْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ «صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قَبْلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ» فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قَبْلَ الْبَيْتِ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْبِرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا: أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقُتِلُوا، فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} [البقرة: ١٤٣] <sup>٣٣</sup>

## بَابُ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ

٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا " <sup>٣٤</sup>

## بَابُ أَحَبِّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَدْوَمُهُ

٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: فُلَانَةٌ، تَذُكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا، قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا» وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ <sup>٣٥</sup>

٣١ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين باب الترغيب في قيام رمضان رقم ٧٥٩ (قيام رمضان) أحيًا لياليه بالعبادة والقربات. (إيمانًا واحتسابًا) مصدقًا بثوابه مخلصًا بقيامه. (ما تقدم من ذنبه) من الصغائر ]

٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الترغيب في قيام رمضان رقم ٧٥٩ ]

٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة رقم ٥٢٥ (قبل) نحو. (يعجبه) يحب ويرغب. (قبل البيت) جهة الكعبة. (أول صلاة صلاها) أي إلى الكعبة بعد تحويل القبلة. (رجل) هو عباد بن بشر رضي الله عنه وقيل غيره. (أشهد بالله) أحلف بالله. (فداروا كما هم) أي لم يقطعوا الصلاة بل داروا على ما هم عليه وأتموا صلاتهم. (وأهل الكتاب) والنصارى كذلك. (ولى وجهه) قبل البيت) توجه نحوه. (أنكروا ذلك) لم يعجبهم وطعنوا فيه ]

٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب إذا هم العبد بحسنة كتبت له رقم ١٢٩ ]

٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين باب أمر من نعى في صلاته أو استعجم عليه القرآن رقم ٧٨٥ (فلانة) كناية عن علم مؤنث وقيل هي الحولاء بنت تويت رضي الله عنها. (تذكر من صلاتها) كثرة صلاتها وأنها لا تنام الليل. (مه) اسم فعل بمعنى أكف. (عليكم بما تطيقون) اشتغلوا بما تستطيعون المداومة عليه من الأعمال. (لا يمل الله حتى تملاوا) لا يقطع عنكم ثوابه إلا إذا انقطعتم عن العمل بسبب إفراطكم فيه. (إليه) إلى النبي ﷺ وفي رواية (إلى الله) ]

## بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَتُقْصَانِهِ

٤٤ - عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزَنْ شَعِيرَةٌ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزَنْ بُرَّةٌ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزَنْ ذَرَّةٌ مِنْ خَيْرٍ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مِنْ إِيْمَانٍ مَكَانَ «مِنْ خَيْرٍ»<sup>٣٦</sup>

## بَابُ: الزَّكَاةِ مِنَ الْإِسْلَامِ

٤٦ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ نَائِرِ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: فَادْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»<sup>٣٧</sup>

## بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

٤٨ - عَنْ زُبَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>٣٨</sup>

## بَابُ سُؤَالِ جَبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالْإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ

٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ». قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا

<sup>٣٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب أذن أهل الجنة منزلة فيها رقم ١٩٣ (برة) قمحة. (ذرة) النملة الصغيرة وقيل أقل شيء يوزن وقيل غير ذلك ]

<sup>٣٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام رقم ١١ (رجل) قيل هو ضمام بن ثعلبة رضي الله عنه. (نجد) ما ارتفع من هامة إلى أرض العراق. (نائر الرأس) شعره متفرق. (دوي) شدة الصوت وبعده في الهواء. (يفقه) يفهم. (دنا) قرب. (يسأل عن الإسلام) عن خصاله وأعماله. (تطوع) تأتي بشيء زائد عما وجب عليك من نفسك. (أفلح إن صدق) فاز بمقصوده من الخير إن وفي بما التزم ]

<sup>٣٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان قول النبي ﷺ سباب المسلم رقم ٦٤ (المرجئة) الفرقة الملقبة بذلك من الإرجاء وهو التأخير سموا بذلك لأنهم يؤخرون العمل عن الإيمان يقولون لا يضر مع الإيمان معصية. (سباب المسلم) شتمه والتكلم في عرضه بما يعيبه ويؤذيه. (فسوق) فجور وخروج عن الحق. (كفر) أي إن استحلته. والمراد إثبات ضرر المعصية مع وجود الإيمان ]

المَسْتُوْلُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأْخِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّيَهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْإِبِلِ الْبِهُمُ فِي الْبُنْيَانِ، فِي حَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ " ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ ﷺ: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ} [لقمان: ٣٤] الآية، ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ: «رُدُّوهُ» فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: «هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ<sup>٣٩</sup>

### بَابُ فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ

٥٢ - عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " الْحَالَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمَشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ: كَرَاعٍ يَرَعَى حَوْلَ الْحَمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حَمَى، أَلَا إِنَّ حَمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ "٤٠

### بَابُ آدَاءِ الْحُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ

٥٣ - عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي فَأَقِمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟ - أَوْ مِنَ الْوَفْدِ؟ -» قَالُوا: رِبِيعَةٌ. قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضْرٍّ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصَلِّ، نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرَبَةِ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، فَأَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ

٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان رقم ٩ و ١٠. وأخرجه عن عمر رض الله عنه في الباب نفسه رقم ٨ (بارزا) ظاهرا لهم وجالسا معهم. (فأناه جبريل) أي في صورة رجل. (ما الإيمان) أي ما حقيقته وكذلك (ما الإسلام) و (ما الإحسان). (كأنك تراه) تكون حاضر الذهن فارغ النفس مستجمع القلب كما لو كنت تشاهد الحضرة الإلهية. (متى الساعة) في أي زمن تقوم القيامة. (بأعلم من السائل) لا أعلم عنها أكثر مما تعلم وهو الجهل بوقتها لأن الله تعالى اختص بذلك. (أشراطها) علاماتها جمع شرط. (تلد الأمة ربها) الأمة المملوكة والرب السيد والمراد أنه يكثر العقوق وتفسد الأمور وتنعكس الأحوال حتى يصبح السيد مسودا والأجير الصعلوك سيذا. (تطاول رعاة الإبل البهيم في البنيان) تفاخر أهل البادية بالأبنية المرتفعة بعد استيلائهم على البلاد وتصرفهم في الأموال ومعنى البهيم السود وهي أسووها عندهم. (في خمس) أي علم وقت الساعة داخل في أمور خمسة وهي المذكورة في الآية {إن الله عنده علم الساعة ويزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير} / لقمان ٣٤. / (الغيث) المطر. (ما في الأرحام) من ذكر وأنثى]

٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب أخذ الحلال وترك الشبهات رقم ١٥٩٩ (بين) ظاهر بالنسبة إلى ما دل عليه. (كشبهات) موجودة بين الحل والحرم ولم يظهر أمرها على التعيين. (اتقى) حذرهما وابتعد عنها. (استبرأ لدينه وعرضه) طلب البراءة في دينه من النقص وعرضه من الطعن والعرض هو موضع الدم والمدح من الإنسان. (الحمى) موضع حظره الإمام وخصه لنفسه ومنع الرعيه منه. (يوشك) يقرب. (يوافعه) يقع فيه (مضغعة) قطعة لحم بقدر ما يمضغ في الفم]

رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ» وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الْحَنْتَمِ وَالِدُبَّاءِ وَالْتَّقِيرِ وَالْمَرْفَتِ "، وَرَبَّمَا قَالَ: «الْمَقِيرِ» وَقَالَ: «أَحْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ»<sup>٤١</sup>

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَعْمَالِ بِالنَّبِيِّ وَالْحَسْبَةِ، وَلِكُلِّ امْرَأَةٍ مَا نَوَى

٥٥ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ»<sup>٤٢</sup>  
٥٦ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ»<sup>٤٣</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"

٥٧ - عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ  
وَلِلْأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»<sup>٤٤</sup>

٥٧ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالتَّصْحِ  
لِكُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>٤٥</sup>

## ٣ - كِتَابُ الْعِلْمِ

### بَابُ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ

٤١ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين / رقم ١٧ (سهما) نصيبا. (الوفد) اسم جمع لوفاد. بمعنى قادم والوفد الجماعة المختارة من قومهم لينوبوا عنهم في الأمور المهمات. (غير خزايا ولا ندامي) غير أذلاء. بمجيتكم ولا نادمين على قدموكم. (فصل) واضح بحيث ينفصل به المراد عن غيره. (تعطوا من المغنم الخمس) تدفعوا خمس ما تغنمون في الجهاد للإمام ليصرفه في مصارفه الشرعية. (الحنتم) جرار كانت تعمل من طين وشعر ودم. (الدباء) اليقطين إذا يبس اتخذ وعاء. (التقير) أصل النخلة ينقر ويجوف فينخذ منه وعاء. (المرفت) ما طلي بالزفت. (المقير) ما طلي بالقار وهو نبت يحرق إذا يبس وتطلى به الأوعية والسفن. والمراد بالنهي عن هذه الأوعية النهي عن الانتباز فيها لأنها يسرع فيها الإسكار فرما شرب ما انتبذ فيها دون أن ينتبه إليه فيقع في الحرام ثم ثبتت الرخصة في الانتباز في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر. ومعنى الانتباز أن يوضع الزبيب أو التمر في الماء ويشرب نقيعه قبل أن يختم ويصبح مسكرا. (من وراءكم) الذين بقوا في ديارهم من قومكم ]

٤٢ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين رقم ١٠٠٢ (أهله) هم الزوجة والولد وغيرهما ممن هم في رعايته. (يحتسبها) يريد بها وجه الله تعالى ]

٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في الوصية باب الوصية بالثلث رقم ١٦٢٨ (في في امرأتك) في فم امرأتك أي ثتاب على ما تنفقه على زوجتك من طعام وغيره أو المراد ما تطعمه زوجتك بيدك مؤانسة وحسن معاشرة ]

٤٤ - [ ش الحديث أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان أن الدين النصيحة رقم ٥٥ قال العيني إن البخاري رحمه الله تعالى ختم كتاب الإيمان بهذا الحديث لأنه عظيم جليل حفيظ عليه مدار الإسلام.. وقيل يمكن أن يستخرج منه الدليل على جميع الأحكام (نصحو) نصح له تحرى ما ينبغي له وما يصلح وأراد له الخير وأخلص في تدبير أمره. ونصح العبد لله تعالى وقف عند ما أمر وما نهى وفعل ما يجب واجتنب ما يستخط. ونصح لرسوله ﷺ صدق بنبوته والتزم ما جاء به وتخلق بأخلاقه بقدر طاقته ]

٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان أن الدين النصيحة رقم ٥٦ ]

٦٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا - وَقَدْ أَرْهَقْتَنَا الصَّلَاةَ - وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ٤٦

### بَابُ قَوْلِ الْمُحَدِّثِ: حَدَّثْنَا، وَأَخْبَرْنَا، وَأَنْبَأْنَا

٦١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ» ٤٧

### بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْمَنَاقِبِ، وَكِتَابِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ إِلَى الْبُلْدَانِ

٦٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ - فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ مَنْ قَالَ: نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ أَنَسٌ ٤٨

### بَابُ مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، وَمَنْ رَأَى فُرْجَةَ فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا

٦٦ - عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَارْتَأَى فُرْجَةَ فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَأَذْبَرُ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ» ٤٩

### بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفِرُوا

٤٦ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما رقم ٢٤١ (تخلف) تأخر خلفنا. (أرهقتنا) أعجلتنا لضيق الوقت. (نمسح) نغسل غسلا خفيفا كأنه مسح. (ويل) عذاب وهلاك ]

٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب مثل المؤمن مثل النخلة رقم ٢٨١١ (مثل المسلم) من حيث كثرة النفع واستمرار الخير. (فوقع الناس) ذهب أفكارهم وجالت. (البوادي) جمع بادية وهي خلاف الحاضرة من المدن. (فاستحييت) أي أن أقول هي النخلة توفيرا لمن هم أكبر مني في المجلس ]

٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم خاتم الذهب على الرجال رقم ٢٠٩٢ (مختوما) مطبوعا عليه بتوقيع المرسل. (نقشه) محفور عليه والنقش في اللغة التلوين ]

٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب من أتى مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها رقم ٢١٧٦ (نفر) عدة رجال من الثلاثة إلى العشرة. (فرجة) فراغا بين شيئين. (الحلقة) كل مستدير خالي الوسط. (فأوى إلى الله) انضم والتجأ. (فأواه الله) ضمه إلى رحمته. (فاستحيا) من المزاحمة فتركها. (فاستحيا الله منه) قبله ورحمه. (فأعرض) ترك مجلس النبي ﷺ من غير عذر. (فأعرض الله عنه) سخط عليه ]

٦٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا»<sup>٥٠</sup>

### بَابُ مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً

٧٠ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ حَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُمْ، وَإِنِّي أَتَخَوُّكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا<sup>٥١</sup>

### بَابُ مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ

٧١ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، حَطِيبًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»<sup>٥٢</sup>

### بَابُ الْاِغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ

٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"<sup>٥٣</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنَا الْكِتَابَ»

٧٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنَا الْكِتَابَ»<sup>٥٤</sup>

### بَابُ: مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟

٧٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْاِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِمَتْنِي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ»<sup>٥٥</sup>

<sup>٥٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب في الأمر بالتسير وترك التنفير رقم ١٧٣٤ (بشروا) من البشارة وهي الإخبار بالخير. (ولا تنفروا) بذكر التخويف وأنواع الوعيد ]

<sup>٥١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب الاقتصاد في الموعظة رقم ٢٨٢١ ]

<sup>٥٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب النهي عن المسألة رقم ١٠٣٧ (يفقهه) يجعله فقيها والفقهاء الفهم. (أنا قاسم) أقسم بينكم ما أمرت بتبليغيه من الوحي ولا أحص به أحدا دون أحد. (والله يعطي) كل واحد منكم فهما على قدر ما تعلق به إرادته سبحانه. (قائمة) على أمر الله حافظة لدين الله الحق وهو الإسلام وعاملة به. (حتى يأتي أمر الله) يوم القيامة ]

<sup>٥٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين باب من يقوم بالقرآن ويعلمه رقم ٨١٦ (لا حسد) المراد حسد الغبطة وهو أن يرى النعمة في غيره فيتمناها لنفسه من غير أن تزول عن صاحبها وهو جائز ومحمود. (فسلط على هلكته في الحق) تغلب على شح نفسه وأنفقه في وجوه الخير. (الحكمة) العلم الذي يمنع من الجهل ويزجر عن القبيح ]

<sup>٥٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما رقم ٢٤٧٧ (ضمي) أي إلى صدره. (علمه الكتاب) حفظه ألفاظه وفهمه معانيه وأحكامه ]

## بَابُ فَضْلِ مَنْ عَلِمَ وَعَلَّمَ

٧٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَتَفَعَّ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قَيْعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ إِسْحَاقُ: وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ، قَاعٌ يَغْلُوهُ الْمَاءُ، وَالصَّفْصَفُ الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ<sup>٥٦</sup>

## بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ

٨٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُثْبِتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيُظْهَرَ الزُّنَا"<sup>٥٧</sup>

## بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ

٨٢ - عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ»<sup>٥٨</sup>

## بَابُ الْفُتْيَا وَهُوَ وَقْفٌ عَلَى الدَّابَّةِ وَغَيْرِهَا

٨٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنْى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ فَقَالَ: «أَذْبَحْ وَلَا حَرَجَ» فَجَاءَ آخَرُ

<sup>٥٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب سترة المصلي رقم ٥٠٤ (أتان) أنثى الحمام. (ناهزت الاحتمام) قاربت البلوغ. (بين يدي)

أمام. (أرسلت) أطلقت. (ترتع) تمشي مسرعة أو تأكل ما تشاء. (ذلك) مروى من قدام الصف]

<sup>٥٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم رقم ٢٢٨٢ (الغيث) المطر الذي يأتي عند الاحتياج إليه. (نقية) طيبة. (الكلاء) نبات الأرض رطباً كان أم يابساً. (العشب) النبات الرطب. (أجادب) جمع أحذب وهي الأرض التي لا تشرب الماء ولا تنبت. (قيعان) جمع قاع وهي الأرض المستوية للمساء. (فذلك) أي النوع الأول. (فقهه) صار فقيهاً بفهمه شرع الله عز وجل. (من لم يرفع بذلك رأساً) كناية عن شدة الكبر والأنفة عن العلم والتعلم. (قيلت الماء) شربته. (قاع الصفصف) ما ذكر من معانيهما تفسير من البخاري رحمه الله تعالى بطريق الاستطراد ومن عاداته أن يفسر ما وقع في الحديث من الألفاظ الواردة في القرآن وربما فسر غيرها بالمناسبة. والقاع الصفصف واردان في قوله تعالى { فيذرها قاعاً صفصفاً } / طه ١٠٦ ]

<sup>٥٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في العلم باب رفع العلم وقبضه رقم ٢٦٧١ (أشراط) علامات جمع شرط. (يرفع العلم) يفقد يموت حملته. (يشرب الخمر) يكثر شربه وينتشر. (يظهر الزنا) يفشو في المجتمعات والزنا هو الوطء من غير عقد الزواج المشروع]

<sup>٥٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه رقم ٢٣٩١ (يقدح) وعاء يشرب به. (الري) الشيع من الماء والشراب. (يخرج في أظفاري) كناية عن المبالغة في الارتواء. (فضلي) ما زاد عني من اللبن. (أولته) عبرته وفسرته]

فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي؟ قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ» فَمَا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ»<sup>٥٩</sup>

### بَابُ مَنْ أَجَابَ الْفُتْيَا بِإِشَارَةِ الْيَدِ وَالرَّأْسِ

٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ، فَحَمَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيئُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ: أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ - مِثْلَ أَوْ - قَرِيبَ - لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، يُقَالُ مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤَقِنُ - لَا أَدْرِي بَأَيِّهِمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا، هُوَ مُحَمَّدٌ ثَلَاثًا، فَيُقَالُ: نَمَّ صَالِحًا قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لِمُوقِنًا بِهِ. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ - لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُه"<sup>٦٠</sup>

### بَابُ الْغَضَبِ فِي الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ، إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ

٩٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أُكْثِرَ عَلَيْهِ غَضِبَ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: «سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ» قَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةٌ» فَقَامَ آخَرَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ» فَلَمَّا رَأَى عُمَرَ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ"<sup>٦١</sup>

### بَابُ مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوْ الْمُحَدِّثِ

<sup>٥٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي رقم ١٣٠٦ (فنحرت) ذبحت. (ولا حرج) ولا إثم ]  
<sup>٦٠</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في الكسوف باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف رقم ٩٠٥ (ما شأن الناس) ما الذي حصل لهم حتى قاموا مضطربين فرعين. (آية) أي هذه علامة على قدرة الله تعالى يخوف بما عباده. (تجلاني العشي) أصابني شيء من الإغماء. (تفتنون) تختبرون وتمتحنون. (المسيح الدجال) سمي مسيحا لأنع ممسوح العين وقيل غير ذلك. والدجال صيغة مبالغة من الدجل وهو الكذب والتمويه وخلق الحق بالباطل. (قريب) هكذا في رواية بدون تنوين على نية الإضافة لفظا ومعنى وفي رواية (قريبا) بالترتين. (بالبينات) المعجزات الدالة على نبوته. (المرتاب) الشاك المتردد ]

<sup>٦١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب توقيره ﷺ وترك إثمار سؤاله رقم ٢٣٦٠ (كرهها) كره السؤال عنها لما قد يكون في الجواب عنها ما يسوء السائل أو يكون السؤال سببا في تحريم أو وجوب وزيادة تكليف مما لا ضرورة فيه ولا حاجة إليه. (رجل) هو عبد الله بن حذافة السهمي. (آخر) هو سعد بن سالم. (ما في وجهه) من أثر الغضب. (تتوب إلى الله عز وجل) مما حصل منا وأغضبك ]

٩٣ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَّهُ بَنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ» ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا فَسَكَتَ ٦٢

### بَابُ تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أُمَّتَهُ وَأَهْلَهُ

٩٧ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ"، ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ: «أَعْطَيْنَا كَهَا بَعْضَ شَيْءٍ، قَدْ كَانَ يُرَكَّبُ فِيهَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ» ٦٣

### بَابُ عِظَةِ الإِمَامِ النِّسَاءِ وَتَعْلِيمِهِنَّ

٩٨ - عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ عَطَاءً: أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - «خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعْ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقُرْطَ وَالْحَاتِمَ، وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرْفِ ثَوْبِهِ» ٦٤

### بَابُ: كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ

١٠٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسئَلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» ٦٥

### بَابُ: هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى حِدَةٍ فِي الْعِلْمِ؟

١٠١ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَتْ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيهَا قَالَ لِهِنَّ: «مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَاثْنَتَيْنِ؟ فَقَالَ: «وَاثْنَتَيْنِ» ٦٦

٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله رقم ٢٣٥٩ (فبرك) فجلس حائيا. (فسكت) أي رسول الله ﷺ ]

٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس رقم ١٥٤ (رجل من أهل الكتاب) التوراة أو الإنجيل ذكرا كان أم أنثى. (مواليه) جمع مولى وهو السيد المالك للعبد أو المعتق له. (أمة) مملوكة. (بطؤها) ممتكن من جماعها شرعا بملكه لها. (فأدبها) رباها ونشأها على التخلق بآدابها الحميدة. (أعطينا كها) أي هذه الفتوى والخطاب لرجل من أهل خراسان سأله عن معتق أمته ثم يتزوجها. فتح الباري ]

٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في أول العيدين وفي باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها رقم ٨٨٤ (خرج) من بين صفوف الرجال إلى صفوف النساء. (لم يسمع) أي النساء كما في رواية. (القرط) ما يعلق في شحمة الأذن لدى النساء. (يأخذ) ما يتصدق به ]

٦٥ - [ ش أخرجه مسلم في العلم باب رفع العلم وقبضه رقم ٢٦٧٣ (انتزاعا) محو من صدور العلماء. (بقبض العلماء) بموتهم. (رؤوسا) جمع رأس وفي رواية (رؤوساء) جمع رئيس والمعنى واحد. (الفريري) هو أحد من سمع الصحيح عن البخاري ورواه عنه ]

١٠٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ»<sup>٦٧</sup>

### بَابُ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَفْهَمْهُ فَرَاغَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ

١٠٣ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: إِنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حُوسِبَ عُدْبٌ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَوْلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: {فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا} [الانشقاق: ٨] قَالَتْ: فَقَالَ: "إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ"<sup>٦٨</sup>

### بَابُ: لِيُبَلِّغَ الْعِلْمَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ

١٠٤ - عَنْ أَبِي شَرِيحٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ: - وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ - ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ، أُحَدِّثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الْعَدَمِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتَهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: حَمِدَ اللَّهُ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذَنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذَنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ " فَقِيلَ لِأَبِي شَرِيحٍ مَا قَالَ عَمْرٍو قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ مِنْكَ يَا أَبَا شَرِيحٍ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا وَلَا فَارًّا بَدَمٍ وَلَا فَارًّا بِخَرَبَةٍ"<sup>٦٩</sup>

### بَابُ إِثْمٍ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

<sup>٦٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه رقم ٢٦٣٣ (غلبنا عليك الرجال) أفادوا منك أكثر منا ملازمتهم لك وضعفنا عن مزاحمتهم. (يوما) تعلمنا فيه وتخصنا به. (من نفسك) من اختيارك أو من أوقات فراغك. (تقدم) يموت لها في حياتها. (حجابا) حاجزا بحجبها]

<sup>٦٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه رقم ٢٦٣٤ (الحنث) الإثم أي ماتوا قبل أن يبلغوا لأن الإثم إنما يكتب بعد البلوغ وكان السر فيه أن لا ينسب إليهم إذ ذاك عقوق فيكون الحزن عليهم أشد. [فتح الباري] هذا الحديث لم يسقه البخاري ومسلم كاملاً وإنما عطف على الحديث الذي قبله، وهذه تكملته، فعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ، لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ» جامع معمر بن راشد (١١/ ١٣٩) (٢٠١٣٩) صحيح وعنه أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: " مَنْ أُصِيبَ لَهُ وَلَدَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ فَاحْتَسِبُهُمْ كَأَنَّهُمْ سِتْرٌ مِنَ النَّارِ " شعب الإيمان (١٢/ ٢٠٩) (٩٢٨٨) صحيح

<sup>٦٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب إثبات الحساب رقم ٢٨٧٦ (من حوسب) نوقش الحساب. (يسيرا) سهلا والآية من سورة الانشقاق ٨. (ذلك) أي الحساب اليسير. (العرض) عرض الناس على الميزان. (نوقش) استقصى معه الحساب]

<sup>٦٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب تحريم مكة وصيدها وخلائها وشجرها ولقطتها رقم ١٣٥٤ عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الأموي يعرف بالأشدق وكان واليا على المدينة أيام يزيد بن معاوية قال في الفتح ليست له صحبة ولا كان من التابعين بإحسان. (يبعث البعوث) يرسل الجيوش لقتال عبد الله بن الزبير لأنه امتنع من مبايعة يزيد واعتصم بالحرم. (ووعاه) فهمه وحفظه. (يسفك) يريق. (يعضد) يقطع. (ترخص لقتال) احتج لجواز القتال فيها وأنه رخصة عند الحاجة بقتاله ﷺ. (الشاهد) الحاضر. (لا يعيد عاصيا) لا يحيمه من العقوبة. (فارا بدم) قاتلا عمدا تجأ إليه خوف القصاص. (فارا بجزية) سارقا احتمي به حتى لا يقيم عليه الحد]

١٠٦ - عن رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ»<sup>٧٠</sup>

١٠٨ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>٧١</sup>

١١٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَأَنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ فِي صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>٧٢</sup>

### بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ

١١٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ خِزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ - عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ - بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَرَكَبَ رَا حِلَّتَهُ فَخَطَبَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَسَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ، أَوْ الْفِيلَ» - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَذَا، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ وَاجْعَلُوهُ عَلَى الشَّكِّ الْفِيلَ أَوْ الْقَتْلَ وَغَيْرُهُ يَقُولُ الْفِيلَ - وَسَلَطَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشَدٍ، فَمَنْ قُتِلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ ". فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «اَكْتُبُوا لِأَبِي فَلَانَ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: إِلَّا الْإِذْحَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ إِلَّا الْإِذْحَرَ»<sup>٧٣</sup>

### بَابُ السَّمْرِ فِي الْعِلْمِ

<sup>٧٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ رقم ١ (فيليج) فليدخل. وهذا الحديث قال عنه العلماء إنه متواتر لكثرة طرقه كما سترى ]

<sup>٧١</sup> [ ش أخرجه مسلم في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ رقم ٢ (ليمنعي أن أحدنكم) أي أخشى أن يجربني كثرة الحديث إلى الكذب. (تعمد) قصد ]

<sup>٧٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ رقم ٣ (ولا تكونوا بكنيتي) وهي أبا القاسم والكنية كل اسم علم يبدأ بأب أو أم. وذهب الحنفية إلى أن هذا منسوخ وقال المالكية هو خاص بحياته ﷺ وحمله بعضهم على الكراهة وقال الشافعية بالتحريم مطلقا. (فقد رأني) أي رؤيا حقيقية وليست بأضغاث أحلام ولا من تشبيه الشيطان ]

<sup>٧٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب تحريم مكة وصيدها وخالها وشجرها ولقطنها رقم ١٣٥٥ (خزاعة) اسم قبيلة وبنو ليث قبيلة أيضا. (راحتته) المركب من الإبل. (حبس) منع. (الفيل) هو الحيوان المعروف والمراد حبس أهله الذين أرادوا غزو مكة كما ثبت في القرآن. (لا يختلي) لا يقطع. (ساقطتها) ما سقط فيها من المتلكات المنقولة. (لمنشد) لمعرفة على الدوام. (فهو) أي أهله وولييه. (يعقل) يعطي العقل وهو الدية. (يقاد) من القود وهو قتل القاتل قصاصا. (رجل من أهل اليمن) هو أبو شاه. (رجل من قريش) هو العباس بن عبد المطلب. (الإذخر) نبت طيب الرائحة معروف في أرض الحجاز ]

١١٦ - عَنْ سَالِمٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ كَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا، لَا يَبْقَى مِنْهُنَّ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»<sup>٧٤</sup>

### بَابُ الْإِنْصَاتِ لِلْعُلَمَاءِ

١٢١ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»<sup>٧٥</sup>

### بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَيَكُلُّ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ

١٢٢ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لَأَبْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيِّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ؟ فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدِّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: أَحْمِلْ حُوًّا فِي مِكْتَلٍ، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ تَمٌّ، فَانْطَلِقْ وَانْطَلِقْ بِفَتَاهُ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ، وَحَمَلًا حُوًّا فِي مِكْتَلٍ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُءُوسَهُمَا وَنَامَا، فَانْسَلَّ الْحَوْتُ مِنَ الْمِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا، فَانْطَلَقَا بِقِيَّةٍ لَيْلَتَهُمَا وَيَوْمَهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: (أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ) قَالَ مُوسَى: (ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا) فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، إِذَا رَجُلٌ مُسَجِّى بَثُوبٍ، أَوْ قَالَ تَسَجِّى بَثُوبِهِ، فَسَلَّمَ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى، فَقَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ أَتْبِعُكَ عَلَيَّ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رَشَدًا؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، يَا مُوسَى إِنَّي عَلِيٌّ مِنْ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلِيٌّ مِنْ عِلْمِ عِلْمِكُمْ لَا أَعْلَمُهُ، قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا، وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمُ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعَرَفَ الْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بَعْضُ نَوَلٍ، فَجَاءَ عُصْفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَنَفَرَ نَفْرَةً أَوْ نَفَرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعَلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَفَرَةِ هَذَا الْعُصْفُورِ فِي الْبَحْرِ، فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَابِ السَّفِينَةِ، فَزَعَهُ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بَعْضُ نَوَلٍ عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَفْتَهَا لِتُغْرَقَ أَهْلُهَا؟ قَالَ: أَلَمْ

<sup>٧٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب قوله ﷺ لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض... رقم ٢٥٣٧ (رأس مائة سنة) أي بعد

مرور مائة سنة. (من هو على ظهر الأرض) أي تلك الليلة]

<sup>٧٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان معنى قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعد كفارا رقم ٦٥ (استنصت الناس) اطلب منهم أن

يسكنوا ويستمعوا لما أقوله لهم. (كفارا) تفعلون مثل الكفار]

أَقْلُ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا - فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسْيَانًا - ،فَانْطَلَقَا، فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ مُوسَى: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ؟ قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ - قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَوْكَدُ - فَانْطَلَقَا، حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ، قَالَ الْخَضِرُ: بِيَدِهِ فَاقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا، قَالَ: هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنِكَ " قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقْصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا»<sup>٧٦</sup>

### بَابٌ مِّنْ سَأَلٍ، وَهُوَ قَائِمٌ، عَالِمًا جَالِسًا

١٢٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَإِنَّ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ، قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا، فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>٧٧</sup>

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} [الإسراء: ٨٥]

١٢٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَرِبِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، لَا يَجِيءُ فِيهِ شَيْءٌ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِنَسْأَلَنَّهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ، فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ، قَالَ: «(وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا)». قَالَ الْأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا<sup>٧٨</sup>

### بَابٌ مِّنْ حَصْنٍ بِالْعِلْمِ قَوْمًا ذُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا

٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب من فضائل الخضر عليه السلام رقم ٢٣٨٠ (نوف البكالي) هو تابعي من أهل دمشق فاضل عالم لا سيما بالإسرائيليات وكان ابن امرأة كعب الأبحار ويل غير ذلك. [فتح] (كذب عدو الله) أي أخبر بما هو خلاف الواقع. ومراد ابن عباس رضي الله عنهما الزجر والتحذير لا المعنى الحقيقي لهذه العبارة. (فعتب) لم يرض منه بذلك وأصل العتب المؤاخظة. (مجمع البحرين) ملتقى البحرين وفي تسمية البحرين أقوال. (مكتل) وعاء يسع خمسة عشر صاعا. (فانسئل) خرج برفق وخفة. (سريا) مسلكا يسلك فيه. (نصبا) تعبنا. (مسا) أثرا وفي رواية (شيئا). (مسحى) مغطى. (وأن بأرضك السلام) كيف تسلم وأنت في أرض لا يعرف فيها السلام. (نول) أجر. (فعمد) قصد. (الأولى) المسألة الأولى. (زكية) طاهرة لم تذب. (وهذا أوكد) أي قوله. (ألم أقل لك) لزيادة لك فهذا أوكد في العتاب. (استطعما) طلبا طعاما. (ينقض) يكاد يسقط. (قال الخضر بيده) أشار بما. (من أمرهما) ممن الأعاجيب والغرائب ]

٧٧ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا رقم ١٩٠٤ (غضبا) انتقاما حالة الغضب. (حمية) محاماة عن العشيرة. (كلمة الله) كلمة التوحيد ودعوة الإسلام. (العليا) العالية فوق كل ملة ومذهب ]

٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح رقم ٢٧٩٤ (حرب المدينة) أماكن خربة منها والحرب ضد العامر. (يتوكأ) يعتمد. (عسيب) عصا من جريد النخل. (تكرهونه) خشية أن يوحى إليه بشيء تكرهونه فيجيبكم به. (ما الروح) ما حقيقتها. (فعمت) حاثلا بينه وبينهم. (انجلى) ذهب عنه ما يصبه من حال الوحي. (من أمر ربي) مما استأثر الله تعالى بعلمه. (هكذا في قراءتنا) أي (أوتوا) وهي قراءة شاذة والمتواترة (أوتيتم) / الإسراء ٨٥ ]

١٢٨ - عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَمُعَاذُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثًا، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صَدَقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذَا يَتَكَلَّمُوا» وَأَخْبِرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا<sup>٧٩</sup>

### بَابُ الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ

١٣٠ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ» فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ، تَعْنِي وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا»<sup>٨٠</sup>

### بَابُ مَنْ اسْتَحْيَا فَأَمَرَ غَيْرَهُ بِالسُّؤَالِ

١٣٢ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «فِيهِ الْوُضُوءُ»<sup>٨١</sup>

## ٤ - كِتَابُ الْوُضُوءِ

### بَابُ: لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ

١٣٥ - عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ: مَا الْحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ<sup>٨٢</sup>

### بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ، وَالْعُرِّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ

<sup>٧٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا رقم ٣٢ (رديفه على الرحل) راكب خلفه لى الدابة والرحل غالبا ما تقال للبعير وقد تطلق على غيره أحيانا كما هو الحال هنا إذا كان راكبا على حمار. [فتح الباري] (لبيك) مثنى لب ومعناه الإجابة و (سعديك) مثنى سعد وهو المساعدة وثنا على معنى التأكيد والتكثير أي إجابة لك بعد إجابة ومساعدة بعد مساعدة والمعنى أنا مقيم على طاعتك. (صدقا من قلبه) أي يشهد بلفظه ويصدق بقلبه. (يتكلوا) يعتمدوا على ما يتبادر من ظاهرة الاكتفاء به. فيتركوا العمل. (تأثما) خشية الوقوع في الإثم لكنمان العلم. قال في الفتح وإخباره يدل على أن النهي عن التبشير كان على الكراهة لا التحريم ]

<sup>٨٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها رقم ٣١٣ (لا يستحبي من الحق) لا يمتنع من بيان الحق. (احتلمت) رأت في منامها أنها تجامع. (رأت الماء) رأت على ثوبها ماء إذا استيقظت. (وتحتلم المرأة؟) أي يخرج منها ماء كماء الرجل؟. (تربت يمينك) افتقرت ولصقت بالتراب ويقال هذا مداعبة لا على إرادة المعنى الظاهر. (فيم يشبهها ولدها) أي إذا لم يكن لها ماء فمن أين يأتي شبه الولد بها ]

<sup>٨١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب المذي رقم ٣٠٣ (مذاء) كثير المذي وهو ماء أبيض رقيق يخرج غالبا عند ثوران الشهوة وعند ملاعبة النساء والتقبيل. (فيه الوضوء) يوجب الوضوء لا الغسل لأنه في حكم البول ]

<sup>٨٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب وجوب الطهارة للصلاة رقم ٢٢٥ ]

١٣٦ - عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَرِّمِ، قَالَ: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَتَوَضَّأَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ»<sup>٨٣</sup>

### بَابُ مَنْ لَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الشُّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ

١٣٧ - عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «لَا يَنْفَتِلُ - أَوْ لَا يَنْصَرِفُ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»<sup>٨٤</sup>

### بَابُ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

١٣٩ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّغِ الْوُضُوءَ فَقُلْتُ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمَزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا<sup>٨٥</sup>

### بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَعِنْدَ الْوِقَاعِ

<sup>٨٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل رقم ٢٤٦ (غرا محجلين) غرا جمع أغر أي ذو غرة واصل الغرة لمعة بيضاء تكون في جهة الفرس ثم استعملت في الشهرة وطب الذكر. ومحجلين من التحجيل وهو بياض يكون في قوائم الفرس وأصله من الحجل وهو الخلل. والمعنى أن النور يسطع من وجوههم وأيديهم وأرجلهم يوم القيامة وهذا من خصائص هذه الأمة التي جعلها الله عز وجل شهداء على الناس. (فمن استطاع ..) قال الحافظ ابن حجر في [فتح الباري ١/ ٢١٨] ظاهره أنه بقية الحديث لكن رواه أحمد بن حنبل عن طريق فليح عن نعيم المجرم وفي آخره قال نعيم لا أدري قوله "من استطاع .. الخ" من قول النبي ﷺ أو من قول أبي هريرة. قال الحافظ ولم أر هذه الجملة في رواية أحمد من روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه والله أعلم]

وقوله: "فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفع" مدرج في الحديث، وهو من كلام أبي هريرة رضي الله عنه، وليس من كلام رسول الله ﷺ كما بينه العلماء المحققون كالحافظ المنذري والحافظ ابن حجر والعيني وغيرهم، وقد ورد التصريح في الشك في ذلك من أحد رواته وهو نعيم المجرم ٢٣٤/٢ و ٢٣٣، ولفظه: قال نعيم: لا أدري قوله: "من استطاع أن يطيل غرته فليفع" من قول رسول الله ﷺ أو من قول أبي هريرة؟ انظر "فتح الباري" ٢٣٦/١ و "الترغيب والترهيب" ١٤٩/١، و"زاد المعاد" ١٩٦/١، و"تلخيص الحبير" ٥٨/١. صحيح ابن حبان - محققا (٣/ ٣٢٥)

قلت: ورد من طرق أخرى عنه كما في الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين (ص: ١٥) (٢٦) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالطَّهَوْرِيِّ لِلْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ (ص: ١٢٠) (٢٩) عَنْ كَعْبِ وَالْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ (٢/ ٢٧٧) (١٩٧٥) عَنْ طَاوُسِ وَحَلِيَةَ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتِ الْأَصْفِيَاءِ (٧/ ٢٠٦) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، وَبَعْضُهَا صَحِيحٌ.. وَأَرْجَحُ رَفْعَهَا

وأساء الألباني رحمه الله إلى نفسه عندما أورد هذا الحديث في ضعيف الجامع (١٨١٦) وضعيفته (١٠٣٠) بسبب هذا الإدراج. وكان ينبغي عليه التنبيه على ذلك بمامش صحيحته وكفى، لا أن يذكره في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء على الأمة !!

<sup>٨٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب الدليل على أن من يتقن الطهارة ثم شك.. رقم ٣٦١ (يخيل إليه أنه يجد الشيء) يشبه له أو يشك أنه أحدث. (لا ينفتل أو لا ينصرف) أي لا يترك الصلاة]

<sup>٨٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب إدامة الحاج التلبية رقم ١٢٨٠ (ولم يسبغ) إسباغ الوضوء لإتمامه والمبالغة فيه والمعنى قلله على ما سبق معناه في الحديث قبله. (الصلاة) أي أتريد أن تصلي. (الصلاة أمامك) أي موضع هذه الصلاة المزلفة وهي قدامك]

١٤١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يُبْلَغُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ حَبِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَحَبِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقَضِي بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ»<sup>٨٦</sup>

### بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الْخَلَاءِ

١٤٢ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»<sup>٨٧</sup>

### بَابُ وَضْعِ الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ

١٤٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا فَأَخْبِرَ فَقَالَ اللَّهُمَّ فَفَهِّهُ فِي الدِّينِ»<sup>٨٨</sup>

### بَابُ: لَا تُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، إِلَّا عِنْدَ الْبِنَاءِ، جِدَارٍ أَوْ نَحْوِهِ

١٤٤ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يُولِّهَا ظَهْرَهُ، شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا»<sup>٨٩</sup>

### بَابُ مَنْ تَبَرَّرَ عَلَى لَبْتَيْنِ

١٤٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةُ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «عَلَى لَبْتَيْنِ، مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ». وَقَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ؟ فَقُلْتُ: لَا أَذْرِي وَاللَّهِ. قَالَ مَالِكٌ: يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْتَفِعُ عَنِ الْأَرْضِ، يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالْأَرْضِ

٩٠١

<sup>٨٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع رقم ١٤٣٤ (يبلغ به النبي) أي يرفع الحديث ويصل به إلى النبي ﷺ وليس موقوفا على ابن عباس. (إذا أتى أهله) جامع زوجته والوقاع الجماع. (ما رزقتنا) أي من ولد]

<sup>٨٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء رقم ٣٧٥ (الخلاء) أصله المكان الخالي والمراد موضع قضاء الحاجة كالمرحاض وغيره سمي بذلك لخلوه في غير أوقات قضاء الحاجة. (الخبث والخبائث) جمع خبث وخبينة أي ذكور الشياطين وإناتهم وقيل المراد كل شيء مكروه ومذموم]

<sup>٨٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنه رقم ٢٤٧٧ (وضوءا) ماء ليتوضأ به ويحتمل أن يكون ناوله إياه ليستنجي به. (فأخبر) الذي أخبره ميمونة بنت الحارث زوجته وخالة ابن عباس رضي الله عنهم. (فقهه) فهمه ومناسبة الدعاء له بالفقه في الدين حسن تصرفه الذي يدل على ذكائه]

<sup>٨٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب الاستطابة رقم ٢٦٤ (الغائط) في أصل اللغة هو المكان المنخفض من الأرض في الفضاء ثم صار يطلق على كل مكان أعد لقضاء الحاجة وربما أطلق على الخارج من الدبر كما ورد في عنوان الباب. (شرفوا أو غربوا) أي استقبلوا المشرق أو المغرب أثناء التبول أو التبرز]

<sup>٩٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب الاستطابة رقم ٢٦٦ (ارتقيت) صعدت. (لبتَيْن) معنى لبنة وهي ما يصنع للبناء من الطين أو غيره. (لعلك) الخطاب لواسع والقاتل ابن عمر. (على أوراكهم) جمع ورك وهو ما فوق الفخذ. والمعنى يلصق بطونهم بأفخاذهم حال السجود وهو خلاف الهيئة المطلوبة وهي الخفاة بينها]

## بَابُ الاسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ

١٥٠ - عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، وَأَسْمُهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، أَجِيءُ أَنَا وَغُلَامٌ، مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ، يَعْنِي يَسْتَنْجِي بِهِ»<sup>٩١</sup>

## بَابُ النَّهْيِ عَنِ الاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ

١٥٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ»<sup>٩٢</sup>

## بَابُ: الوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا

١٥٩ و ١٦٠ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»

وَعَنْ حُمْرَانَ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ مَا حَدَّثْتُكُمْوهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وَضُوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا» قَالَ عُرْوَةُ: "الآيَةُ {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ} [البقرة: ١٥٩]"<sup>٩٣</sup>

## بَابُ الاسْتِنْتَارِ فِي الوُضُوءِ

١٦١ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْتِرْ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ»<sup>٩٤</sup>

<sup>٩١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب الاستنجاء بالماء من التبرز رقم ٢٧١ (غلام) هو الصغير من فطامه إلى سبع سنين وقيل غير ذلك، (إداوة) إناء صغير من جلد. (يستنجي) من الاستنجاء وهو إزالة الأذى والقذر الباقي في فم مخرج البول أو الغائط]

<sup>٩٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب النهي عن الاستنجاء باليمين. وفي الأشربة كراهة التنفس في الإناء رقم ٢٦٧ (يتنفس) ينفخ في إناء الماء من غير أن يبعده عن فمه. (يتمسح) يستنج]

<sup>٩٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب صفة الوضوء وكماله رقم ٢٢٦ (مرار) مرات. (نحو وضوئي هذا) مثل هذا الوضوء. (لا يحدث فيهما نفسه) لا يسترسل مع ما يخطر على نفسه. (لولا آية) أي تهدد من يكتنم علما علمه وهي قوله تعالى {إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون} / البقرة ١٥٩. / (البيئات) الآيات الواضحات والدلائل الظاهرات. (الهدى) الإرشاد إلى طريق الحق. (يلعنهم الله) يطردهم من رحمته. (يلعنهم اللاعنون) تدعو عليهم الخلاق لأتهم يكونون سبب المعاصي والفساد ومنع الخير من السماء. (يحسن وضوءه) يأتي به كاملا بأدابه وسننه. (وبين الصلاة) أي التي تليها. (حتى يصلحها) يشرع فيها]

<sup>٩٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب الإيثار في الاستنثار والاستجمار رقم ٢٣٧ (يستنثر) من النثر وهو طرح الماء المستنشق لتنظيف الأنف من القذر. (استجمر) استعمل الجمار في الاستنجاء والجمار الحجارة الصغيرة. (فليوتر) فليجعل الحجارة التي يستنجي بها وترا ثلاثة أو خمسة)]

## بَابُ الْمَسْتَحْمَرِ وَثَرًا

١٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْشُرْ، وَمَنْ اسْتَحْمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا اسْتَيْقِظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»<sup>٩٥</sup>

## بَابُ غَسْلِ الْأَعْقَابِ

١٦٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنْ الْمِطْهَرَةِ، قَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»<sup>٩٦</sup>

## بَابُ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ فِي التَّغْلِينِ، وَلَا يَمْسَحُ عَلَى التَّغْلِينِ

١٦٦ - عَنْ عُبيدِ بْنِ حُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَعَبِدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ يَا ابْنَ حُرَيْجٍ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَّ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبِغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الْأَرْكَانُ: فَإِنِّي لَمْ «أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَّ»، وَأَمَّا النَّعَالَ السَّبْتِيَّةُ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا»، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبِغُ بِهَا، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِغَ بِهَا»، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ: فَإِنِّي «لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَنْبَعَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ»<sup>٩٧</sup>

## بَابُ التَّيْمُنِ فِي الْوُضُوءِ وَالْغَسْلِ

١٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ، فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»<sup>٩٨</sup>

<sup>٩٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب كراهة غمس المتوضىء وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها رقم ٢٧٨ (فليجعل في أنفه) أي ماء. (في وضوئه) في الإناء الذي وضع فيه الماء المعد للوضوء ]

<sup>٩٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما رقم ٢٤٢ (المطهرة) الإناء المعد للتطهر منه. (اسبغوا) أعطوا كل عضو حقه من الغسل أو المسح ]

<sup>٩٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة رقم ١١٨٧ (الأركان) أركان الكعبة الأربعة. (اليمانيين) تسمية يمان نسبة إلى اليمن والمراد بهما الركن الأسود والذي يسامته من مقابل الصفا وقيل للأسود يمان تغليباً. (السبتية) التي لا شعر فيها مشتقة من السبت وهو الجلد وقيل هو جلد البقر المدبوغ. (أهل الناس) أحرموا بالحج أو العمرة من الإهلال وهو رفع الصوت بالتلبية. (إذا رأوا الهلال) أي هلال ذي الحجة. (يوم التروية) الثامن من ذي الحجة سمي بذلك لأنهم كانوا يتروون فيه الماء أي يهينونه وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يهل حتى يركب دابته قاصداً متى كما يتبين من جوابه. (تنبعث به راحلته) تستوي قائمة وهو متوجه إلى منى والراحلة ما يركب من الإبل ]

<sup>٩٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب التيمن في الطهور وغيره رقم ٢٦٨ (يعجبه) يحب من الإعجاب وهو الرغبة في الشيء لحسنه. (التيمن) استعمال اليمين في تعاطي الأشياء والابتداء باليمين وهو المقصود هنا. (تنعله) لبسه النعل. (ترجله) دهن شعره وتسريحه. (طهوره) تطهره من الحدث أو النجس. (شأنه كله) كل عمل من الأعمال الطيبة المستحسنة لا الأعمال الخبيثة المستقدرة فإنه يستعمل لها اليسار ويبدأ باليسار كالاستنجاء ودخول بيت الخلاء ]

## بَابُ التَّمَسِّ الْوَضُوءِ إِذَا حَانَتْ الصَّلَاةُ

١٦٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّئُوا مِنْهُ قَالَ: «فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبِيعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ»<sup>٩٩</sup>

## بَابُ الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ شَعْرُ الْإِنْسَانِ

١٧١ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ»<sup>١٠٠</sup>

١٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا»<sup>١٠١</sup>

## بَابُ مَنْ لَمْ يَرِ الْوَضُوءَ إِلَّا مِنَ الْمَخْرَجَيْنِ مِنَ الْقُبُلِ وَالْدُّبْرِ

١٧٩ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَّارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يُمْنِ، قَالَ عُمَانُ «يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ» قَالَ عُمَانُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ<sup>١٠٢</sup>

١٨٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلْنَا أَعْجَلْنَاكَ»، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَعْجَلْتَ أَوْ قُحِطْتَ فَعَلَيْكَ الْوَضُوءُ»<sup>١٠٣</sup>

## بَابُ: الرَّجُلُ يُوضِي صَاحِبَهُ

١٨٢ - عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةِ لَهُ، وَأَنَّ مُغِيرَةَ «جَعَلَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ»<sup>١٠٤</sup>

٩٩ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب في معجزات النبي ﷺ رقم ٢٢٧٩ (حانت) قرب وقتها. (فالتمس الناس الوضوء) طلبوا الماء للوضوء. (من عند آخرهم) جميعهم ]

١٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر رقم ١٣٠٥ ]

١٠١ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب حكم ولوغ الكلب رقم ٢٧٩ ]

١٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب إنما الماء من الماء رقم ٣٤٧ (أرأيت) أخبرني. (جامع فلم يمن) وطىء ولم يتزل. (بذلك) أي بالوضوء ]

١٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب إنما الماء من الماء رقم ٣٤٥ (رجل) هو عتبان بن مالك الأنصاري. (يقطر) يتزل منه الماء قطرة قطرة من أثر الاغتسال. (أعجلناك) من الإعجال وأعجله استحثه والعجلة السرعة ومعناه أعجلناك عن فراغ شغلك وحاجتك عما كنت فيه من الجماع. (قحطت) أي لم تتزل في الجماع مستعار من قحوط المطر وهو انحباسه وعدم نزوله. (فعليك الوضوء) أي الزم الوضوء. قال العيني هذا الحكم منسوخ وقال النووي اعلم أن الأمة مجتمعة الآن على وجوب الغسل بالجماع وإن لم يكن معه إنزال وعلى وجوبه بالإنزال - أي وإن لم يكن معه جماع - ]

١٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب المسح على الخفين رقم ٢٧٤ ]



١٩٠ - عَنِ الْجَعْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ «فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبُرْكََةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَطَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ، مِثْلَ زَرِّ الْحَجَلَةِ»<sup>١٠٨</sup>

### بَابُ الْوُضُوءِ بِالْمُدِّ

٢٠١ - عَنْ ابْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ»<sup>١٠٩</sup>

### بَابُ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسَّوِيقِ

٢٠٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «أَكَلَ كَتَفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»<sup>١١٠</sup>

٢٠٨ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

«يَحْتَرُّ مِنْ كَتَفِ شَاةٍ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْقَى السُّكَّيْنَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»<sup>١١١</sup>

### بَابُ مَنْ مَضَمَّ مِنَ السَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ

٢١٠ - عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «أَكَلَ عِنْدَهَا كَتَفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»<sup>١١٢</sup>

### بَابُ: هَلْ يُمَضَّمُ مِنَ اللَّبَنِ؟

٢١١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " شَرِبَ لَبَنًا فَمَضَّمْ، وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسْمًا»<sup>١١٣</sup>

### بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ التَّوْمِ، وَمَنْ لَمْ يَرِ مِنَ النَّعْسَةِ وَالتَّعَسْتَيْنِ، أَوْ الْخَفَقَةِ وَضُوءًا

٢١٢ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْفُدْ، حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ

التَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسِبُ نَفْسَهُ»<sup>١١٤</sup>

### بَابُ: مِنَ الْكِبَائِرِ أَنْ لَا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ

١٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات خاتم النبوة وصفته ومحلّه رقم ٢٣٤٥ (وجع) أصابه وجع في قدميه. (بالبركة) الزيادة والنماء والخير. (خاتم النبوة) أثر بين كتفيه وصف به في الكتب المتقدمة وكان علامة يعلم بها أنه النبي الموعود. (مثل زر الحجلة) مثل بيض الحمامة]

١٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة رقم ٣٢٥ (الصاع) كيل يسع أربعة أمداد والمد إناء مكعب طوله ٩,٢ سم تقريباً]

١١٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب نسخ الوضوء مما مست النار رقم ٣٥٤]

١١١ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب نسخ الوضوء مما مست النار رقم ٣٥٥ (يحتز) يقطع]

١١٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب نسخ الوضوء مما مست النار رقم ٣٥٦]

١١٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب نسخ الوضوء مما مست النار رقم ٣٥٨ (دسما) هو ما يظهر على اللبن من الدهن وقوله هذا تعليل للمضمضة]

١١٤ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب أمر من نعس في صلاته.. رقم ٧٨٦ (نعس) هجم عليه النوم. (فليرقد) فلينم. (لعله يستغفر) يريد أن يستغفر. (فينسب نفسه) يدعو عليها]

٢١٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ، أَوْ مَكَّةَ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بُعَذْبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» ثُمَّ قَالَ: «بَلَى، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ، فَكَسَرَهَا كَسْرَتَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرِ مِنْهُمَا كَسْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَبْسُأ» أَوْ: «إِلَى أَنْ يَبْسُأ»<sup>١١٥</sup>

### بَابُ بَوْلِ الصَّبِيَانِ

٢٢٣ - عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِخْصَنٍ، أَنَّهَا «أَتَتْ بَابِنَ لَهَا صَغِيرًا، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ»<sup>١١٦</sup>

### بَابُ الْبَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ، وَالتَّسْتُرِ بِالْحَائِطِ

٢٢٥ - عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: «رَأَيْتَنِي أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ نَتَمَاشَى، فَأَتَى سُبَّاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ، فَبَالَ، فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُهُ، فَقُمْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ حَتَّى فَرَعَّ»<sup>١١٧</sup>

### بَابُ غَسْلِ الدَّمِ

٢٢٧ - عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: «تَحْتَهُ، ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالمَاءِ، وَتَنْضَحُهُ، وَتُصَلِّي فِيهِ»<sup>١١٨</sup>

٢٢٨ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتِ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ أَفَادُعُ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ عَرَقٌ، وَلَيْسَ بِحَيْضٍ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتَكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَذْبَرْتَ فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي» - قَالَ: وَقَالَ أَبِي: - «ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ، حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ»<sup>١١٩</sup>

### بَابُ غَسْلِ الْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ، وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ

<sup>١١٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في باب الطهارة باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه رقم ٢٩٢ (بحائط) بستان من النخل إذا كان له جدار. (في كبير) أمر يشق عليهما الاحتراز عنه. (بلى) أي كبير من حيث ما يترتب عليه من إثم. (لا يستتر) لا يستبرئ منه ولا يتحفظ عن الإصابة به. (يمشي بالنميمة) ينقل الكلام لغيره بقصد الإضرار. (بجريدة) غصن النخل الذي ليس عليه ورق ]

<sup>١١٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله. وفي السلام باب التداوي بالعود الهندي رقم ٢٨٧ (فنضحه) رشه بماء عمه من غير سيلان ]

<sup>١١٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب المسح على الخفين رقم ٢٧٣ (فانتبذت) تنحيت عنه وابتعدت. (عند عقبه) قريبا منه والعقب مؤخرة القدم ]

<sup>١١٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب نجاسة الدم وكيفية غسله رقم ٢٩١ (فاطمة) هي بنت المنذر بن الزبير بن العوام. (تحتته) تفرقه وتقرشه وتزيله. (تقرصه) تدلكه بأصابع اليد مع صب الماء عليه. (تنضحه) تصب الماء عليه قليلا قليلا حتى يزول الأثر ]

<sup>١١٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب المستحاضة وغسلها وصلاتها رقم ٣٣٣ (أستحاض) يستمر بي الدم بعد أيام الحيض. (عرق) أي دم عرق يتزف. (أقبلت حيضتك) بدأت أيام عادتك أو بدأ دم الحيض المتميز عما سواه. (أذبرت) انتهت أيام العادة أو انقطع دم الحيض المتميز. (قال) أي هشام بن عروة ]

٢٢٩ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أَعْغِسلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِنْ بَقِيَ الْمَاءُ فِي ثَوْبِهِ»<sup>١٢٠</sup>

### بَابُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ، وَالذَّوَابِّ، وَالغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا

٢٣٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَدِمَ أَنَسٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عَرِينَةَ، فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ «فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، بِلِقَاحِ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا» فَانْطَلَقُوا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَأْفُوا النَّعَمَ، فَجَاءَ الْخَبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ، «فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَتْ أَعْيُنُهُمْ، وَأُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ، يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ». قَالَ أَبُو قَالِبَةَ: «فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا وَقَتَلُوا، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>١٢١</sup>

٢٣٤ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ، فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ»<sup>١٢٢</sup>

### بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ

٢٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا، إِذْ طُعِنَتْ، تَفْجَرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ»<sup>١٢٣</sup>

### بَابُ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ

٢٣٨ و ٢٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» وَقَالَ: «لَا يُؤَلِّقُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»<sup>١٢٤</sup>

### بَابُ إِذَا أُلْقِيَ عَلَى ظَهْرِ الْمُصَلِّي قَذْرٌ أَوْ جِيفَةٌ، لَمْ تَفْسُدْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ

٢٤٠ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ، فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَاتَّبَعَتْ أَشَقَى الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ، فَظَنَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ، وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أَغْنِي شَيْئًا، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ

١٢٠ - ش أخرجه مسلم في الطهارة باب حكم المني رقم ٢٨٩ (الجنابة) المراد أثرها أو سببها وهو المني. (بقع) جمع بقعة وهي أثر الماء

١٢١ - ش أخرجه مسلم في القسامة باب حكم المحاربين والمرتدين رقم ١٦٧١ (عكل أو عرينة) أسماء قبائل. (فاجتوا) أصابهم الجوى وهو داء الجوف إذا استمر. (بلىقاح) حي الإبل الحلوب واحدها لقوح. (سموت) فقتت بمديدة محممة. (الحررة) أرض ذات حجارة سوداء في ظاهر المدينة أي خارج بنائها]

١٢٢ - ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب ابتداء مسجد النبي ﷺ رقم ٥٢٤ (مرايض) جمع مريض من رضى بالمكان إذا أقام به ولزمه]

١٢٣ - ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله رقم ١٨٧٦ (كلم) جرح. (كهيفتها إذ طعنت) على حالتها حين جرحت في الدنيا. (تفجر) يسيل منها بكثرة. (العرف) الرائحة الطيبة]

١٢٤ - ش أخرجه مسلم في الطهارة باب النهي عن البول في الماء الدائم رقم ٢٨٢ (الآخرون السابقون) المتأخرون في الدنيا المتقدمون في الآخرة (ثم يغتسل فيه) أي وهو من شأنه أن يحتاج إليه للاغتسال وغيره]

وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيكَ بِقُرَيْشٍ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَكَانُوا يَرُونَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ، ثُمَّ سَمَى: «اللَّهُمَّ عَلَيكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ» - وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْ -، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَرَعَى، فِي الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ ١٢٥

### بَابُ لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالنَّبِيدِ، وَلَا الْمُسْكِرِ

٢٤٢ - عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» ١٢٦

### بَابُ السَّوَاكِ

٢٤٤ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدْتُهُ «يَسْتَنُّ بِسِوَاكِ يَبْدُو بِإِصْبَعِهِ يَقُولُ أَعُ أَعُ، وَالسَّوَاكُ فِي فِيهِ، كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ» ١٢٧

٢٤٥ - عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ» ١٢٨

### بَابُ دَفْعِ السَّوَاكِ إِلَى الْأَكْبَرِ

٢٤٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أَرَانِي أَنَسَوَكُ بِسِوَاكِ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا" ١٢٩

### بَابُ فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ

٢٤٧ - عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْحَاجَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ

١٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين رقم ١٧٩٤ (بسلي) الجلدة التي يكون فيها ولد البهائم وهي كالمشيمة بالنسبة للآدمي. (جزور كل مذبوح من الإبل ذكرا أم أنثى. (فانبعث) أسرع. (أشقى القوم) أكثرهم خبثا وهو عقبة بن أبي معيط. (لا أغير) أي من فعلهم. (منعة) عز وقوم يمنعون من الأعداء لطرحت عنه. (يحيل) ينسب كل منهم الفعل للآخر تمكما. وفي رواية (يميل) أي كم كثرة الضحك. (عليك بقريش) أهلك كفارهم ومن فعل ذلك منهم. (صرعى) قتلى جمع صريع. (القلب) البئر القديمة]

١٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب بيان أن كل مسكر حمر رقم ٢٠٠١ (أسكر) أي من شأنه الإسكار وهو تغطية العقل وإذهاب الوعي]

١٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب السواك رقم ٢٥٤ (يستن) بذلك أسنانه بالسواك أو غيره. (يقول أع أع) حكاية لصوته أثناء الاستياك. (يتهوع) يتقيأ]

١٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب السواك رقم ٢٥٥ (يشوص) يمره على أسنانه ويدلكها به]

١٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في الرؤيا باب رؤيا النبي ﷺ رقم ٢٢٧١. وفي الزهد والرقائق باب مناولة الأكبر رقم ٣٠٠٣ (أراني) أي أرى نفسي في النوم. (كبر) أي قدم الأكبر بالمناولة]

الَّذِي أُرْسِلَتْ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ " . قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغَتْ: اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: «لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسِلَتْ» ١٣٠

## ٥ - كِتَابُ الْغُسْلِ

### بَابُ الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ

٢٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ، فَيَخْلَلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرْفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ " ١٣١

٢٤٩ - عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، غَيْرَ رِجْلَيْهِ، وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الْأَذَى، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، ثُمَّ نَحَّى رِجْلَيْهِ، فَعَسَلَهُمَا، هَذِهِ غُسْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ» ١٣٢

### بَابُ غُسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ

٢٥٠ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرْقُ» ١٣٣

### بَابُ الْغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ

٢٥١ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَدَعَتْ بِنَاءٍ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ، فَاعْتَسَلَتْ، وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ» ١٣٤

١٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع رقم ٢٧١٠ (مضجعك) فراشك ومكان نومك. (الجأت) أسندت. (رغبة) طمعا في ثوابك. (رهبة) خوفا من عقابك. (منجى) مخلص. (الفترة) الدين القويم وهو الإسلام الذي يولد عليه كل مولود. (لا ونبيك) أي لا تقل ورسولك بل قل ونبيك كما علمتك وفيه إشارة إلى التزام الألفاظ الواردة في الأدعية والأذكار].

١٣١ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب صفة غسل الجنابة رقم ٣١٦ (فيخلل بها أصول شعره) يدخل بها الماء بين شعر رأسه ليوصله إلى البشرة. (غرف) جمع غرفة وهي ملء الكف ماء. (يفيض) يسيل]

١٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب صفة غسل الجنابة رقم ٣١٧ (غير رجليه) أي لم يغسلهما بل أخرهما إلى ما بعد الغسل. (الأذى) القدر من مني وغيره. (نحى) أزاها عن مكان الغسل. (هذه..) التقدير هذه صفة غسله أو هذه الأفعال المذكورة]

١٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب القدر المستحب ممن مالماء في غسل الجنابة رقم ٣١٩ (قدح) إناء يشرب به. (الفرق) مكيال كان معروفًا لديهم يسع صاعين والصاع مكيال أيضًا]

١٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة رقم ٣٢٠ (أنا) أي أبو سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف وهو ابن أختها من الرضاع أرضعته أم كلثوم بنت أبي بكر رضي الله عنهم (أخو عائشة) قيل هو عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما وقيل هو عبد اللخ بن يزيد أخوها من الرضاع. (عن غسل) كيفيته ومقدار ما يغتسل به. (نحوا من صاع) قريبا من الصاع يزيد قليلا أو ينقص. (حجاب) أي يحجب عنا ما يحرم رؤيته على المحرم]

٢٥٢ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ وَأَبُوهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ، فَقَالَ: «يَكْفِيكَ صَاعٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي، فَقَالَ جَابِرٌ: «كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا، وَخَيْرٌ مِنْكَ» ثُمَّ آمَنَّا فِي ثَوْبٍ ١٣٥

٢٥٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ» ١٣٦

### بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا

٢٥٤ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا، وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كَلْتَيْهِمَا» ١٣٧

### بَابُ مَنْ بَدَأَ بِالْحِلَابِ أَوْ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْغُسْلِ

٢٥٨ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحِلَابِ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى وَسَطِ رَأْسِهِ» ١٣٨

### بَابُ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ، وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ

٢٦٧ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذَكَرْتُهُ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ «كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرَمًا يَنْضَخُ طِيبًا» ١٣٩

### بَابُ مَنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَثَرُ الطَّيِّبِ

٢٧١ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ، فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ» ١٤٠

### بَابُ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنُبٌ، يَخْرُجُ كَمَا هُوَ، وَلَا يَتَيَّمُّ

٢٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدَّتْ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ، ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: «مَكَانَكُمْ» ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ ١٤١

١٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب استحباب إفاضة الماء على الرأس رقم ٣٢٩ (رجل) هو الحسن بن محمد بن علي رضي الله عنهم. (من هو أوفى منك شعرا) شعره أكثر من شعرك والمراد رسول الله ﷺ ]

١٣٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة رقم ٣٢٢ ]

١٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره رقم ٣٢٧ (وأشار بيديه) أي أشار أنه يأخذ الماء بكفيه معاً ]

١٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب صفة غسل الجنابة رقم ٣١٨ (الحلاب) وعاء يلموه قدر حلب الناقة. (فقال بمما على رأسه) قلب بكفيه الماء على رأسه ]

١٣٩ - [ ش (أخرجه مسلم في الحج باب الطيب للمحرم عند الإحرام رقم ١١٩٢ (ذكرته) أي قول ابن عمر. (ما أحب أن أصبح محرماً أنضخ طيباً) وسياًتي. (فيطوف على نسائه) كناية عن الجماع. (ينضخ) يفور ويرش أي وأثر الطيب في ثوبه وبدنه ]

١٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الطيب للمحرم عند الإحرام رقم ١١٩٠ (وبيص) بريق ولمعان. (مفرق) مكان فرق الشعر من الجبين ]

## بَابُ مَنْ اغْتَسَلَ عُريَانًا وَحَدَهُ فِي الْخَلْوَةِ، وَمَنْ تَسْتَرَّ فَالْتَسْتَرُّ أَفْضَلُ

٢٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى ﷺ يَغْتَسِلُ وَحَدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ، فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ، يَقُولُ: ثَوْبِي يَا حَجَرُ، حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ، وَأَخَذَ ثَوْبَهُ، فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا " فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبٌ بِالْحَجَرِ، سِنَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ، ضَرْبًا بِالْحَجَرِ " ١٤٢

## بَابُ التَّسْتَرِّ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ

٢٨٠ - عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ، مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، سَمِعَ أُمَّ هَانِئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتَرُهُ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئِ " ١٤٣

٢٨١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: «سَتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَعَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ أَوْ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ» ١٤٤

## بَابُ عَرَقِ الْجُنُبِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ

٢٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهِ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَأَنْخَسَتْ مِنْهُ، فَذَهَبَ فَاعْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا، فَكْرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ» ١٤٥

## بَابُ: الْجُنُبُ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ

٢٨٤ - عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ «يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمًا تِسْعُ نِسْوَةٍ» ١٤٦

١٤١ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب متى يقوم الناس للصلاة رقم ٦٠٥ (قام في مصلاه) وقف في موضع صلاته. (مكانكم) أي الزمومه. (يقطر) أي ماء من أثر الغسل ]

١٤٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب جواز الاغتسال عريانا في الخلوة. وفي الفضائل باب من فضائل موسى عليه السلام رقم ٣٣٩ ]

(عرة) جمع عار والظاهر أنه لم يكن حراما في شرعهم وإلا لأنكر عليهم موسى عليه السلام. (آدر) كبير الحصيتين. (إثره) خلفه يتبعه. (بأس) عيب. (فطفق) شرع. (لندب) أثر ]

١٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب تستر المغتسل بثوب ونحوه رقم ٣٣٦ ]

١٤٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب تستر المغتسل بثوب ونحوه رقم ٣٣٧ (وما أصابه) من القدر من مني وغيره. (تابعه) أي تابع سفيان. (في الستر) أي في لفظ سترت النهي ]

١٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب الدليل على أن المسلم لا ينجس رقم ٣٧١ (فانخست) تأخرت وانقبضت ورجعت. (سبحان الله) تزيها لك يارب من كل نقص ]

## بَابُ نَوْمِ الْجُنُبِ

٢٨٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيْرُقَدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فَلَيْرُقَدُ وَهُوَ جُنُبٌ»<sup>١٤٧</sup>

## بَابُ الْجُنُبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ

٢٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ»<sup>١٤٨</sup>

## بَابُ: إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانَ

٢٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَّدهَا فَقَدْ وَجَبَ الْعَسَلُ»<sup>١٤٩</sup>

## ٦ - كِتَابُ الْحَيْضِ

### بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدَأُ الْحَيْضِ

٢٩٤ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا كُنَّا بِسَرْفٍ حِضَّتْ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قَالَ: «مَا لَكَ أَنْفِسْتِ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ» قَالَتْ: وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ<sup>١٥٠</sup>

### بَابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ

٢٩٧ - عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، أَنَّ امَّهُ، حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ»<sup>١٥١</sup>

### بَابُ مَنْ سَمَّى النَّفَاسَ حَيْضًا، وَالْحَيْضَ نَفَاسًا

١٤٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له رقم ٣٠٩ (يطوف) أي وكان لنسائه حجر فإذا طاف عليهن احتاج إلى الخروج والمشي من حجرة إلى أخرى بالضرورة وهو جنب ]

١٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له رقم ٣٠٦ ]

١٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له رقم ٣٠٥ (غسل فرجه) لإزالة ما عليه من قدر. (توضأ للصلاة) أي كما يتوضأ للصلاة ]

١٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب نسخ الماء من الماء رقم ٣٤٨ (شعبها) جمع شعبة وهي القطعة من الشيء والمراد هنا بالشعب الأربع الرجلان والفخذان وقيل غير ذلك. (جهدها) بلغ جهده فيها وقيل كدها وأتعبها بحركته وهو كناية عن معالجة الإدخال والجماع ]

١٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان وجوه الإحرام رقم ١٢١١ (لا نرى إلا الحج) لا نظن إلا قصد الحج. (بسرف) اسم موضع قريب من مكة. (أنفست) أحضت. (كتبه) جعله الله من أصل خلقتهن وفيه صلاح أجسامهن ]

١٥١ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله رقم ٣٠١ (يتكأ) من الاتكاء وهو الجلوس متمكنا أو الميل في القعود مع الاعتماد على شيء والمراد هنا أنه ﷺ كان يضع رأسه في حجرها. (حجري) حضني وهو ما دون الإبط إلى الكشح وهو ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف ]

٢٩٨ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مُضْطَجِعَةً فِي خَمِيصَةٍ، إِذْ حَضْتُ، فَأَنْسَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي، قَالَ: «أَنْفَسْتُ» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ<sup>١٥٢</sup>

### بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ

٣٠٢ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا " أَمَرَهَا أَنْ تَنْزِرَ فِي فَوْرِ حِيضَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا، قَالَتْ: وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ " ١٥٣

٣٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ، تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَمَرَهَا، فَاتَّزَرَتْ وَهِيَ حَائِضٌ»<sup>١٥٤</sup>

### بَابُ تَرْكِ الْحَائِضِ الصَّوْمِ

٣٠٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَيَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرُنَّ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُنَّ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لُبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا»<sup>١٥٥</sup>

### بَابُ تَقْضِي الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلِّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ»<sup>١٥٦</sup>

<sup>١٥٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد رقم ٢٩٦ (خميسة) ثوب مربع من خبز أو صوف. (فانسلت) ذهبت في خفية. (ثياب حِيضِي) الثياب التي أعددتها لألبسها حالة الحيض. (الخميلة) هي الخميسة أو هي ثوب له خمل وهذب]

<sup>١٥٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب مباشرة الحائض فوق الإزار رقم ٢٩٣ (فور حِيضَتِهَا) في ابتدائها أو في اشتدادها وكرهها. (يملك إربه) يضبط شهوته وحاجته]

<sup>١٥٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب مباشرة الحائض فوق الإزار رقم ٢٩٤]

<sup>١٥٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات رقم ٨٠،٧٩ (أرِيْتُكُمْ) أراني الله إياكن وذلك ليلة الإسراء. (تُكْثِرُنَّ اللَّعْنَ) تتلفظن به كثيرا حال الدعاء على أحد واللعن هو الطرد والإبعاد عن الخير والرحمة. (تَكْفُرُنَّ الْعَشِيرَ) تحسدن نعمة الزوج وتكرن إحسانه. (أذهب) أشد إذهابا. (للب) هو العقل السليم الخالص من الشوائب. (نصف شهادة الرجل) أشار بذلك إلى قوله تعالى {فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء} / البقرة ٢٨٢. / (من نقصان عقْلِهَا) أي وجود الثانية معها لنسيانها وقلة ضبطها وهذا يشعر بنقص عقْلِهَا عن الرجل إجمالا وأما تفصيلا فقد تكون امرأة أكثر عقلا من كثير من الرجال. (من نقصان دينِهَا). أي إن ما يقع منها من العبادة وهي من أهم أمور الدين أنقص مما يقع من الرجل]

<sup>١٥٦</sup> - رواه البخاري (٦٨ / ١) معلقاً وهذا لفظ مسلم [ ش (كل أحيانه) في جميع أوقاته وأحواله إلا الحالات التي يمتنع فيها الذكر كقضاء الحاجة والحديث أخرجه مسلم في الحيض باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها رقم ١١٧، ٣٧٣ - (٣٧٣) (يُخْرِجُ الْحَائِضَ) أي إلى المصلى يوم العيد لحضور صلاة العيد والحيض جمع حائض]

## بَابُ الطَّيِّبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ

٣١٣ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلَ وَلَا نَتَّطِيبَ وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَصْبُوغًا، إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ، وَقَدْ رُحِّصَ لَنَا عِنْدَ الطَّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي نُبْدَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ»<sup>١٥٧</sup>

## بَابُ ذَلِكَ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ، وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ

٣١٤ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسِكَ، فَتَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا»، قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي» فَاجْتَبَدْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ<sup>١٥٨</sup>

## بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {مُخَلَّقَةٌ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٌ} [الحج: ٥]

٣١٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ عِلْقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهُ قَالَ: أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَمَا الرِّزْقُ وَالْأَجَلُ، فَيَكْتُبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ"<sup>١٥٩</sup>

## بَابُ: لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ

٣٢١ - عَنْ مُعَاذَةَ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانًا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ «كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ» أَوْ قَالَتْ: فَلَا نَفْعَلُهُ<sup>١٦٠</sup>

## بَابُ شُهُودِ الْحَائِضِ الْعِيدِينَ وَدَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلِّيَّ

١٥٧ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب نهي النساء عن اتباع الجنائز رقم ٩٣٨ (محد) من الإحداد وهو الامتناع عن الزينة. (ثوب عصب) نوع من الثياب اليمنة يعصب غزلها - أي يجمع - ويصغ قيل أن ينسج أو المراد ثوب يشد على مكان خروج الدم حتى لا تتلوث به. (نبدة) قطعة صغيرة. (كست أظفار) نوع من العطر والطيب القطعة منه على شكل الظفر وقيل الصواب (كست أظفار) نسبة إلى مدينة على ساحل اليمن]

١٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة رقم ٣٣٢ (امرأة) هي أسماء بنت شكل وقيل غيرها. (فرصة) قطعة من صوف أو قطن. (من مسك) مطيبة بالمسك. (فاجتبدتها) حررتها بشدة. (تتبعي بها أثر الدم) نظفي بها ما بقي من الدم في الفرج]

١٥٩ - [ ش أخرجه مسلم في القدر باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه رقم ٢٦٤٦ (بالرحم) موضع تكوين الولد لدى المرأة. (نطفة) أي هو نطفة وهو الماء الذي يعتقد منه الإنسان والنطفة الماء الصافي قل أو كثر ونطف سال. (علقه) هو علقه وهي قطعة دم جامدة. (مضغة) هو مضغة وهي قطعة لح صغيرة قدر ما يمضغ. (شقي أم سعيد) هل سيكون في عداد الأشقياء أم سيسلك سبيل السعداء. (الرزق والأجل) أي فما رزقه وما أجله. (فيكتب في بطن أمه) يسجل له ذلك وهو ما زال في بطن أمه]

١٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب وجوب قضاء الصوم على الحائض رقم ٣٣٥ (أتجزي إحدانا صلاحها) أتقضي ما فاتها من صلاة حيضها. (أحرورية أنت) أنت من الحرورية وهم فئة من الخوارج كانوا يوجبون قضاء الصلاة على الحائض وسموا بالحرورية نسبة إلى حروراء وهي البلد التي اجتمع الخوارج فيها أول أمرهم]

٣٢٤ - عَنْ حَفْصَةَ، قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ، فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ، فَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ، فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا، وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، فَسَأَلْتُ أُخْتِي النَّبِيَّ ﷺ: أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جَلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لَتُلْبِسُهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جَلْبَابِهَا وَلَتَشْهَدَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ»، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ، سَأَلْتُهَا أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: بَأْبِي، نَعَمْ، وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ: بَأْبِي، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ، أَوِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ، وَالْحَيْضُ، وَلَيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَرِلُ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى»، قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ الْحَيْضُ، فَقَالَتْ: أَلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ، وَكَذَا وَكَذَا ١٦١

### بَابُ عَرَقِ الِاسْتِحَاضَةِ

٣٢٧ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتَحِضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ، فَقَالَ: «هَذَا عَرَقٌ» فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ١٦٢

### بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ

٣٢٨ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَمِيٍّ قَدِ حَاضَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّهَا تَحِيضُنَا أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ»، فَقَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَاخْرُجِي» ١٦٣

## ٧ - كِتَابُ التَّيْمِ

٣٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَضِعَ رَأْسَهُ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ

١٦١ - [ ش أخرجه مسلم في العيدين باب ذكر إباحتهم خروج النساء في العيدين إلى المصلى رقم ٨٩٠ (عواتقنا) جمع عاتق وهي الأنثى أول ما تبلغ والتي لم تتزوج بعد. (قصر بني خلف) وكان في البصرة. (الكلمى) جمع كلم وهو الجريح. (نقوم على المرضى) مخدمهم ونقوم بشؤونهم. (بأس) إثم وحرَج. (جلباب) ما يغطي به الثياب من فوق كالمحفة وقيل ما تغطي به المرأة رأسها وصدرها. (ذوات الخدور) صاحبات الخدور جمع خدر وهو ستر يكون في ناحية البيت تقعد البكر وراءه أو هو البيت نفسه. (فقلت الحيض) أي يحضر الحيض المصلى. (وكذا وكذا) أي كالمزدلفة وغيرها من المشاهد ]

١٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب المستحاضة وغسلها وصلاتها رقم ٣٣٤ (استحيضت) سال منها الدم على غير عادة الحيض. (هذا عرق) نازف وليس دم جلبة ]

١٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان وجوه الإحرام رقم ١٢١١ (تجسنا) تمنعنا عن الخروج من مكة حتى تطهر. (طافت معكن) أي طواف الركن ]

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَحْذِي، «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمِمْ فَتَيَمَّمُوا»، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصَبْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ ١٦٤

٣٣٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَعْطَيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً ١٦٥»

### بَابُ التَّيْمِمْ فِي الْحَضَرِ، إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ، وَخَافَ فَوَتْ الصَّلَاةَ

٣٣٧ - عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الْجُهَيْمِ الْأَنْصَارِيُّ «أَقْبَلِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ» ١٦٦

### بَابُ: التَّيْمِمْ هَلْ يَنْفَخُ فِيهِمَا؟

٣٣٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أُصَبِ الْمَاءَ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَمَا تَذَكُرُ أَنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكَتُ فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا» فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفِّهِ ١٦٧

### بَابُ: الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضَوْءُ الْمُسْلِمِ، يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ

٣٤٤ - عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَقَعْنَا وَقْعَةً، وَلَا وَقْعَةَ أَحَلَى عِنْدَ الْمَسَافِرِ مِنْهَا، فَمَا أَيْقَظُنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ فَلَانَ، ثُمَّ فُلَانَ، ثُمَّ فُلَانَ - يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ فَتَنَسَّى عَوْفٌ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ

١٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب التيمم رقم ٣٦٧ (بالبيداء أو بذات الجيش) موضعان بين مكة والمدينة وقيل البيداء أدنى إلى مكة من ذي الحليفة. (عقد) كل ما يعقد ويلق في العنق. (التماسه) طلبه والبحث عنه. (وليسوا على ماء) ليس في المكان الذي أقاموا فيه ماء. (يطعني) يضربني برؤوس أصابعه. (ما هي بأول بركتكم) ليس هذا أول خير يكون بسببكم والبركة كثرة الخير]

١٦٥ - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم ٥٢١ (نصرت بالرعب) هو الخوف يقذف في قلوب أعدائي. (مسيرة شهر) أي بيني وبينه مسيرة شهر. (المغانم) جمع مغنم وهو الغنيمة وهو كل ما يحصل عليه المسلمون من الكفار فهرا]

١٦٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب التيمم رقم ٣٦٩ (من نحو بئر جمل) من جهة الموضع الذي يعرف ببئر جمل وهو موضع قرب المدينة وقيل هو الحرف]

١٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب التيمم رقم ٣٦٨ (فلم أصب الماء) لم أحده. (فتمعكت) تمرغت وتقلبت في التراب حتى يصيب جميع بدني. (ونفخ فيهما) تخفيفا للتراب المحمول بهما. (وكففيه) أي إلى الرسغين وهو مذهب أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وعند غيره لا بد من المسح إلى المرفقين]

لَمْ يُوقِظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ، لَأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ عَمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقِظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ شَكَوَا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ، قَالَ: «لَا ضَيْرَ - أَوْ لَا يَضِيرُ - ارْتَحِلُوا»، فَارْتَحَلَ، فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالْوُضوءِ، فَتَوَضَّأَ، وَتَوَدَّى بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا انْقَلَبَ مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَرِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ، قَالَ: «مَا مَعَكَ يَا فَلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ؟» قَالَ: «أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ»، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ، فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ»، ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ، فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ، فَنَزَلَ فَدَعَا فَلَانًا - كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ نَسِيَهُ عَوْفٌ - وَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ: «أَذْهَبَا، فَابْتِغِيَا الْمَاءَ» فَانْطَلَقَا، فَتَلَقِيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ - مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ قَالَتْ: عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسَ هَذِهِ السَّاعَةَ وَنَفَرْنَا حُلُوفٌ، قَالَا لَهَا: انْطَلِقِي، إِذَا قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَا: إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ، قَالَا: هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ، فَانْطَلِقِي، فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَاسْتَنْزَلُوها عَنْ بَعِيرِها، وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَقْوَاهِ الْمَزَادَتَيْنِ - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ - وَأَوْكَا أَقْوَاهُمَا وَأَطْلَقَ الْعَرَالِي، وَتَوَدَّى فِي النَّاسِ اسْقُوا وَاسْتَقُوا، فَسَقَى مَنْ شَاءَ وَاسْتَقَى مَنْ شَاءَ وَكَانَ آخِرُ ذَلِكَ أَنْ أُعْطِيَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، قَالَ: «أَذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ»، وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَقَدْ أَفْلَحَ عَنَّا، وَإِنَّهُ لِيُخَيِّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلَاءً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا لَهَا» فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ وَدَقِيقَةٍ وَسَوِيقَةٍ حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا، فَجَعَلُوهَا فِي ثُوبٍ وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا وَوَضَعُوا الثُّوبَ بَيْنَ يَدَيْهَا، قَالَ لَهَا: «تَعْلَمِينَ، مَا رَزَيْنَا مِنْ مَائِكَ شَيْئًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْفَانَا»، فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدْ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ، قَالُوا: مَا حَبَسَكَ يَا فَلَانَةُ، قَالَتْ: الْعَجَبُ لَقِينِي رَجُلَانِ، فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسَ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ، وَقَالَتْ: بِإِصْبَعَيْهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ، فَفَرَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ - تَعْنِي السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ - أَوْ إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ حَقًّا، فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُعْبِرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَا يُصَيَّبُونَ الصَّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَقَالَتْ: يَوْمًا لِقَوْمِهَا مَا أَرَى أَنْ هُوَ لَاءِ الْقَوْمِ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا، فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَأَطَاعُوهَا، فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " صَبَأٌ: خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ " وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: «الصَّابِيُّنَ فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يَقْرَأُونَ الزَّبُورَ»<sup>١٦٨</sup>

١٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب قضاء الصلاة الفائتة رقم ٦٨٢ (أسرينا) من السري وهو السير أكثر الليل وقيل السير كل الليل. (وقعنا وقعة) من نوم. (فلان) ذكر البخاري في علامات النبوة أن أول من استيقظ أبو بكر وقيل الثاني هو عمران والثالث هو ذو مخبر. (ما يحدث له في نومه) أي من الوحي ونخاف أن نقطعه بإيقاظه. (جليدا) ظاهر الجلادة وهي القوة والصلابة. (لا ضير) لا ضرر. (برجل) هو خلاد بن رافع. (عليك بالصعيد) أي الزمه وتيمم به والصعيد التراب أو سطح الأرض مطلقا. (فاتغيا) من الابتغاء وهو الطلب. (مزادتين) مثنى مزادة وهي القرية الكبيرة سميت بذلك لأنها يزداد فيها جلد أحر من غيرها وتسمى أيضا سطيحة. (عهدي بالماء أمس) تركت الماء منذ أمس وهو اليوم الذي قبل يومك. (هذه الساعة) في مثل هذه الساعة. (نفرنا)

## بَابُ: التَّيْمُمُ ضَرْبَةً

٣٤٧ - عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَحْتَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتَيَّمُّ وَيُصَلِّي، فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: { فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَّمُّوا صَعِيدًا طَيِّبًا } [النساء: ٤٣] فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَّمُوا الصَّعِيدَ. قُلْتُ: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا، فَضْرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَمَا ظَهَرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ أَوْ ظَهَرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟ وَزَادَ يَعْلى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ، فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَاهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا. وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفِّهِ وَاحِدَةً»<sup>١٦٩</sup>

## ٨ - كِتَابُ الصَّلَاةِ

### بَابُ: كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ؟

٣٤٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " فُرِجَ عَنِ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَنَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمْزَمٍ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَعَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ جِبْرِيلُ: لِحَازِنِ السَّمَاءِ افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ هَذَا جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقَالَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، إِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى، فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْبَابِنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ لَجِبْرِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ

رحالنا. (خلوف) متخلفون لطلب الماء وقيل جمع خالف وهو المسافر أي ذهبوا وخلفوا النساء وهدهن في الحي. (الصابيء) من صبا إذا خرج من دين إلى دين آخر. (أو كأ) ربط. (العرالي) جمع عزلاء وهي فم المزادة الأسفل الذي يخرج منه الماء بكثرة. (وليم الله) اسم وضع للقسم أصله أيمن الله فحذفت النون تخفيفا وربما وصلت همزته وربما قطعت. (أقلع عنها) كف عنها. (أشد ملاءة) ما بقي فيها من الماء أكثر مما كان أولا. (دقيقة وسويقة) طحين الخنطة والشعير وغيرهما. (فجعلوهما) وضعوا الأشياء التي جمعوها. (قال لها) أي رسول الله ﷺ وفي رواية (قالوا لها) أي القوم بأمره. (رزتنا) نقصنا. (احتبست عنهم) تأخرت. (وقالت بأصبعها) أشارت إليها. (الصرم) هو بيوت مجتمعة منقطعة عن الناس. (ما أرى) ظني وعلمي. (يدعونكم عمدا) يتركونكم عن قصد لا غفلة منهم عنكم]

<sup>١٦٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الخيض باب التيمم رقم ٣٦٨ (تمرغت) تقلبت. (نفضها) هزها أو نفخ فيها تخفيفا للتراب. (ثم مسح بها وجهه) الظاهر أن المراد ب - " ثم " هنا الجمع وليس الترتيب لما دلت عليه الروايات الأخرى. (لم يقنع) ووجه عدم اقتناعه أنه كان معه في تلك الحادثة ولم يتذكر أصلا]

نَسَمُ بِنِيهِ، فَأَهْلُ الْبَيْمِينَ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحَكَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ لِحَازِنِهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ: فَفَتَحَ، - قَالَ أَنَسٌ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ، وَإِدْرِيْسَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ أَنَسٌ - فَلَمَّا مَرَّ جَبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ بِإِدْرِيْسَ قَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِدْرِيْسُ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ، " قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا حَبَةَ الْأَنْصَارِيَّ، كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ»، قَالَ ابْنُ حَزْمٍ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " فَفَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ، حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجَعْتُ، فَوَضَعْتُ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، قُلْتُ: وَضَعْتُ شَطْرَهَا، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجَعْتُ فَوَضَعْتُ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجَعْتُهُ، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَقُلْتُ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ؟ ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا حَبَائِلُ اللَّوْلُؤِ وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ<sup>١٧٠</sup>

٣٥٠ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا، رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَزَيْدٌ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ»<sup>١٧١</sup>

### بَابُ عَقْدِ الْإِزَارِ عَلَى الْقَفَا فِي الصَّلَاةِ

١٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الإسرائء برسول الله ﷺ رقم ١٦٣ (فرج) فتح فيه فتحة. (فعرج) صعد. (اسودة) جمع سواد وهو الشخص. (نسم) جمع نسمة وهي النفس أو الروح. (أبا حبة) هو عامر بن عبيد بن عمير بن ثابت. (ظهرت) علوت وارتفعت. (لمستوى) موضع مشرف يستوي عليه وقيل هو المصعد. (صريف الأقلام) صوتها حين الكتابة أي أسمع صوت ما تكتبه الملائكة من قضاء الله ووحيه وتدييره. (شطرها) نصفها. (سدرة المنتهى) السدرة واحدة السدر وهو نوع من الشجر وأضيفت إلى المنتهى لأن علم الملائكة ينتهي إليها ولا يجاوزها وقيل غير ذلك وهي في السماء السابعة وقيل أصلها في السادسة وأكثرها في السابعة. (غشيتها) غطاها. (تراها المسك) أي تفوح منه رائحة المسك. (حبايل) قلاند وعقود جمع حباله وهي جمع حبل ]

١٧١ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة المسافرين وقصرها رقم ٦٨٥ (ركعتين) أي حال كون كل صلاة ركعتين إلا المغرب. (فأقرت) على ما كانت عليه. (وزيدت) ما عدا الصبح لطول القراءة فيها والمغرب لأنها وتر النهار ]

٣٥٢ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، قَالَ: «صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ وَتِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمَشْحَبِ»، قَالَ لَهُ قَائِلٌ: تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟، فَقَالَ: «إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِإِرَانِي أَحْمَقُ مِثْلَكَ وَأَيْنَا كَانَ لَهُ تَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ»<sup>١٧٢</sup>

### بَابُ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ مُلْتَحِفًا بِهِ

٣٥٤ - عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ»<sup>١٧٣</sup>

٣٥٧ - عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ»، فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيَةَ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيَةَ»، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجْرْتُهُ، فَلَانَ ابْنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتَ يَا أُمَّ هَانِيَةَ» قَالَتْ أُمُّ هَانِيَةَ: وَذَلِكَ ضَحَى<sup>١٧٤</sup>

٣٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَلِكُلِّكُمْ تَوْبَانِ»<sup>١٧٥</sup>

### بَابُ إِذَا صَلَّى فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلَى عَاتِقَيْهِ

٣٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ»<sup>١٧٦</sup>

### بَابُ إِذَا كَانَ التَّوْبُ ضَيِّقًا

٣٦١ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، وَعَلَيَّ تَوْبٌ وَاحِدٌ، فَاشْتَمَلْتُ بِهِ وَصَلَّيْتُ إِلَيْ جَانِبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَا السُّرَى يَا جَابِرُ» فَأَخْبَرْتُهُ

١٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الصلاة في توب واحد وصفة لبسه رقم ٥١٨. وفي الزهد والرقائق باب حديث جابر الطويل رقم ٣٠٠٨ (عقده) ربطه. (قفاه) مؤخر عنقه. (المشحب) عيدان تربط رؤوسها وتفرق قوائمها تعلق عليها الثياب ]

١٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الصلاة في توب واحد وصفة لبسه رقم ٥١٧ (خالف بين طرفيه) التحف به بأن جعل طرفا منه إزار والآخر رداء ]

١٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب تستر المغتسل بثوب ونحوه رقم ٣٣٦ (انصرف) أي من الصلاة. (ابن أمي) أي وأبي وهو علي رضي الله عنه. (أجرتة) أدخلته في جواربي وهو الأمان. (فلان) هو جعدة ولد زوجها من غيرها على ما قيل. (ضحى) وقت الضحى ]

١٧٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الصلاة في توب واحد وصفة لبسه رقم ٥١٥ (سائلا) هو توبان. (أولكلكم توبان) استفهام إنكاري أي ليس كل واحد منكم يملك توبين ]

١٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الصلاة في توب واحد وصفة لبسه رقم ٥١٦ (عاتقيه) مثنى عاتق وهو ما بين المنكب والعنق ]

بِحَاجَتِي، فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ: «مَا هَذَا الِاشْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ»، قُلْتُ: كَانَ تَوْبٌ - يَعْنِي ضَاقَ - قَالَ: «فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّزِرْ بِهِ»<sup>١٧٧</sup>

٣٦٢ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أَرْهَمٍ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ، وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ: «لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا»<sup>١٧٨</sup>

### بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّيِّ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا

٣٦٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارَةٌ»، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمُّهُ: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلَى مَنْكَبِكَ دُونَ الْحِجَارَةِ، قَالَ: «فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكَبِيهِ، فَسَقَطَ مَعْشِيًا عَلَيْهِ، فَمَا رَأَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا ﷺ»<sup>١٧٩</sup>

### بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْفَخْدِ

٣٧١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعِدَاةِ بَعْلَسَ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زَقَاقٍ خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَسَرَ الْإِزَارَ عَنْ فَخْدِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بِيَاضِ فَخْدِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: "اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ {فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ} [الصافات: ١٧٧]" قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: وَالْحَمِيسُ - يَعْنِي الْحَيْشَ - قَالَ: فَأَصْبَنَاهَا عَنُودَةً، فَجُمِعَ السَّبِيُّ، فَجَاءَ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ، قَالَ: «أَذْهَبُ فَخُذْ جَارِيَةً»، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ دَحِيَّةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ، سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالتَّضْيِيرَ، لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: «ادْعُوهُ بِهَا» فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا»، قَالَ: فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ لَهُ تَابَتْ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ، جَهَّزْتُهَا لَهُ أُمَّ سَلِيمٍ، فَأَهْدَيْتُهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ» وَبَسَطَ نَظْعًا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ

١٧٧ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق باب حديث جابر الطويل رقم ٣٠١٠ (ما السرى) أي ما سببه والسررى السير بالليل. (فاشتملت) تلففت. (فاتزر به) اجعله إزارا فقط ]

١٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب أمر النساء المصليات وراء الرجال رقم ٤٤١ (عاقدي أزرهم) رابطي أطرافها. (كههيئة الصبيان) أي صبيان زمامهم. (لا ترفعن) أي من السجود. (حتى يستوي الرجال) يستقروا جالسين ]

١٧٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب الاعتناء بحفظ العورة رقم ٣٤٠ (فجعلت) وضعت التوب. (منكبيك) مثني منكب. (دون) تحت. (مغشيا عليه) مغمى عليه ]

بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمَنِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ، قَالَ: فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ وَلِيمَةً  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٨٠

### بَابُ فِي كَمْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي الثِّيَابِ

٣٧٢ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَقَدْ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي  
الْفَجْرَ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفَعَاتٍ فِي مَرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ  
أَحَدٌ» ١٨١

### بَابُ إِذَا صَلَّى فِي ثَوْبٍ لَهُ أَعْلَامٌ وَنَظَرَ إِلَى عِلْمِهَا

٣٧٣ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي حَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ  
قَالَ: «اذْهَبُوا بِحَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَثُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي أَنْفًا عَنْ صَلَاتِي»  
وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عِلْمِهَا، وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ  
فَأَخَافُ أَنْ تَفْتَنَنِي» ١٨٢

### بَابُ مَنْ صَلَّى فِي فُرُوجٍ حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ

٣٧٥ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: أَهْدَيْتَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فُرُوجَ حَرِيرٍ، فَلَيْسَهُ، فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَنَزَعَهُ  
نَزْعًا شَدِيدًا كَالكَارِهِ لَهُ، وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ» ١٨٣

### بَابُ الصَّلَاةِ فِي السُّطُوحِ وَالْمَنَابِرِ وَالْحَشَبِ

٣٧٧ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمَنْبِرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَعْلَمُ  
مَنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْعَايَةِ عَمَلَهُ فَلَانَ مَوْلَى فَلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، «وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ عُمِلَ  
وَوُضِعَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ، خَلْفَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ  
الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَنْبِرِ، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ

١٨٠ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها. وفي الجهاد والسير باب غزوة خيبر رقم ١٣٦٥ (الغداة) الصباح. (بغلس) ظلمة آخر الليل أي مبكرا. (رديف) راكب خلفه. (فأجرى) أي مركوبه. (زقاق) هو السكة والطريق. (خربت) فتحت. (بساحة) ناحية وجهة. (فساء) قبح. (فقالوا محمد) أي جاء محمد ﷺ. (عنوة) قهرا في عنف أو صلحا في رفق فهي من الألفاظ التي تستعمل في الشيء وضده وقيل إن خير فتح بعضها صلحا وبعضها قهرا. (فقال له) أي لأنس. (ما أصدقها) ماذا أعطها مهرًا. (فأهدتها) زفتها. (نطعا) هو ثوب متخذ من جلد يوضع عليه الطعام أو غيره. (السويق) الدقيق. (حسيا) هو الطعام المتخذ من التمر والسمن والأقط أو الدقيق ]

١٨١ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب التبكير بالصباح في أول وقتها رقم ٦٤٥ (متلفعات) ملتحفات أي مغطيات الرؤوس والأجساد. (مروطن) جمع مرط وهو ثوب من خز أو صوف أو غيره وقيل هو الملحفة ]

١٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام رقم ٥٥٦ (حميص) كساء أسود مربع. (أعلام) جمع علم وهو الخط. (أنبجانية) كساء غليظ لا علم فيه. (ألهتني) أشغلتني. (أنفا) قريبا. (تفتنتني) تشغلتني عن صلاتي ]

١٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة رقم ٢٠٧٥ (فروج) ثوب شق من خلفه. (لا يبغي هذا للمتقين) لا يليق لبس هذا بال صالحين المتعدين عن المعاصي وعبر بجميع المذكور ليخرج الإناث من التحريم فإنه يحل لمن لبسه ]

بِالْأَرْضِ»، فَهَذَا شَأْنُهُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: "سَأَلَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ سَفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا كَثِيرًا فَلَمْ تَسْمَعْهُ مِنْهُ قَالَ: لَا  
١٨٤١

### بَابُ إِذَا أَصَابَ ثَوْبُ الْمُصَلِّيِ امْرَأَتَهُ إِذَا سَجَدَ

٣٧٩ - عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يُصَلِّي وَأَنَا حِدَاءَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَيَّ عَلَى الْخُمْرَةِ" ١٨٥

### بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ

٣٨٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا فَلَأَصِلَّ لَكُمْ» قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا، قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ، فَضَحَّحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ وَالْيَتِيمَ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ ١٨٦

### بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْفِرَاشِ

٣٨٢ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَيْهِ، فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي، فَقَبَضْتُ رِجْلِي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهَا»، قَالَتْ: وَالْيَبُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ ١٨٧

### بَابُ السُّجُودِ عَلَى الثَّوْبِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

٣٨٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ» ١٨٨

١٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة رقم ٥٤٤ (من أي شيء المنبر) من أي عود صنع. (أ"لمني) أي يصنعه وما صنع. (أتل) شجر لا شوك له خشبه جيد وورقه يغسل به. (الغابة) موضع قرب المدينة. (فلان) اسمه ميمون. (فلانة) قيل اسمها عائشة الأنصارية. (القهقرى) الرجوع إلى الخلف. (شأنه) أي ما كان من أمر المنبر. (بهذا الحديث) أي بدلالة هذا الحديث. (قال فقلت) أي قال علي بن المديني لأمد بن حنبل رحمهما الله تعالى ]

١٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الاعتراض بين يدي المصلي. وفي المساجد ومواضع الصلاة باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخمرة رقم ٥١٣ ]

١٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب جواز الجماعة في النافلة رقم ٦٥٨ (حصير) بساط منسوج من ورق النخل. (من طول ما ليس) من كثرة ما استعمل. (ففضحته) رششته بالماء تليينا أو تنظيفا. (اليتيم) هو ضميرة بن أبي ضميرة مولى رسول الله ﷺ. (العجوز) هي أم سليم ]

١٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الاعتراض بين يدي المصلي رقم ٥١٢ (بين يدي) أمام. (غمزني) أي بيده والغمز المس أو العصر يؤوس الأصابع والإشارة بالعين أو الحاجب. (مصاييح) جمع مصباح وهو ما يستضاء به وأرادت بقولها الاعتذار عن نومها على تلك الصفة حال سجوده أي لو كان فيها مصاييح لقبضت رجليها عند سجوده ]

## بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعَالِ

٣٨٦ - عن أبي مسلمة سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>١٨٩</sup>

## بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْخُفَّافِ

٣٨٧ - عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ «بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى» فَسُئِلَ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا» قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ لِأَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ»<sup>١٩٠</sup>

## بَابُ يُبْدِي ضَبْعِيهِ وَيُجَافِي فِي السُّجُودِ

٣٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بِيَاضُ إِبْطَيْهِ»<sup>١٩١</sup>

## بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ} [البقرة: ١٢٥]

٣٩٥ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعُمْرَةَ، وَلَمْ يَطْفُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، «فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ

٣٩٦ - وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَا يَقْرَبُهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»<sup>١٩٢</sup>

٣٩٨ - عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ»<sup>١٩٣</sup>

## بَابُ التَّوَجُّهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ

١٨٨ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب تقدم الظهر في أول الوقت رقم ٦٢٠ ]

١٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب جواز الصلاة في النعلين رقم ٥٥٥ ]

١٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب المسح على الخفين رقم ٢٧٢ (يعجبهم) أي حديث جرير رضي الله عنه كان يعجب إبراهيم النخعي وغيره من التابعين لأنه يدل على أن جواز المسح على الخفين باق ولم ينسخ بأية الوضوء في المائدة والتي فيها وجوب غسل الرجلين لأن جريرا رضي الله عنه أسلم بعد نزولها ورأى النبي ﷺ يمسح عليهما ]

١٩١ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب ما يجمع صفة الصلاة رقم ٤٩٥ (بحينة) هي أم عبد الله رضي الله عنهما. (فرج) فرق وبعاد بين يديه وجنبه. (بياض إبطيه) أي ما تحتها. ]

١٩٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يلزم من أحرم بالحج رقم ١٢٣٤ (فطاف بالبيت العمرة) أي طاف من أجل العمرة. (ولم يطف بين الصفا والمروة) لم يسع بينهما. (أيأتي امرأته) أ] هل تحلل من إحرامه وجزا له أن يجامع زوجته. (خلف المقام) أي مقام إبراهيم عليه السلام. (أسوة) قدوة. (لا يقربنها) لا يجامعنها ]

١٩٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها رقم ١٣٣٠ (نواحيه) جمع ناحية وهي الجهة. (قبل الكعبة) مقابلها ]

٤٠١ - عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أُدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟» قَالَ: «وَمَا ذَاكَ»، قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَفَتَنِي رَجُلِيهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجَهُ، قَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ، أَنَسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيَتَمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»<sup>١٩٤</sup>

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ

٤٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٌ، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وَجْهَهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ»<sup>١٩٥</sup>

### بَابُ حَكِّ الْبُرَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ

٤٠٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ إِنْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ» ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا»<sup>١٩٦</sup>

٤٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ، فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقُ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى»<sup>١٩٧</sup>

٤٠٧ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطًا أَوْ بُصَاقًا أَوْ نُخَامَةً، فَحَكَّهُ»<sup>١٩٨</sup>

<sup>١٩٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب السهو في الصلاة والسجود له رقم ٥٧٢ (لا أدري زاد أو نقص) لا أعلن هل زاد النبي ﷺ في صلاته أو نقص؟ وهذا الكلام مدرج من إبراهيم. (وما ذاك) ما الذي حدث؟ وهو سؤال من لم يشعر بما وقع منه ولا يقين عنده به ولا غلبة ظن. (فتنى رجليه) عطف رجليه وجلس على هيئة العقود للتشهد. (سجد سجدتين) أي للسهو. (لو حدث في الصلاة شيء) من زيادة أو نقصان عن طريق الوحي. (لنبأتكم) لخبرتكم. (كما تنسون) يظن أن علي النسيان كما يظن أن عليكم ولكن في غير ما يجب فيه التبليغ. (فليتحر) يحذف الألف المقصورة أي فليجتهد وليطلب. (الصواب) اليقين ]

<sup>١٩٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة رقم ٥٢٦ (بقباء) موضع معروف ظاهر المدينة. (آت) فاعل من أتى يأتي أي إنسان أت وهو عباد بن بشر رضي الله عنه. (وجوههم إلى الشام) أي مستقبلين جهة بيت المقدس ]

<sup>١٩٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن البصاق في المسجد رقم ٥٥١ (نخامة) ما يخرج من الصدر وقيل غير ذلك. (رئي في وجهه) شوهد أثر الغضب في وجهه. (يناجي ربه) من المناجاة وأصلها الكلام بين اثنين سرا والمراد أنه ينبغي التزام الأدب في هذه الحال لأن المصلي كالمناجي لله عز وجل. (بينه وبين القبلة) أي متوجه إليه مقبل عليه يسمع دعاءه ويجب سؤله. (قبل) جهة ]

<sup>١٩٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن البصاق في المسجد رقم ٥٤٧ ]

<sup>١٩٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن البصاق في المسجد رقم ٥٤٩ ]

## بَابُ حَكِّ الْمَخَاطِ بِالْحَصَى مِنَ الْمَسْجِدِ

٤٠٨ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاولَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، فَقَالَ: «إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»<sup>١٩٩</sup>

## بَابُ كَفَّارَةِ الْبِرَاقِ فِي الْمَسْجِدِ

٤١٥ - عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارُتُهَا دَفْنُهَا»<sup>٢٠٠</sup>

## بَابُ عِظَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي إِثْمَامِ الصَّلَاةِ، وَذِكْرِ الْقِبْلَةِ

٤١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا، فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»<sup>٢٠١</sup>

## بَابُ: هَلْ يُقَالُ مَسْجِدُ بَنِي فُلَانٍ؟

٤٢٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابِقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ، وَأَمَدُهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ، وَسَابِقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرَ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ»، وَأَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِي مَن سَابِقَ بِهَا<sup>٢٠٢</sup>

## بَابُ الْمَسَاجِدِ فِي الْبُيُوتِ

٤٢٥ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذُهُ مُصَلًى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ عَتَبَانُ: فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ

<sup>١٩٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن البصاق في المسجد رقم ٥٤٨ ]

<sup>٢٠٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن البصاق في المسجد رقم ٥٥٢ (خطيئة) إثم وذنب. (كفارتهما) ما يحوها. (دفنها) في تراب المسجد ورملة إن كان وإلا فينبغي إخراجها منه ]

<sup>٢٠١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها رقم ٤٢٤ (هل ترون..). أي أتخسبون أي لا أرى إلا ما في هذه الجهة. (لأراكم من وراء ظهري) أي رؤية حقيقية وهو من معجزاته وخوارق العادة له ﷺ وقيل غير ذلك ]

<sup>٢٠٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب المسابقة بين الخيل وتضميرها رقم ١٨٧٠ (سابق) من المسابقة وهي السبق الذي يشترك فيه اثنان فأكثر على جائزة أو بدلونها. (اضمرت) من الإضمار والضمور وهو الهزال والخيل المضمرة هي التي ذهب رهلها فقوي لحمها واشتد جريها. (الحفيا) موضع بقرب المدينة. (أمدها) غايتها ونهاية المسافة التي تسابق إليها. (ثنية الوداع) الثنية هي الطريق في الجبل وبين ثنية الوداع وبين الحفيا خمسة أميال أو أكثر. (بني زريق) أضيف للمسجد إليهم إضافة تمييز لا ملك ]

حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ» قَالَ: فَأَشْرَتْ لَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفْنَا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، قَالَ وَحَسْبُنَا عَلَى خَزِيرَةَ صَنَعْنَا لَهُ، قَالَ: فَأَبَى فِي الْبَيْتِ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُوو عَدَدٍ، فَاجْتَمَعُوا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: «أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِينَ أَوْ ابْنُ الدُّخَشِينِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ " قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ " قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ - وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ: «فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ»<sup>٢٠٣</sup>

### بَابُ: هَلْ تُنْبِشُ قُبُورَ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَيَتَّخِذُ مَكَانَهَا مَسَاجِدَ

٤٢٧ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْتَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>٢٠٤</sup>

٤٢٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَدْفُهُ وَمَلَأَ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِنِيبَاءِ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ تَأْمُنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا»، قَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ قُبُورَ الْمُشْرِكِينَ، وَفِيهِ حَرْبٌ وَفِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَنَبِشَتْ، ثُمَّ بِالْحَرْبِ فَسُوِّتِ، وَبِالنَّخْلِ فَقَطَّعَ، فَصَفَّوْا النَّخْلَ قَبْلَةَ الْمَسْجِدِ وَجَعَلُوا عَضَادَتِيهِ الْحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»<sup>٢٠٥</sup>

٢٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة. وفي المساجد ومواضع الصلاة باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر رقم ٣٣ (أنكرت بصري) ضغف بصري أو المراد أنه عمي. (سال الوادي) جرى فيه الماء. (خزيرة) لحم يقطع قطعاً صغيرة ويطبخ بالماء ثم يذر عليه بعد النضج دقيق. (فناج) جاء. (نرى وجهه) توجهه. (سراهم) خيارهم جمع سري وهو المرتفع القدر ]

٢٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن بناء المساجد على القبور رقم ٥٢٨ (كنيسة) هي معبد النصراني وقيل هي معبد اليهود ]

٢٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب ابتناء مسجد النبي ﷺ رقم ٥٢٤ (متقلدي السيوف) جعلوا حمايلها في أعناقهم كالقلائد خوفاً من اليهود عليه وليروا استعدادهم لنصرتهم ﷺ. (ردفه) راكب خلفه. (بناء) بناحية متسعة أمام الدار. (مرابض) ]

## بَابُ كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي الْمَقَابِرِ

٤٣٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»<sup>٢٠٦</sup>

## بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الْحَسْفِ وَالْعَذَابِ

٤٣٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ»<sup>٢٠٧</sup>

## بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْبَيْعَةِ

٤٣٥ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا " ٢٠٨

٤٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»<sup>٢٠٩</sup>

## بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: " جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا "

٤٣٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أُعْطِيتُ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَلْيَصِلْ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ " ٢١٠

## بَابُ نَوْمِ الرَّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٤١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي، فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

جمع مريض وهو مأوى الغنم أو غيرها. (ثامنوني بمخاطبكم) سلوموني بستانكم وخذوا ثمنه. (حرب) جمع حربة وهي ما تقدم من البناء. (فنبشت) كشفت وغيبت عظامها في التراب. (عضادتيه) منى عضادة وهما الخشبتان المنصوبتان على يمين الداخل منه وشماله وأعضاء كل شيء ما يشده حواليه من البناء. (يرتجزون) يقولون الرجز وهو نوع من الكلام الموزون يشبه الشعر]

٢٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب صلاة النافلة في بيته رقم ٧٧٧ (اجعلوا في بيوتكم من صلواتكم) صلوا فيها بعض صلواتكم وهي النوافل. (ولا تتخذوها قبورا) لا تجعلوها مهجورة من الصلاة كالقبور]

٢٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرفائق باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم رقم ٢٩٨٠ (هؤلاء المعذبين) أي لا تدخلوا ديارهم وهم ثمود قوم صالح عليه السلام وهم أصحاب الحجر وهو واد بين المدينة والشام]

٢٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن بناء المساجد على القبور رقم ٥٣١ (نزل) أي نزلت به سكرات الموت. (طفق) جعل وشرع. (يطرح حميصة) يلقي كساء مربعا أسود له أعلام أي خطوط. (اغتم) تسخن وأخذ بنفسه من شدة الحر. (اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) صاروا يصلون إليها (يحذر ما صنعوا) يحذر أمته أن يصنعوا بقبوره مثل ما صنعوا]

٢٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن بناء المساجد على القبور رقم ٥٣٠]

٢١٠ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل المساجد ومواضع الصلاة رقم ٥٢١ (أدركته الصلاة) حان عليه وقتها في مكان ما. (أعطيت الشفاعة) العظمة أو غيرها مما اختص به]

لِإِنْسَانٍ: «أَنْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ» ٢١١

### بَابُ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ

٤٤٤ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلْمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ» ٢١٢

### بَابُ الْحَدِيثِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّي فِيهِ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ " ٢١٣

### بَابُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا

٤٥٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: «إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ " ٢١٤

### بَابُ يَأْخُذُ بِنُصُولِ التَّبَلِّ إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥١ - عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا؟» ٢١٥

### بَابُ أَصْحَابِ الْحَرَابِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٤ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَيَّ بَابَ حُجْرَتِي وَالْحَبِشَةُ يَلْعُبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ» ٢١٦

٤٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَبِشَةُ يَلْعُبُونَ بِحَرَابِهِمْ» ٢١٦

٢١١ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه رقم ٢٤٠٩ (يقول) من القيلولة وهي النوم نصف النهار. (لإنسان) قال في فتح الباري يظهر لي أنه سهل راوي الحديث لأنه لم يذكر أنه كان مع النبي ﷺ غيره. (راقد) نائم. (شقه) جانبه ]

٢١٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب تحية المسجد بركعتين رقم ٧١٤ ]

٢١٣ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة رقم ٦٤٩ (تصلي) تدعو له بالرحمة. (ما لم يحدث) ما لم يحصل منه ما ينقض الوضوء أو يمنع من الصلاة ]

٢١٤ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل بناء المساجد والحث عليها. وفي الزهد والرفائق باب فضل بناء المساجد رقم ٥٣٣ (بني مسجد الرسول) بالحجارة وغيرها كما مر. (أكثرتم) الكلام في الإنكار على ما فعلته ]

٢١٥ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق رقم ٢٦١٤ (امسك بنصالها) ضع يدك على نصالها جمع نصل وهو ما يجرح منها والغرض حتى لا يحدش بها أحدا دون قصد ]

### بَابُ التَّقَاضِي وَالْمَلَاذِمَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٧ - عَنْ كَعْبٍ، أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سَجْفَ حُجْرَتِهِ، فَنَادَى: «يَا كَعْبُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا» وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ: أَيِ الشَّطْرِ، قَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُمْ فَاقْضِهِ» ٢١٧

### بَابُ كَنْسِ الْمَسْجِدِ وَالتَّقَاطِ الْخَرَقِ وَالْقَذَى وَالْعِيدَانَ

٤٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَوْ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ - أَوْ قَالَ قَبْرِهَا - فَأَتَيْ قَبْرَهَا فَصَلَّيْتُ عَلَيْهَا» ٢١٨

### بَابُ تَحْرِيمِ تِجَارَةِ الْخَمْرِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٩ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا، «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ» ٢١٩

### بَابُ الْأَسِيرِ - أَوْ الْغَرِيمِ - يُرْبِطُ فِي الْمَسْجِدِ

٤٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنْ الْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي"، قَالَ رَوْحٌ: «فَرَدَّهُ خَاسِنًا» ٢٢٠

### بَابُ إِدْخَالِ الْبَعِيرِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعَلَّةِ

- ٢١٦ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة العيدين باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه رقم ٨٩٢ (الحبشة) هم جنس من السودان مشهور. (بجراهم) جمع حربية وهي رمح صغير عريض النصل ]
- ٢١٧ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب استحباب الوضوء من الدين رقم ١٥٥٨ (تقاضى) طلب بالوفاء. (سجف) ستر وقيل الستران المقرونان بينهما فرجة. (أوما) أشار. (الشطر) النصف ]
- ٢١٨ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب الصلاة على القبر رقم ٩٥٦ (امرأة سوداء) ورد أن اسمها أم محجن. (يقم المسجد) يكنسه ويلتقط منه الأوساخ. (آذنتموني) أعلمتموني حتى أصلي عليه ]
- ٢١٩ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم بيع الخمر رقم ١٥٨٠ (الآيات) من قوله تعالى {الذين يأكلون الربا... إلى قوله لا تظلمون ولا تظلمون} / ٢٧٥ - ٢٧٩ / (حرم تجارة الخمر) لأنها نوع من التعامل بالخرم ووسيلة من وسائل الوقوع فيه. والظاهر أن تحريم التجارة بالخمر لم تكن مقارنة لتحريم شربه ]
- ٢٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة رقم ٥٤١ (تفلت) عرض لي فلتة أي بغتة في سرعة. (البارحة) هي أقرب ليلة مضت. (سارية) أسطوانة ودعامة. (فذكرت.. أي فتركته ولم أربطه لما ذكرت ذلك. (لا ينبغي لأحد) لا يكون لأحد من البشر / ص ٣٥ / (خاسنا) مطرودا ذليلا ]

٤٦٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي قَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ» فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيَّ جَنْبَ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ " ٢٢١

### بَابُ الْحَلَقِ وَالْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٧٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى» وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ وَتَرَاءَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِ " ٢٢٢

٤٧٤ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَقَدِّ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا، فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ، فَجَلَسَ وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ: فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ " ٢٢٣

### بَابُ الاسْتِلقاءِ فِي الْمَسْجِدِ وَمَدَّ الرَّجْلِ

٤٧٥ - عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ «رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَضْعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى» وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: «كَانَ عُمَرُ، وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ» ٢٢٤

### بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ السُّوقِ

٤٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوْقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ، وَأَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ، وَتُصَلِّي - يَعْنِي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ - مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ " ٢٢٥

٢٢١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز الطواف على بعير وغيره رقم ١٢٧٦ (أشتكي) أتوجه. (يقراً بالطور) أي بسورة الطور التي تبدأ بهذه الجملة ]

٢٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة رقم ٧٤٩ - ٧٥٣ (ما ترى) أعلمني عن حالها وحكمها. (مثنى مثنى) ركعتين ركعتين. (خشى الصبح) خلف طلوع الفجر. (فأوترت) جعلته وترا والوتر الفرد. (آخر صلاتكم) أي قبل النوم أو قبل طلوع الفجر ]

٢٢٣ - صحيح مسلم (٤/١٧١٣) ٢٦ - (٢١٧٦) زيادة مني

٢٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب في إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى رقم ٢١٠٠ ]

٢٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها. وباب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة رقم ٦٤٩ (الجميع) الجماعة وهي في المسجد أفضل. (صلاته في بيته) منفردا. (فأحسن) أسبغ الوضوء وأتى بسننه وآدابه. (حط) محي عنه. (تحبسه) تمنعه من الخروج من المسجد ]

## بَابُ تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

٤٨١ - عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ ٢٢٦

٤٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ - قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيْتُ أَنَا - قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانٌ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى، وَخَرَجَتِ السَّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ، يُقَالُ لَهُ: ذُو الْيَدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْسِيَتْ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «لَمْ أُنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ» فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: نُبْتُ أَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ ٢٢٧

## بَابُ الْمَسَاجِدِ الَّتِي عَلَى طُرُقِ الْمَدِينَةِ

٤٨٤ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ، وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ تَحْتَ سَمْرَةَ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجَّ أَوْ عُمَرَةَ هَبَطَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ، فَعَرَسَ ثُمَّ حَتَّى يُصْبِحَ لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةِ وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ»، كَانَ ثُمَّ خَلِيجٌ يُصَلِّي عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُتْبٌ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمُّ يُصَلِّي، فَدَحَا السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ، حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ ٢٢٨

٤٨٥ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرْفِ الرُّوحَاءِ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: ثُمَّ عَنْ

٢٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم رقم ٢٥٨٥ (المؤمن للمؤمن) أي حال المؤمن في تعاونه مع المؤمن ]

٢٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب السهو في الصلاة والسجود له رقم ٥٧٣ (صلاقي العشي) هو من أول الزوال إلى الغروب أي صلاة الظهر أو العصر. (فاتكأ) اعتمد. (السرعان) أوائل الناس الذين يتسارعون في الخروج. (فرما سألوه) أي سألو ابن سيرين هل في الحديث ثم سلم. (فيقول) أي ابن سيرين ]

٢٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب المبيت بذى طوى.. رقم ١٢٥٩، ١٢٦٠ (بذي الحليفة) اسم موضع قريب من المدينة ويسمى الآن آبار علي وهو ميقات أهل المدينة. (سمرة) شجرة ذات شوك. (بطن واد) وادي العقيق. (بالبطحاء) المسيل الواسع المجتمع فيه صغار الحصى من سيل الماء. (شفير) طرف. (فعرس ثم) نزل آخر الليل ليستريح ونام هناك. (المسجد الذي بحجارة) على تل من حجر. (الأكمة) الموضع المرتفع عما حوله. (خليج) واد له عمق. (كتب) جمع كتيب وهو رمل مجتمع. (فدحا السيل) دفع فيه من الدحو وهو البسط ]

يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنِيِّ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ "

٤٨٦ - وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ: كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرُّوحَاءِ، وَذَلِكَ الْعِرْقُ ائْتِهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ وَقَدْ ابْتَنَيْتَ نَمَّ مَسْجِدًا، فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ، كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ، وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرُّوحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ، وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ، فَإِنَّ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ عَرَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ " ٢٢٩

٤٨٧ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ، عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ، وَوَجَاهَ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحَ سَهْلٍ، حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكْمَةٍ دُونِ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمِيلَيْنِ، وَقَدْ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا، فَأَنْشَى فِي جَوْفِهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ، وَفِي سَاقِهَا كُتُبٌ كَثِيرَةٌ» ٢٣٠

٤٨٨ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرَجِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةِ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانَ أَوْ ثَلَاثَةَ، عَلَى الْقُبُورِ رَضْمٌ مِنْ حِجَارَةٍ، عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ عِنْدَ سَلَمَاتِ الطَّرِيقِ بَيْنَ أُوْلَيْكَ السَّلَمَاتِ»

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الْعَرَجِ، بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ، فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ " ٢٣١

٤٨٩ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرْحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلٍ دُونَ هَرَشَى، ذَلِكَ الْمَسِيلُ لِاصِقٌ بِكَرَاعِ هَرَشَى، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةٍ» وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ «يُصَلِّي إِلَى سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرْحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ، وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ» ٢٣٢

٤٩٠ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظُّهْرَانَ، قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَهْبِطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ» ٢٣٣

٢٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب المبيت بذي طوى..رقم ١٢٥٩، ١٢٦٠ (العرق) الجبل الصغير أو اسم لواد معروف بعرق الظبية.(منصرف الروحاء) آخرها (السحر) وقت ما بين الفجر الكاذب والفجر الصادق].

٢٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب المبيت بذي طوى..رقم ١٢٥٩، ١٢٦٠ (سرحة) شجرة.(الرويثة) قرية على طريق مكة من المدينة.(وجه الطريق) مقابلها.(بطح) واسع.(دوين الرويث) تصغير دون تحتها أو قريب منها].

٢٣١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب المبيت بذي طوى..رقم ١٢٥٩، ١٢٦٠ (تلعة) أرض مرتفعة عريضة يتردد فيها السيل والتلعة أيضا مجرى السيل من أعلى الوادي وما انهبط من الأرض.(العرج) قرية على الطريق بين مكة والمدينة.(هضبة) فوق الكتيب في الاتفارع دون الجبل.(رضم) صخور بعضها فوق بعض.(سلمات) صخرات وبفتح اللام شجرات يدبغ بورقها الجلد].

٢٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب المبيت بذي طوى..رقم ١٢٥٩، ١٢٦٠ (هرشي) جبل على ملتقى طريق المدينة والشام قريب من الجحفة وهي اليوم [رايغ].(بكراع) بطرف.(غلوة) غاية بلوغ السهم].

٤٩١ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى، وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ، يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ، وَمُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِظَةً، لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ تَمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِظَةً»<sup>٢٣٤</sup>

٤٩٢ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتِي الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ، نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ تَمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ، بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ، وَمُصَلِّي النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ، تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ»<sup>٢٣٥</sup>

### بَابُ سِتْرَةِ الْإِمَامِ سِتْرَةً مِنْ خَلْفِهِ

٤٩٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْاِحْتِلَامَ، «وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِيَمِينِي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ فَتَنَزَلْتُ، وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ»<sup>٢٣٦</sup>

٤٩٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ، فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ»، فَمِنْ تَمَّ اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ<sup>٢٣٧</sup>

### بَابُ قَدْرِ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّيِ وَالسُّتْرَةِ؟

٤٩٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كَانَ بَيْنَ مُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمْرُ الشَّاةِ»<sup>٢٣٨</sup>

٤٩٧ - عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: «كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمَنِيرِ مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا»<sup>٢٣٩</sup>

### بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْأَسْطُوَانَةِ

٢٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب المبيت بذي طوى..رقم ١٢٥٩، ١٢٦٠ (مر الظهران) واد تسمية العامة بطن مرو قريب من عرفة. (الصفراءات) جمع صفراء وهي الأودية أو الجبال التي بعد مر الظهران].

٢٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب المبيت بذي طوى..رقم ١٢٥٩، ١٢٦٠ (بذي طوى) اسم موضع بمكة].

٢٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب المبيت بذي طوى..رقم ١٢٥٩، ١٢٦٠ (فرضتي) منى فرضة وهي مدخل الطريق إلى الجبل].

٢٣٦ - صحيح مسلم (١/ ٣٦١) - ٢٥٤ - (٥٠٤) زيادة مني

٢٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب سترة المصلي رقم ٥٠١ (خرج يوم العيد) أي إلى المصلي. (الحربة) الرمح العريض النصل. (فتوضع بين يديه) أمامه سترة له. (فمن ثم اتخذها الأراء) أي عملا بهذا أصبح الأمراء يخرج بها بين أيديهم في العيد ونحوه]

٢٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب دنو المصلي من السترة رقم ٥٠٨ (مصلي) مقامه في صلاته ويتناول موضع القدم وموضع السجود. (مر الشاة) موضع مرورها]

٢٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب دنو المصلي من السترة رقم ٥٠٩ (جدار المسجد عند المنبر) أي الجدار الذي كان عند المنبر. (ما كادت الشاة تجزها) أي المسافة بين الجدار والمنبر قدر ما يمكن للشاة أن تمر بها]

٥٠٢ - عن يزيد بن أبي عبيد، قال: كنتُ أتِي مع سلمة بن الأكوع فيصلي عند الأستوانة التي عند المصحف، فقلتُ: يا أبا مسلم، أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأستوانة، قال: فإنِّي «رأيتُ النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها»<sup>٢٤٠</sup>

### بَابُ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ

٥٠٥ - عن عبد الله بن عمر: " أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة وأسامه بن زيد، وبلال، وعثمان بن طلحة الحنفي فأغلقها عليه، ومكث فيها، فسألت بلالاً حين خرج: ما صنع النبي ﷺ، قال: جعل عموداً عن يساره، وعموداً عن يمينه، وثلاثة أعمدة وراءه، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة، ثم صلى، وقال لنا: إسماعيل، حدثني مالك، وقال: «عمودين عن يمينه»<sup>٢٤١</sup>

### بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ، وَالْبَعِيرِ وَالشَّجَرِ وَالرَّحْلِ

٥٠٧ - عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه «كان يعرض راحلته، فيصلي إليها»، قلتُ: أفرأيت إذا هبت الركاب؟ قال: «كان يأخذ هذا الرحل فيعدله، فيصلي إلى آخرته - أو قال مؤخره -» وكان ابن عمر رضي الله عنه يفعله<sup>٢٤٢</sup>

### بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى السَّرِيرِ

٥٠٨ - عن عائشة، قالت: أعدلتُمونا بالكلب والحمار «لقد رأيتني مضطجعة على السرير، فيجيء النبي ﷺ، فيتوسط السرير، فيصلي، فأكره أن أسنحه، فأنسل من قبل رجلي السرير حتى أنسل من الحافي»<sup>٢٤٣</sup>

### بَابُ: يَرُدُّ الْمُصَلِّيَ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ

٥٠٩ - عن أبي صالح، أن أبا سعيد، قال: قال النبي ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَالَلٍ الْعَدَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحِ السَّمَّانُ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ، فَتَنَظَرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاغًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَادَ لِيَجْتَازَ، فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلِابْنِ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُ

٢٤٠ - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب دنو المصلي من السترة رقم ٥٠٩ (الأستوانة) السارية والدعامة. (تحرى) تجتهد وتختار وتقصد]

٢٤١ - [ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره رقم ١٣٢٩]

٢٤٢ - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب سترة المصلي رقم ٥٠٢ (يعرض راحلته) يجعلها عرضاً. (قلت) أي عبيد الله لنافع. (هبت) الركاب) هاجت الإبل وشوشت على المصلي. (فيعدله) من التعديل وهو تقويم الشيء وضبطه أي يقيمه لتقاء وجهه]

٢٤٣ - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الاعتراض بين يدي المصلي رقم ٥١٢ (أعدلتُمونا) سويتُمونا والاستفهام إنكارى أي لم عدلتُمونا. (أسنحه) أستقبله منتصبه بيدني في صلاته من سنح إذا عرض (فأنسل) أخرج بخفة ورفق]



وَجَارِهِ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ»، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنَّ الْفِتْنَةَ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَيُكْسَرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا، قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْعَدِ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُدَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الْبَابُ عُمَرُ ٢٤٨١١

٥٢٦ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ} [هود: ١١٤] فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي هَذَا؟ قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ» ٢٤٩

### بَابُ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ

٥٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا تَقُولُ: ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ " قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا» ٢٥٠

### بَابُ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

٥٣٥ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «أَبْرِدْ أَبْرِدْ» أَوْ قَالَ: «انْتَظِرْ انْتَظِرْ» وَقَالَ: «شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ» حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ ٢٥١

٥٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»

٢٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً. وفي الفتن وأشراط الساعة باب الفتنة التي تموج كموج البحر رقم ١٤٤ (كما قاله) أي رسول الله ﷺ. (لجريء) لجسور ومقدام. (فتنة الرجل في أهله..) أن يأتي من أجلهم بما لا يحل من قول أو فعل وكذلك الفتنة في الولد. (وماله) الفتنة في المال أن يأخذه من غير طريقه المشروع وينفقه في غير ما أمر به. (جاره) الفتنة في الجار أن يجسده على ما هو فيه من نعمة. (تموج كما موج البحر) يضطرب بها الناس ويدفع بعضهم بعضاً. (ليس بالأغاليط) جمع أغلوط وهي ما يغالط بها والمعنى حدثته حديثاً صدقاً محققاً من أحاديث رسول الله ﷺ لا من اجتهاد ورأي ونحوه. (الباب عمر) أي إن الحائل بين الفتنة والإسلام عمر رضي الله عنه وهو الباب فما دام حياً لا تدخل فيه الفتن فإذا مات دخلت وهذا ما كان ]

٢٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب قوله تعالى {إن الحسنات} رقم ٢٧٦٣ (رجلاً) هو أبو اليسر كعب بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه. (طرفي النهار) الغداة والعشي أي صباحاً ومساءً. (زلفاً من الليل) ساعات من أوله جمع زلفة وهي القربة وأزلفه قربه. (يدهبن) يكفرون ويمحون. (السيئات) الذنوب الصغيرة على أن التساهل في الصغائر قد يوقع في الكبائر وعندئذ لا تكفرها الأعمال الصالحة. / هود ١١٤ ]

٢٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب المشي إلى الصلاة ثمحي به الخطايا رقم ٦٦٧ (بياب أحدكم) يمر من أمام بابه. (درنه) وسخه. (به) في نسخة (ها). (الخطايا) الذنوب الصغيرة ]

٢٥١ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر رقم ٦١٦ (فيء) رجوع الظل من جانب المشرق إلى جانب المغرب. (التلؤل) جمع تل وهو كل ما اجتمع على الأرض من تراب أو رمل أو نحوهما ]

٥٣٧ - وَاشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَكَلَّ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ، نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِرِ ٢٥٢

### بَابُ وَقْتِ الْعَصْرِ

٥٤٧ - عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلِيَّ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيَّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: «كَانَ يُصَلِّي الْمَهْجِرَ، الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى، حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ - وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ - وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءَ، الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْعِدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ بِالسِّتِّينِ إِلَى الْمِائَةِ» ٢٥٣

٥٤٩ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَقُلْتُ: يَا عَمُّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: «الْعَصْرُ، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ» ٢٥٤

٥٥٠ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً» وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ نَحْوِهِ ٢٥٥

### بَابُ إِثْمٍ مِنْ فَاتِنَةِ الْعَصْرِ

٥٥٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفَوُّتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ، كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: {يَتْرِكُكُمْ} [محمد: ٣٥] «وَوَتَرْتُ الرَّجُلَ إِذَا قَتَلْتَ لَهُ قَتِيلًا أَوْ أَخَذْتَ لَهُ مَالًا» ٢٥٦

٢٥٢ - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر رقم ٦١٥، ٦١٧] (أكل بعضي بعضا) مجاز عن ازدحام أجزائها واشتدادها. (بنفسين) مجاز عن خروج ما يبرز منها. (الزمهير) شدة البرد]

٢٥٣ - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها. رقم ٦٤٧] (المكتوبة) الصلوات المفروضة التي كتبها الله تعالى على عباده. (المهجير) أي صلاة المهجير وهو وقت اشتداد الحر والمراد الظهر لأن وقتها يدخل حينئذ. (تدحض) تزول عن وسط السماء. (رحله) مسكنه وموضع أثائه. (العتمة) ظلمة الليل بعد غياب الشفق. (ينفتل) ينصرف من الصلاة أو يلتفت إلى المأمومين. (الغداة) الصبح]

٢٥٤ - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب التبكير بالعصر رقم ٦٢٣] (صلاة رسول الله) أي في هذا الوقت]

٢٥٥ - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب التبكير بالعصر رقم ٦٢١] (حية) لم يتغير ضوءها ولا حرها. (العوالي) جمع عالية وهي القرى التي حول المدينة من جهة نجد]

٢٥٦ - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب التغليظ في تفويت العصر رقم ٦٢٦] (تفوته) لا يؤديها في وقتها. (وتر) سلب وترك بلا أهل ولا مال. وفي بعض النسخ بعد الحديث كلام وهو [قال أبو عبد الله يترككم وترت الرجل إذا قتلت له قتيلا أو أخذت له مالا] وهو تفسير لقوله تعالى {ولن يترككم أعمالكم} / محمد ٣٥. / أي لا ينقصكم من ثوابها]

## بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ

٥٥٤ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي الْبَدْرَ - فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ، كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: «افْعَلُوا لَا تَفُوتَنَّكُمْ»<sup>٢٥٧</sup>

٥٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَحْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَأثُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ"<sup>٢٥٨</sup>

## بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ

٥٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ»<sup>٢٥٩</sup>

## بَابُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ

٥٥٩ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَبْصُرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ»<sup>٢٦٠</sup>

٥٦٠ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَدِمَ الْحَجَّاجُ فَسَأَلَنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا، إِذَا رَأَهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَلًا، وَإِذَا رَأَهُمْ أَبْطَأُوا آخَرَ، وَالصُّبْحَ كَانُوا - أَوْ كَانَ - النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِهَا بَعْلَسًا»<sup>٢٦١</sup>

<sup>٢٥٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاتي الصبح والعصر رقم ٦٣٣ (لا تضامون) لا ينالكم ضيم أي تعب أو ظلم. (لا تغلبوا) بأن تستعدوا لقطع أسباب الغلبة المنافية للاستطاعة من نوم أو شغل. (قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) أي صلاتي الفجر والعصر. (وسبح بحمد ربك) نزهه عن كل نقص وعظمه بالعبادة / ق ٣٩ /

<sup>٢٥٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاتي الصبح والعصر رقم ٦٣٢ (يتعاقبون فيكم) تأتي طائفة بعد الأخرى. (يعرج) يصعد إلى السماء. (فيسألهم وهو أعلم بهم) أي فيسأل الله تعالى الملائكة عن حال المصلين وهو أعلم بحالهم والحكمة من سؤلهم إظهار شهادتهم لبني آدم بالخير]

<sup>٢٥٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك رقم ٦٠٨ (فليتِمَّ صَلَاتَهُ) أي أداء]

<sup>٢٦٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب بيان أو أول وقت المغرب عند غروب الشمس رقم ٦٣٧ (ليبصر) يرى. (مواقع) جمع موقع وهو موضع الوقوع بعد الرمي. (نبله) سهامه]

<sup>٢٦١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها رقم ٦٤٦ (قدم الحجاج) بن يوسف الثقفي واليا على المدينة من قبل عبد الملك بن مروان عقب قتل ابن الزبير رضي الله عنه. (فسألنا) عن وقت الصلاة وقد كان

## بَابُ فَضْلِ الْعِشَاءِ

٥٦٦ - عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُوَ الْإِسْلَامَ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ، فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ» ٢٦٢

٥٦٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ نُزُولًا فِي بَقِيعِ بَطْحَانَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَنَوَّبُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَأَصْحَابِي، وَكَهْ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى انْبَهَارَ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ: «عَلَى رِسْلِكُمْ، أَبْشِرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرِكُمْ» أَوْ قَالَ: «مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرِكُمْ» لَا يَدْرِي أَيُّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ، قَالَ أَبُو مُوسَى فَرَجَعْنَا، فَفَرَحْنَا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٢٦٣

## بَابُ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ لِمَنْ غَلَبَ

٥٦٩ - عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: الصَّلَاةَ نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ، فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ»، قَالَ: وَلَا يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّمْسُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ٢٦٤

٥٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرِكُمْ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «لَا يُبَالِي أَقْدَمَهَا أَمْ أَخْرَجَهَا، إِذَا كَانَ لَا يَخْشَى أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَقْتِهَا، وَكَانَ يَرُقُدُ قَبْلَهَا»، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءِ

٥٧١ - وَقَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ، حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةَ - قَالَ عَطَاءُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَأَضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ

الحجاج يؤخر الصلاة. (بالهاجرة) شدة الحر والمراد نصف النهار بعد الزوال. (نقية) صافية لم تدخلها صفرة. (وجبت) سقطت. (أحياناً وأحياناً) أي أحياناً يعجل وأحياناً يؤخر. (أبطؤوا) تباطؤوا عن المحي. (بغلس) هو ظلمة آخر الليل

٢٦٢ - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب وقت العشاء وتأخيرها رقم ٦٣٨ (يفشو الإسلام) يظهر وينتشر في غير المدينة]

٢٦٣ - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب وقت العشاء وتأخيرها رقم ٦٤١ قدموا معي في السفينة) التي أتوا بها من اليمن. (نزولاً) نازلين جمع نازل. (بقيع) المكان المتسع من الأرض. (بطحان) واد المدينة. (نفر) عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة. (أمار الليل) تراكمت ظلمته أو ذهب أكثره. (على رسلكم) تأنوا وابقوا على هيبتكم]

٢٦٤ - [ش صحيح مسلم (١/ ٤٤١) ٢١٨ - (٦٣٨) (ولا يصلى يومئذ إلا بالمدينة) أي جماعة. (الشفق) وهو الحمرة عند الشافعي والبياض عند أبي حنيفة رحمهما الله تعالى] هذا من الزوائد

عَلَى أُمَّتِي، لَأَمْرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا هَكَذَا» فَاسْتَبْتُ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ، كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَبَدَّدَ لِي عَطَاءً بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ، ثُمَّ ضَمَّهَا يُبْرِئُهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ، حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرْفَ الْأُذُنِ، مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصُّدْغِ، وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ، لَا يَقْصُرُ وَلَا يَبْطِشُ إِلَّا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «لَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمْرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا»<sup>٢٦٥</sup>

### بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ

٥٧٣ - عَنْ قَيْسٍ، قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تُضَاهُونَ - أَوْ لَا تُضَاهُونَ - فِي رُؤْيَيْهِ فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُعْلَبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا» ثُمَّ قَالَ: «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا»<sup>٢٦٦</sup>

٥٧٤ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>٢٦٧</sup>

### بَابُ وَقْتِ الْفَجْرِ

٥٧٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، حَدَّثَهُ: "أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ، قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِّينَ"، يَعْنِي آيَةَ<sup>٢٦٨</sup>

### بَابُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً

٥٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»<sup>٢٦٩</sup>

### بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ

٥٨١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ»<sup>٢٧٠</sup>

<sup>٢٦٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب وقت العشاء وتأخيرها رقم ٦٣٩، ٦٤٢ (عنها) أي صلاة العشاء. (رقدنا) نمنا ونحن قاعدون ننتظر الصلاة. (أن يصلوها همذا) أي في هذا الوقت. (فبدد) فرق. (قرن الرأس) جانبه. (الصدغ) هو ما بين لخط العين إلى أصل الأذن. (لا يقصر ولا يبطش) لا يبطيء ولا يستعجل ]

<sup>٢٦٦</sup> - [ ش صحيح مسلم (١/ ٤٣٩) ٢١١ - (٦٣٣) (لا تضاهون) من المضاهاة) أي لا يشتهب عليكم ولا ترتابون ] زيادة مني

<sup>٢٦٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاتي الصبح والعصر رقم ٦٣٥ (البردين) صلاة الفجر وصلاة العصر سميا بذلك لأنهما يفعلان في بردي النهار وهما طرفاه حين يطيب الهواء ]

<sup>٢٦٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب فضل السحور وتأكيده استجابته رقم ١٠٩٧ (تسحروا) أكلوا في وقت السحر وهو وقت ما قبيل الفجر ]

<sup>٢٦٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب من أدرك ركعة من الصلاة. رقم ٦٠٧ (أدرك ركعة من الصلاة) أي في وقتها. (أدرك الصلاة) أي أداء ]

<sup>٢٧٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها رقم ٨٢٦ ]

٥٨٣ - عن ابنِ عمرَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحْرُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا» وَقَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ» ٢٧١

### بَابُ: لَا تُتَحَرَّى الصَّلَاةُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ

٥٨٥ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ، فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا» ٢٧٢

٥٨٦ - عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدِ الْجُنْدَعِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ» ٢٧٣

### بَابُ: مَا يُصَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ مِنَ الْفَوَائِتِ وَنَحْوِهَا

٥٩١ - عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: ابْنُ أُخْتِي «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ» ٢٧٤

### بَابُ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ جَمَاعَةً بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ

٥٩٦ - عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسولَ اللهِ مَا كَدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا» فَقَمْنَا إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ ٢٧٥

### بَابُ مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ، وَلَا يُعِيدُ إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ

٢٧١ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الأوقات التي هي عن الصلاة فيها رقم ٨٢٨، ٨٢٩ (لا تحروا بصلاتكم) لا تتوخوا وتقصدوا. (وقال) أي عروة بن الزبير رحمه الله تعالى. (طلع) ظهر. (حاجب الشمس) طرفها الأعلى من قرصها سمي بذلك لأنه أول ما يبدو منها فيصير كحاجب الإنسان. (تابعة عبدة) أي تابع يحيى بن سعيد القطان على روايته لهذا الحديث عن هشام وهو الحديث الآتي ]

٢٧٢ - صحيح مسلم (١/ ٥٦٧) ٢٨٩ - (٨٢٨) زيادة مني

٢٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الأوقات التي هي عن الصلاة فيها رقم ٨٢٧ (لا صلاة) أي صحيحة أو كاملة. (ترتفع الشمس) عن الأفق بمقدار رحين ]

٢٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما.. رقم ٨٣٥ (ابن أخي) يا بن أخي وهو عروة بن الزبير واه أمه أسماء بنت أبي بكر أختها رضي الله عنهم ]

٢٧٥ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى.. العصر رقم ٦٣١ (يسب) يشتم ]

٥٩٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ { وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي } [ طه: ١٤ ] "، قَالَ مُوسَى: قَالَ هَمَّامٌ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَعْدُ: «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرِ»<sup>٢٧٦</sup>

### بَابُ السَّمْرِ مَعَ الضَّيْفِ وَالْأَهْلِ

٦٠٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ، كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعٍ فَخَامِسٌ أَوْ سَادِسٌ» وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - فَلَا أَدْرِي قَالَ: وَأَمْرَاتِي وَخَادِمٌ - بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صُلِّيتِ الْعِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا حَبَسَكَ عَنِ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ - قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبُوتَا حَتَّى تَجِيءَ، فَقَدْ عَرَضُوا فَأَبُوتَا، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاحْتَبَأْتُ، فَقَالَ يَا غُنْثَرُ فَجِدِّعْ وَسَبِّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيئًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، وَإِنَّمِ اللَّهُ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا - قَالَ: يَعْنِي حَتَّى شَبِعُوا - وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدٍ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ<sup>٢٧٧</sup>

### بَابُ بَدْءِ الْأَذَانِ

٢٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها رقم ٦٨٤ (وأقم الصلاة لذكري) أقم لاصلاة عند ذكرها لأن من ذكر الصلاة ذكر الله تعالى. / طه ١٤ ]

٢٧٧ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب إكرام الضيف وفضل إيثاره رقم ٢٠٥٧ (الصفة) هي مكان مقتطع من المسجد ومظلل عليه كان يأوي إليه الغرباء والفقراء من الصحابة رضي الله عنهم ويبيتون فيه وكانوا يقلون ويكنون ويسمون أصحاب الصفة. (فليذهب بثالث) يأخذ معه واحدا من أهل الصفة فيصبحون ثلاثة. (وإن أربع) أي عنده طعام أربع. (عرضوا) عرض عليهم الطعام. (يا غنثر) يا ثقيل أو يا جاهل. (فجدع وسب) أي ولده ظنا منه أنه قصر في حق الأضياف وجدع دعا عليه بالجدع وهو قطع الأنف أو الأذن أو الشفة. (وأنم الله) يمين الله. (ربا) زاد الطعام وكثر. (يا أخت بني فراس) يا من هي من بني فراس واسمها زينب بنت دهمان. (وقرة عيني) يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان. (عقد) عهد مهادنة. (فمضى الأجل) أي وجأوا إلى المدينة. (ففرقنا) عند مسلم (ففرقنا) أي جعلنا عرفاء ونقباء على قومهم. (أو كما قال) عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه والشك من أبي عثمان أحد الرواة].

٦٠٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ، فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى «فَأَمَرَ بِإِلَاقَةِ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ»<sup>٢٧٨</sup>

## ١٠ - كِتَابُ الْأَذَانِ

### بَابُ فَضْلِ التَّأْذِينِ

٦٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا تَوُبَّ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّشْوِيبَ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى<sup>٢٧٩</sup> "

### بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُنَادِيَ

٦١١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ»<sup>٢٨٠</sup>

### بَابُ الْأَسْتِهَامِ فِي الْأَذَانِ

٦١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا»<sup>٢٨١</sup>

### بَابُ الْكَلَامِ فِي الْأَذَانِ

٦١٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَطَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ رَدَّغٍ، فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَذِّنُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنَادِيَ «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ»، فَنَظَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَإِنَّهَا عَزْمَةٌ»<sup>٢٨٢</sup>

<sup>٢٧٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة رقم ٣٧٨ (ذكروا النار والناقوس) وهو ما يضرب به النصارى وقت الصلاة أي ذكروا إيقاد النار أو ضرب الناقوس للدعوة إلى الصلاة. (فذكروا اليهود والنصارى) أي فذكروا أن هذا من عملهم أي الكفار فاليهود تنفخ بالبوق والنصارى تضرب بالناقوس والمجوس توقد النار للدعوة إلى عبادتهم. (يشفع) يأتي باللفظ من شفع من شفع الشيء إذا ضمته إلى الفرد. (يوتِر) يأتي باللفظها فرادى من الوتر وهو الفرد ]

<sup>٢٧٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه رقم ٣٨٩ (وله ضراط) تمثيل لشدة خوفه عند إداره أو يكون ذلك حقيقة لشدة خوفه أيضا. (توب) أقم للصلاة وهو المراد هنا. (النداء) الأذان. (يخطر) يوسوس ويشغل المصلي عما هو فيه ]

<sup>٢٨٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه رقم ٣٨٣ (النداء) الأذان ]

<sup>٢٨١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول.. رقم ٤٣٧ (ما في) أي من الثواب والخير والبركة والأجر. (يستهموا) يقرعوا أي يضربوا القرعة. (التهجير) التكبير إلى الصلوات. (العتمة) صلاة العشاء. (حبوا) حايين من حب الصبي إذا مشى على يديه ورجليه أو مقعدته ]

### بَابُ أَذَانِ الْأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ

٦١٧ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بَلِيلًا، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»، ثُمَّ قَالَ: «وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ» ٢٨٣

### بَابُ الْأَذَانِ بَعْدَ الْفَجْرِ

٦١٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ الْمُؤَدِّنُ لِلصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ» ٢٨٤

٦١٩ - عَنْ عَائِشَةَ، «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ» ٢٨٥

٦٢١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ - أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ - أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ - أَوْ يُنَادِي بَلِيلًا - لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ - أَوْ الصُّبْحُ - «وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقِ وَطَاطَأٍ إِلَى أَسْفَلٍ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا وَقَالَ زُهَيْرٌ: «بِسَبَابَتَيْهِ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى، ثُمَّ مَدَّهَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ» ٢٨٦

٦٢٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بَلِيلًا، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» ٢٨٧

### بَابُ: كَمْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ

٦٢٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ الْمُرَزِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، ثَلَاثًا لِمَنْ شَاءَ» ٢٨٨

٢٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الصلاة في الرحال في المطر رقم ٦٩٩ (ردغ) أي ذي ردغ وهو الطين والوحل الكثير أو الغيم البادر. (الصلاة في الرحال) صلوا في منازلكم. (نظر القوم) نظر إنكار. (فقال) ابن عباس رضي الله عنهما. (من هو خير منه) أي النبي ﷺ. (عزمة) أي صلاة الجمعة واجبة متحتمة ودل على أنها الجمعة قوله خطبنا ]

٢٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل... رقم ١٠٩٢ (بليل) في ليل قبل أن يطلع النهار بالفجر. (أصبحت) قاربت الصباح ]

٢٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها؟ باب استحباب ركعتي سنة الفجر.. رقم ٧٢٣ (اعتكف المؤذن) جلس ينتظر طلوع الفجر. (بدا الصبح) ظهر ]

٢٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب ركعتي سنة الفجر رقم ٧٢٤ (خفيفتين) لا يطيل فيهما مع الإتيان بالأركان والآداب. (النداء) الأذان ]

٢٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل... رقم ١٠٩٣ (ليرجع قائمكم) ليرد المتجهد لينام قليلا. حتى يصبح نشيطا لصلاة الفجر. (وليس أن يقول الفجر) ليس أذانه لأن الفجر قد طلع. (وقال بأصابعه) أشار بها. (طاطأ) خفض. (بسبابتيه) الأصبعين اللتين تليان الإبهامين ]

٢٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل.. رقم ١٠٩٢ (بليل) أي قبل أن يطلع الفجر. (فكلوا واشربوا) استمروا في الأكل والشرب إذا كنتم تتسحرون ]

٢٨٨ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب بين كل أذنين صلاة رقم ٨٣٨ (أذنين) هما الأذان والإقامة. (ثلاثا) كرر هذه العبارة ثلاث مرات ]

٦٢٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَدَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَّيَدِرُونَ السَّوَارِي، حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ، يُصَلُّونَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ»، قَالَ عَثْمَانُ بْنُ جَبَلَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ: عَنْ شُعْبَةَ، لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا قَلِيلٌ<sup>٢٨٩</sup>

### بَابُ مَنْ قَالَ: لِيُؤَذِّنَ فِي السَّفَرِ مُؤَذِّنًا وَاحِدًا

٦٢٨ - عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَحِيمًا رَفِيقًا، فَلَمَّا رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهْلِنَا، قَالَ: «ارْجِعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ، وَصَلُّوا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»<sup>٢٩٠</sup>

### بَابُ الْأَذَانِ لِلْمَسَافِرِ، إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً، وَالْإِقَامَةَ

٦٢٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ»، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ»، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ» حَتَّى سَاوَى الظِّلَّ التَّلُولَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»<sup>٢٩١</sup>

٦٣٠ - عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَى رَجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ يُرِيدَانِ السَّفَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَنْتَمَا خَرَجْتُمَا، فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»<sup>٢٩٢</sup>

٦٣١ - عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، أَتَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيَّةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَا قَدْ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا - أَوْ قَدْ اشْتَقْنَا - سَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا، فَأَخْبَرَنَا، قَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لَا أَحْفَظُهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»<sup>٢٩٣</sup>

٦٣٢ - عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أَدَّنَ ابْنُ عُمَرَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بَضْجَنَانَ، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فَأَخْبَرْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِهِ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ» فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، أَوْ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ<sup>٢٩٤</sup>

٢٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب رقم ٨٣٧ (بيندرون) يتسارعون ويستبقون. (السواري) جمع سارية وهي الدعامة التي يرفع عليها سقف المسجد ]

٢٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب من أحق بالإمامة رقم ٦٧٤ (وليؤمكم) ليصل بكم إماما (أكبركم) سنا وذلك لأنهم متساوون في العلم والفضل لمكثهم عند النبي ﷺ نفس المدة جميعا ]

٢٩١ - صحيح مسلم (١/ ٤٣١) ١٨٤ - (٦١٦) زيادة مني

٢٩٢ - صحيح مسلم (١/ ٤٦٦) ٢٩٣ - (٦٧٤) زيادة مني

٢٩٣ - [ ش (شبيبة متقاربون) في السن وشبيبة جمع شاب ] صحيح مسلم (١/ ٤٦٥) ٢٩٢ - (٦٧٤) زيادة مني

٢٩٤ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الصلاة في الرحال في المطر رقم ٦٩٧ (بضجنان) جبل على بريد من مكة. (الرحال) الدور والمنازل والمساكن. (المطيرة) كثرة المطر ]

٦٣٣ - عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، فَجَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ثُمَّ خَرَجَ بِلَالٌ بِالْعَنْزَةِ حَتَّى رَكَزَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ»<sup>٢٩٥</sup>

### بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: فَاتْتَنَا الصَّلَاةُ

٦٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاتَمُّوا»<sup>٢٩٦</sup>

### بَابُ لَا يَسْعَى إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَيَاتِ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ

٦٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ، فَاْمَشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتَمُّوا»<sup>٢٩٧</sup>

### بَابُ: مَتَى يَقُومُ النَّاسُ، إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ

٦٣٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»<sup>٢٩٨</sup>

### بَابُ الْإِمَامِ تَعْرِضُ لَهُ الْحَاجَةُ بَعْدَ الْإِقَامَةِ

٦٤٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ»<sup>٢٩٩</sup>

### بَابُ وُجُوبِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

٦٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ، فَيُحْطَبُ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُؤَمِّمُ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ، فَأُحْرَقَ

<sup>٢٩٥</sup> - [ ش (بالأبطح) موضع خارج مكة. (فأذنه) أعلمه [صحيح مسلم (١/ ٣٦٠) ٢٤٩ - (٥٠٣) زيادة مني

<sup>٢٩٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة رقم ٦٠٣ (جلبة) صوت الحركة والكلام والاستعجال. (بالسكينة) الهدوء والتأني في الحركة. (فما أدرکتهم) من الصلاة مع الإمام. (وما فاتكم) من الصلاة مع الإمام. (فاتموا) أكملوه وحدكم]

<sup>٢٩٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة رقم ٦٠٢ (الوقار) حسن السميت من خفض الصوت وعدم الالتفات وغض البصر]

<sup>٢٩٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب متى يقوم الناس للصلاة رقم ٦٠٤ (تروني) تبصروني قد خرجت من منزلي]

<sup>٢٩٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب الدليل على أن نوم المجلس لا ينقض الوضوء رقم ٣٧٦ (يناجي رجلا) يتحدث معه من المناجاة وهي التكالم سرا]

عَلَيْهِمْ يُبَوِّئُهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ، أَنَّهُ يَجِدُ عَرَقًا سَمِينًا، أَوْ مَرْمَاتَيْنِ حَسَّتَيْنِ، لَشَهَدَ  
العشاء» ٣٠٠

### بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

٦٤٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعِ  
وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» ٣٠١

### بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ

٦٤٨ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا  
هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحَدَهُ، بِخَمْسِ وَعِشْرِينَ  
جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَاقْرَأُوا إِن  
شِئْتُمْ: {إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا} [الإسراء: ٧٨]

٦٤٩ - قَالَ شُعَيْبٌ: وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: «تَفْضُلُهَا بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» ٣٠٢

٦٥١ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدُهُمْ، فَأَبَعْدُهُمْ مَمْشَى  
وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ» ٣٠٣

### بَابُ فَضْلِ التَّهَجِيرِ إِلَى الظُّهْرِ

٦٥٢ و ٦٥٣ و ٦٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ  
شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَعَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ» ثُمَّ قَالَ: " الشُّهَدَاءُ  
خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْعَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ "   
وَقَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا لَأَسْتَهَمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ  
يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» ٣٠٤

٣٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة رقم ٦٥١ (أخالف) أقصد وخالف إليه إذا غاب  
عنه. (عرقا) عظما عليه بقية لحم قليلة. (مرماتين) مثنى مرماة وهي ظلف الشاة أي قدمها. (لشهد العشاء) لحضر صلاة العشاء ]  
٣٠١ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة رقم ٦٥٠ (الفذ) المنفرد ولا تعارض بين الحديث  
والذي بعده لأن ذكر العدد الأقل لا ينفي الأكثر ]

٣٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة.. رقم ٦٤٩ (الجميع) الجماعة. (جزءا) ضعفا في  
الأجر. (قرآن الفجر) صلاة الفجر وأطلق عليها ذلك لأن القرآن جزء منها ولازم لها. (مشهودا) تحضره الملائكة. / الإسراء ٧٨ / ]  
٣٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد رقم ٦٦٢ (فأبعدهم ممشى) أبعدهم  
مسافة عن المسجد وأكثرهم خطى إليه. (من الذي يصلي) وحده أو دون انتظار ]

٣٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب بيان الشهداء. وفي البر والصلة باب فضل إزالة الأذى عن الطريق رقم ١٩١٤ ] (الشهداء  
خمسة) الذين لهم أجر الشهيد وثوابه خمسة أنواع من الموتى. (المطعون) الذي يموت بسبب وباء عام. (المبطنون) من مات بسبب مرض  
أصابه في بطنه. (صاحب الهدم) الذي يموت تحت الهدم. (الشهيد في سبيل الله) الذي يقتل في القتال مع الكفار بقصد إعلاء كلمة الله عز  
وجل ]

### باب مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَفَضَلَ الْمَسَاجِدَ

٦٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحِسُّهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ " ٣٠٥

٦٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ " ٣٠٦

٦٦١ - عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ هَلِ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ أَخْرَجَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَضَرْتُمُوهَا» قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ ٣٠٧

### بابُ فَضْلِ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَاحَ

٦٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» ٣٠٨

### بابُ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ

٦٦٣ - عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ: مَالِكُ ابْنُ بَحِينَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَاحَ بِهِ النَّاسُ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصُّبْحُ أَرْبَعًا، الصُّبْحُ أَرْبَعًا» ٣٠٩

٣٠٥ - [ (تصلي عليه) تستغفر له. (تحبسه) تمنعه من الخروج من المسجد. (ينقلب) يرجع ] صحيح مسلم (٤٥٩ / ١) ٢٧٣ - (٦٤٩) زيادة مني

٣٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة رقم ١٠٣١ (سبعة) أشخاص وكل من يتصف بصفاتهم. (ظله) ظل عرشه وكنف رحمته. (معلق في المساجد) أي شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها. (اجتمعوا عليه) اجتمعت قلوبهما وأجسادهما على الحب في الله. (تفرقا) استمرا على تلك المحبة حتى فرق بينهما الموت. (طلبتة) دعتة للزنا. (ذات منصب) امرأة لها مكانة ووجاهة ومال ونسب. (أخفى) الصدقة وأسرها عند إخراجها. (لا تعلم شماله) كناية عن المبالغة في السر والإخفاء. (خاليا) من الخلاء وهو موضع ليس فيه أحد من الناس. (ففاضت عيناه) ذرفت بالدموع إجلالا لله وشوقا إلى لقاءه ]

٣٠٧ - صحيح مسلم (٤٤٣ / ١) ٢٢٣ - (٦٤٠) زيادة مني

٣٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب المشي إلى الصلاة تمحي به الخطايا رقم ٦٦٩ (غدا) ذهب. (راح) رجع. (نزله) مكانه وضيافته ]

٣٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن رقم ٧١١ (مالك ابن بحينة) في العيني مالك بن بحينة قال ابن الأثير له صحبة وقال الذهبي في تجريد الصحابة مالك بن بحينة والد عبد الله ورد عنه حديث وصوابه لعبد الله. أقول بحينة هي أم عبد الله رضي الله عنهما وانظر ٧٩٥. (لاث) أحاط ]

### بَابُ: حَدُّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ

٦٦٤ - عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَذَكَرْنَا الْمَوَاطِبَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمَ لَهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأُذِنَ فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكَ صَوَّاحِبٌ يُوسُفُ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَّةً، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رَجُلَيْهِ تَخْطَانِ مِنَ الْوَجَعِ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، قِيلَ لِلْأَعْمَشِ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: بِرَأْسِهِ نَعَمْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بَعْضُهُ، وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا "٣١٠"

٦٦٥ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِي، فَأُذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخْطُ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ» قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ "٣١١"

### بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْمَطْرِ وَالْعَلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ

٦٦٦ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتَ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتَ بَرْدٍ وَمَطَرٍ، يَقُولُ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ» "٣١٢"

### بَابُ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ

٦٦٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَاتَ بِهِ النَّاسُ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصُّبْحُ أَرْبَعًا، الصُّبْحُ أَرْبَعًا» "٣١٣"

٣١٠ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر رقم ٤١٨ (المواظبة) الملازمة والمداومة. (فأذن) في نسخة فأوذن. (أسيف) من الأسف وهو شدة الحزن والمراد أنه رقيق القلب سريع البكاء. (صواحب يوسف) أي مثل صواحبه في التظاهر والاتفاق على ما يردن من كثرة الإلحاح فيما يمكن أن يكون]

٣١١ - صحيح مسلم (١/٣١٢) ٩١ - (٤١٨) زيادة مني

٣١٢ - صحيح مسلم (١/٤٨٤) ٢٢ - (٦٩٧) زيادة مني

٣١٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن رقم ٧١١ (مالك ابن بجمينة) في العيني مالك بن بجمينة قال ابن الأثير له صحبة وقال الذهبي في تجريد الصحابة مالك بن بجمينة والد عبد الله ورد عنه حديث وصوابه لعبد الله. أقول بجمينة هي أم عبد الله رضي الله عنهما وانظر ٧٩٥. (لاث) أحاط]

## بَابُ حَدِّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ

٦٦٤ - عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَذَكَرْنَا الْمُواظَبَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمَ لَهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأُذِنَ فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكَ صَوَّاحِبٌ يُوسُفُ مَرُوءَا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَّةً، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رَجُلَيْهِ تَخْطَانِ مِنَ الْوَجَعِ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، قِيلَ لِلْأَعْمَشِ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: بَرَأْسُهُ نَعَمَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بَعْضُهُ، وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا "٣١٤"

٦٦٥ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِي، فَأُذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخْطُ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ» قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ "٣١٥"

## بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْمَطْرِ وَالْعَلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ

٦٦٦ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَذِنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ ذَاتِ بَرْدٍ وَمَطَرٍ، يَقُولُ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ» "٣١٦"

٦٦٧ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ، كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلِّيًّا، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ؟» فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "٣١٧"

## بَابُ: هَلْ يُصَلِّي الْإِمَامُ بِمَنْ حَضَرَ؟ وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطْرِ؟

٣١٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر رقم ٤١٨ (المواظبة) الملازمة والمداومة. (فأذن) في نسخة فأوذن. (أسيف) من الأسف وهو شدة الحزن والمراد أنه رقيق القلب سريع البكاء. (صواحب يوسف) أي مثل صواحبه في الظاهر والاتفاق على ما يردن من كثرة الإلحاح فيما يمكن أن يكون ]

٣١٥ - صحيح مسلم (١/ ٣١١) ٩٠ - (٤١٨) زيادة مني

٣١٦ - صحيح مسلم (١/ ٤٨٤) ٢٢ - (٦٩٧) زيادة مني

٣١٧ - صحيح مسلم (١/ ٦١) ٥٤ - (٣٣) زيادة مني

٦٦٩ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَقَالَ: جَاءَتْ سَحَابَةٌ، فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ السَّقْفُ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، «فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ»<sup>٣١٨</sup>

### بَابُ: إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ

٦٧١ - عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَايْدُءُوا بِالْعِشَاءِ»<sup>٣١٩</sup>

٦٧٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ، فَايْدُءُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ»<sup>٣٢٠</sup>

٦٧٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَايْدُءُوا بِالْعِشَاءِ وَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «يُوضِعُ لَهُ الطَّعَامَ، وَتُقَامُ الصَّلَاةُ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرَغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ»

٦٧٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ، فَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ، وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ»<sup>٣٢١</sup>

### بَابُ: إِذَا دُعِيَ الْإِمَامُ إِلَى الصَّلَاةِ وَبِيَدِهِ مَا يَأْكُلُ

٦٧٥ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ أَبَاهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ذِرَاعًا يَحْتَرُّ مِنْهَا، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَامَ، فَطَرَحَ السَّكِّينَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»<sup>٣٢٢</sup>

### بَابُ: أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ

٦٧٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَفِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَعَادَتْ، فَقَالَ: «مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَّاحِبُ يُوسُفَ» فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>٣٢٣</sup>

٣١٨ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها رقم ١١٦٧ (يسجد في الماء والطين) أي يسجد على الأرض وقد أصبحت ماء وطينا ]

٣١٩ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام رقم ٥٦٠ ]

٣٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام رقم ٥٥٧ ]

٣٢١ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام رقم ٥٥٩ ]

٣٢٢ - صحيح مسلم (١/ ٢٧٤) ٩٣ - (٣٥٥)

٣٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر رقم ٤٢٠ (رفيق) أي القلب. (الرسول) الذي أرسله رسول الله ﷺ وهو بلال رضي الله عنه ]

٦٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ إِنَّكَ لَأَتَنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ» فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا  
٣٢٤١١

٦٨٠ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ - وَكَانَ تَبَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَدَمَهُ وَصَحَبَهُ - أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّيَ لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْثَانِينَ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحِجْرَةِ يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٌ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتِنَ مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَانْكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَيَّ عَقَبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارَجَ إِلَى الصَّلَاةِ «فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أْتُمُوا صَلَاتِكُمْ وَأَرْخَى السِّتْرَ فُتُوفِي مِنْ يَوْمِهِ»  
٣٢٥

### بَابُ مَنْ دَخَلَ لِيَوْمِ النَّاسِ، فَجَاءَ الْإِمَامَ الْأَوَّلَ، فَتَأَخَّرَ الْأَوَّلَ

٦٨٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَتُصَلِّيُ لِلنَّاسِ فَأَقِيمْ؟ قَالَ: نَعَمْ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَّفَّتَ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ أَمْكُثَ مَكَانَكَ»، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُثَبِّتَ إِذْ أَمَرْتُكَ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ، مِنْ رَأْبِهِ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسْبِحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التَّفَّتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»  
٣٢٦

### بَابُ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمِهِ بِهِ

٣٢٤ - [ ش (مه) اكففي عن هذا الكلام. (لأصيب منك خيرا) أي كلما وافقتك في شيء أوقعني في ورطة لا أحسن التخلص منها فلا ينالني خير بسببك] صحيح مسلم (١/٣١٣) ٩٤ - (٤١٨) زيادة مني  
٣٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر رقم ٤١٩ (ورقة مصحف) من حيث رقة الجلد وصفاء البشرة والجمال. (فهمننا) كدنا وعزمننا. (نفتن) بأن نخرج من الصلاة. (فنكص) رجع إلى الوراء]  
٣٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب تقدم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام رقم ٤٢١ (فحانت) دخل حينها وهو الوقت. (أبي قحافة) كنية أبيه واسمه عثمان بن عامر. (بين يدي) قدامه إماما له. (رأبه) أصبح في شك وفي نسخة (نابه) أي أصابه. (فليسبح) فليقل سبحان الله. (التصفيق للنساء) أي إذا راهن شيء في الصلاة فيصربن باليد اليمنى على ظهر اليسرى]

٦٨٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، تَقُلُّ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ». قَالَتْ: فَفَعَلْنَا، فَاعْتَسَلَ، فَذَهَبَ لِنَبْوَاءِ فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ ﷺ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ». قَالَتْ: فَفَعَدَ، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِنَبْوَاءِ فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالتَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ، يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا - يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ حَفْصَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، قَالَ: أَجْلَسَانِي إِلَى جَنْبِهِ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ وَهُوَ يَأْتُمُّ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالتَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالتَّاسُ قَاعِدٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرَضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " ٣٢٧

٦٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» ٣٢٨

٦٨٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا، فَصَرِعَ عَنْهُ فَجَحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فَعُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: "إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ" قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قَوْلُهُ: «إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» هُوَ فِي مَرَضِهِ الْقَدِيمِ، ثُمَّ صَلَّى

٣٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر رقم ٤١٨ (ثقل) اشتد مرضه. (المخضب) وعاء من خشب أو حجر. (لينوء) لينهض بجهد. (عكوف) مجتمعون جمع عاكف واصل العكوف اللبث]

٣٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب انتمام المأموم بالإمام رقم ٤١٢ (شاك) أصله شاكى من الشكاية وهي المرض أي مريض بفك قدمه بسبب سقوطه عن فرسه]

بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا، لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْقُعُودِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ، مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ ۳۲۹

### بَابُ: مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ؟

٦٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ - وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ -، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِّنَّا ظَهْرَهُ، حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعَ سُجُودًا بَعْدَهُ ۳۳٠

### بَابُ إِثْمٍ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ

٦٩١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - أَوْ: لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ ۳٣١

### بَابُ إِذَا طَوَّلَ الْإِمَامُ، وَكَانَ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ، فَخَرَجَ فَصَلَّى

٧٠٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ مُعَاذَ بْنَ حَبَلٍ، كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ، فَيَوْمُ قَوْمَهُ» ۳٣٢  
٧٠١ - عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ حَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ، فَيَوْمُ قَوْمَهُ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ، فَقَرَأَ بِالْبَقْرَةِ، فَانصَرَفَ الرَّجُلُ، فَكَانَ مُعَاذًا تَنَاولَ مِنْهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «فَتَانٌ، فَتَانٌ، فَتَانٌ» ثَلَاثَ مَرَّارٍ - أَوْ قَالَ: «فَاتِنًا، فَاتِنًا، فَاتِنًا» - وَأَمْرُهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ الْمَفْصَلِ، قَالَ عَمْرٍو: لَا أَحْفَظُهُمَا ۳٣٣

### بَابُ: إِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ

٧٠٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ، فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ» ۳٣٤

### بَابُ مَنْ شَكَأَ إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ

٣٢٩ - صحيح مسلم (١/٣٠٨) - ٧٧ - (٤١١) زيادة مني  
٣٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب متابعة الإمام والعمل بعده رقم ٤٧٤ (يقع ساجدا) حال كونه ساجدا أي لا يبدؤون بالسجود "لا بعد شروعه ﷺ به ]  
٣٣١ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما رقم ٤٢٧ (يخشى) يخاف. (يجعل) يصير حقيقة وهو أمر ممكن أو مجازا فيكون تشبيها له بالحمار من حيث البلادة والغباء لقله فقهه في الدين ]  
٣٣٢ - صحيح مسلم (١/٣٤٠) - ١٨١ - (٤٦٥) زيادة مني  
٣٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب القراءة في العشاء رقم ٤٦٥ (فانصرف) فارق الإمام وصلى منفردا. (الرجل) هو حزم بن أبي كعب وقيل حرام بن ملحان. (تناول منه) ذكره بسوء قيل قال إنه منافق. (فتان) منفر عن الجماعة وتصد الناس عنها. (فاتن) وفي نسخة (فاتنا) فالرفع على أنه خبر أي أنت فاتن والنصب على أنه خبر (تكون) المحذوفة أي أتكون فاتنا. (المفصل) هي السور التي تبدأ من الحجرات وأوسطها من عم وقصارها من الضحى وقيل غير ذلك ]  
٣٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام رقم ٤٦٧ (السقيم) المريض ]

٧٠٤ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْفَجْرِ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فُلَانٌ فِيهَا، فَعَزَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ فِي مَوْضِعٍ كَانَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّينَ، فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنَّ خَلْفَهُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ»<sup>٣٣٥</sup>

### بَابُ الْإِيْجَازِ فِي الصَّلَاةِ وَإِكْمَالِهَا

٧٠٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِزُ الصَّلَاةَ وَيُكْمِلُهَا»<sup>٣٣٦</sup>

### بَابُ مَنْ أَخَفَّ الصَّلَاةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ

٧٠٨ - عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ كَانَ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ»<sup>٣٣٧</sup>

### بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ وَبَعْدَهَا

٧١٧ - عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَتَسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ»<sup>٣٣٨</sup>

٧١٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي»<sup>٣٣٩</sup>

### بَابُ إِقْبَالِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ، عِنْدَ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

٧١٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَتَرَاصُوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»<sup>٣٤٠</sup>

### بَابُ: إِقَامَةِ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ

٧٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَحْمَعُونَ، وَأَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ " <sup>٣٤١</sup>

<sup>٣٣٥</sup> - صحيح مسلم (١/ ٣٤٠) - ١٨٢ - (٤٦٦)

<sup>٣٣٦</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في الصلاة باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام رقم ٤٦٩ (يوجز) من الإيجاز وهو ضد الإطناب أي لا يطيلها. يكملها) يأتي بها كاملة بسننها وأداها]

<sup>٣٣٧</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في الصلاة باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام رقم ٤٧٠ (أن تفتن أمه) تلتهي عن صلاحها فلا تخشع فيها لاشتغال قلبها ببيكائه]

<sup>٣٣٨</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في الصلاة باب تسوية الصفوف وإقامتها.. رقم ٤٣٦ (ليخالفن الله بين وجوهكم) يوقع بينها المخالفة بتحويلها عن مواضعها أو المراد اختلاف القلوب ووقوع العداوة والبغضاء بينها]

<sup>٣٣٩</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في الصلاة باب تسوية الصفوف وإقامتها.. رقم ٤٣٤ (أقيموا) عدلوا. (أراكم خلف ظهري) أبصركم من خلفي كما أبصركم من أمامي]

<sup>٣٤٠</sup> - صحيح مسلم (١/ ٣٢٤) - ١٢٥ - (٤٣٤)

<sup>٣٤١</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في الصلاة باب اتمام المأموم بالإمام رقم ٤١٤ (فلا تختلفوا عليه) لا تختلفوا في أفعال الصلاة)]

٧٢٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ»<sup>٣٤٢</sup>

### بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ

٧٣١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ - فِي رَمَضَانَ، فَصَلَّى فِيهَا لَيْلِي، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»<sup>٣٤٣</sup>

### بَابُ إِجَابِ التَّكْبِيرِ، وَافْتِتَاحِ الصَّلَاةِ

٧٣٢ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَجُحِشَ شَقُّهُ الْأَيْمَنُ - قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَصَلَّى لَنَا يَوْمَئِذٍ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَأَاهُ قُعُودًا، ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَلَّمَ: "إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ"<sup>٣٤٤</sup>

### بَابُ: رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مَعَ الْإِفْتِتَاحِ سَوَاءً

٧٣٥ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِيهِ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتِتِحَ الصَّلَاةُ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا، وَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ"<sup>٣٤٥</sup>

### بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ

٧٣٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَيَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ"<sup>٣٤٦</sup>

٧٣٧ - عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، أَنَّهُ رَأَى مَالِكََ بْنَ الْحُوَيْرِثِ «إِذَا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ»، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ هَكَذَا<sup>٣٤٧</sup>

<sup>٣٤٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب تسوية الصفوف وإقامتها.. رقم ٤٣٣ (إقامة الصلاة) تمامها وكمالها ]

<sup>٣٤٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب صلاة النافلة في بيته رقم ٧٨١ (صنيعكم) حرصكم على إقامة التراويح جماعة معي. (المكتوبة) المفروضة ].

<sup>٣٤٤</sup> - صحيح مسلم (١/ ٣٠٨) ٧٧ - (٤١١) زيادة مني

<sup>٣٤٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين.. رقم ٣٩٠ (حذو منكبيه) إزاءهما موازيا لهما مشئي

منكب وهو مجتمع رأس العضد والكتف ]

<sup>٣٤٦</sup> - صحيح مسلم (١/ ٢٩٢) ٢١، ٢٢ - (٣٩٠) زيادة مني

## بَابُ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ

٧٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا، وَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا خُشُوعُكُمْ، وَإِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي»<sup>٣٤٨</sup>

٧٤٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي - وَرُبَّمَا قَالَ: مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي - إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ"<sup>٣٤٩</sup>

## بَابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ

٧٤٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِ { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } [الفاحة: ٢] "<sup>٣٥٠</sup>

٧٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً - قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ: هُنَيْئَةً - فَقُلْتُ: يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: "أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقِّي الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ"<sup>٣٥١</sup>

٧٤٥ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَقَالَ: "قَدْ دَنَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ، حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا، لَجِئْتُكُمْ بِقَطَافٍ مِنْ قَطَافِهَا، وَدَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ، وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - تَخْدُشُهَا هِرَّةٌ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا: حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، لَا أَطْعَمْتَهَا، وَلَا أَرْسَلْتَهَا تَأْكُلُ - قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ خَشْيَاشٍ - أَوْ خَشْيَاشِ الْأَرْضِ"<sup>٣٥٢</sup>

<sup>٣٤٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين.. رقم ٣٩١ ]

<sup>٣٤٨</sup> - صحيح مسلم (١/٣١٩) ١٠٩ - (٤٢٤) زيادة مني

<sup>٣٤٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها رقم ٤٢٥ (أقيموا الركوع والجلود) أكملوها بالاطمئنان فيهما ]

<sup>٣٥٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة رقم ٣٩٩ يفتتحون الصلاة) أي القراءة فيها. (بالحمد لله) أي بسورة الفاتحة التي تبدأ بهذه الجملة بعد البسملة ]

<sup>٣٥١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب ما يقال بين التكبير والإحرام والقراءة رقم ٥٩٨ (هينئة) يسيرا من الوقت. (نقني) طهرني منها وامح عني آثارها. (الدنس) الوسخ ]

<sup>٣٥٢</sup> - [ ش (دنت) قربت. (اجترأت) من الجراءة وهي الجسارة. (بقطاف) عنقود. (تخدشها) تقشر جلدها. (خشاش) حشرات وهوام الأرض ] صحيح مسلم (٢/٦٢٥) ١٦ - (٩٠٦) زيادة مني

بَابُ وَجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا وَمَا يُخَافُ

٧٥٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَّوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ «فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْرَمُ عَنْهَا، أُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَأَرْكُدُ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأُخْفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ»، قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رَجَالًا إِلَى الْكُوفَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُنْتُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ، قَالَ سَعْدُ: أَمَّا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَأَطْلُ عُمْرَهُ، وَأَطْلُ فَقرَهُ، وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ، وَكَانَ بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابْتَنِي دَعْوَةَ سَعْدِ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ، قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرْقِ يَغْمِزُهُنَّ ٣٥٣

٧٥٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» ٣٥٤  
٧٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَصَلَّى، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَردَّ وَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَرجَعَ يُصَلِّي كَمَا صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ثلاثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسَنُ عَيْرُهُ، فَعَلَّمَنِي، فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، وَأَفْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» ٣٥٥

٣٥٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب القراءة في الظهر والعصر رقم ٤٥٣ (سعدا) هو ابن أبي وقاص رضي الله عنه. (صلاة رسول الله) أي صلاة مثل صلاته. (ما أحرم عنها) ما أنقص. (فأركد) أسكن وأمكث ومعناه أطول. (أخف) أخف وأحذف التطويل. (ينتون معروفًا) يقولون عنه خيرا. (نشدتنا) سألتنا بالله تعالى. (بالسرية) هي القطعة من الجيش أي لا يخرج بنفسه معها والمراد نفي الشجاعة عنه وقيل معناه لا يسير بالطريق العادلة. (القضية) الحكومة والقضاء. (رياء وسمعة) ليراه الناس ويسمعوه فيشبهوا ذلك عنه ليدكر به. (عرضه بالفتن) اجعله عرضة لها. (للجوارى) جمع جارية وهي الأنثى الصغيرة. (يغمزن) يعصر أعضاهن بأصابعه ]

٣٥٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. رقم ٣٩٤ (لا صلاة) صحيحة أو كاملة ]

٣٥٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. رقم ٣٩٧ (لم تصل) صلاة صحيحة. (تطمئن راکعاً) تستقر في ركوعك ]

٧٥٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: «كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، صَلَاتِي الْعَشِيِّ لَا أُخْرِمْ عَنْهَا، أُرَكُّدُ فِي الْأُولَيَيْنِ، وَأُحَدِّفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ» فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ<sup>٣٥٦</sup>

### بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ

٧٥٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ وَيُسْمَعُ الْآيَةَ أحيانًا، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ»<sup>٣٥٧</sup>

### بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعَصْرِ

٧٦٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَةَ سُورَةٍ، وَيُسْمَعُنَا الْآيَةَ أحيانًا»<sup>٣٥٨</sup>

### بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ

٧٦٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ: {وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا} [المرسلات: ١] فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ، وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ «هَذِهِ السُّورَةُ، إِنَّهَا لِأَخْرٍ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ»<sup>٣٥٩</sup>

### بَابُ الْجَهْرِ فِي الْمَغْرِبِ

٧٦٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ»<sup>٣٦٠</sup>

### بَابُ الْجَهْرِ فِي الْعِشَاءِ

٧٦٦ - عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ، فَسَجَدَ، فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: «سَجَدْتُ خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، فَلَا أَرَأَى أَنْ أُسْجِدَ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ»<sup>٣٦١</sup>

<sup>٣٥٦</sup> - صحيح مسلم (١/ ٣٣٤) ١٥٨، ١٥٩، (٤٥٣) زيادة مني

<sup>٣٥٧</sup> - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب القراءة في الظهر والعصر رقم ٤٥١ (يسمع الآية) يجهر بآية من السورة بحيث يسمعونها]

<sup>٣٥٨</sup> - صحيح مسلم (١/ ٣٣٣) ١٥٤ - (٤٥١) زيادة مني

<sup>٣٥٩</sup> - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب القراءة في الصبح رقم ٤٦٢ (والمرسلات عرفا) الرياح المتتابعة والمراد أنه يقرأ بهذه السورة التي تفتتح بهذه الآية]

<sup>٣٦٠</sup> - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب القراءة في الصبح رقم ٤٦٣ (بالطور) أي بسورة الطور والطور قيل هو اسم للجبل الذي

كلم الله تعالى عليه موسى عليه السلام في سيناء وقيل الطور كل جبل ينبت الشجر المثمر وما لا ينبت الشجر المثمر فليس بطور]

<sup>٣٦١</sup> - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب سجود التلاوة رقم ٥٧٨ (العتمة) العشاء. (فسجد) سجود التلاوة عند

محلها منها. (فقلت له) سألته عن حكمها. (سجدت خلف) صليت خلفه فقرأها فسجد بها وسجدت معه خلفه]

٧٦٧ - عَنْ عَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ: بِالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ " ٣٦٢

### بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ

٧٦٩ - عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ " يَقْرَأُ: وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ فِي الْعِشَاءِ، وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ أَوْ قِرَاءَةً " ٣٦٣

### بَابُ يُطَوَّلُ فِي الْأُولَيَيْنِ وَيَحْذَفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ

٧٧٠ - عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ: لَقَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الصَّلَاةِ، قَالَ: «أَمَّا أَنَا، فَأَمُدُّ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأُحْذِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ، وَلَا أَلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» قَالَ: صَدَقْتَ ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ أَوْ ظَنِّي بِكَ ٣٦٤

### بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْفَجْرِ

٧٧١ - عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلِيَّ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيَّ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَوَاتِ، فَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَرُؤُلُ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ، وَيَرْجِعُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ - وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ - وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلِهَا، وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَيُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ، فَيَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ - أَوْ إِحْدَاهُمَا - مَا بَيْنَ السِّتِّينِ إِلَى الْمِائَةِ» ٣٦٥

٧٧٢ - عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْنَا عَنْكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَرِدْ عَلَيَّ أُمَّ الْقُرْآنِ أَجْزَأَتْ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ» ٣٦٦

### بَابُ الْجَهْرِ بِقِرَاءَةِ صَلَاةِ الْفَجْرِ

٧٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَازٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتْ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا

٣٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب القراءة في العشاء رقم ٤٦٤ (بالتين والزيتون) أي بالسورة التي تبدأ بقوله تعالى {والنتين والزيتون} ]

٣٦٣ - صحيح مسلم (١/ ٣٣٩) ١٧٧ - (٤٦٤) زيادة مني

٣٦٤ - [ ش (فأمد) أطول. (أحذف) أخفف. (ألو) أقصر ] صحيح مسلم (١/ ٣٣٤) ١٥٨ - (٤٥٣) زيادة مني

٣٦٥ - [ ش (والعصر ويرجع) يصلي العصر والحال أنه يستطيع أن يرجع ] صحيح مسلم (١/ ٤٤٧) ٢٣٥ - (٦٤٧) زيادة مني

٣٦٦ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة.. رقم ٣٩٦ (يقرأ) في نسخة (نقرأ) أي يجب أن يقرأ القرآن. (أسمعنا) جهر به. (أخفى) قرأه سرا. (أم القرآن) الفاتحة سميت بذلك لاشتغالها على معانيه وقيل غير ذلك ]

الشُّهُبُ، قَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَأَضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا، فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَانصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِنَخْلَةَ عَامِدِينَ إِلَى سَوْقِ عُكَازٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمِعُوا لَهُ، فَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَهَذَا حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، وَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا: {إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا، يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ، فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا} [الجن: ٢]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: {قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ} [الجن: ١] وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ ٣٦٧

### بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ

٧٧٥ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ: «هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ» ٣٦٨

٧٧٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الْأُولَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ، وَيُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مَا لَا يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَهَكَذَا فِي الْعَصْرِ وَهَكَذَا فِي الصُّبْحِ» ٣٦٩

### بَابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ

٧٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ، فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: آمِينَ ٣٧٠"

٣٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن رقم ٤٤٩ (طائفة) ما فوق الواحد. (عامدين) قاصدين. (سوق عكاظ) اسم سوق للعرب بناحية مكة. (حيل) حجز. (خير السماء) ما كانوا يسترقونه من أخبار تتكلم بها الملائكة في السماء. (الشهب) جمع شهاب وهو شعلة نار ساطعة كأنها كوكب منقوض. (تهامة) مكة. (عجبا) بديعا في نظمه ومعانيه بحيث يثير العجب ويجوز الإعجاب / الجن ١ / (قل أوحى إلي) سورة الجن التي تفتح بهذه الجملة. (أوحى إليه قول الجن) أي المذكور في القصة فلم يوح إليه معناه بل لفظه بعينه]

٣٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب ترتيل القراءة وإجتناز المذ رقم ٨٢٢ (رجل) هو هنيك بن سنان البجلي. (المفصل) أي كله. (هذا) سردا وإفراطا في السرعة وكانت هذه عادتهم في إنشاد الشعر. (النظائر) السور المتماثلة في المعاني أو المتقاربة في الطول أو القصر. (يقرن) يجمع. (سورتين في كل ركعة) مثل الرحمن والنجم اقتربت والحاقة الذاريات والطور الواقعة ونون سأل والنازعات المطففين وعبس المدثر والمزمل الدهر والقيام عم والمرسلات التكوير والدخان. روى هذا أبو داود في سننه [كتاب الصلاة باب تحزيب القرآن]

٣٦٩ - [ ش (يسمعنا الآية) يجهر بالقراءة أحيانا ليسمعنا ولو كانت الصلاة سرية] صحيح مسلم (١/ ٣٣٣) - ١٥٤ (٤٥١) - زيادة

محي

٣٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب التسميع والتحميد والتأمين رقم ٤١٠ (آمن) قال آمين. (تأمين الملائكة) قولها آمين بعد

قول الإمام]

٧٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " ٣٧١

٧٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: {غَيْرِ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " ٣٧٢

### بَابُ إِتْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي الرُّكُوعِ

٧٨٤ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: صَلَّى مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْبَصْرَةِ فَقَالَ: «ذَكَرْنَا هَذَا الرَّجُلَ صَلَاةً كُنَّا نُصَلِّيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَفَعَ وَكُلَّمَا وَضَعَ» ٣٧٣

٧٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ «يُصَلِّي بِهِمْ، فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ، وَرَفَعَ»، فَإِذَا انْصَرَفَ، قَالَ: إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " ٣٧٤

### بَابُ إِتْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي السُّجُودِ

٧٨٦ - عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، «فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ»، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ بِيَدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ - أَوْ قَالَ: لَقَدْ صَلَّيْنَا بِهَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ - ٣٧٥

### بَابُ التَّكْبِيرِ إِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ

٧٨٩ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، حِينَ يَرْفَعُ صَلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ " قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ: «وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثَّنِيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ» ٣٧٦

٣٧١ - صحيح مسلم (٣٠٧/١) - ٧٥ - (٤١٠) زيادة مني

٣٧٢ - صحيح مسلم (٣٠٧/١) - ٧٦ - (٤١٠) زيادة مني

٣٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة رقم ٣٩٣ (كلما رفع وكلما وضع) أي في جميع الانتقالات وخاصة عند الاعتدال من الركوع ]

٣٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة رقم ٣٩٢ ]

٣٧٥ - صحيح مسلم (٢٩٥/١) - ٣٣ - (٣٩٣) زيادة مني

٣٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة رقم ٣٩٢ (يرفع صلبه) يعتدل من الركوع والصلب كل ظهر له فقار. (عبد الله) في نسخة (عبد الله بن صالح عت الليث) وهو كاتب الليث. (يهوي) يسقط إلى أسفل بقصد السجود ]

## بَابُ وَضْعِ الْأَكْفِ عَلَى الرُّكْبِ فِي الرُّكُوعِ

٧٩٠ - عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: صَلَّيْتُ إِلَى حَنْبِ أَبِي، فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَفِّي، ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فَخِذَيَّ، فَهَانِي أَبِي، وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ، «فَنَهَيْنَا عَنْهُ وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ»<sup>٣٧٧</sup>

## بَابُ حَدِّ إِتْمَامِ الرُّكُوعِ وَالِاعْتِدَالِ فِيهِ وَالطَّمَانِينَةَ

٧٩٢ - عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: «كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ»<sup>٣٧٨</sup>

## بَابُ فَضْلِ اللَّهِ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ

٧٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " <sup>٣٧٩</sup>

## بَابُ يَهْوِي بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَسْجُدُ

٨٠٣ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، " كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، وَغَيْرِهَا فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْاِثْنَتَيْنِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ "، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَقْرُبُكُمْ شَبْهًا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا " <sup>٣٨٠</sup>

٨٠٤ - قَالَا: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، يَدْعُو لِرِجَالٍ فَيَسْمِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأْتِكَ عَلَى مُضَرَ وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ " وَأَهْلُ الْمَشْرِقِ يَوْمئِذٍ مِنْ مُضَرَ مُخَالِفُونَ لَهُ " <sup>٣٨١</sup>

<sup>٣٧٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المسجد ومواضع الصلاة باب وضع الأيدي على الركب رقم ٥٣٥ ]

<sup>٣٧٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في التمام رقم ٤٧١ ( ما خلا ) ماعدا. (القيام)

للقراءة. (القعود) للشاهد. (السواء) التساوي والتماثل ]

<sup>٣٧٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في باب الصلاة باب التسميع والتحميد والتأمين رقم ٤٠٩ (قوله) آمين. (قول الملائكة) آمين ]

<sup>٣٨٠</sup> - صحيح مسلم (١/ ٢٩٣) ٢٨ - (٣٩٢) زيادة مني

<sup>٣٨١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب القنوت في جميع الصلاة رقم ٦٧٥ (اشدد وطأتك) شدد

عقوبتك من الوطاء وهو في الأصل شددت الدوس والاعتماد على الرجل. (مضر) اسم قبيلة. (سنين كسني يوسف) في القحط والحنة والبلاء ]

## بَابُ فَضْلِ السُّجُودِ

٨٠٦ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَعَطَاءُ بْنُ يَرِيدَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ» قَالُوا: لَا، قَالَ: "فَأَيْتُكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يُحْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبَقِيَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانَنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَدْعُوهُمْ فَيَضْرِبُ الصِّرَاطَ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرَّسُولِ بِأَمْتِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرَّسُولُ، وَكَلَامُ الرَّسُولِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَاللَّيْلِ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟" قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: "فَيَأْتِيهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُوقِ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْرَدُ ثُمَّ يَنْجُو، حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً مِنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ: أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، قَدْ امْتَحَشُوا فَيَصْبُ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبِتُونَ كَمَا تَنْبِتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قَبْلَ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذِكَاؤُهَا، فَيَقُولُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، فَيُعْطِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ، رَأَى بِهَجَّتِهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ قَدَّمَنِي عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعُهُودَ وَالْمِيثَاقَ، أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا أَكُونُ أَشَقَى خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: فَمَا عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، لَا أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَيُعْطِي رَبُّهُ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا، فَرَأَى زَهْرَتَهَا، وَمَا فِيهَا مِنَ النَّضْرَةِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: وَيَحْكُ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَعْدَرَكَ، أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعُهُودَ وَالْمِيثَاقَ، أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى خَلْقِكَ، فَيَضْحَكُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ، ثُمَّ يَأْذُنُ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّى حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ أُمْنِيَّتُهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ كَذَبَ وَكَذَّبَ، أَقْبَلَ يُذَكِّرُهُ رَبُّهُ، حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ: لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالَهُ "، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَمْ أَحْفَظْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَوْلَهُ: «لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالَهُ»<sup>٣٨٢</sup>

### بَابُ السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ

٨٠٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، " أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، وَلَا يَكْفُ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا: الْجَبْهَةَ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالرَّجْلَيْنِ " <sup>٣٨٣</sup>

### بَابُ التَّسْبِيحِ وَالِدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ

٨١٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي " يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ " <sup>٣٨٤</sup>

### بَابُ الْمُكْتَبَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ

٨٢١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ، كَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا - قَالَ ثَابِتٌ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرَكُمُ تَصْنَعُونَهُ - " كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ " <sup>٣٨٥</sup>

### بَابُ التَّشْهُدِ فِي الْآخِرَةِ

٨٣١ - عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ

<sup>٣٨٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب معرفة طريق الرؤية رقم ١٨٢ (تمارون) تشكون. (سحاب) غيم. (بجشر) يجمع بعد البعث. (فليتبع) في نسخة. (فليتبعه). (الطواغيت) جمع طاغوت وهو كل رأس في الضلال وكل من صد عن طريق الله عز وجل وعبادته. (شوك السعدان) نبت له شوك. (بأعمالهم) بسبب أعمالهم السيئة ويقدرها وعلى حسبها. (يوبق) يهلك. (بجردل) تقطعه كلاليب جهنم قطعاً صغيرة كالجردل. (تأكل أثر السجود) تحرق موضع أثره. (امتحنوا) احترقوا واسودوا. (ماء الحياة) هو ماء من شرب منه أو صب عليه لا يموت أبداً. (حميل السيل) ما يحمل السيل من طين ونحوه. شبه ناقم بذلك لأنه أسرع في الإنبات. (قشبي) سمي وأهلكني. (ذكاؤها) لهيبتها وشدة إشتغالها ووهجها. (محتنها) حسننها ونضارتها. (الميثاق) في نسخة (المواثيق). (ويحك) كلمة رحمة كما أن (ويلك) كلمة عذاب. (ما أغدرك) ما أكثر تركك للوفاء بالعهد والميثاق. (فيضحك الله) المراد بالضحك هنا ما يلزم عنه وهو الرضا وإرادة الخير أو هو ضحك يليق به سبحانه وتعالى. (تمن) اطم ما تحب وترغب. (انقطع) في نسخة (انقطعت) أي انتهت. (أمنيته) طلباته ورغباته. (من كذا وكذا) أي اذكر هذه الأمان التي كانت في نفسك قبل أن أذكرك بها وفي نسخة (تمن كذا وكذا) وفي ثالثة (زد من كذا وكذا). (يذكره ربه) الأمان التي غابت عنه ]

<sup>٣٨٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب.. رقم ٤٩٠ (يكف) يضم ويجمع. (الرجلين) أطراف أصابع القدمين ]

<sup>٣٨٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب ما يقال في الركوع والسجود رقم ٤٨٤ (يتأول القرآن) يفعل ما أمر به بمثل قوله تعالى { فسبح بحمد ربك واستغفره } / النصر ٣ / ]

<sup>٣٨٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام رقم ٤٧٢ (لألو) لا أقصر ]

عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ  
وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ<sup>٣٨٦</sup>

### بَابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ

٨٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي  
أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا، وَفِتْنَةِ  
الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ" فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ، فَقَالَ: «إِنَّ  
الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ»

٨٣٣ - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ<sup>٣٨٧</sup>

### بَابُ مَنْ لَمْ يَرِدْ السَّلَامَ عَلَى الْإِمَامِ وَانْتَفَى بِتَسْلِيمِ الصَّلَاةِ

٨٤٠ - عَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي سَالِمٍ، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، فَأَتَيْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَتَكَرْتُ بِبَصْرِي، وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، فَلَوَدِدْتُ أَنَّكَ  
جِئْتَ، فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا حَتَّى آتَخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَ: «أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَذْنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ  
أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟»، فَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبَّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ، فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ  
وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ<sup>٣٨٨</sup>

### بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

٨٤٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كُنْتُ أَعْرِفُ انْتِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ»<sup>٣٨٩</sup>  
٨٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ  
الْأَمْوَالِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَا، وَالتَّعِيمِ الْمُقِيمِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ  
أَمْوَالٍ يَحْجُونَ بِهَا، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، قَالَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ إِنْ أَخَذْتُمْ أَدْرَكْتُمْ مَنْ

<sup>٣٨٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب التشهد في الصلاة رقم ٤٠٢ (فلان وفلان) يعددون أسماء بعض الملائكة. (هو السلام) أي  
السلام اسم من أسمائه فإذا قال السلام على الله فكأنه يقول السلام على السلام. (التحيات) جمع تحية وهي كل ما يجيب به سلام  
وغيره. (الطيبات) الصفات التي يصلح أن يثنى بها على الله تعالى]

<sup>٣٨٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب ما يستعاض منه في الصلاة رقم ٥٨٧، ٥٨٩ (فتنة) هي الخنة  
والابتلاء. (المسيح الدجال) الكذاب من الدجل وهو الخلط والكذب وسمي المسيح لأن إحدى عينيه ممسوحة. (المأثم) ما يسبب الإثم  
الذي يجر إلى الذم والعقوبة. (المغرم) الدين الذي لا يجد وفاءه أو الدين مطلقاً]

<sup>٣٨٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر رقم ٣٣ (ثم أحد بني سالم) أي  
وهو واحد من بني سالم. (اشتد النهار) ارتفعت الشمس وحميت]

<sup>٣٨٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب الذكر بعد الصلاة رقم ٥٨٣]

سَبَقَكُمْ وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ»، فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا، فَقَالَ بَعْضُنَا: نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: تَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ كُلُّهُنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ»<sup>٣٩٠</sup>

٨٤٤ - عَنْ وَرَادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فِي كِتَابِ إِلَى مُعَاوِيَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»<sup>٣٩١</sup>

### بَابُ الْإِنْفِتَالِ وَالْإِنْصِرَافِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَالِ

٨٥٢ - عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ يَرَى أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ»<sup>٣٩٢</sup>

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النَّيِّ وَالْبَصْلِ وَالْكَرَاثِ

٨٥٣ - عَنِ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»<sup>٣٩٣</sup>

٨٥٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلَا يَعْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا» قُلْتُ: مَا يَعْنِي بِهِ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ يَعْنِي إِلَّا نَيْئَهُ، وَقَالَ مَخْلَدُ بْنُ زَيْدٍ: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، «إِلَّا نَيْئَهُ»<sup>٣٩٤</sup>

٨٥٦ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: مَا سَمِعْتَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الثُّومِ؟ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا - أَوْ: لَا يُصَلِّينَ مَعَنَا - " <sup>٣٩٥</sup>

٣٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبين صفته رقم ٥٩٥ (الدثور) جمع دثر وهو المال الكثير. (بالدرجات العلاء) المراتب العليا في الجنة. (التعظيم) ما يتنعم به. (المقيم) الدائم. (فضل من أموال) أموال زائدة عن حاجتهم. (أحدثكم بأمر إن أخذتم) في نسخة (أحدثكم بما إن أخذتم به). (ظهراويه) من أنتم بينهم. (منهن كلهن) من كل حملة منهن]

٣٩١ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبين صفته رقم ٥٩٣ (دبر) عقب. (مكتوبة) مفروضة. (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) لا ينفع صاحب الغنى غناه عندك وإنما ينفعه عمله الصالح]

٣٩٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز الانصراف من الصلاة.. رقم ٧٠٧ (لا يجعل أحدكم للشيطان شيئا من صلاته) بتسلطه عليه وجعله يظن ما ليس بحق حقا]

٣٩٣ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب نهي من أكل ثوما أو بصلا.. رقم ٥٦١ (فلا يقربن مسجدنا) لا يحضر مواضع صلاة الجماعة حتى تذهب عنه الرائحة الكريهة]

٣٩٤ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب نهي من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا.. رقم ٥٦٤ (يعشانا) من الغشيان وهو الجيء والإتيان. (قلت) القائل هو عطاء بن أبي رباح. (قال) القائل هو جابر بن عبد الله رضي الله عنه]

٣٩٥ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب نهي من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا..]

بَابُ وُضُوءِ الصَّبِيَّانِ، وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطَّهُّورُ، وَحُضُورِهِمُ الْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَيْنِ  
وَالْجَنَائِزَ، وَصُفْوَفِهِمْ

٨٥٧ - عن الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ «مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَنبُودٍ فَأَمَّهُمْ وَصَفَّوْا عَلَيْهِ»، فَقُلْتُ: يَا  
أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ<sup>٣٩٦</sup>

٨٥٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»<sup>٣٩٧</sup>

بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالْعَلَسِ

٨٦٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْكُمْ نِسَاءُكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَى  
الْمَسْجِدِ، فَأَذِّنُوا لَهُنَّ»<sup>٣٩٨</sup>

٨٦٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمَنَعْنَهُنَّ كَمَا  
مَنَعْتَ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ» قُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَوْ مَنَعْنَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ<sup>٣٩٩</sup>

١١ - كِتَابُ الْجُمُعَةِ

بَابُ فَرَضِ الْجُمُعَةِ

٨٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، بَيِّدَ أَنَّهُمْ أَوْثُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا  
اللَّهُ، فَالْتَأَسُّ لَنَا فِيهِ تَبَعُ الْيَهُودِ غَدًا، وَالتَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ»<sup>٤٠٠</sup>

بَابُ فَضْلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ عَلَى النِّسَاءِ

٨٧٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ  
الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ»<sup>٤٠١</sup>

٣٩٦ - [ش أخرجه مسلم في الجنائز باب الصلاة على القبر رقم ٩٥٤ (منبوذ) منفرد عن القبور. (وصفوا عليه) على القبر وفي نسخة (وصفوا خلفه)]

٣٩٧ - [ش أخرجه مسلم في الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة رقم ٨٤٦ (واجب) متأكد في حقه وليس المراد الواجب المعاقب على تركه. (محتلم) بالغ مدرك]

٣٩٨ - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنه رقم ٤٤٢ (بالليل) أي لصلاحي العشاء والفجر فإن الليل سترهن فاحتمال الفتنه فيه أقل وذلك كله إذا أمنت الفتنه وغلب على الظن عدم وجود السفهاء]

٣٩٩ - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنه رقم ٤٤٥ (ما أحدث النساء) من إظهار الزينة ورائحة الطيب وحسن الثياب ونحو ذلك. (لمنعهن) في نسخة (لمنعهن المسجد) أي لمنعهن من الخروج إلى المساجد وهن على هذه الحالة. (أو منعهن) أي نساء بني إسرائيل]

٤٠٠ - [ش أخرجه مسلم في الجمعة باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة رقم ٨٥٥ (الآخرون) زمانا. (السابقون) منزلة وفضلا. (بيد) غير. (يومهم) الذي فرض عليهم تعظيمه والاجتماع فيه. (لنا فيه تبع) يأتون من ورائنا كالخدم]

٤٠١ - [ش أخرجه مسلم في أول كتاب الجمعة رقم ٨٤٤ (جاء أحدكم الجمعة) حضر صلاة الجمعة. (فليغتسل) ندبا لا وجوبا وقيل وجوبا]

٨٧٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأُولِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَادَاهُ عُمَرُ: آيَةُ سَاعَةِ هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي شُغِلْتُ، فَلَمْ أَتَقَلِّبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ، فَلَمْ أَزِدْ أَنْ تَوَضَّأْتُ، فَقَالَ: وَالْوَضُوءُ أَيْضًا، وَقَدْ عَلِمْتَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْعُسْلِ»<sup>٤٠٢</sup>

### بَابُ الطَّيْبِ لِلْجُمُعَةِ

٨٨٠ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنْ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيِّبًا إِنْ وَجَدَ» قَالَ عَمْرُو: «أَمَّا الْعُسْلُ، فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ، وَأَمَّا الْاسْتِنَانُ وَالطَّيْبُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَوْاجِبٌ هُوَ أَمْ لَا، وَلَكِنْ هَكَذَا فِي الْحَدِيثِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «هُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَلَمْ يَسْمَ أَبُو بَكْرٍ هَذَا»<sup>٤٠٣</sup>

### بَابُ فَضْلِ الْجُمُعَةِ

٨٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»<sup>٤٠٤</sup>

### بَابُ الدُّهْنِ لِلْجُمُعَةِ

٨٨٤ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ طَاوُسٌ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا وَأَصِيبُوا مِنَ الطَّيْبِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الْعُسْلُ فَنَعَمْ، وَأَمَّا الطَّيْبُ فَلَا أَدْرِي<sup>٤٠٥</sup>

٤٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب الجمعة رقم ٨٤٥ (آية ساعة هذه) من ساعات الفضيلة والتبكير فهو إنكار لتأخره حتى صعد الخطيب المنبر. (انقلب) أرجع. (والوضوء أيضا) أي واقتصرت على الوضوء وتركت الغسل المنسوب فجمعت تقصيرا إلى تقصير. (يا أمر) يطلب ويندب ]

٤٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة رقم ٨٤٦ (يستن) يستاك من الاستناب وهو ذلك الأسنان بالسواك. (بمس طيبا) يتطيب ]

٤٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وباب الطيب والسواك يوم الجمعة رقم ٨٥٠ (غسل الجنابة) أي غسلا كغسل الجنابة. (راح) ذهب أول النهار. (قرب بدنة) ذبحها وتصدق بها والبدنة واحدة الإبل ذكرا أم أنثى. (الساعة الثانية) المراد بالساعات هنا أوقات ما بين أول النهار إلى الزوال. (كبشا) ذكر الغنم. (أقرن) له قرون وصف بذلك لأنه أكمل وأحسن. (خرج الإمام) دخل المسجد وصعد المنبر للخطبة. (حضرت الملائكة) دخلت المسجد وتركت كتابة من يأتي بعد ذلك فنفته فضيلة التبكير لا ثواب الجمعة. (الذكر) خطبة الجمعة وما فيها من عظة وذكر لله تعالى ]

٤٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة رقم ٨٤٨ (جنبنا) محدثين حدثنا أكبر من جماع أو احتلام. (أصيبوا) استعملوا. (فلا أدري) لا علم لي أقاله رسول الله ﷺ أم لا ومثله قوله لأعلمه في الحديث الآتي ]

## بَابُ يَلْبَسُ أَحْسَنَ مَا يَجِدُ

٨٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَأَى حُلَّةً سِيرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ، فَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَّارِدٍ مَا قُلْتَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا» فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخَا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا  
٤٠٦١

## بَابُ السَّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٨٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي أَوْ عَلَيَّ النَّاسَ لَأَمَرْتَهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>٤٠٧</sup>

## بَابُ مَا يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٨٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ الْمُنَزَّلُ السَّجْدَةَ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ»<sup>٤٠٨</sup>

## بَابُ هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنَ النَّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَغَيْرِهِمْ؟

٨٩٦ و ٨٩٧ و ٨٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ ثَوَا الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْ تِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمَ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ فَعَدَا لِلْيَهُودِ، وَبَعَدَ غَدًا لِلنَّصَارَى فَسَكَتَ" ثُمَّ قَالَ: «حَقٌّ عَلَيَّ كُلُّ مُسْلِمٍ، أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْتَسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ»

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقٌّ، أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا»<sup>٤٠٩</sup>

٤٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة.. رقم ٢٠٦٨ (حلة) إزاء ورداء. (سيراء) ذات خطوط وقد كانت من الحرير. (لوفد) جمع وافد وهو القادم أو هو من كان مرسلًا من قومه نائبًا عنهم. (عطارد) هو ابن حاجب صاحب الحلة التي كانت تباع. (أخا له) من أمه وهو عثمان بن حكيم]

٤٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب السواك رقم ٢٥٢ (لولا أن أشق) لولا خوفاً من وقوعهم في الشدة والحر. (لأمرهم) أمر إيجاب]

٤٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب ما يقرأ في يوم الجمعة رقم ٨٨٠ (السجدة) سورة السجدة. (وهل أتى على الإنسان) أي السورة التي تبدأ بهذه الجملة]

٤٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة رقم ٨٤٩ (فهذا اليوم) يوم الجمعة. (حق) يتأكد طلبه وكأنه حق واجب]

٩٠٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَعَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»<sup>٤١٠</sup>

### بَابُ مَنْ أَيْنَ تُؤْتَى الْجُمُعَةُ، وَعَلَى مَنْ تَجِبُ

٩٠٢ - عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْعُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْعُبَارُ وَالْعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا»<sup>٤١١</sup>

### بَابُ وَقْتِ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ

٩٠٣ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "كَانَ النَّاسُ مَهِنَةً أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ، رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ"<sup>٤١٢</sup>

### بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ

٩١٧ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، وَقَدْ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ مِمَّ عُوْدُهُ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ - امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلًا - «مُرِي غُلَامَكَ التَّجَارَ، أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ» فَأَمَرْتُهُ فَعَمَلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْعَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضَعَتْهَا هُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي»<sup>٤١٣</sup>

### بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا

٤١٠ - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب خروج النساء إلى المسجد إذا لم يترتب عليه فتنة رقم ٤٤٢ (امرأة لعمر) زوجته وهي عاتكة بنت زيد. (إماء الله) جمع أمة وهي المرأة المملوكة والمراد النساء مطلقاً فهن مملوكات لله تعالى من شأنهن أن يقمن بعبادته ويلزمن طاعته ويدخلن بيوته]

٤١١ - [ش أخرجه مسلم في الجمعة باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال رقم ٨٤٧ (ينتابون) يحضرونها مرة بعد أخرى. (العوالي) جمع عالية وهي أماكن قرب المدينة]

٤١٢ - [ش أخرجه مسلم في الجمعة باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال رقم ٨٤٧ (مهنة أنفسهم) خدم أنفسهم. (هيئتهم) على حالتهم من التعرق وغيره. (فقيل لهم) الظاهر - الذي يدل عليه الحديث السابق - أن القائل هو النبي ﷺ]

٤١٣ - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة رقم ٥٤٤ (امتروا) تجادلوا أو شكوا. (في أصل المنبر) على الأرض إلى جنب الدرجة السفلى منه]

٩٢٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ»<sup>٤١٤</sup>

### بَابُ مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ بَعْدَ الشَّاءِ: أَمَّا بَعْدُ

٩٢٤ - عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ، فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، فَصَلُّوا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ، فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانِكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا»<sup>٤١٥</sup>

### بَابُ: إِذَا رَأَى الْإِمَامَ رَجُلًا جَاءَ وَهُوَ يَخْطُبُ، أَمْرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ

٩٣٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ»<sup>٤١٦</sup>

### بَابُ الْاسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩٣٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرْعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا وَضَعَهَا حَتَّى تَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبِرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ، فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَمِنَ الْعَدِّ وَبَعْدَ الْعَدِّ، وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى الْجُمُعَةَ الْأُخْرَى، وَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ - أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهْتَدِمُ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجُوبَةِ، وَسَالَ الْوَادِي قَنَاةَ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ<sup>٤١٧</sup>

٤١٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة رقم ٨٦١ (ثم يقوم) فيخطب خطبة ثانية]

٤١٥ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح رقم ٧٦١ (عجز المسجد) ضاق

عمن فيه. (حتى خرج) أي لم يخرج النبي ﷺ إليهم تلك الليلة حتى خرج لصلاة الصبح. (مكناكم) انتظاركم لي في الليل]

٤١٦ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب التحية والإمام يخطب رقم ٨٧٥ (رجل) هو سليلك بن هدية رضي الله عنه. (أصليت)

ركعتين تحية المسجد. (فاركع) فصل]

٤١٧ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة الاستسقاء باب الدعاء في الاستسقاء رقم ٨٩٧ (سنة) شدة وجهد وقحط. (العيال) هم كل من

يعوله الرجل ويقوم بالإنفاق عليه. (قزعة) قطعة غيم أو الغيم الرقيق. (ثار) هاج وانتشر. (السحاب) الغيم. (يتحادر) يتزل

ويقطر. (حوالينا) أنزل المطر في جوانبنا. (الجوبة) الفرجة المستديرة في السحاب أو أحاطت بها المياه كالخوض المستدير. (قناة) اسم لواد

معين من أودية المدينة. (بالجود) المطر الغزير]

## بَابُ الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ،

٩٣٤ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَعَوْتَ " ٤١٨

## بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ

٩٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا " ٤١٩

## بَابُ: إِذَا نَفَرَ النَّاسُ عَنِ الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، فَصَلَاةُ الْإِمَامِ وَمَنْ بَقِيَ جَائِزَةً

٩٣٦ - عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَانْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: { وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا } [ الجمعة: ١١ ] " ٤٢٠

## بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقَبْلِهَا

٩٣٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَى أَرْبَعَاءَ فِي مَزْرَعَةٍ لَهَا سَلْقًا، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ تَنْزِعُ أَصُولَ السَّلْقِ، فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرٍ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبِضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا، فَتَكُونُ أَصُولُ السَّلْقِ عَرْفَهُ، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، فَنَسْلَمُ عَلَيْهَا، فَتَقْرُبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا، فَنَلْعَقُهُ وَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَطْعَامِهَا ذَلِكَ» ٤٢١

## ١٢ - أَبْوَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ

٩٤٢ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ؟! - يَعْنِي صَلَاةَ الْخَوْفِ - قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدِ، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ، فَصَافَفْنَا لَهُمْ، «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَنَا، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تُصَلِّي وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوَّ، وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ، فَجَاعُوا، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٤١٨ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب الإنصات يوم الجمعة في الخطبة رقم ٨٥١ (لغوت) تركت الأدب وسقط ثواب جمعتك ]

٤١٩ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب في الساعة التي في يوم الجمعة رقم ٨٥٢ (ساعة) فترة زمنية قصيرة. (يوافقها) يصادفها بدعائه وعبادته ]

٤٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب قوله تعالى { وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا }.. رقم ٨٦٣ (عير) الإبل التي تحمل التجارة من طعام أو غيره والمراد بالطعام الخنطة وما شابهها. (الآية) الجمعة ١١. (لهوا) هو الطبل الذي كان يضرب به إعلاما بقدم التجارة. (انفضوا) تفرقوا ]

٤٢١ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب صلاة الجمعة حين نزول الشمس رقم ٨٥٩ (تجعل) في نسخة (تحقل) تررع. (أربعاء) ساقية صغيرة. (سلقا) هو نوع من البقل. (عرقه) لحمه أي قامت مقامه قطع اللحم فيه وفي نسخة (غرفة) تغرق في المرق لشدة نضجه وفي نسخة (غرفه) مرقه الذي يغرف. (فقلعه) نلحسه ]

بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، فَكَرَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجَدَ  
سَجْدَتَيْنِ» ٤٢٢

### بَابُ صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ رَاكِبًا وَإِمَاءً

٩٤٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يَرِدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ ٤٢٣

### ١٣ - أَبْوَابُ الْعِيدَيْنِ

#### بَابُ الْحَرَابِ وَالِدَّرَقِ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٤٩ و٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ، حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تُعْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثَ، فَاصْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «دَعُهُمَا»، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجْنَا، وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ، يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالِدَّرَقِ وَالْحَرَابِ، فَأَمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِنَّمَا قَالَ: «تَشْتَهَيْنَ تَنْظُرِينَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ» حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ، قَالَ: «حَسْبُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاذْهَبِي» ٤٢٤

#### بَابُ الْأَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ

٤٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الخوف رقم ٨٣٩ (قبل نجد) جهة نجد وهو كل ما ارتفع من بلاد العرب إلى العراق. (فوازينا العدو) قابلناهم وذلك في غزوة ذات الرقاع. (فصافنا لهم) في نسخة (فصافناهم) قمنا صفوفًا في مقابلتهم. (طائفة) قطعة من جيش المسلمين ]

٤٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب المبادرة بالغزو.. رقم ١٧٧٠ (الأحزاب) غزوة الخندق في شوال سنة خمس من الهجرة سميت بذلك لتحزيب القبائل العربية وتجمعها ضد المسلمين ونزلت فيها سورة سميت بهذا الاسم. (لم يرد منا ذلك) ما أراد بقوله ظاهره وعدم الصلاة في الطريق وإنما أراد الحث على الإسراع. (يعنف) يلم ]

٤٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في العيدين باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه رقم ٨٢٩ (جاريتان) مثنى جارية وهي الأثني دون البلوغ. (تُعْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثَ) تنشدان وترفعان أصواتهما بما قاله العرب في يوم بعث وهو حصن وقع عنده مقتلة عظيمة بين الأوس والخزرج في الجاهلية. (فانتهرني) زجرني وأتبنى. (مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ) يعني الضرب على الدف والغناء مشتق من الزمير وهو صوت الذي له صفير وأصيف إلى الشيطان لأنه يلهي عن ذكر الله عز وجل وهذا من عمل الشيطان. (غمزتهما) من الغمز وهو الإشارة بالعين أو الحاجب أو اليد. (بالدراق) جمع درقة وهي الترس. (الحراب) جمع حربة وهي رمح صغير عريض النصل. (خدي على خدي) أي وضعت رأسها على كتفه بحيث التصق خدها بخده. (دونكم) تابعوا اللعب. (بني أرفدة) لقب للحبشة أو اسم أبيهم الأكبر ]

٩٥٤ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلْيُعِدْ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَهُ، قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَرَحَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَا أَدْرِي أَبْلَغْتَ الرُّخْصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا ۴٥١

### بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلِّي بِغَيْرِ مَنْبَرٍ

٩٥٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلِّي، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيَعْطُهُمْ، وَيُوصِيهِمْ، وَيَأْمُرُهُمْ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطْعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلِّي إِذَا مَنْبَرٌ بَنَاهُ كَثِيرٌ بِنِ الصَّلْتِ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَجَبَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَجَبَذَنِي، فَارْتَفَعَ، فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ»، فَقُلْتُ لَهُ: غَيْرِثُمْ وَاللَّهِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ»، فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَجَعَلْتَهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ» ٤٢٦

### بَابُ الْمَشْيِ وَالرُّكُوبِ إِلَى الْعِيدِ، وَالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ

٩٥٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ» ٤٢٧

٩٥٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ» ٤٢٨

٩٦١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ، فَأَتَى النِّسَاءَ، فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءَ صَدَقَةً» قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ: أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ فَيَذَكُرُهُنَّ حِينَ يَفْرُغُ؟ قَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يَفْعَلُوا» ٤٢٩

٤٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب وقتها رقم ١٩٦٢ (رجل) هو أبو بردة بن نيار. (وذكر من جيرانه) ذكر فقر جيرانه وحاجتهم. (جذعة) من المعز وهي التي طعنت في السنة الثانية. (أحب إلي من شاتي لحم) هي أفضل من شاتين من حيث اللحم لسمنها وكثرة لحمها وغلاء ثمنها. (فرخص) أذن له بذبحها أضحية. (أبلغت الرخصة) في تضحية الذبحة أي أحازت لغيره]

٤٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب صلاة العيدين رقم ٨٨٩ (أن يقطع بعثا) أن يفرد جماعة يبعثهم إلى الغزو. (ينصرف) إلى المدينة. (مروان) بن الحكم. (يرتقيه) يصعد عليه. (فجذبت) شدت. (غيرتم) أي السنة في تقديم الصلاة على الخطبة يوم العيد]

٤٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب صلاة العيدين رقم ٨٨٨]

٤٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب صلاة العيدين رقم ٨٨٨]

٤٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب صلاة العيدين رقم ٨٨٨ (يتوكأ) يعتمد. (وما لهم أن لا يفعلوا) ما الذي يمنعهم من وعظهن والتأسي بالنبي ﷺ]

## بَابُ التَّكْبِيرِ أَيَّامَ مِنِّي، وَإِذَا غَدَا إِلَى عَرَفَةَ

٩٧٠ - عن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَنَحْنُ غَدَايَانِ مِنْ مِنِّي إِلَى عَرَفَاتٍ عَنِ التَّلْبِيَةِ، كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: «كَانَ يَلْبِي الْمَلْبِي، لَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمَكْبِّرُ، فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ»<sup>٤٣٠</sup>

## بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ النَّسَاءِ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٧٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يُخَطَبُ بَعْدُ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُحَلِّسُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشْتُقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النَّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ} [المتحنة: ١٢] الْآيَةَ، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: «أَتِنَّ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالَتْ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ، - لَا يَدْرِي حَسَنٌ مِنْ هِيَ - قَالَ: «فَتَصَدَّقْنَ» فَسَطَّ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَلُمَّ، لَكُنَّ فِدَاءُ أَبِي وَأُمِّي» فَيَلْقَيْنَ الْفَتْخَ وَالْحَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: "الْفَتْخُ: الْحَوَاتِيمُ الْعِظَامُ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ" <sup>٤٣١</sup>

## بَابُ كَلَامِ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ، وَإِذَا سُئِلَ الْإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ

٩٨٥ - عَنْ جُنْدَبٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ»<sup>٤٣٢</sup>

## ١٤ - أَبْوَابُ الْوَتْرِ

### بَابُ سَاعَاتِ الْوَتْرِ

٩٩٦ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كُلَّ اللَّيْلِ أُوتِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ»<sup>٤٣٣</sup>

### بَابُ الْوَتْرِ عَلَى الدَّابَّةِ

٩٩٩ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ، فَأَوْتِرْتُ، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَيَّنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: خَشِيتُ

<sup>٤٣٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب التلبيه والتكبير في الذهاب من منى.. رقم ١٢٨٥ (التلبية) قول لبيك اللهم لبيك (يكبر) يقول الله أكبر الله أكبر... ]

<sup>٤٣١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب الصلاة العيدين رقم ٨٨٤ (الآية) وتتمتها {على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزني ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين بهتان يفتريه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفرن لهن الله إن الله غفور رحيم} / المتحنة ١٢ / (أتين على ذلك) ما زلتن على العهد ]

<sup>٤٣٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب وقتها رقم ١٩٦٠ ]

<sup>٤٣٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الليل وعدد ركعات.. رقم ٧٤٥ (كل الليل أوتر) أي لم يكن له وقت معين من الليل يوتر فيه بل وقع منه الوتر في جميع أجزاء الليل ]

الصُّبْحِ، فَتَزَلَّتْ، فَأَوْتَرْتُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى  
وَاللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَيَّ الْبَعِيرَ»<sup>٤٣٤</sup>

### بَابُ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ

١٠٠١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَقْنَتَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقِيلَ  
لَهُ: أَوْقَنْتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ؟ قَالَ: «بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا»<sup>٤٣٥</sup>

## ١٥ - أَبْوَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ

### بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ وَخُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

١٠٠٥ - عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِدَائِهِ»<sup>٤٣٦</sup>

### بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ قَائِمًا

١٠٢٢ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ وَخَرَجَ مَعَهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَزَيْدُ بْنُ  
أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ «فَاسْتَسْقَى، فَقَامَ بِهِمْ عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى غَيْرِ مَنْبَرٍ، فَاسْتَغْفَرَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ  
يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، وَلَمْ يُؤْذَنْ وَلَمْ يُقَمَّ» قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ النَّبِيَّ ﷺ<sup>٤٣٧</sup>

### بَابُ رَفْعِ الْإِمَامِ يَدَهُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

١٠٣١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي  
الْإِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيئِهِ»<sup>٤٣٨</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ نُصِرْتُ بِالصَّبَا

١٠٣٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادٌ بِالِدَبُورِ»<sup>٤٣٩</sup>

## ١٦ - أَبْوَابُ الْكُسُوفِ

### بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ

<sup>٤٣٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر رقم ٧٠٠ (خشيت الصبح)

خفت أن يطلع قبل أن أصلي. (أسوة) قدوة. (يوتر) يصلي الوتر]

<sup>٤٣٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب القنوت في جميع الصلاة رقم ٦٧٧ (قنت) من القنوت وهو

هنا الدعاء]

<sup>٤٣٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب صلاة الاستسقاء رقم ٨٩٤ (خرج) إلى المصلى. (يستسقي) يطلب السقيا. (حول رداءه)

جعل يمينه يساره أو أعلاه أسفله]

<sup>٤٣٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب عدد غزوات النبي ﷺ رقم ١٢٥٤. (فاستغفر) في نسخة (فاستسقى)]

<sup>٤٣٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة الاستسقاء باب رفع اليمين بالدعاء في الاستسقاء رقم ٨٩٥ (بياض إبطيه) أي ما تحتهما]

<sup>٤٣٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة الاستسقاء باب في ريح الصبا والدبور رقم ٩٠٠ (نصرت بالصبا) هي الريح التي تهب من مشرق

الشمس ونصرت بها ﷺ كانت يوم الخندق إذا أرسلها الله تعالى على الأحزاب باردة في ليلة شاتية فقلعت خيامهم وأطفأت نيرانهم

وقلبت قدورهم وكان ذلك سبب رجوعهم وانزمامهم. (الدبور) هي الريح التي تهب من مغرب الشمس وبها كان هلاك قوم عاد كما

قص علينا القرآن الكريم]

- ١٠٤١ - عَنْ فَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا، فَقومُوا، فَصلُّوا»<sup>٤٤٠</sup>
- ١٠٤٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصلُّوا»<sup>٤٤١</sup>
- ١٠٤٣ - عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصلُّوا، وادْعُوا اللَّهَ»<sup>٤٤٢</sup>

### بَابُ الصَّدَقَةِ فِي الكُسُوفِ

- ١٠٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، ثُمَّ انصَرَفَ وَقَدْ انجَلَتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا» ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِنِي عَبْدُهُ أَوْ تَزِنِي أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»<sup>٤٤٣</sup>

### بَابُ النَّدَاءِ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فِي الكُسُوفِ

- ١٠٤٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ»<sup>٤٤٤</sup>

### بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الكُسُوفِ

- ١٠٤٩ و ١٠٥٠ - عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيْعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ

٤٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة الجامعة رقم ٩١١ (آيتان) علامتان من علامات قدرته تعالى ]

٤٤١ - [ ش أخرجه مسلم في الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة الجامعة رقم ٩١١ (بخسوفان) من الخسوف وهو معنى الكسوف ويغلب أن يقال للقمر كما يغلب أن يقال الكسوف للشمس وهو تغيرهما وذهاب ضوءهما كلا أو بعضا ]

٤٤٢ - [ ش أخرجه مسلم في الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة الجامعة رقم ٩١٥ (إبراهيم) ابن النبي ﷺ من مارية القبطية توفي وعمره ثمانية عشر شهرا ]

٤٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في الكسوف باب صلاة الكسوف رقم ٩٠١ (أمتة) المرأة المملوكة. (ما أعلم) من عظمة الله تعالى وشدة عقابه وانتقامه من أهل المعاصي وما أعلم من أحوال يوم القيامة ]

٤٤٤ - [ ش أخرجه مسلم في الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة الجامعة رقم ٩١٠ (الصلاة جامعة) تصلى الآن صلاة ذات جماعة حاضرة ]

اللَّهُ ﷺ: «عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ»، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرَكِبًا، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَرَجَعَ ضَحَى، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجْرِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ وَأَنْصَرَفَ، فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّدُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ٤٤٥»

### بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ جَمَاعَةً

١٠٥٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَادْكُرُوا اللَّهَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَعَكَعْتَ؟ قَالَ ﷺ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ عَنْقُودًا، وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا، وَأَرَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ مَنظَرًا كَالْيَوْمِ فَطُّ أَفْطَحَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا نِسَاءً» قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ» قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: " يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا فَطُّ ٤٤٦»

### بَابُ الذِّكْرِ فِي الْكُسُوفِ

١٠٥٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرِعًا، يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَافْرَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِعْفَارِهِ» ٤٤٧

٤٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في الكسوف باب ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف رقم ٩٠٣ (أعاذك) أجازك. (ذات غداة) في غداة

وهي أول النهار. (ضحى) ارتفاع أول النهار. (بين ظهراي الحجر) بينها وهي بيوت أزواجه ﷺ ]

٤٤٦ - [ ش أخرجه مسلم في الكسوف باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف رقم ٩٠٧ (كعكعت) تأخرت ورجعت إلى

الوراء]

٤٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة رقم ٩١٢ (بخشى أن تكون الساعة) يخاف

أن تكون ذلك من علامات قيام القيامة]

## ١٧ - أَبْوَابُ سُجُودِ الْقُرْآنِ

### بَابُ مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسُنَّتِهَا

١٠٦٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ أَحَدًا كَفًّا مِنْ حَصَى - أَوْ تُرَابٍ - فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا"، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا<sup>٤٤٨</sup>

### بَابُ مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ

١٠٧٣ - ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا»<sup>٤٤٩</sup>

### بَابُ مَنْ سَجَدَ لِسُجُودِ الْقَارِئِ

١٠٧٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ، فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ»<sup>٤٥٠</sup>

## ١٨ - أَبْوَابُ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ

### بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّقْصِيرِ وَكَمْ يُقِيمُ حَتَّى يَقْصُرَ

١٠٨١ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: "خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا"<sup>٤٥١</sup>

### بَابُ الصَّلَاةِ بِمَنَى

١٠٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ وَمَعَ عَثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ثُمَّ أَتَمَّهَا»<sup>٤٥٢</sup>

١٠٨٣ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ آمَنَ مَا كَانَ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ»<sup>٤٥٣</sup>

٤٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب سجود التلاوة رقم ٥٧٦ (النجم) أي سورة النجم. (هذا) أي ملامسة ما هو من وجه الأرض لجهته ]

٤٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب سجود التلاوة رقم ٥٧٧ ]

٤٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب سجود التلاوة رقم ٥٧٥ ]

٤٥١ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة المسافرين وقصرها رقم ٦٩٤ (ركعتين ركعتين) أي إلا المغرب فإنه يصلها ثلاثا ]

٤٥٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب قصر الصلاة بمنى رقم ٦٩٤ (ركعتين) أي الصلاة الرباعية قصرًا. (صدرا) من إمارته) أول خلافته. (أتمها) صلاها تامة أربع ركعات ]

٤٥٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب قصر الصلاة بمنى رقم ٦٩٦ (آمن ما كان) أي وهو حال من الأمن أكثر من أي وقت آخر ]

١٠٨٤ - عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَقِيلَ: ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ»، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتِ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ ٤٥٤

### بَابُ: كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ؟

١٠٨٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لُصْبِحَ رَابِعَةَ يُلْبِئُونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ» ٤٥٥

### بَابُ: فِي كَمْ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ

١٠٨٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» ٤٥٦

١٠٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ» ٤٥٧

### بَابُ يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ

١٠٨٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ» ٤٥٨

### بَابُ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ

٤٥٤ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب قصر الصلاة بمنى رقم ٦٩٥ (فاسترجع) قال إنا لله وإنا إليه راجعون أي كره ما فعل عثمان رضي الله عنه لمخالفته الأفضل. (حظي) نصيي]

قلت: عثمان رضي الله عنه كان له زوجة بمكة المكرمة وهو يرى أن من له زوجة فيها لا يقصر الصلاة  
٤٥٥ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج رقم ١٢٤٠ (رابعة) أي اليوم من ذي الحجة. (بليون بالحج) محرمين به. (الهدى) ما الهدى إلى الحرم من الأبل تقربا إلى الله تعالى]

٤٥٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره رقم ١٣٣٨ (ثلاث أيام) مسير ثلاث أيام بسير القوافل وهي مسافة القصر عند الحنفية]

٤٥٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره رقم ١٣٣٩ (حرمة) رجل ذو حرمة منها ينسب أو مصاهرة أو رضاع وشروط هذه الحرمة أن تكون مؤبدة فلا يجوز السفر مع زوج الأخت أو العممة أو الخالة كما لا يجوز مع زوج بنت الأخ أو الأخت لأن حرمة الزواج بمؤلاء ليست مؤبدة بل هي مؤقتة بوجود الأخت أو غيرها على عصمته فإذا طلقها أو ماتت جاز له الزواج بأية واحد من ذكر]

٤٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة المسافرين وقصرها رقم ٦٩٠ (والعصر بذى الحليفة) أي وصلى العصر بذى الحليفة مقصورة وهو دليل على أن القصر يباح بعد مغادرة النبيان]

١٠٩١ و ١٠٩٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ» قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ "

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ سَالِمٌ: "كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ" قَالَ سَالِمٌ: وَأَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ الْمَغْرِبَ، وَكَانَ اسْتُصْرِحَ عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ، فَقَالَ: سِرٌّ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ، فَقَالَ: سِرٌّ، حَتَّى سَارَ مِائِينَ أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ» وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ، فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ، فَيُصَلِّي بِهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ»<sup>٤٥٩</sup>

### بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الدَّابَّةِ وَحَيْثَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ

١٠٩٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ»<sup>٤٦٠</sup>

### بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الْحِمَارِ

١١٠٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: اسْتَقْبَلْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ، فَلَقِينَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ فَرَأَيْتُهُ «يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَوَجْهُهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ» - يَعْنِي عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ - فَقُلْتُ: رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ لَمْ أَفْعَلُهُ " <sup>٤٦١</sup>

### بَابُ مَنْ تَطَوَّعَ فِي السَّفَرِ، فِي غَيْرِ دُبْرِ الصَّلَوَاتِ وَقَبْلِهَا

١١٠٣ - عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: مَا أَخْبَرْنَا أَحَدًا، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرُ أُمَّ هَانِيٍّ ذَكَرَتْ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَخْفَ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»<sup>٤٦٢</sup>

### بَابُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى الْعَصْرِ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ

<sup>٤٥٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة المسافرين وقصرها باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر. وفي الحج باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة رقم ٧٠٣ (أعجله السير) استعجل من أجل السير مع الراكب أو لأمر آخر. (استصرخ) أخبر بموقها من الصراخ وهو الاستغاثة بصوت مرتفع. (يسبح) من السبحة وهي النافلة ]

<sup>٤٦٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر رقم ٧٠١ (يصل على راحلته) أي ما عدا الفريضة. (توجهت به) في طريقه إلى مقصده ]

<sup>٤٦١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز صلاة النافلة على ظهر الدابة في السفر رقم ٧٠٢ (عين التمر) موضع بطرف العراق مما يلي بلاد الشام ]

<sup>٤٦٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب تستر المغسل بثوب ونحوه رقم ٣٣٦ (صلى الضحى) صلاة الضحى. (يتم الركوع والسجود) يأتي بهما كاملين بشروطهما وادامهما مع التخفيف ]

١١١١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ  
أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ العَصْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَإِذَا زَاغَتْ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ»<sup>٤٦٣</sup>

### بَابُ إِذَا صَلَّى قَاعِدًا، ثُمَّ صَحَّ، أَوْ وَجَدَ خَفَّةً، تَمَّمَ مَا بَقِيَ

١١١٩ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا، فَيَقْرَأُ وَهُوَ  
جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِينَ - أَوْ أَرْبَعِينَ - آيَةً قَامَ فَقَرَأَهَا وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ يَرُكِعُ، ثُمَّ سَجَدَ  
يَفْعَلُ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ نَظَرَ: فَإِنْ كُنْتَ يَقْطُرُ تَحَدَّثَ مَعِيَ، وَإِنْ كُنْتَ  
نَائِمَةً اضْطَجَعَ" <sup>٤٦٤</sup>

## ١٩ - كِتَابُ التَّهَجُّدِ

### بَابُ التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ

١١٢٠ - عَنْ طَاوُسٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ  
قَالَ: "اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ  
حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ  
تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ  
وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَوْ: لَا إِلَهَ غَيْرُكَ - " قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ عَبْدُ  
الكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» <sup>٤٦٥</sup>

### بَابُ فَضْلِ قِيَامِ اللَّيْلِ

١١٢١ و ١١٢٢ - عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا رَأَى رُؤْيَا  
قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا، فَأَقْصَاهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَامًا  
شَابًّا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَحَدَانِي، فَذَهَبَا بِي  
إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ البَيْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ

<sup>٤٦٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر رقم ٧٠٤ (تزيغ) تميل عن وسط  
السماء وهو أول وقت الظهر]

<sup>٤٦٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز النافلة قائما وقاعدا رقم ٧٣١ (أسن) دخل في السن وهو العمر  
أي كبر سنه وشاخ].

<sup>٤٦٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه رقم ٧٦٩. (قيم) دائم القيام بتدبير الخلق  
تعطيهم ما به قوام أمرهم. (وبك خاصمت) من أجلك خاصمت المعاند والكافر وقمعته. بما أعطيتني من القوة بالسيف والبرهان. (إليك  
حاكمت) جعلت شرعك هو الحاكم بيني وبين من جحد الحق أو حصلت خصومة بيني وبينه]

بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِينَا مَلَكًا آخَرَ فَقَالَ لِي: لَمْ تُرْعَ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» فَكَانَ بَعْدَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا ۖ ٤٦٦

### بَابُ تَحْرِيبِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالتَّوَافُلِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ

١١٢٧ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَانصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فِخْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: {وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا} [الكهف: ٥٤] ٤٦٧

١١٢٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلُ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ حَشِيَّةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا» ٤٦٨

١١٢٩ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ، فَكَثَرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعِنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي حَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ» ٤٦٩

### بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّيْلَ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ

١١٣٠ - عَنْ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيَقُومُ لِيُصَلِّيَ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ - أَوْ سَاقَاهُ - فَيُقَالُ لَهُ فَيَقُولُ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»» ٤٧٠

### بَابُ مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحَرِ

٤٦٦ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما رقم ٢٤٧٩ (مطوية) مبنية الجوانب. (قرنان) جانبان. (لم ترع) لاخوف عليك ]

٤٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى.. رقم ٧٧٥ (طرقه) أتاها ليلا. (أنفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ) أي نحن معذورون بعدم القيام لأننا نائمون ولا نملك أمرنا. (يبعثنا) يوقظنا. (ولم يرجع إلي) لم يجئني بشيء. (يضرب فِخْدَهُ) متعجبا من سرعة جوابه. (جدلا) مجادلة. / الكهف ٥٤ ]

٤٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب صلاة الضحى.. رقم ٧١٨ (سبح) تنفل. (سبحة الضحى) صلاة الضحى. (لأسبحتها) لأصلبها لأنها ترى أنه ﷺ لم يصلبها - حسب علمها - تخفيفا على الأمة ]

٤٦٩ - صحيح مسلم (١/ ٥٢٤) ١٧٧ و ١٧٨ (٧٦١) زيادة مني

٤٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب إكثار الأعمال والاجتهاد.. رقم ٢٨١٩ (ترم) تتفخ. (فيقال له) لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك. (شكورا) أبالغ في شكر الله تعالى على غفرانه لي ]

١١٣١ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»<sup>٤٧١</sup>

١١٣٢ - عن مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: «الدَّائِمُ»، قُلْتُ: مَتَى كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ»<sup>٤٧٢</sup>

١١٣٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا» تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ<sup>٤٧٣</sup>

### بَابُ طُولِ الْقِيَامِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

١١٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ»، قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ ﷺ<sup>٤٧٤</sup>

### بَابُ: كَيْفَ كَانَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ؟

١١٣٧ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ، فَأَوْتِرَ بِوَاحِدَةٍ»<sup>٤٧٥</sup>

١١٣٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً» يَعْني بِاللَّيْلِ<sup>٤٧٦</sup>

١١٣٩ - عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: «سَبْعٌ، وَتِسْعٌ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ، سِوَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ»<sup>٤٧٧</sup>

### بَابُ عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ

١١٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عَقَدٍ يَضْرِبُ كُلُّ عَقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ

٤٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا رقم ١١٥٩ (أحب الصلاة) الصلاة

المحبوبة من النوافل. (أحب الصيام) الصيام المحبوب من التطوع ]

٤٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ رقم ٧٤١ (الصارخ) الديك لأنه

يكثر الصباح في الليل وقيل أول ما يصبح نصف الليل غالبا ]

٤٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الليل وعدد الركعات النبي ﷺ رقم ٧٤٢ (ما ألفاه السحر..) ألفاه

وجده والسحر وقت قبيل طلوع الفجر والمعنى ما أتى عليه السحر عندي وما صادفه إلا وهو نائم. (نائما) ليستريح من تعب القيام أو

المراد اضطجاعه ﷺ بعد ركعتي سنة الفجر ونسبته إلى السحر لقربه منه ]

٤٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل رقم ٧٧٣ (هممت) عزممت

وقصدت. (بأمر سوء) مخالفت للأدب. (أقعدته وأذرت النبي) أتركه قائما وأصلي معه قاعدا ]

٤٧٥ - صحيح مسلم (١/٥١٦) ١٤٥ و١٤٦ و١٤٧ و١٤٨ و١٤٩ (٧٤٩) زيادة مني

٤٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه رقم ٧٦٤ ]

٤٧٧ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ رقم ٧٣٨ ]

اللَّهُ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا  
أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ»<sup>٤٧٨</sup>

### بَابُ إِذَا نَامَ وَلَمْ يُصَلِّ بِالِ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ

١١٤٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ، مَا  
قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ»<sup>٤٧٩</sup>

### بَابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ

١١٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ  
إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ، مَنْ  
يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ" <sup>٤٨٠</sup>

### بَابُ مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَحْيَا آخِرَهُ

١١٤٦ - عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟  
قَالَتْ: «كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ، فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَدَانَ الْمُؤَذِّنُ وَتَبَّ، فَإِنْ كَانَ بِهِ  
حَاجَةٌ، اغْتَسَلَ وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ»<sup>٤٨١</sup>

### بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ

١١٤٧ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كَيْفَ كَانَتْ  
صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: «مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ  
عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْلُ عَنْ  
حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا»<sup>٤٨٢</sup>

<sup>٤٧٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح رقم ٧٧٦ (يعقد) يربط فينقل عليه النومه. (قافية) مؤخرة العنق أو القفا. (يضرب كل عقدة) يحكم عقدة ويؤكدده. (فارقد) فتم ولا تعجل بالقيام. (طيب النفس) مرتاح النفس لما وفقه الله تعالى إليه من القيام. (خبِيث النفس) مكثبا يلوم نفسه على تقصيره في ترك الخير والقيام في الليل ]  
<sup>٤٧٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح رقم ٧٧٤ (ما قام إلى الصلاة) صلاة الفجر أو مطلق الصلاة. (بال الشيطان) قيل هو على الحقيقة أي بال فعلا وقيل هو المجاز والمراد تثقله نومه وانقياده له وتحكمه فيه ]

<sup>٤٨٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل رقم ٧٥٨ (ينزل ربنا) هذا النزول من المشابه الذي يفوض علم حقيقته إلى الله تعالى أو المراد ينزل أمره ورحمته ولطفه ومغفرته أو المراد تنزل الملائكته بأمر منه. (السماء الدنيا) الأولى وسميت الدنيا لقرها من أهل الأرض ]

<sup>٤٨١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ رقم ٧٣٩ (أذن المؤذن) لصلاة الفجر. (وتب) مهض. (فإن كانت به حاجة) أي إلى اغتسال من جنابة ]

<sup>٤٨٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ رقم ٧٣٨ (فلا تسلم عن حسنهن وطولهن) أي لكمال حسنهن وطولهن مستغنيات عن السؤال عن وصفهن ]

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»<sup>٤٨٣</sup>

### بَابُ فَضْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

١١٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ: «عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمَلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي: إِنِّي لَمْ أَطْهَرْ طَهُورًا، فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْنِي تَحْرِيكَ»<sup>٤٨٤</sup>

### بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ

١١٥٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لَزِينَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حُلُوهُ لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»<sup>٤٨٥</sup>

### بَابُ فَضْلِ مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى

١١٥٦ و ١١٥٧ و ١١٥٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ، فَكَأَنِّي لَا أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنَّ اثْنَيْنِ أَتْيَانِي أَرَادَا أَنْ يَذْهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَتَلَقَاهُمَا مَلَكٌ، فَقَالَ: لَمْ تُرْعَ خَلِيًّا عَنْهُ، فَقَصَصْتُ حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى رُؤْيَايَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَكَانُوا لَا يَزَالُونَ يَقْضُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الرُّؤْيَا أَنَّهُا فِي اللَّيْلِ السَّابِعَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ»<sup>٤٨٦</sup>

### بَابُ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

٤٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ رقم ٧٣٨ (أن توتر) تصلي الوتر. (ولا ينام قلبي) بل هو يقظ حاضر مع الله عز وجل فأملك القيام في أي وقت وأنتبه قبل فوات وقت الوتر ]

٤٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل بلال رضي الله عنه رقم ٢٤٥٨ (بأرجى) بعمل عملته وأنت ترجو به الثواب أكثر من غيره من أعمالك. (بين يدي) قدامي. (أطهر طهوراً) من وضوء أو غسل. (ما كتب) ما قدر لي وتيسر من فرض أو نفل ]

٤٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب أمر من نعى في صلاته أو.. رقم ٧٨٤ (الساريتين) منى سارية وهي الأسطوانة والدعامة التي يقوم عليها السقف. (ما هذا الحبل) أي لماذا هو ممدود ومشدود هكذا. (لزينب) بنت جحش إحدى زوجاته ﷺ. (إذا فترت) كسلت عن القيام. (تعلقت به) حتى تتابع قيامها ولا تنام. (نشاطه) حال نشاطه ووقته ]

٤٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنه رقم ٢٤٧٨ (رأيت) من الرؤيا في النوم. (استبرق) الحرير الغليظ. (أها) أي ليلة القدر. (تواطت) في نسخة (تواطت) توافق. (متحربها) قاصدها ومجتهد في طلبها ]

١١٧٢ و ١١٧٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَبِيَّتِهِ» وَحَدَّثَنِي أُخْتِي حَفْصَةُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ»، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا " ٤٨٧

### بَابُ مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

١١٧٤ - عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ جَابِرًا، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا»، قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ، أَظْنُهُ أَخْرَجَ الظُّهْرَ، وَعَجَّلَ الْعَصْرَ، وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ، وَأَخْرَجَ الْمَغْرِبَ، قَالَ: وَأَنَا أَظْنُهُ " ٤٨٨

## ٢٠ - كِتَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ

### بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ

١١٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى " ٤٨٩

١١٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» ٤٩٠

### بَابُ مَسْجِدِ قُبَاءَ

١١٩١ و ١١٩٢ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ لَا يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمَ يَقْدَمُ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدَمُهَا ضَحَى فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ، وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّي فِيهِ، قَالَ: وَكَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ، وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، غَيْرَ أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا» ٤٩١

٤٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز النافلة قائما وقاعدا رقم ٧٢٩ (ساعة) وقتنا. (لا أدخل على النبي

ﷺ فيها) لأنه لا يشتغل بالخلق في هذا الوقت بل يلتفت للخالق سبحانه وقائل هذا ابن عمر رضي الله عنه]

٤٨٨ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر رقم ٧٠٥]

٤٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب لا تشد الرحال إلا لثلاثة مساجد رقم ١٣٩٧ (أربعا) أي قال أربعا وهي الآتية في الحديث ١١٣٩. (لا تشد الرحال) لا يسافر بقصد العبادة والصلاة فيها والرحال جمع رحل وهو للبعير كالسرج للفرس وشده كناية عن السفر]

٤٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة رقم ١٣٩٤ (صلاة) فرضا كانت أم نفلًا. (مسجدي

هذا) مسجد النبي ﷺ في المدينة المنورة. (خير) من حيث الثواب لا أنها تجزى عن هذا العدد]

٤٩١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته رقم ١٣٩٩. وانظر مسلم صلاة المسافرين

وقصرها باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها رقم ٨٢٨]

## بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَنِيرِ

١١٩٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»<sup>٤٩٢</sup>

١١٩٦ - حَدَّثَنَا أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»<sup>٤٩٣</sup>

## بَابُ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ

١١٩٧ - عَنْ قَزَعَةَ، مَوْلَى زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُحَدِّثُ بِأَرْبَعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَعْجَبَنِي وَأَتَقَنَّنِي قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ إِلَّا مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ، إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَمَسْجِدِي»<sup>٤٩٤</sup>

## ٢١ - أَبْوَابُ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

### بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

١١٩٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيُرْدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا»<sup>٤٩٥</sup>

١٢٠٠ - عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ: إِنْ كُنَّا لَتَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ، وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى، وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} [البقرة: ٢٣٨] «فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ»<sup>٤٩٦</sup>

### بَابُ التَّصْفِيقِ لِلنِّسَاءِ

<sup>٤٩٢</sup> - [ش أخرجه مسلم في الحج باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة رقم ١٣٩٠ (بيتي) مسكني وهو مكان قبره الآن ﷺ. (روضة) بقعة مقدسة من الأرض توصل من لازم الطاعة فيها إلى الجنة شريطة أن لا يؤدي ذلك إلى إذاء المسلمين أو التضييق عليهم كما يفعله الكثيرون من الحجاج والزوار الآن حيث إنهم يمكثون طوال النهار أو فترة طويلة في الروضة الشريفة فيضيقون على الناس ويكونون سببا في إذاتهم ماديا ومعنويا ويفوتون عليهم خيرا سعوا إليه وقصدوه]

<sup>٤٩٣</sup> - [ش أخرجه مسلم في الحج باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة رقم ١٣٩١ (منبري على حوضي) يوضع منبري هذا على حوضي في الجنة يوم القيامة أصعبه وأدعو المسلمين المتبعين لي ليشربوا ويرتووا من ماء الحوض وهو نهر الكوثر]

<sup>٤٩٤</sup> - [ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها رقم ٨٢٧ (وأنفسي) أفرحني وأسرنني. (ذو محرم) من يجرم عليها زواجه على التأيد بسبب نسب أو رضاع أو مصاهرة. (بعد الصبح) بعد أداء صلاة الصبح].

<sup>٤٩٥</sup> - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب تحريم الكلام في الصلاة رقم ٥٣٨ (رجعنا من عند النجاشي) أي من الحبشة إلى المدينة. (شغلا) اشتغالا بما هو أعظم من غيره]

<sup>٤٩٦</sup> - [ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب تحريم الكلام في الصلاة رقم ٥٣٩ (حافظوا على الصلوات) داوموا على أدائها في أوقاتها / البقرة ٢٣٨. / (فأمرنا بالسكوت) عما كنا نفعله من الكلام مما لا يتعلق بالصلاة خلالها]

١٢٠٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»<sup>٤٩٧</sup>

### بَابُ مَسْحِ الْحَصَا فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٧ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْبٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ، قَالَ: «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً»<sup>٤٩٨</sup>

### بَابُ لَا يَرُدُّ السَّلَامَ فِي الصَّلَاةِ

١٢١٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَاذْطَلَقْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ، فَقَالَ: «إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي»، وَكَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتَهُ مُتَوَجِّهًا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ<sup>٤٩٩</sup>

### بَابُ الْخَصْرِ فِي الصَّلَاةِ

١٢١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نُهِِيَ عَنِ الْخَصْرِ فِي الصَّلَاةِ»<sup>٥٠٠</sup>

## ٢٢ - أَبْوَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ

### بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ إِذَا قَامَ مِنْ رَكَعَتِي الْفَرِيضَةِ

١٢٢٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَامَ، فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ سَلَّمَ»<sup>٥٠١</sup>

### بَابُ إِذَا لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ

١٢٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا تُوبَّ بِهَا أَدْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ

<sup>٤٩٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب تسييح الرجل وتصفيق المرأة إذا ناهما شيء في الصلاة رقم ٤٢٢ ]

<sup>٤٩٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب.. رقم ٥٤٦ (فاعلا) مسويا للتراب ولا بد. (فواحدة) فسوه مرة واحدة ]

<sup>٤٩٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب تحريم الكلام في الصلاة رقم ٥٤٠ (فوقع في قلبي) من الحزن. (وجد) غضب ]

<sup>٥٠٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب كراهة الاختصار في الصلاة رقم ٥٤٥ (مختصرا) من الخصر وهو أن يضع يده على خاصرته في الصلاة ]

<sup>٥٠١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب السهو في الصلاة والسجود له رقم ٥٧٠ (نظرنا تسليمه) انتظرنا ]

التَّوْبِ، أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا، مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ  
 إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ٥٠٢

### بَابُ إِذَا كَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَاسْتَمَعَ

١٢٣٣ - عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمْ، أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ  
 صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقُلْ لَهَا: إِنَّا أُخْبِرْنَا عَنْكَ أَنَّكَ تُصَلِّيْنَهُمَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا، وَقَالَ ابْنُ  
 عَبَّاسٍ وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا، فَقَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا، فَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ، فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا، فَردُّونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ  
 بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ  
 يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ  
 الْجَارِيَةَ، فَقُلْتُ: قَوْمِي بِجَنَبِهِ فَقُولِي لَهُ: تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ، وَأَرَاكَ  
 تُصَلِّيهِمَا، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَخْرِي عَنْهُ، فَفَعَلْتَ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَخْرَتْ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ  
 قَالَ: «يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَشَعَلُونِي عَنِ  
 الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهَمَا هَاتَانِ» ٥٠٣

### ٢٣ - كِتَابُ الْجَنَائِزِ

#### بَابُ مَا جَاءَ فِي الْجَنَائِزِ، وَمَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

١٢٣٧ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَانِي آتٌ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي - أَوْ  
 قَالَ: بَشَّرَنِي - أَنَّهُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ " قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟  
 قَالَ: «وَأِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» ٥٠٤

#### بَابُ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

٥٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب فصل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه وفي المساجد ومواضع الصلاة باب السهو في

الصلاة والسجود له رقم ٣٨٩ (يخطر) بكسر الطاء يوسوس وبضمها يدنو فيمرو. (إن يدري) ما يدري]

٥٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما.. رقم ٨٣٤ (عنها) عن صلاة

ركعتين بعد العصر. (اضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها) أي على صلاحها تعزيز لورود النهي عن الصلاة في هذا الوقت. (كريب)

هو مولى ابن عباس وكان صغيرا. (بني حرام) بطن من الأنصار. (أبي أمية) هو والد أم سلمة رضي الله عنها واسمه سهيل أو حذيفة بن

المغيرة المخزومي]

٥٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة رقم ٩٤ (آت من ربي) هو جبريل عليه السلام آت

اسم فاعل من أتى وأصله أتى حذف الياء لالتقاء الساكنين]

١٢٤٠ - عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رُدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ  
٥٠٥

### بَابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيْتِ بِنَفْسِهِ

١٢٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا»<sup>٥٠٦</sup>

### بَابُ فَضْلِ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَاحْتَسَبَ

١٢٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ، فَيَلِجَ النَّارَ، إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: {وَأِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا} [مریم: ٧١]<sup>٥٠٧</sup>

### بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ: اصْبِرِي

١٢٥٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي»<sup>٥٠٨</sup>

### بَابُ غُسْلِ الْمَيْتِ وَوَضُوئِهِ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ

١٢٥٣ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُؤْفِقُ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا - أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ - فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي»، فَلَمَّا فَرَعْنَا أذْنَاهُ، فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ» تَعْنِي إِزَارَهُ<sup>٥٠٩</sup>

### بَابُ الثِّيَابِ الْبَيْضِ لِلْكَفَنِ

٥٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب من حق المسلم للمسلم رد السلام رقم ٢١٦٢ (حق المسلم) حق الحرمة والصحة ويشمل

ما هو واجب وما هو مندوب وانظر شرح الحديث السابق]

٥٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب في التكبير على الجنازة رقم ٩٥١ (نعى) أخبر بموته. (النجاشي) لقب ملك الحبشة واسمه

أصحمة وقيل معناه عطية. (المصلى) مكان متسع يصلون فيه صلاة العيد وقيل صلى عليه في البقيع]

٥٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه رقم ٢٦٣٢ (فيلج) يدخل. (تحله القسم) أي

يرد عليها ورودا سريعا بقدر يير الله تعالى به قسمه في قوله {وإن منكم إلا واردها} / مریم ٧١ / . ومعنى الآية ما من إنسان إلا وسأني

جهنم حين يمر على الصراط الموضوع على ظهرها]

٥٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب في الصبر عند الصدمة الأولى رقم ٩٢٦ (اتقي الله) بترك الجزع المحبط للأجر]

٥٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب في غسل الميت رقم ٩٣٩ (ابنته) زينب زوج أبي العاص بن الربيع رضي الله عنهما. (سدر)

ورق الشجر السدر يطحن ويستعمل في التنظيف. (كافورا) كم النخل وهو زهره. (فأذني) فأعلمني. (حقوه) إزاره والحقو في الأصل

معقد الإزار فأطلق على ما يشد عليه. (أشعرها) من الإشعار وهو لباس الثوب الذي يلي بشرة الإنسان ويسمى شعارا لأنه يلامس شعر

الجسد]

١٢٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ يَمَانِيَةٍ بَيْضٍ، سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهِنَّ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ»<sup>٥١٠</sup>

### بَابُ الْكَفْنِ فِي ثَوْبَيْنِ

١٢٦٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقَفُ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ: فَأَوْقَصَتْهُ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحْنَطُوهُ، وَلَا تُخَمَّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا»<sup>٥١١</sup>

### بَابُ الْكَفْنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يُكْفَى أَوْ لَا يُكْفَى

١٢٦٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَمَّا تُوفِّيَ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفِنُهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيَّ، وَاسْتَغْفِرْ لِي، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ، فَقَالَ: «أَذْنِي أُصَلِّي عَلَيْكَ»، فَأَذَنَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟ فَقَالَ: "أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ، قَالَ: {اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ} [التوبة: ٨٠]" فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: {وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا، وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ} [التوبة: ٨٤]<sup>٥١٢</sup>

١٢٧٠ - عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا دُفِنَ، فَأَخْرَجَهُ، فَفَنَفَتْ فِيهِ مِنْ رِيْقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ»<sup>٥١٣</sup>

### بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدْ كَفْنَا إِلَّا مَا يُوَارِي رَأْسَهُ، أَوْ قَدَمَيْهِ غَطَّى رَأْسَهُ

١٢٧٦ - عَنْ خُبَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمْرَتُهُ، فَهُوَ

<sup>٥١٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب في كفن الميت رقم ٩٤١ (بمانيه) من صنع اليمن. (سحولية) بيض نسبة إلى السحول وهو ما تبيض به الثياب. (كرسف) قطن ]

<sup>٥١١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يفعل بالحرم إذا مات رقم ١٢٠٦ (فوقصته) من الوقص وهو كسر العنق ومثله (أوقصته) من ايقاص والوقص أفصح. (سدر) ورق شجر معين يدق ويستعمل في الغسل والتنظيف. (ولا تحنطوه) لا تضعوا له الحنوط وهو طيب يخلط للميت خاصة. (لا تخمروا رأسه) لا تضعوا له خمرا وهو غطاء الرأس. (ملبيا) يقول لبيك اللهم لبيك على الحالة التي مات عليها وهو محرم ]

<sup>٥١٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم رقم ٢٧٧٤ (أذني) أعلمني. (خيرتين) تشبيه خيرة أي بخير بين أمرين الاستغفار وعدمه كما في الآية المذكورة مالتوبة ٨٠. / (منهم) من المنافقين / التوبة ٨٤ ]

<sup>٥١٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم رقم ٢٧٧٣ (فأخرجه) من قبره (فنفت) بصق بصاقا خفيفا. (ريقه) ماء فمه ]

يَهْدِيهَا، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ نَجِدْ مَا نُكْفِنُهُ إِلَّا بُرْدَةً إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، «فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ»<sup>٥١٤</sup>

**بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُعَذِّبُ الْمَيِّتَ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ**

١٢٨٤ - عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَرْسَلْتُ ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ، فَأَتَانَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَاهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرِجَالٌ، فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَتَّقَعَّقُ - قَالَ: حَسْبَتْهُ أَنَّهُ قَالَ كَأَنَّهَا شَنْ - فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادَهُ الرَّحْمَاءَ»<sup>٥١٥</sup>

١٢٨٦ و ١٢٨٧ و ١٢٨٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: تُوفِّيتُ ابْنَةَ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ، وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا - أَوْ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنِّي - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِعُمْرُو بْنِ عَثْمَانَ: أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَدْ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ، قَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بَرَكَبَ تَحْتَ ظِلِّ سَمُرَةٍ، فَقَالَ: أَذْهَبُ، فَاَنْظُرْ مَنْ هُوَ لَاءِ الرِّكْبِ، قَالَ: فَانْظَرْتُ فَإِذَا صُهِيبٌ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَرَجَعْتُ إِلَى صُهِيبٍ فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهِيبٌ بَيْنِي يَقُولُ: وَآ أَخَاهُ وَآ صَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا صُهِيبُ، أَتَبْكِي عَلَيَّ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَقَالَتْ: حَسْبِكُمُ الْقُرْآنُ: { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى } [الأنعام: ١٦٤] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

<sup>٥١٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب في كفن الميت رقم ٩٤٠ (نلتمس وجه الله) نطلب ذات الله تعالى ورضوانه لا متاع

الدنيا. (فوق أحرنا) ثبت ثوابنا واستحقاقنا بوعد الله عز وجل. (أينعت) أدركت ونضحت. (يهدبها) يجتنبها ويقطفها]

<sup>٥١٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب البكاء على الميت رقم ٩٢٣ (ابنة) هي زينب رضي الله عنها. (قبض) قرب أن يقبض أي

يموت. (لله ما أخذ وله ما أعطى) له الخلق كله يتصرف به إيجادا وهدما. (بأجل مسمى) مقدر بوقت معلوم محدد. (ولتحتسب) تطلب

بصيرها الأجر والثواب من الله تعالى ليحسبه لها من أعمالها الصالحة. (تتقعق) تتحرك وتضطرب ويسمع لها صوت. (شمن) السقاء

البالي. (ففاضت عيناه) نزل الدمع من عيني النبي ﷺ. (ما هذا) استفهام تعجب لما يعلم من سنة صبره ونهيه عن البكاء. (هذا رحمة) هذه

الدمعة أثر رحمة وليست من الجزع وقلة الصبر]

عَنْهُمَا: «عِنْدَ ذَلِكَ وَاللَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى» قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا»<sup>٥١٦</sup>

١٢٨٩ - عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ، قالت: إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية ينيكي عليها أهلها، فقال: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذِّبُ فِي قَبْرِهَا»<sup>٥١٧</sup>  
١٢٩٠ - عن أبي بردة، عن أبيه، قال: لما أصيب عمر رضي الله عنه جعل صهيب يقول: وا أخاه، فقال عمر: أما علمت أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذِّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ»<sup>٥١٨</sup>

### بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّبَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ

١٢٩١ - عن المغيرة رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذِّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»<sup>٥١٩</sup>

١٢٩٣ - عن ابن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: جيء بأبي يوم أحد قد مثل به، حتى وضع بين يدي رسول الله ﷺ وقد سجي ثوبًا، فذهبت أريد أن أكشف عنه، فنهاني قومي، ثم ذهبت أكشف عنه، فنهاني قومي، فأمر رسول الله ﷺ فرفع، فسمع صوت صائحة، فقال: «مَنْ هَذِهِ؟» فقالوا: ابنة عمرو - أو أخت عمرو - قال: «فلم تبكي؟ أو لا تبكي، فما زالت الملائكة تظلمه بأجنحتها حتى رفع»<sup>٥٢٠</sup>

### بَابُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ

١٢٩٤ - عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»<sup>٥٢١</sup>

<sup>٥١٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه رقم ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩ (ثم حدث) أي ابن عباس رضي الله عنهما. (صدرت) رجعت من حج. (بالبيداء) مفازة بين مكة والمدينة. (بركب) أصحاب إبل مسافرين عشرة فما فوقها. (سمرة) شجرة عظيمة. (وا أخاه) أندب أخي في الإسلام. (حسبكم القرآن) يكفيكم بيان القرآن في أنه لا يؤاخذ أحد بذنب غيره ]

<sup>٥١٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه رقم ٩٣٢ ]

<sup>٥١٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه رقم ٩٢٧ ]

<sup>٥١٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم شطره الأول في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ رقم ٤. وشرطه الثاني في الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه رقم ٩٣٣ (ليس ككذب على أحد) فهو كذب في التشريع وأثره عام على الأمة فإثم أكبر وعقابه أشد. (فليتبوا مقعده) فليتخذ لنفسه مسكنًا. (بما نيح) بسبب النوح عليه ]

<sup>٥٢٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام رقم ٢٤٧١ (مثل به) من التمثيل بالقتيل وهو قطع أنفه وأذنه وما أشبه ذلك. (سجي) غطي. (صائحة) امرأة تصيح. (ابنة عمرو) عمه جابر واسمها فاطمة. (أخت عمرو) عمه عبد الله أبي جابر ]

<sup>٥٢١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب.. رقم ١٠٣ (ليس منّا) من أهل سنتنا المهتدي بمدينةنا. (لطم) اللطم ضرب الوجه بباطن الكف. (الجيوب) جمع جيب وهو فتحة الثوب من أعلاه ليدخل فيه الرأس والمراد شق الثياب عامة. (بدعوى الجاهلية) قال في بكائه ونوحه ما كان يقوله أهل الجاهلية كقولهم يا سندنا وعضدنا وأمثال هذه العبارات ]

### بَابُ رِثَاءِ النَّبِيِّ ﷺ سَعْدَ ابْنِ خَوْلَةَ

١٢٩٥ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُوذُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعِ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، فَأَتَّصِدُّ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: «لَا» ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهُ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُخَلِّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلِّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلِّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضِرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ امْضُ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تُرَدِّدْهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ ابْنِ خَوْلَةَ» يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ ٥٢٢

### بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الْحَلْقِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ

١٢٩٦ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا شَدِيدًا، فَعُشِيَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجَرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ» ٥٢٣

### بَابُ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ

١٢٩٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعَفَرٍ، وَإِبْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ شَقَّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، لَمْ يُطِعْنَهُ، فَقَالَ: «انْهَيْنَّ» فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَعَمْتَ أَنَّهُ قَالَ: «فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابُ» فَقُلْتُ: أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، لَمْ تَفْعَلْ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ تَتْرُكْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعِنَاءِ ٥٢٤

٥٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في الوصية باب الوصية بالثلث رقم ١٦٢٨ (يعودني) يزروني في مرضي. (بلغ بي من الوجع) وصل أثر الوجع هأيته. (ذو مال) عندي مال كثير. (الشطر) النصف. (عالة) فقراء. (يتكففون) يطلبون الصدقة من أكف الناس. (أخلف بعد أصحابي) أبقى في مكة وينصرف معك أصحابي من المهاجرين وكان مرضه في مكة. (أن تخلف) يطول عمرك أي لن تموت بمكة وهذا من إخباره بالمغيبات ﷺ. (اللهم امض لأصحابي هجرتهم) أتممها لهم ولا تنقصها عليهم فيرجعون إلى المدينة من الإمضاء وهو النفاذ. (لا تردهم على أعقابهم) بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم فيخيب قصدهم. (البائس) المسكين. (يرثي له) يرق له ويترحم عليه ]

٥٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب رقم ١٠٤ (وجع) مرض. (امرأة من أهله) هي زوجته أم عبد الله صفية بنت دهمون. (بريء) لا أرضى بفعله بل أتبرأ منه. (الصالقة) التي ترفع صوتها عند المصيبة من الصلح وهو الصياح والولولة. (الحالقة) التي تحلق شعرها عند المصيبة ويمكن أن يقاس عليها بالمقابل وهو من يتمتع عن حلق شعره المعتاد عند المصيبة. (الشاققة) التي تشق ثيابها عند المصيبة ]

٥٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب التشديد في النياحة رقم ٩٣٥ (فاحت) ضع والمراد تسكينهن. (فقلت) أي عائشة رضي الله عنها للرجل. (أرغم الله أنفك) ألققه بالرغام وهو التراب إهانة وذلا ودعت عليه لأنه أخرج النبي ﷺ بكثرة تردده إليه ونقله فعلمهن دون جدوى. (العناء) المشقة والتعب ]

### بَابُ مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

١٣٠١ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: اشتكى ابن أبي طلحة، قال: فمات، وأبو طلحة خارج، فلما رأت امرأته أنه قد مات هيأت شيئاً، ونحنته في جانب البيت، فلما جاء أبو طلحة قال: كيف الغلام، قالت: قد هدأت نفسه، وأرجو أن يكون قد استراح، وظن أبو طلحة أنها صادقة، قال: فبات، فلما أصبح اغتسل، فلما أراد أن يخرج أعلمته أنه قد مات، فصلى مع النبي ﷺ، ثم أخبر النبي ﷺ بما كان منهما، فقال رسول الله ﷺ: «لعل الله أن يبارك لكم في ليلتكمما» قال سفيان: فقال رجل من الأنصار: فرأيت لهما تسعة أولاد كلهم قد قرأ القرآن<sup>٥٢٥</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»

١٣٠٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ على أبي سيف القين، وكان ظئراً لإبراهيم عليه السلام، فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم، فقبله، وشمه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يحد بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تدر فان، فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: وأنت يا رسول الله؟ فقال: «يا ابن عوف إنها رحمة»، ثم أتبعها بأخرى، فقال ﷺ: «إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون» رواه موسى، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ<sup>٥٢٦</sup>

### بَابُ الْبُكَاءِ عِنْدَ الْمَرِيضِ

١٣٠٤ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: اشتكى سعد بن عبادة شكوى له، فأثأه النبي ﷺ يعوده مع عبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم، فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله، فقال: «قد قضى» قالوا: لا يا رسول الله، فبكى النبي ﷺ، فلما رأى القوم بكاء النبي ﷺ بكوا، فقال: «ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين، ولا يحزن القلب، ولكن

<sup>٥٢٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم فب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري رقم ٢١٤٤ (اشتكى) مرض. (هيأت شيئاً) أعدت طعاماً أصلحته أو أصلحت حالها وتزينت تعرضاً للجماع. (نحنته) جعلته في جانب البيت بحيث لا يرى لأول وهلة. (هدأت نفسه) سكنت وأرادت بالموت وظن هو بالنوم لوجود العافية. (صادقة) بالنسبة لما فهمه. (اغتسل) أي من الجنابة وهو كناية عن أنه جامع أهله تلك الليلة. (رجل) عباية بن رفاع بن رافع بن حديج. (لهما) من ولدتهما عبد الله الذي حملت به تلك الليلة ودعا لهما النبي ﷺ بالبركة فيها. (قرأ القرآن) حفظه وختمه ]

<sup>٥٢٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال رقم ٢٣١٥ (ظئراً) زوج مرضعته وهي حولة بنت المنذر الأنصارية النجارية. (تدر فان) يجرى دمعهما. (وأنت) تفعل كما يفعل الناس عند المصائب. (بأخرى) أتبع الدمعة بأخرى أو بالكلمة التي قالها بأخرى ]

يُعَذَّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرَحِمُهُ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا، وَيَرْمِي بِالْحِجَارَةِ، وَيَحْتِي بِالثَّرَابِ»<sup>٥٢٧</sup>

### بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ النَّوْحِ وَالْبُكَاءِ وَالزَّجْرِ عَنْ ذَلِكَ

١٣٠٦ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَنُوحَ»، فَمَا وَفَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسِ نِسْوَةٍ: أُمِّ سُلَيْمٍ، وَأُمِّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةَ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةَ مُعَاذٍ، وَامْرَأَتَيْنِ - أَوْ ابْنَةَ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةَ مُعَاذٍ وَامْرَأَةَ أُخْرَى -<sup>٥٢٨</sup>

### بَابُ الْقِيَامِ لِلْجَنَازَةِ

١٣٠٧ - عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ، فَقومُوا حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ» قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ زَادَ الْحَمِيدِيُّ: «حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ أَوْ تُوضِعَ»<sup>٥٢٩</sup>

### بَابُ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً، فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوضِعَ عَنْ مَنَاكِبِ الرِّجَالِ، فَإِنْ قَعَدَ أَمَرَ بِالْقِيَامِ

١٣١٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ، فَقومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوضِعَ»<sup>٥٣٠</sup>

### بَابُ مَنْ قَامَ لْجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ

١٣١١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَرَّ بِنَا جَنَازَةً، فَقَامَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْنَا بِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ، فَقومُوا»<sup>٥٣١</sup>

١٣١٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَوَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَيِّ مِنْ أَهْلِ الدِّمَّةِ، فَقَالَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا»

١٣١٣ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ، وَوَقَيْسُ: «يَقُومَانِ لِلْجَنَازَةِ»<sup>٥٣٢</sup>

### بَابُ السُّرْعَةِ بِالْجَنَازَةِ

٥٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب البكاء على الميت رقم ٩٢٤ اشتكى) مرض. (غاشية أهله) أهله الذين يغشونه أي يحضرون عنده لخدمته. (قضى) حياته وخرج من الدنيا فمات. (لهذا) بسبب ما يقوله اللسان من خير أو سوء. (يضرب فيه) أي بسبب البكاء على الصفة المنهي عنها]

٥٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب التشديد في النياحة رقم ٩٣٦ (البيعة) المعاهدة على الإسلام والطاعة. (فما وفّت) بترك النوح ممن بايعين]

٥٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب القيام للجنازة رقم ٩٥٨ (تخلفكم) تتجاوزكم فتجعلكم خلفها أو تصبح خلفكم. (توضع) على الأرض والأمر بالقيام للجنازة للاستحباب وليس للوجوب وقال بعضهم إنه منسوخ فلا يستحب أيضا]

٥٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب القيام للجنازة رقم ٩٥٩]

٥٣١ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب القيام للجنازة رقم ٩٦٠ (له) أي قمنا لأجل قيامه ﷺ]

٥٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب القيام للجنازة رقم ٩٦١]

١٣١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»<sup>٥٣٣</sup>

### بَابُ مَنْ صَفَّ صَفِّينِ أَوْ ثَلَاثَةً عَلَى الْجِنَازَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ

١٣١٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ»<sup>٥٣٤</sup>

### بَابُ مَنْ اِنْتَهَرَ حَتَّى تُدْفَنَ

١٣٢٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجِنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ، فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ»، قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجِبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»<sup>٥٣٥</sup>

### بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ

١٣٣٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا»، قَالَتْ: وَكُلُّ ذَلِكَ لِأَبْرَزُوا قَبْرَهُ غَيْرَ أَنِّي أَخَشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا<sup>٥٣٦</sup>

### بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى التُّفَسَاءِ إِذَا مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا

١٣٣١ - عَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا»<sup>٥٣٧</sup>

### بَابُ: الْمَيْتُ يَسْمَعُ خَفَقَ النَّعَالِ

١٣٣٨ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نَعَالِهِمْ، أَنَاهُ مَلَكَانِ، فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبَدَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ - أَوْ الْمُنَافِقُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ

<sup>٥٣٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب الإسراع في الجنائز رقم ٩٤٤ (تقدموها) تسرعون بما إليه. (تضعونه عن رقابكم) تستريحون من صحبة ما لا خير فيه ]

<sup>٥٣٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب في التكبير على الجنائز رقم ٩٥٢ (صلى على النجاشي) صلاة الجنائز وهو غائب والنجاشي لقب ملك الحبشة واسمه أصحمة ]

<sup>٥٣٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها رقم ٩٤٥ (من شهد) حضر وفي رواية عند مسلم (من صلى). كما جاء في التعليق باب ٥٥ ]

<sup>٥٣٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المسجد ومواضع الصلاة باب النهي عن بناء المساجد على القبور رقم ٥٢٩ (اتخذوا قبور أنبيائهم مسجدا) جعلوها جهة قبلتهم يسجدون لها. (لولا ذلك) أي خشية اتخاذ قبره مسجدا. (لأبرزوا) لكشفوه ولم يبنوا عليه حائلا ]

<sup>٥٣٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه رقم ٩٦٤ ]

النَّاسُ، فَيَقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صِيحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ ٥٣٨

### بَابُ مَنْ أَحَبَّ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوِهَا

١٣٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، فَردَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدُهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيُّ رَبٍّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ"، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ» ٥٣٩

### بَابُ إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ، هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ

١٣٥٤ و ١٣٥٥ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطَمٍ بَنِي مَعَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ: «تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟»، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَفَرَضَهُ وَقَالَ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ» فَقَالَ لَهُ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَا تَبْنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَلَطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ» ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ: «أَحْسَأُ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ» وَقَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِيُّ بَنِي كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، وَهُوَ يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ - يَعْنِي فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمَزَةٌ أَوْ زَمْرَةٌ - فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافٍ - وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ - هَذَا مُحَمَّدٌ ﷺ، فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ»، وَقَالَ شُعَيْبٌ فِي حَدِيثِهِ: فَرَفَصَهُ رَمْرَمَةً - أَوْ زَمْرَمَةً - وَقَالَ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ، وَعَقِيلٌ: رَمْرَمَةً، وَقَالَ مَعْمَرٌ: رَمْرَمَةً ٥٤٠

٥٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه رقم ٢٨٧٠ (تولي) تولى مشيعوه وذهبوا. (قرع نعالهم) صولها عند المشي. (لا دريت ولا تليت) دعاء عليه أي لا كنت داريا ولا تاليا فلا توفق في هذا الموقف ولا تنفع بما كنت تسمع أو تقرأ. (يليه) من ملائكة وغيرهم. (الثقلين) الإنس والجن سما بذلك لتقلهم على الأرض]

٥٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب من فضائل موسى ﷺ رقم ٢٣٧٢ (صكه) لطمه على وجهه فأصاب عينه وفقاً. (متن) ظهر. (يدنيه) يقربه. (رمية بحجر) أي بحيث لو رمى رام حجر من الموضع لوصل إلى بيت المقدس. (ثم) هناك. (الكتيب) الرمل المجتمع]

٥٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة باب ذكر ابن صياد رقم ٢٩٣٠، ٢٩٣١ (رهط) ما دون العشرة من الرجال. (ابن صياد) هو من اليهود وقيل من بني النجار وابنه عمارة شيخ مالك من خيار المسلمين. عيني. (أطم) بناء من حجر كالقصر وقيل هو

١٣٥٨ - عن ابن شهاب قال: «يُصَلَّى عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفَّى، وَإِنْ كَانَ لِعَيْتٍ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، يَدْعِي أَبُوهُ الْإِسْلَامَ، أَوْ أَبُوهُ خَاصَّةً، وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ، إِذَا اسْتَهَلَ صَارِحًا صَلَّيَ عَلَيْهِ، وَلَا يُصَلَّى عَلَى مَنْ لَا يَسْتَهَلُّ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سَقَطَ» فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ يُحَدِّثُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يَنْصَرَانِهِ أَوْ يُمَجْسِنَانِهِ، كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: {فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا} [الروم: ٣٠] الآية ٥٤١

### بَابُ مَوْعِظَةِ الْمُحَدِّثِ عِنْدَ الْقَبْرِ، وَقُعُودِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ

١٣٦٢ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْعَرْفَدِ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ، فَنَكَّسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمَخْضَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٌ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَتَكَلَّمُ عَلَيَّ كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، قَالَ: «أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ» ثُمَّ قَرَأَ: {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى} [الليل: ٦] الآية ٥٤٢

الحصن. (بني مغالة) قبيلة من الأنصار. (الحلم) البلوغ. (الأميين) العرب نسبة إلى الأمية وهي عدم القراءة والكتابة. (فرضه) تركه لياسه من إسلامه. (بأبني صادق وكاذب) أرى رؤيا ربما تصدق فتقع وربما تكذب فلا تقع. (خلط عليك الأمر) خلط عليك شيطانك ما يلقي إليك. (حبيثا) شيئا مخبأ في نفسي. (الدخ) أراد أن يقول الدخان فلم يستطع ولم يهتد إلى ذلك. (احسأ) اسكت صاغرا مطرودا. (فلن تعدو قدرك) لن تجاوز كونك كاهنا ولن يبلغ قدرك أن تعلم الغيب من قبل الوحي ولا من قبيل الإلهام. (إن يكنه) إن كان هذا هو الدجال. (فلن تسلط عليه) لست أنت الذي يقتله وإنما يقتله عيسى بن مريم عليه السلام. (بجثل) يستغفل. (قطيفة) كساء له حمل. (رمزة) من الرمز وهو الإشارة والرمزة من المزمارة. (يتقي يجذوع النخل) يخفي نفسه بما. (فتار) فُض بسرعة. (بين) أظهر لنا من حاله ما نطلع به على حقيقة أمره. (فرضه) دقه. (رمزة أو زمزة) الصوت الخفي]

٥٤١ - [ش أخرجه مسلم في القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة.. رقم ٢٦٥٨ (لغية) من الغواية وهي الضلالة أي كل مولود يولد عليه إذا كان أحد أبويه مسلما ظاهرا وإن كان مولودا من كافرة أو زانية أو نحوهما. (فطرة الإسلام) ملته وطريقته. (استهل صارخا) علمت حياته عند الولادة بصراخ أو غيره. (سقط) جنين سقط قبل تمامه. (يهودانه أو ينصرانه أو يمجانسه) يجعلانه يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا حسب ملتهمما بترغيبهما له في ذلك أو بتبعيته لهما. (تنج البهيمة) تلد الدابة العجماء. (بهيمة جمعاء) تامة الأعضاء مستوية الخلق. (تحسون) تبصرون. (جدعاء) مقطوعة الأذن أو الأنف أو غير ذلك أي إن الناس يفعلون بما ذلك فكذلك يفعلون بالولود الذي يولد على الفطرة السليمة. (افروا إن شتمتم) أن تتأكلوا هذا المعنى. (فطرة الله) ملة الإيمان والتوحيد ومعرفة الخالق سبحانه. (فطر الناس) خلقهم. (الآية الروم ٣٠) ظاهره الانقطاع بين الزهري وأبي هريرة، لكن رواه عنه من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن صحيح البخاري (٢/ ٩٥) (١٣٥٩ و١٣٨٥ و٤٧٧٥)

٥٤٢ - [ش أخرجه مسلم في القدر باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابه ورزقه.. رقم ٢٦٤٧ (بقيع العرفد) مقبرة أهل المدينة والبقيع موضع من الأرض فيه أصول شجر والعرفد شجر له شوك كان ينبت في ذلك المكان بكثرة فأضيف إليه. (مخضرة) ما يتوكأ عليه من عصا وغيرها. (فنكس) خفض رأسه وطأ إلى الأرض. (ينكت) يضرب في الأرض. (منفوسة) مخلوقة. (كتب) قدر وعين. (تتكلم على

### بَابُ مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ

١٣٦٣ - عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عُدَّ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»<sup>٥٤٣</sup>

١٣٦٤ - عَنْ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا جُنْدَبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: "كَانَ بَرَجُلٍ جِرَاحٌ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ"<sup>٥٤٤</sup>

### بَابُ ثَنَاءِ النَّاسِ عَلَى الْمَيِّتِ

١٣٦٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجِبَتْ» ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «وَجِبَتْ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ، أَثْنَيْتُمْ شُهَدَاءَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»<sup>٥٤٥</sup>

### بَابُ مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ

١٣٦٩ - عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُتِيَ، ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: {يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ} [إبراهيم: ٢٧]" حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا - وَزَادَ - {يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا} [إبراهيم: ٢٧] نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ"<sup>٥٤٦</sup>

١٣٧١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: إِثْمًا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ» وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى} [النمل: ٨٠]<sup>٥٤٧</sup>

### بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

كتابنا) نعتمد على ما قدر علينا. (أعطى واتقى) أعطى الطاعة واتقى المعصية أي جاهد نفسه فبذل الطاعة واجتنب المعصية. (الآية) أي وما بعدها / الليل ٥ - ١٠ / .

٥٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه رقم ١١٠ (عملة غير الإسلام) كأن يقول هو يهودي إن فعل كذا وأمثال هذا. (كما قال) أي فيحكم عليه بالذي نسبته لنفسه ]

٥٤٤ - ذكره معلقاً ووصله مسلم [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه رقم ١١٣ (برجل) من الأمم السابقة. (بدرني) استعجل الموت ولم يصبر حتى أقبض روحه من غير سبب منه ]

٥٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب فيمن يثني عليه خير أو شر من الموتى رقم ٩٤٩ (فأثنوا عليه خيراً) وصفوها بفعل الخير. (فأثنوا عليها شراً) وصفوها بفعل الشر. (شهداء الله في الأرض) أي يقبل قولكم في حق من تشهدون له أو عليه ]

٥٤٦ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه رقم ٢٨٧١ (أني) أتاه الملكان وأقعداه أو سألاه. (بالقول الثابت) الذي ثبت بالحجة عندهم وهي كلمة التوحيد التي تمكنت في قلوبهم. / إبراهيم ٢٧ / ]

٥٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه رقم ٩٣٢ (وقد قال الله تعالى) هذا الكلام لعائشة رضي الله عنها. (لا تسمع الموتى) إسماعا يستفيدون منه ويتعظون به. / النمل ٨٠ / ]

١٣٧٥ - عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: حَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجِبَتْ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ: «يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا»<sup>٥٤٨</sup>

١٣٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»<sup>٥٤٩</sup>

### بَابُ الْمَيْتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ

١٣٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"<sup>٥٥٠</sup>

### بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ

١٣٨٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»<sup>٥٥١</sup>

١٣٨٤ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»<sup>٥٥٢</sup>

### بَابُ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ الْبَغْتَةِ

<sup>٥٤٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه رقم ٢٧٦٩ (وجبت الشمس) غربت ]

<sup>٥٤٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب ما يستعاذ منه في الصلاة رقم ٥٨٨ (أعوذ) ألتجىء وأستجير. (فتنة الحيا والممات) ما يكون في الحياة من الابتلاء بالمصائب مع عدم الصبر وما يحدث من الإصرار على الفساد وترك طرق الهداية وما يكون بعد الموت من أهوال القبر وسؤال الملكين. (فتنة المسيح الدجال) ما يكون معه من أسباب الفتنة ومعنى الدجال الكذاب وسمي المسيح لأن إحدى عينيه ممسوحة ]

<sup>٥٥٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه رقم ٢٨٦٦ (عرض عليه مقعده) أري مكانه. (بالغداة والعشي) وقت الصباح ووقت المساء. (هذا مقعدك حتى يبعثك الله) هذا مكانك الذي تبعث إليه يوم القيامة ]

<sup>٥٥١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة رقم ٢٦٦٠ (أعلم بما كانوا عاملين) بما يكون منهم لو أبقاهم أحياء وقيل غير ذلك ]

<sup>٥٥٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة رقم ٢٦٥٩ (ذراري) جمع ذرية وهم الأولاد ]  
أَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ مِنْ أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُكَلَّفًا... وَأَمَّا أَطْفَالُ الْمُشْرِكِينَ فَفِيهِمْ ثَلَاثَةٌ مَذَاهِبَ قَالَ الْأَكْثَرُونَ هُمْ فِي النَّارِ تَبَعًا لِأَبَائِهِمْ وَتَوَقَّفَتْ طَائِفَةٌ فِيهِمْ وَالثَّالِثُ وَهُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَيُسْتَدَلُّ لَهُ بِأَشْيَاءَ مِنْهَا حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ الْحَلِيلِ ﷺ حِينَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ وَحَوْلَهُ أَوْلَادُ النَّاسِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ قَالَ وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا وَإِنَّا لَنَنبِئُهُ عَلَى الْمَوْلُودِ التَّكْلِيفَ وَيَلْزَمُهُ قَوْلُ الرَّسُولِ حَتَّى يَبْلُغَ وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ" شرح النووي على مسلم (٢٠٧ / ١٦)

١٣٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّي افْتَلَتَتْ نَفْسُهَا، وَأَظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>٥٥٣</sup>

### بَابُ ذِكْرِ شَرَارِ الْمُوتَى

١٣٩٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " قَالَ أَبُو لَهَبٍ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَبَّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ فَتَزَلَّتْ: { تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ } [المسد: ١] " <sup>٥٥٤</sup>

## ٢٤ - كِتَابُ الزَّكَاةِ

### بَابُ وَجُوبِ الزَّكَاةِ

١٣٩٦ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: مَا لَهُ مَا لَهُ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَبٌ مَا لَهُ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ»<sup>٥٥٥</sup>

١٣٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، فَلَمَّا وُلِّي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»<sup>٥٥٦</sup>

١٣٩٨ - عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدَ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ رِبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كَفَارٌ مُضِرٌّ، وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمَرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا، قَالَ: " أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقْدَ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَإِقَامَ الصَّلَاةَ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةَ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ: الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْمَرْفَتِ " وَقَالَ سَلِيمَانُ، وَأَبُو التُّعْمَانِ: عَنْ حَمَّادٍ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>٥٥٧</sup>

<sup>٥٥٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه. وفي الوصية باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت رقم ١٠٠٤ (رجلا) هو سعد بن عبادة رضي الله عنه. (افتلتت نفسها) ماتت فجأة ]  
<sup>٥٥٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب قوله تعالى { وأنذر عشيرتک الأقربين } رقم ٢٠٨ (تبا) هلاكا. (سائر اليوم) بقية اليوم. (وتب) خسرو. وكان له الهلاك المخلد ].

<sup>٥٥٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة. رقم ١٣ (رجلا) قيل هو أبو أيوب راوي الحديث وقيل هو لقيط بن صبرة وافد بني المنتفق. (قال ماله ماله) القائل من حضر من القوم وما للاستفهام والتكرار للتأكيد والمعنى أي شيء جرى له. (أرب ماله) أية حاجة يطلبها ويسأل عنها جاءت به. (تصل الرحم) تحسن لقرابتك. (غير محفوظ) أي محمد بن عثمان غير محفوظ والمحفوظ عمرو بن عثمان والحديث محفوظ عنه ووهم شعبة ]

<sup>٥٥٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الذي يدخل به الجنة. رقم ١٤ (أعرابي) قيل هو سعد بن الأخرم. (المكتوبة) المفروضة وهي الصلوات الخمس. (نفسى بيده) أي أقسم بالله الذي حياتي بأمره. (سره) أحب ]

<sup>٥٥٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب النهي عن الانتباز في المرفق. رقم ١٧ (عقد بيده هكذا) أي كما يعقد الذي يعد واحدة ]

١٣٩٩ و ١٤٠٠ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ" فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا " قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ»<sup>٥٥٨</sup>

### بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ

١٤٠٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «تَأْتِي الْإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطَ فِيهَا حَقَّهَا، تَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي الْغَنَمَ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطَ فِيهَا حَقَّهَا، تَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا»، وَقَالَ: «وَمَنْ حَقَّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ» قَالَ: " وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارُ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، فَدَبَّلْتُ، وَلَا يَأْتِي بَبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رِغَاءٌ فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، فَدَبَّلْتُ »<sup>٥٥٩</sup>

### بَابُ: مَا أَدَّى زَكَاتَهُ فَلَيْسَ بِكَانَزٍ

١٤٠٥ - عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ»<sup>٥٦٠</sup>

١٤٠٧ و ١٤٠٧ - عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَلِيٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ حَشَنُ الشَّعْرِ وَالشِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: بَشِّرِ الْكَانَزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُوضَعُ عَلَى حَلْمَةِ نَذِيٍّ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُعْضِ كَتِفِهِ، وَيُوضَعُ عَلَى نُعْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ نَذِيهِ، يَنْزَلُ، ثُمَّ وَلَّى، فَجَلَسَ إِلَيَّ سَارِيَةً، وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتُ، قَالَ: إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا، قَالَ لِي خَلِيلِي، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ خَلِيلُكَ؟

<sup>٥٥٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.. رقم ٢٠ (عناقا) الأئني من ولد المعز السني لم

تبلغ سنة. (شرح الله صدر أبي بكر) لقتالهم. (فعرفت أنه الحق) بما ظهر من الدليل الذي أقامه أبو بكر رضي الله عنه]

<sup>٥٥٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب إثم مانع الزكاة رقم ٩٨٧ (تأتي الإبل) التي كان يملكها في الدنيا يخلقها الله تعالى يوم

القيامة. (على خير ما كانت) في الدنيا من القوة والسمن. (تطوه) تدوسه وتعلوه. (بأخفافها) جمع خف وهو للإبل كالقدم من الإنسان. (بأظلافها) جمع ظلف وهو من الغنم كالخف من البعير. (أن تحلب على الماء) عند ورودها لتشرب ويعطى من لبنها من حضر

من المساكين ومن ليس لديهم لبن. (بشاة) واحدة الغنم ذكرا أم أنثى. (يعار) هو صوت الغنم. (ورغاء) صوت الإبل]

<sup>٥٦٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب الزكاة رقم ٩٧٩ (أواق) جمع أوقية وهي أربعون درهما. (صدقة) زكاة. (ذود) ثلاثة إلى

عشرة من الإبل. (أوسق) جمع وسق وهو ستون صاعا من ثمر أو حب]

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَتُبْصِرُ أَحَدًا؟» قَالَ: فَتَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ، وَأَنَا أُرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا، أَنْفَقَهُ كُلَّهُ، إِلَّا ثَلَاثَةً دَنَانِيرَ» وَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ، إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا، لَا وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَن دِينٍ، حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ ۝٥٦١

### بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ

١٤١١ - عن حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "تَصَدَّقُوا، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا، يَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا، فَأَمَّا الْيَوْمَ، فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا" ۝٥٦٢

### بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ

١٤١٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثَرَ فِيكُمْ الْمَالُ، فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي" ۝٥٦٣

١٤١٣ - عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعِيْلَةَ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَّا قَطْعُ السَّبِيلِ: فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ، حَتَّى تَخْرُجَ الْعِيرُ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيرٍ، وَأَمَّا الْعِيْلَةُ: فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ، لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ، ثُمَّ لَيَقْفَنَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْجَمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أُوتِكَ مَالًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، فَلَيَتَيَقَّنَنَّ أَحَدُكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ" ۝٥٦٤

٥٦١ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب في الكانزين للأموال والتغليظ عليهم رقم ٩٩٢ (مألاً) جماعة. (رجل) هو أبو ذر رضي الله عنه. (قام عليهم) وقف عليهم. (الهيعة) الحالة الظاهرة. (برضف) حجارة محماة. (حلمة) رأس الثدي. (نغض) العظم الرقيق على طرف الكتف ويسمى الغضروف. (يتزلزل) يتحرك ويضطرب. (سارية) أسطوانة ودعامة. (خليلي) صديقي الذي تخلت محبته في قلبي. (ما بقي من النهار) أتعرف القدر الذي بقي من النهار. (أرى) أظن. (إلا ثلاثة دنانير) لقضاء حوائجه وأداء دينه ونفقة عياله. (دنيا) أي شيء من متاعها ]

٥٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها رقم ١٠١١ (تصدقوا) بادروا إلى الإكثار من الصدقات حتى تحصلوا على ثوابها ]

٥٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها رقم ١٠٥٧ (يفيض) يزيد عن الحاجة من الفيض وهو زيادة الماء عن امتلاء الإناء. (الرجل) الذي يراد التصديق عليه. (يهم) يحزنه ويقلقه ويشغل قلبه. (رب المال) صاحب المال. (أرب) حاجة ]

٥٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الحث على الصدقة ولو بشق ثمرة أو كلمة طيبة رقم ١٠١٦ (العيلة) الفقر. (قطع السبيل) منع الطريق من عصابة يترصدون المارين لأخذ مالهم أو قتلهم أو إرعابهم. (قليل) من الزمن. (الغير) الإبل المحملة بالتجارة. (خفير) المحير ]

١٤١٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُطَوِّفُ الرَّجُلُ فِيهِ، بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يُلْذَنَ بِهِ، مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ»<sup>٥٦٥</sup>

### بَابُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ وَالْقَلِيلِ مِنَ الصَّدَقَةِ

١٤١٥ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ، كُنَّا نُحَامِلُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ، فَقَالُوا: مُرَائِي، وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَعَنِي عَنْ صَاعٍ هَذَا، فَنَزَلَتْ: {الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [التوبة: ٧٩]<sup>٥٦٦</sup>

١٤١٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمْتَهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ، فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «مَنْ ابْتَلَى مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»<sup>٥٦٧</sup>

### بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ

١٤١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمَلُ الْغِنَى، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ، قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ»<sup>٥٦٨</sup>

الذي يكون الناس في ضمانه وذمته. (يطوف) يدور. (حجاب) حاجز يحجب عنا نوره بل تقوى أبصارنا على مشاهدته سبحانه. (ترجمان) هو من ينقل الكلام من لغة إلى أخرى والمعنى أنه سبحانه يخاطبنا بالمباشرة. (فليتقين) فليحفظن أنفسهن. (بشق) بنصف. (فبكلمة طيبة) جميلة يرد بها السائل ويطيب قلبه]

<sup>٥٦٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها رقم ١٠١٢. (يلذن به) يلتجئن إليه ويتبعنه من زوجات وخدم وقريبات]

<sup>٥٦٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الحمل أجرة يتصدق بها. رقم ١٠١٨ (آية الصدقة) هي قوله تعالى {خذ من أموالهم صدقة} / التوبة ١٠٣. / (لحامل) تتكلف الحمل على ظهورنا بالأجرة لنكتسب ما نتصدق به. (يلمزون) يعيبون. (المطوعين) المتطوعين المتبرعين. (جهدهم) طاقتهم ووسعهم. (الآية) التوبة ٧٩. وتمتمتها {فيسخرون منهم سخر الله منهم ولهم عذاب أليم}. سخر الله منهم جازاهم على هزئهم وسخريتهم]

<sup>٥٦٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب فضل الإحسان إلى البنات رقم ٢٦٢٩ ابتلي) اختبر وامتنح بأن رزقه الله بنات وسمي ابتلاء لكره الناس عادة لمن ولأنه يغلب أن لا يكن مورد كسب وعيش. (سترا) حاجز يحجزه ويحجبه من النار بفضله تربيتهن والإحسان إليهن]

<sup>٥٦٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح رقم ١٠٣٢ (صحيح) ليس فيك مرض أو علة تقطع أملك في الحياة. (شحيح) من شأنك الشح وهو البخل مع الحرص. (تخشى الفقر) تخافه وتحسب له حسابا. (تأمل) تظلمع وترجو. (تمهل) تؤخر. (بلغت الحلقوم) قاربت الروح الحلق والمراد شعرت بقرب الموت. (لفلان كذا) أخذت توصي وتتصدق. (وقد كان لفلان) وقد أصبح مالك ملكا لغيرك وهم ورثتك]

١٤٢٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحُوقًا؟ قَالَ: «أَطْوَلُكُمْ يَدًا»، فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا، فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ يَدًا، فَعَلِمْنَا بَعْدَ أَنَّمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةَ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لِحُوقًا بِهِ وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ ٥٦٩

### بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيِّ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ

١٤٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدَّقَ عَلَى سَارِقٍ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِي زَانِيَةً، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى زَانِيَةٍ؟ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِي غَنِيًّا، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ، فَأَتَيْتِي فَقِيلَ لِي: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعْفَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ فَيَنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ ٥٧٠

### بَابُ مَنْ أَمَرَ خَادِمَهُ بِالصَّدَقَةِ وَلَمْ يُنَاولِ بِنَفْسِهِ

١٤٢٥ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا» ٥٧١

### بَابُ لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ

١٤٢٧ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» ٥٧٢.

٥٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها رقم ٢٤٥٢ (يذرعونها) يقدرها بذراع كل واحدة منهن كي يعلمن أيهن أطول يدا من غيرها ظنا منهن أن المراد طول اليد حقيقة. (طول يدها الصدقة) أي إن النبي ﷺ أراد بطول يدها كثرة إنفاقها وصدقاتها]

٥٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها رقم ١٠٢٢ (رجل) قيل إنه من بني إسرائيل. (في يد سارق) أي وهو يظنه فقيرا ولا يعلم أنه سارق وكذلك الزانية والغني. (فأصبحوا) القوم الذين فيهم هذا الرجل المتصدق. (فأني) رأى في المنام]

٥٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت.. رقم ١٠٢٤ (غير مفسدة) بأن تصدقت بما لا يؤثر نقصانه على العيال ولم تتجاوز القدر المعتاد ولم تقصد تبديد ماله. (بما كسب) بسبب كسبه المال المنفق. (للخازن) الذي يحفظ الطعام وغيره. (مثل ذلك) من الأجر]

٥٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى.. رقم ١٠٣٤ (اليد العليا) التي تعطي وتتفق. (واليد السفلى) التي تأخذ. (يستعفف) يطلب العفة وهي الكف عن الحرام وعن سؤال الناس. (يستعني) يطلب الغنى من الله تعالى لا من الناس]

١٤٢٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ، وَالتَّعَفُّفَ، وَالسَّأَلَةَ: "الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، فَالْيَدُ الْعُلْيَا: هِيَ الْمُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى: هِيَ السَّأَلَةُ" ٥٧٣

### بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ فِي الشِّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ

١٤٣٦ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَتَحَثُّ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاقَةٍ، وَصِلَةٍ رَحِمٍ، فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ» ٥٧٤

### بَابُ أَجْرِ الْخَادِمِ إِذَا تَصَدَّقَ بِأَمْرِ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ

١٤٣٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ طَعَامِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا، وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ» ٥٧٥

١٤٣٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ، الَّذِي يُنْفِدُ - وَرَبِّمَا قَالَ: يُعْطِي - مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ، فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ" ٥٧٦

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنِيسِرُهُ لِلْيُسْرَى (٧)}

### [الليل]

١٤٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا" ٥٧٧

### بَابُ مِثْلِ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ

١٤٤٣ و ١٤٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ، كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ، عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ»

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تَدْيِهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ أَوْ وَفَرَتْ عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخْفِيَ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تَدْيِهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ أَوْ وَفَرَتْ عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخْفِيَ

٥٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى.. رقم ١٠٣٣ (المسألة) سؤال الناس وطلب العطاء منهم ]

٥٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده رقم ١٢٣ (أرأيت) أخبرني عن حكم. (أنحث) أتعبد وأتقرب. (على ما سلف) ما سبق منك من فعال حميدة مسجل في صحيفة أعمالك وثابت لك أجره ]

٥٧٥ - صحيح مسلم (٢/ ٧١٠) - ٨٠ - (١٠٢٤) زيادة مني

٥٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت.. رقم ١٠٢٣ (كاملا موفرا) تاما لا ينقص منه شيئا وأن يعطيه لمن أمر بدفعه إليه. (طيب به نفسه) راض بذلك غير حاسد لمن أعطاه إياه. (أحد المتصدقين) له مثل أجر المتصدق ]

٥٧٧ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب في المنفق والممسك رقم ١٠١٠ (خلفا) عوضا عما أنفقه. (ممسكا) عن الإنفاق. (تلفا) أتلف ما لديه ]

بَنَانُهُ وَتَعْفُو أَثْرَهُ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسِّعُهَا وَلَا تَتَّسِعُ»<sup>٥٧٨</sup>

### بَابُ قَدْرُ كَمْ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَةِ

١٤٤٦ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: بُعِثَ إِلَى نُسَيْبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» فَقُلْتُ: لَا، إِلَّا مَا أَرْسَلْتَ بِهِ نُسَيْبَةُ مِنْ تِلْكَ الشَّاةِ، فَقَالَ: «هَاتِ، فَقَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا»<sup>٥٧٩</sup>

### بَابُ زَكَاةِ الْوَرَقِ

١٤٤٧ - عَنْ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ»<sup>٥٨٠</sup>

### بَابُ زَكَاةِ الْإِبِلِ

١٤٥٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيَحْكُ، إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا»<sup>٥٨١</sup>

### بَابُ لَا تُؤْخَذُ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ

١٤٥٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ

<sup>٥٧٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب مثل المنفق والبخيل رقم ١٠٢١ (تدبيهما) جمع ثدي. (ترافيهما) جمع ترقوة وهي العظم البارز أعلى الصدر من رأس الكتف إلى ثغرة العنق. (سبغت) امتدت وغطت. (وفرت) كملت ونمت. (بنانه) أصابعه. (تعفو أثره) تمحو أثر مشيه. (لزقت كل حلقة مكانها) التصقت وضافت عليه. والمعنى أن الجود الكريم إذا هم بالنفقة انشرح لذلك صدره وطوعته يدها فامتدتا بالعطاء وأما البخيل فإذا حدث نفسه بالصدقة ضاق صدره وانقبضت يده. (جنتان) درعان ]

<sup>٥٧٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب إباحة الهدية للنبي ﷺ. رقم ١٠٧٦ (نسبية) هي أم عطية نفسها. (تلك الشاة) التي أعطيت لها من الصدقة. (بلغت محلها) وصلت موضعها الذي تحل فيه لأنها أصبحت ملكا للمتصدق عليه ثم أهدانا إياها هدية لا صدقة وهدية جائزة لنا ]

<sup>٥٨٠</sup> - صحيح مسلم (٢/ ٦٧٤) ٣ - (٩٧٩) زيادة مني

<sup>٥٨١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب المبايعه بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير رقم ١٨٦٥ (المجرة) إلى المدينة والإقامة بها. (ويحك) كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع فيهلكة لا يستحقها. (إن شأها شديد) لا يستطيع القيام بحقها إلا القليل. (فاعمل من وراء البحار) أي إذا كنت تؤدي فرض الله تعالى عليك في نفسك ومالك فلا يضرك مكان إقامتك مهما كان بعيدا. (يترك) ينفصل ]

فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَثُرْدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ»<sup>٥٨٢</sup>

### بَابُ: لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ دُونَ صَدَقَةٍ

١٤٥٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ دُونَ مِنْ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ»<sup>٥٨٣</sup>

### بَابُ زَكَاةِ الْبَقَرِ

١٤٦٠ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - أَوْ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا غَيْرُهُ، أَوْ كَمَا حَلَفَ - مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ لَهُ إِبِلٌ، أَوْ بَقَرٌ، أَوْ غَنَمٌ، لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا أَتَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَعْظَمَ مَا تَكُونُ وَأَسْمَنُهُ تَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا جَاذَتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ " <sup>٥٨٤</sup>

### بَابُ الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقَارِبِ

١٤٦١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: ٩٢] وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِخٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ <sup>٥٨٥</sup>

### بَابُ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ

<sup>٥٨٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام رقم ١٩ (توق كرائم أموال الناس) احذر ما كان عزيزا عند صاحبه من الأموال فلا تأخذه زكاة كشاة يعلفها للحم أو بقرة يستفيد من لبنها أو يعير يعده للركوب وهكذا ]

<sup>٥٨٣</sup> - صحيح مسلم (٢ / ٦٧٤) ٥ - (٩٧٩) زيادة مني

<sup>٥٨٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة رقم ٩٩٠ (انتهيت) جنت إليه. (جازت أحرها) مر أحرها ]

<sup>٥٨٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزواج والأولاد.. رقم ٩٩٨ (ببرحاء) اسم بستان. (طيب) عذب. (الآية) آل عمران ٩٢. (البر) اسم جامع لكل خير. (مما تحبون) من أموالكم التي ترغبون بها طيبة بذلك نفوسكم. (أرجو برها وذخرها) أطمع وآمل من الله تعالى أن يدخر لي أحرها وثوابها لأحده يوم القيامة. (بخ) كلمة تقال عند الرضا والإعجاب بالشيء. (مال رابح) ذو ربح كثير يجنيه صاحبه في الآخرة. (رابح) من الرواح وهو الرجوع أي يرجع نفعه إلى صاحبه ]

١٤٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَيَّ الْمُسْلِمُ فِي فَرَسِهِ وَعَلامِهِ  
صَدَقَةٌ»<sup>٥٨٦</sup>

### بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى الْيَتَامَى

١٤٦٥ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ جلس ذات يوم على المنبر وحلستنا  
حوله، فقال: «إني مما أخاف عليكم من بعدي، ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها» فقال رجل: يا  
رسول الله، أو يأتي الخير بالشر؟ فسكت النبي ﷺ، فقيل له: ما شأنك؟ تكلم النبي ﷺ ولا يكلمك؟  
فأرأينا أنه ينزل عليه؟ قال: فمسح عنه الرخصاء، فقال: «أين السائل؟» وكأنه حمده، فقال: «إنه لا يأتي  
الخير بالشر، وإن مما يئب الربيع يقتل أو يلم، إلا أكلة الخضراء، أكلت حتى إذا امتدت حاصرتاها  
استقبلت عين الشمس، فتلطت وبالت، ورتعت، وإن هذا المال خضرة حلوة، فنعم صاحب المسلم ما  
أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل - أو كما قال النبي ﷺ - وإنه من يأخذه بغير حقه، كالذي  
يأكل ولا يشبع، ويكون شهيداً عليه يوم القيامة»<sup>٥٨٧</sup>

### بَابُ الزَّكَاةِ عَلَى الزَّوْجِ وَالْأَيْتَامِ فِي الْحَجْرِ

١٤٦٦ - عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ - بِمِثْلِهِ سَوَاءً - قَالَتْ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا، قَالَ: فَقَالَتْ  
لِعَبْدِ اللَّهِ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟  
فَقَالَ: سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاذْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى  
البَابِ، حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِاللَّيْلِ، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ تُنْفِقَ عَلَى  
زَوْجِي، وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي؟ وَقُلْنَا: لَا تُخْبِرُ بِنَا، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «مَنْ هُمَا؟» قَالَ: زَيْنَبُ، قَالَ: «أَيُّ  
الزَّيَانِبِ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «نَعَمْ، لَهَا أَجْرَانِ، أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»<sup>٥٨٨</sup>

<sup>٥٨٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه رقم ٩٨٢ (فرسه) واحد الخيل يقع على الذكر والأنثى  
والمراد هنا جنس الخيل المعدة للركوب لا للتجارة. (غلامه) عبده الذي يملكه ليخدمه. (صدقة) زكاة ]

<sup>٥٨٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا رقم ١٠٥٢ (يتزل عليه) الوحي. (الرخصاء) العرق  
الكثير. (حمده) أثنى عليه. (الربيع) النهر الصغير. (يلم) يقرب من القتل. (أكلة الخضراء) التي تأكل الخضرة وتقتصد في الأكل. (فتلطت)  
ألقت روثها رقيقاً مائعاً. (رتعت) توسعت في المرعى. (خضرة حلوة) مثل الفاكهة الخضرة الحلوة من حيث جمال المظهر وطيب المذاق  
المرغبان فيها فكذاك المال مرغوب فيه ]

<sup>٥٨٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقرنين والزوج والأولاد.. رقم ١٠٠٠ (عبد الله) بن مسعود  
رضي الله عنه. (قال) الأعمش. (فذكرته) أي الحديث. (لإبراهيم) بن يزيد النخعي. (حجرها) رعايتها وحضانتها. (أيجزي) أي يكفي  
ويقبل. (الصدقة) الزكاة. (امرأة) هي زوجة أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري رضي الله عنهما ]

١٤٦٧ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْ أَجْرٌ أَنْ أُنْفِقَ عَلَى بَنِي أَبِي سَلَمَةَ، إِنَّمَا هُمْ بَنِي؟ فَقَالَ: «أُنْفِقِي عَلَيْهِمْ، فَلَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ»<sup>٥٨٩</sup>

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَفِي الرَّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ} [التوبة: ٦٠]

١٤٦٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقِيلَ مَعَ ابْنِ حَمِيلٍ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مَا يَنْقُمُ ابْنُ حَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا، فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ: فَإِنَّكُمْ تَظْلُمُونَ خَالِدًا، قَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَعَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا"<sup>٥٩٠</sup>

### بَابُ الِاسْتِعْفَافِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ

١٤٦٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفَدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»<sup>٥٩١</sup>

١٤٧٢ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أُرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ، فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أُشْهِدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ، أَنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تُوفِّيَ<sup>٥٩٢</sup>

٥٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة فضل النفقة والصدقة على الأقرين والزوج والأولاد.. رقم ١٠٠١ (أبي سلمة) هو عبد الله بن عبد الأسد المخزومي رضي الله عنه وكان زوجها واستشهد في أحد فتزوجها رسول الله ﷺ ]

٥٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب في تقديم الزكاة ومنعها رقم ٩٨٣ (ما ينقم ابن حميل) ما يكره وينكر. (فهي عليه صدقة) ثابتة مستحقة سيتصدق بما. (ومثلها معها) ويتصدق بمثلها معها كرما منه. وانظر الباب (٣٢) من كتاب الزكاة ]

٥٩١ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل التعفف والصبر رقم ١٠٥٣ (فلن أدخره عنكم) لن أجسه وأمنعكم منه. (يستعفف) يظهر العفة ويكف عن السؤال ]

٥٩٢ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى.. رقم ١٠٣٥ (خضرة حلوة) كالفاكهة الخضرة في المنظر الحلوة في المذاق ولذلك ترغبه النفوس وتميل إليه وتحرص عليه. (بسخاوة نفس) بغير إلحاح في السؤال ولا طمع ولا حرص ولا إكراه أو إجحاف للمعطي. (بورك له فيه) كثر ونما وكان رزقا حاللا يشعر بلذته. (بإشراف نفس) بإلحاح في السؤال وتطلع لما في أيدي غيره وشدة حرصه على تحصيله مع إكراه المعطي وإجحافه. (كالذي يأكل ولا يشبع) لا يقنع بما يأتيه وأصبح كمن أصيب بمرض الجوع ]

## بَابُ مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ

١٤٧٣ - عَنْ سَالِمٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطَاهُ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: «خُذْهُ إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ، فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلا تُتْبِعُهُ نَفْسَكَ»<sup>٥٩٣</sup>

## بَابُ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا

١٤٧٤ و ١٤٧٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِزْعَةٌ لَحْمٍ» وَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَدْتُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَبْلُغَ الْعِرْقَ نِصْفَ الْأُذُنِ، فَيَبِينَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَعَاثُوا بِأَدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ» وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: «فَيَسْتَفْعَلُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيَوْمُئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ»<sup>٥٩٤</sup>

## بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْافًا} [البقرة: ٢٧٣] وَكَمْ الْغَنَى

١٤٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْلَةَ وَالْأَكْلَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمَسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنَى، وَيَسْتَحْيِي أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِحْافًا»<sup>٥٩٥</sup>

١٤٧٨ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ، قَالَ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا؟ قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ: فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا؟ قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ: فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» يَعْنِي: فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، حَشِيَّةٌ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ

الكاذب الذي كلما ازداد أكلًا ازداد جوعًا فكلما جمع من المال شيئًا ازداد رغبة في غيره وازداد شحًا وبخلًا بما في يده وحرصًا

عليه. (لا أرزأ) لأنقص ماله بالطلب والمعنى لا آخذ. (الفيء) ما أخذ من الكفار من غير قتال]

<sup>٥٩٣</sup> - [ش (إشراف نفس) انظر شرح ١٤٠٣. أخرجه مسلم في الزكاة باب إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف رقم

١٠٤٥ (ومالا) والذي لم يأتك على هذه الصفة (فلا تتبعه نفسك) فاتركه ولا تتعلق نفسك به]

<sup>٥٩٤</sup> - [ش أخرجه مسلم في الزكاة باب كراهة المسألة للناس رقم ١٠٤٠ (يسأل الناس) يطلب منهم المال من غير حاجة. (مزعة

لحم) نفقة لحم علامة على ذله بالسؤال. (الجمع) المحشر]

<sup>٥٩٥</sup> - [ش أخرجه مسلم في الزكاة باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يظن له فيتصدق عليه رقم ١٠٣٩ (ليس المسكين) الفقير

الاحتاج المتكامل في احتياجه. (ترده) تسد حاجته. (الأكلة) اللقمة أي أي شيء يعطاه قليلا كان أم كثيرا. (غنى) سعة ويسار يسد حاجته]

عَلَى وَجْهِهِ» فِي رِوَايَةٍ، فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَجَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتَفِي، ثُمَّ قَالَ: «أَقْبِلْ أَيُّ سَعْدٍ  
إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ»<sup>٥٩٦</sup>

### بَابُ خَرَصِ الثَّمَرِ

١٤٨١ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَلَمَّا جَاءَ وَادِي الْقُرَى إِذَا  
امْرَأَةً فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «اخْرُصُوا»، وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، فَقَالَ  
لَهَا: «أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا» فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَتَهَبُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُومَنَّ  
أَحَدٌ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيُعْقِلْهُ» فَعَقَلْنَاهَا، وَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلٍ طَيِّءٍ، وَأَهْدَى  
مَلِكٌ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا وَكَتَبَ لَهُ بِحَرِّهِمْ، فَلَمَّا أَتَى وَادِي الْقُرَى قَالَ  
لِلْمَرْأَةِ: «كَمْ جَاءَ حَدِيقَتِكَ» قَالَتْ: عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، خَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجَّلٌ  
إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي، فَلْيَتَعَجَّلْ» فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ» فَلَمَّا  
رَأَى أَحَدًا قَالَ: «هَذَا جَبِيلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «دُورُ بَنِي  
النَّجَّارِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ - أَوْ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ - وَفِي كُلِّ  
دُورِ الْأَنْصَارِ - يَعْنِي - خَيْرًا»<sup>٥٩٧</sup>

### بَابُ أَخْذِ صَدَقَةِ الثَّمَرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ،

١٤٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالثَّمَرِ عِنْدَ صِرَامِ  
النَّخْلِ، فَيَجِيءُ هَذَا بَتَمْرِهِ، وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ، فَجَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ الثَّمَرِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَهَا  
مِنْ فِيهِ، فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ»<sup>٥٩٨</sup>

### بَابُ: هَلْ يَشْتَرِي الرَّجُلُ صَدَقَتَهُ؟

٥٩٦ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه رقم ١٥٠ (فساررته) تكلمت معه سرا من  
الحضور. (فجمع) أي في ضربته. (أقبل أي سعد) تعال يا سعد لأبين لك. (فكبيكبو) ألقوا في النار على وجوههم مرة بعد أخرى. واللفظ  
من الآية / ٩٤ / من سورة الإسراء. (مكبا) متساقطا على وجهه متعثرا في مشيته واللفظ من الآية / ٢٢ / من سورة الملك ]

٥٩٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب أحد جبل يحبنا ونحبه. وفي الفضائل باب في معجزات النبي ﷺ رقم ١٣٩٢ (وادي القرى)  
مدينة قديمة بين المدينة والشام. (اخرصوا) قدروا. (أوسق) جمع وسق وهو مكيال معين كان لديهم. (أحصي) عدي واحفظي قدر ما  
يخرج منها. (فليعقله) يشده بالعقال وهو الجبل. (طيء) اسم قبيلة والجبل منسوب إليها. (أيلة) بلدة على ساحل البحر بين مصر  
ومكة. (بردا) ثوبا مخططا. (كتب له ببحرهم) أقره النبي ﷺ ملكا عليهم مقابل ما التزمه من الجزية. (كم جاءت حديقتك) كم بلغ  
ثمرها. (طابئة) من أسماء المدينة ومعناه الطيبة. (خرص رسول) حسب تقديره. (جبيل) تصغير جبل. (جبيل يحبنا...) قيل هو مجاز والمراد أهل  
الجبل وهم الأنصار لأنه لهم ولا مانع من حمله على الحقيقة فيكون حب النبي ﷺ والصحابة لما فيه من قبور الشهداء ولأنهم التجؤوا إليه  
يوم أحد وامتنعوا به من أذى المشركين وأما حبه لهم فالله تعالى ورسوله ﷺ أعلم بذلك. (خيرا) في نسخة (خير) ]

٥٩٨ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله.. رقم ١٠٦٩ (صرام النخل) قطع التمر  
عنه. (كوما) ما اجتمع كالصبرة. (لا يأكلون الصدقة) لا يجلب لهم أكلها ]

١٤٨٩ - عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ مَبَاعًا، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْمَرَهُ فَقَالَ: «لَا تُعْدِ فِي صَدَقَتِكَ» فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ، إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً»<sup>٥٩٩</sup>

١٤٩٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِي، وَلَا تُعْدِ فِي صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ»<sup>٦٠٠</sup>

### بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى مَوَالِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٩٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةً مَيْتَةً، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا؟» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: «إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا»<sup>٦٠١</sup>

### بَابُ إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ

١٤٩٤ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» فَقَالَتْ: لَا إِلَّا شَيْءٌ بَعَثَ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيِّبُهُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثَتْ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا»<sup>٦٠٢</sup>

١٤٩٥ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَيَّ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ»<sup>٦٠٣</sup>

### بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ، وَدُعَائِهِ لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ

١٤٩٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ آلِ فُلَانٍ»، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ آلِ أَبِي أَوْفَى»<sup>٦٠٤</sup>

### بَابُ: فِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ

<sup>٥٩٩</sup> - صحيح مسلم (٣/ ١٢٤٠) ٤ - (١٦٢١) زيادة مني [ ش (فاستأمره) استشاره واستأذنه. (لا تعد في صدقتك) لا ترجع بما

ولا ترغب فيها. (لا يترك الخ..). أي إذا اتفق أن اشترى شيئا مما تصدق به تصدق به ثانية بعد شرائه]

<sup>٦٠٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الهبات باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه رقم ١٦٢٠ (حملت) تصدقت به عليه ليركبه في الجهاد. (فأضاعه) لم يبق بشؤونه وما يرباه]

<sup>٦٠١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب طهارة جلود الميتة بالدباغ رقم ٣٦٣ (مولاة) عتيقة. (ميمونة) بنت الحارث زوج النبي ﷺ]

<sup>٦٠٢</sup> - صحيح مسلم (٢/ ٧٥٦) ١٧٤ - (١٠٧٦) زيادة مني

<sup>٦٠٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب أباحة الهدية للنبي ﷺ. رقم ١٠٧٤]

<sup>٦٠٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الدعاء لمن أتى بصدقته رقم ١٠٧٨]

١٤٩٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جِبَارٌ، وَالْبَيْتْرُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ»<sup>٦٠٥</sup>

### بَابُ فَرَضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ

١٥٠٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ»<sup>٦٠٦</sup>

### بَابُ: صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ

١٥٠٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نَطْعِمُ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ»<sup>٦٠٧</sup>

## ٢٥ - كِتَابُ الْحَجِّ

### بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ وَفَضْلِهِ

١٥١٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَشْعَمَ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ<sup>٦٠٨</sup>

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ}

### [الحج: ٢٨]

١٥١٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ يَهْلُ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً»<sup>٦٠٩</sup>

### بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

٦٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب حرج العجماء جبار والمعدن والبئر جبار رقم ١٧١٠ (العجماء) البهيمة وسميت بذلك لأنها لا تتكلم. (جبار) أي جنايتها هدر ليس فيها ضمان. (المعدن جبار) لا زكاة فيما يستخرج منه. (الركاز) الكنوز المدفونة قبل الإسلام ]

٦٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير رقم ٩٨٤ (فرض) أو جب أو قدر. (الفطر) من صوم رمضان. (صاعا) هو مكيال معين. (على العبد) أي تلزم فطرته ويخرجها عنه مالكة. (الصلاة) صلاة العيد ]

٦٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير رقم ٩٨٥ (كنا نطعم الصدقة) نعطي زكاة الفطر على عهد رسول الله ﷺ ]

٦٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الحج عن العاجز لزمانة وهم ونحوهما أو للموت رقم ١٣٣٤ (رديف) راكبا وراءه. (خنعم) اسم قبيلة من اليمن. (الشق) الجانب. (الراحلة) المركب من الإبل ]

٦٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الإهلال من حيث تنبعت به راحلته رقم ١١٨٧ (بذي الحليفة) هي موضع آبار علي بن أبي طالب. (يهل) يجرم بالإهلال رفع الصوت بالتلبية ونحوها. (راحلته) ما يختار من الإبل ليركب في الأسفار ولديه القدرة على حمل الأثقال ذكرنا كان أم أنثى ]

١٥٢٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، هُنَّ لَهْنٌ، وَلَمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ» ٦١٠

### بَابُ مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَلَا يُهَلُّوا قَبْلَ ذِي الْحُلَيْفَةِ

١٥٢٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهَلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ» ٦١١

١٥٣٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَصَلَّى بِهَا» وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ ٦١٢

### بَابُ «خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى طَرِيقِ الشَّجَرَةِ»

١٥٣٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْرَسِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ» ٦١٣

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْعَقِيقُ وَادٍ مُبَارَكٌ»

١٥٣٥ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ "رُئِيَ وَهُوَ فِي مُعْرَسِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي، قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءِ مُبَارَكَةٍ" وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٍ يَتَوَخَّى بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ يَتَحَرَّى مُعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ" ٦١٤

٦١٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب مواقيت الحج والعمرة رقم ١١٨١ (وقت) عين وحدد. (يللم) اسم جبل على ميلين من مكة. (هن لهن) هذه الأماكن مواقيت لأهل هذه البلاد. (ولمن أتى عليهن) لمن مر على هذه المواقيت من غير أهل هذه البلاد. (دون ذلك) بين مكة والميقات. (فمن حيث أنشأ) فميقاته من الموضع الذي يقصد فيه الذهاب إلى مكة لأداء الحج. (أهل مكة من مكة) يجرمون بالحج من نفس مكة ]

٦١١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب مواقيت الحج والعمرة رقم ١١٨٢ ]

٦١٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب التعريس بذى الحليفة والصلاة بها.. رقم ١٢٥٧ (أناخ بغيره) أبارك بغيره أي نزل. (بالبطحاء) المسيل الواسع فيه صغار الحصى ]

٦١٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا.. رقم ١٢٥٧ (طريق الشجرة) أي التي كانت عند مسجد ذى الحليفة. (طريق المعرس) وهو أقرب إلى المدينة من طريق الشجرة والمعرس من التعريس وهو النزول والمبيت عند آخر الليل. (مسجد الشجرة) بذى الحليفة ]

٦١٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب التعريس بذى الحليفة والصلاة بها.. رقم ١٣٤٦ (رؤي) في نسخة. (أري) من الرؤيا في النوم. (ببطحاء) مسيل واسع صغير الحصى. (معرس رسول الله) المكان الذي كان يتزل فيه آخر الليل. (يتوخى) يقصد. (يتحرى) يجتهد ويطلب ]

## بَابُ غَسْلِ الْخُلُوقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ الثِّيَابِ

١٥٣٦ - عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، أَنَّ يَعْلَى قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَرْنِي النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: "فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بَعْمَرَةَ، وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِطَيْبٍ، فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ، فَأَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى يَعْلَى، فَجَاءَ يَعْلَى وَعَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَبَ بِهِ، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَمَّرٌ الْوَجْهَ، وَهُوَ يَغْطُ، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ؟» فَأْتَنِي بِرَجُلٍ، فَقَالَ: «اغْسِلِ الطَّيْبَ الَّذِي بَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَنْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَأَصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ» قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَادَ الْإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>٦١٥</sup>

## بَابُ الطَّيْبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ، وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، وَيَتَرَجَّلَ وَيَدَّهِنَ

١٥٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ»<sup>٦١٦</sup>

## بَابُ مَنْ أَهْلٌ مُلْبَدًّا

١٥٤٠ - عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلُّ مُلْبَدًّا»<sup>٦١٧</sup>

## بَابُ الْإِهْلَالِ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ

١٥٤١ و١٥٤٢ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، يَقُولُ: «مَا أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَنْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ» يَعْنِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ<sup>٦١٨</sup>

## بَابُ مَا لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ

١٥٤٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلْبَسُ الْقُمُصُ، وَلَا الْعِمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ، وَلَا الْبِرَانِسَ، وَلَا الْخِفَافَ»

٦١٥ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح.. رقم ١١٨٠ (بالجعرانة) اسم موضع بين مكة والطائف على بعد ستة فراسخ من مكة. (رجل) قيل اسمه عطاء بن منية. (متضمخ) متلطخ وملتوث. (يعط) من الغطيظ وهو صوت معه بجوحة كشخير النائم وكان يصيبه هذا من شدة الوحي وثقله. (الجبّة) ثوب مخطط معروف. (الإنقاء) المبالغة في التنظيف ]

٦١٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الطيب للمحرم عند الإحرام رقم ١١٨٩ (أطيب) أضع عليه الطيب. (لإحرامه) لأجل إحرامه. (حين يحرم) يريد أن يحرم. (لحله) تحلله من محرمات الإحرام بعد أن يرمي ويحلق ]

٦١٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب التلبية وصفتها ووقتها رقم ١١٨٤ (يهل ملبدا) شعر رأسه بصمغ ونحوه لينضم ويلتصق ببعضه ببعض احترازا عن سقوطه أو حصول الحشرات فيه. ويهل من الإهلال وهو رفع الصوت بالتلبية عند الإحرام ]

٦١٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة رقم ١١٨٦ ]

إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ  
الزَّعْفَرَانُ أَوْ وَرْسٌ»<sup>٦١٩</sup>

### بَابُ الرُّكُوبِ وَالرِّتْدَانِ فِي الْحَجِّ

١٥٤٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى  
الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنَى، قَالَ: فَكَلَاهُمَا قَالَ: «لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى  
جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ»<sup>٦٢٠</sup>

### بَابُ التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي

١٥٥٥ - عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَذَكَرُوا الدَّجَالَ أَنَّهُ قَالَ: مَكْتُوبٌ بَيْنَ  
عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ وَلَكِنَّهُ قَالَ: «أَمَّا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذْ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي  
يُلَبِّي»<sup>٦٢١</sup>

### بَابُ مَنْ أَهَلَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٥٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ  
الْيَمَنِ، فَقَالَ: «بِمَا أَهَلْتُمْ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَن مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحَلَّتْ»<sup>٦٢٢</sup>

### بَابُ التَّمَتُّعِ وَالْإِفْرَاقِ بِالْحَجِّ، وَفَسْخِ الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ

١٥٦١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا  
بِالْبَيْتِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَحِلَّ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ، وَنَسَاؤُهُ لَمْ  
يَسْتَقِنْ فَأَحْلَلْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَحَضَّتْ فَلَمْ أَطْفُ بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ  
الْحَصْبَةِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ، قَالَ: «وَمَا طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا  
مَكَّةَ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ثُمَّ مَوْعِدُكَ كَذَا وَكَذَا» قَالَتْ  
صَفِيَّةُ: مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسَتَهُمْ، قَالَ: «عَقَرَى حَلَقَى، أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ» قَالَتْ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «لَا بَأْسَ  
انْفِرِي» قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ، وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا، أَوْ أَنَا  
مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا»<sup>٦٢٣</sup>

٦١٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة.. رقم ١١٧٧ (القمص) جمع قميص. (الخفاف) جمع خف وهو كالحذاء. (أسفل من الكعبين) دون الكعبين حتى يصبح كالنعل ]

٦٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب إقامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي.. رقم ١٢٨١ (ردف) راكبا خلفه. (جمرة العقبة) وهي الجمرة الكبرى التي ترمى يوم النحر وسميت الجمرة لأنها مجمع الجمار وهي الحصى ]

٦٢١ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات رقم ١٦٦ (أنه) أي الدجال. (قال) أي ابن عباس رضي الله عنهما. (ولكنه قال) أي النبي ﷺ ]

٦٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب إهلال النبي ﷺ وهدية رقم ١٢٥٠ (فأهد) قدم الهدى. (وامكث حراما) البث وابق محرما ]

١٥٦٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ  
الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَا الدَّبْرَ، وَعَعَا الْأَثْرَ، وَأَنْسَلَخَ صَفْرًا، حَلَّتِ  
الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ، قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ مَهْلَيْنَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا  
عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحَلِّ؟ قَالَ: «حَلُّ كُلُّهُ»<sup>٦٢٤</sup>

١٥٦٦ - عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا  
بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ تَحْلُلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ»<sup>٦٢٥</sup>

١٥٦٧ - عَنْ أَبِي جَمْرَةَ نَصْرِ بْنِ عِمْرَانَ الضَّبْعِيِّ، قَالَ: «تَمَتَّعْتُ»، فَفَنَهَانِي نَاسٌ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَأَمَرَنِي، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي: حَجُّ مَبْرُورٌ، وَعُمْرَةٌ مُتَقَبِّلَةٌ، فَأَخْبِرْتُ ابْنَ  
عَبَّاسٍ فَقَالَ: «سَنَةَ النَّبِيِّ ﷺ»، فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي، فَأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: لِمَ؟  
فَقَالَ: لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُ<sup>٦٢٦</sup>

### بَابُ الْاِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ

١٥٧٣ - عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ، ثُمَّ  
يَبِيتُ بِذِي طَوًى، ثُمَّ يُصَلِّي بِهِنَّ الصُّبْحَ، وَيَغْتَسِلُ»، وَيُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ<sup>٦٢٧</sup>

### بَابُ: مَنْ مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ؟

١٥٧٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ  
مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى»<sup>٦٢٨</sup>

### بَابُ: مَنْ مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ؟

٦٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج رقم ١٢٤٠ (كانوا) أي أهل الجاهلية. (يرون) يعتقدون. (أفجر  
الفجور) أعظم الذنوب. (ويجعلون المحرم صفرًا) يجعلون الشهر الحرام صفرًا بدل المحرم. (برا الدبر) وفي نسخة (برأ) أي شفي ظهر الإبل  
من أثر إحتكاك الأحمال عليها بعد رجوعها من الحج. (عفا الأثر) ذهب أثر إصابتها. (انسلك) انقضى. (صبيحة رابعة) صبيحة ليلة رابعة  
من ذي الحجة. (مهلين بالحج) مهلين به ومحرمين. (فتعاضم) استعظموا مخالفتهم عبادتهم المألوفة. (أي الحل) أي شيء يحل لنا. (حل كله)  
جميع ما يحرم على المحرم حتى الجماع ]

٦٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد رقم ١٢٢٩ (لبدت) من التلبيد وهو  
أن يجعل في رأسه صمغًا ليجتمع الشعر ولا يصير فيه قمل ونحوه. (قلدت هديي) جعلت القلائد في أعناقهم ليعلم أنه هدي والهدي ما  
يهدى لله تعالى من النعم فيذبح في الحرم ويوزع على فقرائه ]

٦٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج رقم ١٢٤٢ (فأمرني) أن استمر على التمتع. (مبرور)  
مقبول. (سهما) نصيبا. (فقال) أبو حمزة. (للرؤيا التي رأيت) من أجل الرؤيا التي رأيتها أي إكراما له على ذلك أو من أجل أن يقصها  
على الناس ]

٦٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة. رقم ١٢٥٩ (أدن الحرم) أول موضع  
منه. (أمسك) ترك. (بذي طوى) واد بقرب مكة في طريق التمتع الذي فيه مسجد عائشة رضي الله عنها ]

٦٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا. رقم ١٢٥٧ (الثنية) الطريق العالي في الجبل. (العليا)  
التي يتزل منها إلى مقابر مكة. (السفلى) التي بأسفل مكة ]

١٥٧٨ و ١٥٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ»

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ أَعْلَى مَكَّةَ» قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ عُرْوَةَ: «يَدْخُلُ عَلَى كِلْتَيْهِمَا مِنْ كَدَاءٍ، وَكَدَاءٌ، وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ»<sup>٦٢٩</sup>

### بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا

١٥٨٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يُنْقَلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «أَرِنِي إِزَارِي» فَشَدَّهُ عَلَيْهِ<sup>٦٣٠</sup>

١٥٨٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «أَلَمْ تَرِي أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ أَقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تُرَدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «لَوْلَا حَدَثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَعْنُ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمِّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ<sup>٦٣١</sup>

١٥٨٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنَ الْبَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: «إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ» قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: «فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمُكَ، لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أُدْخَلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ»<sup>٦٣٢</sup>

### بَابُ تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ، وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا، وَأَنَّ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةً

١٥٨٨ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رَبَاعٍ أَوْ دُورٍ»، وَكَانَ عَقِيلٌ وَرَثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرْتَهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، شَيْئًا لَأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمِينَ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ، فَكَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ قَوْلَ اللَّهِ

٦٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا.. رقم ١٢٥٨ (من أعلى مكة) بيان لكداء التي دخل

منها هذا هو الصحيح. (كدا) اسم جبل بأسفل مكة. (وكان عروة..) هذا قول هشام يعتذر فيه عن أبيه إنه خالف بفعله ما رواه

٦٣٠ - صحيح مسلم (١/ ٢٦٧) ٧٦ - (٣٤٠) ويادة مني [ ش (فخر) وقع. (طمحت) شخصت وارتفعت. (أرني) أعطني]

٦٣١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب نقض الكعبة وبنائها رقم ١٣٣٣ (لما بنوا الكعبة) قبل الإسلام. (اقتصروا) نقصوا. (الحجر)

المبني حوله جدار قصير إشارة إليه. (لم يتمم) أي أخرج منه ما كان ركنًا]

٦٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جدر الكعبة وبإها رقم ١٣٣٣ (الجدر) في نسخة (الجدار) والمراد الحجر الذي حول الجدار]

تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} [الأنفال: ٧٢] الآية ٦٣٣

### بَابُ نُزُولِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ

١٥٨٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ حين أراد قُدُومَ مَكَّةَ: «مَنْزِلُنَا غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ»<sup>٦٣٤</sup>

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ

### وَالْقَلَائِدَ} [المائدة: ٩٧]

١٥٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ»<sup>٦٣٥</sup>

### بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ

١٥٩٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»<sup>٦٣٦</sup>

### بَابُ: كَيْفَ كَانَ بَدَأُ الرَّمْلِ

١٦٠٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَدْفَعُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ «أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَابَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَابَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ»<sup>٦٣٧</sup>

٦٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب التزول بمكة للحجاج وتورث دورها رقم ١٣٥١ (رباع) جمع ربع وهو المحلة المشتملة على عدة بيوت. (يقول) وهذا المذكور موقوفا على عمر رضي الله عنه هنا ثبت مرفوعا للنبي ﷺ في المغازي رقم ٤٠٣٢. والمراد أنه كان يقول ذلك بناء على ما أقره ﷺ من عدم وراثته علي وجعفر رضي الله عنهما من أبي طالب. (يتأولون) يفسرون الولاية في هذه الآية بولاية الميراث. (أووا) أنزلوا المهاجرين وأسكنوهم في ديارهم. (أولياء) في الميراث والنصرة. (الآية) الأنفال ٧٢. وتمتمتها {والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير}. (ولايتهم) من ميراثهم أو تورثهم. (استنصروكم) استغاثوا بكم وطلبوا نصرتكم على من يؤذونهم في دينهم من المشركين. (النصر) أن تنصروهم على من قاتلهم. (ميثاق) عهد]

٦٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب التزول بالخصب يوم النفر والصلاة به رقم ١٣١٤ (بخيف بني كنانة) المراد الخصب وهو في أعلى مكة على طويق مني والخيف كل ما نحدر من الجبل وارتفع عن المسيل. (حيث تقاسوا على الكفر) المكان الذي تحالفوا فيه على إخراج النبي ﷺ وكتبوا الصحيفة على مقاطعة بني هاشم والمطلب]

٦٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل.. رقم ٢٩٠٩ (ذو السويقتين) تثنية سويقة وهي تصغير ساق أي الذي له ساقان ضعيفتان والتصغير هنا للتحقير أي ضعيف هزيل لا شأن له]

٦٣٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف رقم ١٢٧٠ (لا تضر ولا تنفع) أي بذاتك وإنما النفع بالثواب الذي يحصل بامتثال أمر الله تعالى في تقبيله]

## بَابُ اسْتِلَامِ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ، وَيَرْمُلُ ثَلَاثًا

١٦٠٣ - عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ " إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ، أَوَّلَ مَا يَطُوفُ: يَخْبُثُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ " ٦٣٨

## بَابُ الرَّمْلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

١٦٠٥ - عَنْ أَسْلَمٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلرُّكْنِ: «أَمَّا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ»، فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ قَالَ: «فَمَا لَنَا وَلِلرَّمْلِ إِثْمًا كُنَّا رَأَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ»، ثُمَّ قَالَ: «شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ» ٦٣٩

١٦٠٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ، مُنْذُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا»، قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَمْشِي لِيَكُونَ أَيْسَرَ لاسْتِلَامِهِ» ٦٤٠

## بَابُ اسْتِلَامِ الرُّكْنِ بِالْمَحْجَنِ

١٦٠٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَيَّ بَعِيرٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحْجَنِ» ٦٤١

## بَابُ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا، وَلَا يَحُجُّ مُشْرِكًا

١٦٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدُّنُ فِي النَّاسِ «أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا» ٦٤٢

٦٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة.. رقم ١٢٦٤ (وهنهم) أضعفهم. (حمى) مرض. (يثر) اسم المدينة في الجاهلية. (يرملوا) يهرولوا والهرولة المشي السريع مع تقارب الخطى. (الأشواط) جمع شوط والمراد الطوفة حول الكعبة. (الركنين) اليماني والأسود. (الإبقاء عليهم) الرفق بهم ]

٦٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة.. رقم ١٢٦١ (يخب) يرمل من الخب وهو نوع من العدو مثل الرمل. (أطواف) جمع طوفة وهي الدوران حول الكعبة ]

٦٣٩ - صحيح مسلم (٢/ ٩٢٥) - ٢٤٨ - (١٢٧٠) زيادة مني [ ش (للكن) أي الحجر الأسود. (استلمك) مسك بيده وقبلك. (راءينا) من المراءة وهي إظهار الأمر على خلاف ما هو عليه أي أظهرنا لهم به القوة ونحن في حال ضعف ]

٦٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف رقم ١٢٦٨ (هذين الركنين) اليماني والأسود. (شدة ولا رخاء) أي في أي حال من الأحوال ]

٦٤١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن رقم ١٢٧٢ (محجن) عصا منحنية الرأس ]

٦٤٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب لا يحج بالبيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.. رقم ١٣٤٧ (رهط) ما دون العشرة من الرجال. (يؤذن) يعلم. (بعد العام) بعد هذا العام. (عريان) مجرد من الثياب كما كانت عادتكم في الجاهلية ]

### بَابُ سَقَايَةِ الْحَاجِّ

١٦٣٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيْتَ بِمَكَّةَ لِيَالِي مَنِيٍّ، مِنْ أَجْلِ سَقَايَتِهِ، «فَأْذَنَ لَهُ»<sup>٦٤٣</sup>

### بَابُ مَا جَاءَ فِي زَمْرَمَ

١٦٣٦ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "فُرَجَّ سَقْفِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْرَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ، مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَفَرَجَ إِلَيَّ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قَالَ جَبْرِيلُ لِحَاظِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: افْتَحْ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ"<sup>٦٤٤</sup>

١٦٣٧ - عَنْ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ: «سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْرَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ» قَالَ عَاصِمٌ: فَحَلَفَ عِكْرَمَةُ مَا كَانَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا عَلَى بَعِيرٍ<sup>٦٤٥</sup>

### بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

١٦٥٨ - عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ، شَكَ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، «فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ»<sup>٦٤٦</sup>

### بَابُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

١٦٦٤ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: أَضَلَّتْ بَعِيرًا لِي، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَقِفًا بِعَرَفَةَ، فَقُلْتُ: «هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا»<sup>٦٤٧</sup>

١٦٦٥ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ عُرْوَةُ: «كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاةً إِلَّا الْحُمْسَ، وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَكَلَتْ، وَكَانَتِ الْحُمْسُ يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا، فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ الْحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا، وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَيُفِيضُ الْحُمْسُ مِنْ جَمْعٍ»، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا "

٦٤٣ - [ش أخرجه مسلم في الحج باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق.. رقم ١٣١٥] (من أجل سقايته) حتى يقوم بسقاية الحجاج لأهم كانوا يستسقون الماء من زمزم في الليل ويجعلونه في الحياض مسبلا يشرب منه الحجاج

٦٤٤ - معلقاً، صحيح مسلم (١/١٤٨) ٢٦٣ - (١٦٣) زيادة مني

٦٤٥ - [ش أخرجه مسلم في الأشربة باب في الشرب من زمزم قائماً رقم ٢٠٢٧] (إلا على بعير) أي لا يقال إنه ﷺ شرب قائماً لأنه كان راكباً على بعير

٦٤٦ - [ش أخرجه مسلم في الصيام باب استحباب الفطر للحجاج يوم عرفة رقم ١١٢٣] (شك الناس) اختلفوا هل هو صائم أم لا. (يوم عرفة) أي وهم واقفون على عرفة

٦٤٧ - [ش أخرجه مسلم في الحج باب في الوقوف وقوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس رقم ١٢٢٠] (الحمس) جمع أحمس وهو الشديد سميت به قريش لتشدها فيما كانت عليه من تقاليد دينية في الجاهلية. (فما شأنه هاهنا) أي فما باله يقف في عرفة والحمس لا يقفون فيها لأن قريشا كانت لا تخرج من الحرم يوم عرفة وعرفة ليست من الحرم

أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْحُمْسِ: {ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ} [البقرة: ١٩٩]، قَالَ: كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ، فَدَفِعُوا إِلَى عَرَافَاتٍ ٦٤٨

### بَابُ السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَافَةٍ

١٦٦٦ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: «كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْهَةً نَصَّ» ٦٤٩

### بَابُ التَّنْزُولِ بَيْنَ عَرَافَةٍ وَجَمْعٍ

١٦٦٧ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَافَةٍ مَالَ إِلَى الشَّعْبِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» ٦٥٠

١٦٦٩ و ١٦٧٠ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَافَاتٍ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ، الَّذِي دُونَ الْمَزْدَلِفَةِ، أَنَاخَ، فَبَالَ ثُمَّ جَاءَ، فَصَبَّتُ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ، فَتَوَضَّأَ وَوُضِئَ خَفِيْفًا، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ»، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَزْدَلِفَةَ فَصَلَّى، ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ. قَالَ كُرَيْبٌ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ الْفَضْلِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ ٦٥١

### بَابُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ

١٦٧٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا» ٦٥٢

١٦٧٤ - عَنْ أَبِي أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمَزْدَلِفَةِ» ٦٥٣

### بَابُ مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ بَلِيلٍ، فَيَقِفُونَ بِالْمَزْدَلِفَةِ

٦٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب في الوقوف وقوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس رقم ١٢١٩ (يحتسبون على الناس)

يعطوهم حسبة بدون مقابل. (يفيض) يدفع من عرفة. (جماعة الناس) باقي الناس غير قريش. (جمع) مزدلفة. (الآية) البقرة ١٩٩ ]

٦٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة واستحباب صلاتي.. رقم ١٢٨٦ (دفع) انصرف من

عرفات. (العنق) السير بين الإبطاء والإسراع. (ليس..) تفسير لقوله تعالى {ولات من مناص} / ص ٣٠. / وذكره لدفع توهم أنهما من

اشتقاق واحد وليس كذلك فإن (مناص) من النوص وليس من النص ]

٦٥٠ - صحيح مسلم (٢/ ٩٣٤) ٢٧٦ - (١٢٨٠) زيادة مني

٦٥١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب إقامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة وباب الإفاضة من عرفات إلى

المزدلفة.. رقم ١٢٨٠، ١٢٨١ (دون المزدلفة) قريها. (خفيفا) لم يزد على مرة مرة أو لم يكثر الدلك. (غداة جمع) صبيحة يوم

النحر. (الجمرة) جمرة العقبة وهي الجمرة الكبرى ]

٦٥٢ - صحيح مسلم (٢/ ٩٣٧) ٢٨٧ - (١٢٨٨) زيادة مني

٦٥٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة واستحباب صلاتي.. رقم ١٢٨٧ ]

١٦٧٦ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ سَأَلْتُ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلَهُ، فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بَلِيلٍ فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ مِنِّي لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجَمْرَةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «أَرُحِصَ فِي أَوْلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»<sup>٦٥٤</sup>

١٦٧٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ»<sup>٦٥٥</sup>

١٦٧٩ - عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَقَامَتْ تُصَلِّي، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ: «يَا بُنَيَّ، هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟»، قُلْتُ: لَا، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ: «يَا بُنَيَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: «فَارْتَحِلُوا»، فَارْتَحَلْنَا وَمَضَيْنَا، حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا هَتْتَاهُ مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَسْنَا، قَالَتْ: «يَا بُنَيَّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِلظُّعْنِ»<sup>٦٥٦</sup>

١٦٨٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَكَانَتْ ثَقِيلَةً تَبْطِئُ، فَأَذِنَ لَهَا»<sup>٦٥٧</sup>

### بَابُ: مَتَى يُصَلِّي الْفَجْرَ بِجَمْعٍ

١٦٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً بغيرِ مِيقَاتِهَا، إِلَّا صَلَاتَيْنِ: جَمْعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا<sup>٦٥٨</sup>

### بَابُ رُكُوبِ الْبُذْنِ

١٦٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا» فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ فَقَالَ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ» فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ<sup>٦٥٩</sup>

<sup>٦٥٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من.. رقم ١٢٩٥ (المشعر الحرام) جبل صغير في آخر المزدلفة سمي بالمشعر لأنه معلم للعبادة والحرام لأنه من الحرم. (يرجعون) إلى منى. (أرحص) من الإرخاص وهو التسهيل والتخفيف]

<sup>٦٥٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء.. رقم ١٢٩٣، ١٢٩٤ (جمع) هي المزدلفة]

<sup>٦٥٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن.. رقم ١٢٩١ (يا هتتاه) يا هذه. (غلسنا) تقدمنا على الوقت المشروع من التغليس وهو السير في ظلمة آخر الليل. (للظعن) جمع ظعينة وهي المرأة وقيل المرأة في الهودج]

<sup>٦٥٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن.. رقم ١٢٩٠ (استأذنت) أن تذهب إلى منى وترمي الجمره قبل الناس. (تبطئ) بطيئة الحركة]

<sup>٦٥٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب زيادة التغليس بصلوة الصبح يوم النحر.. رقم ١٢٨٩ (قبل ميقاتها) المعتاد وهو ظهور طلوع الفجر لعامة الناس]

<sup>٦٥٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها رقم ١٣٢٢ (اركبها) لتخالف ما كان عليه أهل الجاهلية من عدم ركوبهم ما أهدوا إلى الحرم. (لها بدنة) أي كيف أركبها وهي هدي. (ويلك) الويل الهلاك وقال له ذلك تأنيبا على مراجعته له وعدم امتثاله أول الأمر]

١٦٩٠ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُسَوِّقُ بَدَنَةً فَقَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: «ارْكَبْهَا» ثَلَاثًا ٦٦٠

### بَابُ مَنْ سَاقَ الْبُذْنَ مَعَهُ

١٦٩١ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلَلَ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَهْلَلَ بِالْحَجِّ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى، فَسَاقَ الْهَدْيَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَشَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ، حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَلْيُطْفِئِ بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ لِيَهْلِلْ بِالْحَجِّ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ». فَطَافَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعًا، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ ٦٦١

### بَابُ مَنْ أَشْعَرَ وَقَلَّدَ بِذِي الْخَلِيفَةِ، ثُمَّ أَحْرَمَ

١٦٩٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَتَلْتُ قَلَانِدَ بُذْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ قَلَدْتُهَا وَأَشْعَرْتُهَا وَأَهْدَاها، فَمَا حَرَمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ أَحِلَّ لَهُ» ٦٦٢

### بَابُ الْجَلَالِ لِلْبُذْنِ

١٧٠٧ - عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبُذْنِ الَّتِي نَحَرْتُ وَبِجُلُودِهَا» ٦٦٣

### بَابُ نَحْرِ الْإِبِلِ مُقَيَّدَةً

١٧١٣ - عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنْسَخَ بَدَنَتَهُ يَنْحَرُهَا قَالَ: «أَبْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً سَنَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ» ٦٦٤

٦٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها رقم ١٣٢٣ ]

٦٦١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب وجوب الدم على المتمتع وأنه إذا عدمه.. رقم ١٢٢٧، ١٢٢٨ (خب) رمل. (فركع) صلى. (قضى حجه) بالوقوف في عرفات ورمي الجمرات والحلق ]

٦٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب بعث الهدي إلى الحرم لمن لا يريد الذهب بنفسه رقم ١٣٢١ (فما حرم عليه شيء) من محظورات الإحرام لأنه لم يجرم بعد ]

٦٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب في الصدقة بلحوم الهدي وجلودها وجلالها رقم ١٣١٧ (بجلال البدن) جمع جل وهو ما يوضع على ظهر الدابة من كساء ونحوه ]

## بَابُ وَمَا يَأْكُلُ مِنَ الْبُذْنِ وَمَا يَتَّصِقُ

١٧١٩ - عن عطاء، سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مَنِيٍّ، فَرَحَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا»، فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَلَا حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: لَا<sup>٦٦٥</sup>

## بَابُ الذَّبْحِ قَبْلَ الْحَلْقِ

١٧٢٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال رجل للنبي ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ». قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ». قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ»<sup>٦٦٦</sup>.

١٧٢٤ - عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «أَحَجَّجْتَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِمَا أَهَلَّتْ؟»، قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا هَلَالُ كِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحْسَنْتَ، أَنْطَلِقُ، فَطُفْ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ»، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ، فَفَلَّتْ: رَأْسِي، ثُمَّ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ، فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ النَّاسَ، حَتَّى خَلَفَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرْتُهُ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ نَأَخَذَ بَكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ نَأَخَذَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَلْغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ<sup>٦٦٧</sup>

## بَابُ الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ عِنْدَ الْإِحْلَالِ

١٧٢٦ - عن نافع قال: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ»<sup>٦٦٨</sup>

١٧٢٧ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، قَالَ، وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، وَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»<sup>٦٦٩</sup>

٦٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب نحر البدن قياما مقيدة رقم ١٣٢٠ (ابعتها) أنها حتى تقوم. (قيامًا) قائمة. (مقيدة) معقولة اليد اليسرى مربوطة بالعقال وهو الحيل]

٦٦٥ - [ ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي.. رقم ١٩٧٢ (فوق ثلاث منى) بعد أيام التشريق التي يقام فيها منى]

٦٦٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي رقم ١٣٠٧ (زرت) طفت طواف الزيارة وهو طواف الركن وطواف الإفاضة]

٦٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتتمام رقم ١٢٢١ (أحججت) أي أحرمت بالنسك الحج أو العمرة. (أفتي به) أي بالتمتع]

٦٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير رقم ١٣٠٤]

٦٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير رقم ١٣٠١ (المحلقيين) الذين يملقون جميع شعرهم. (المقصرين) الذين يقصون أطراف شعرهم]

١٧٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»  
 قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»<sup>٦٧٠</sup>  
 ١٧٣٠ - عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: «فَصَرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ»<sup>٦٧١</sup>

### بَابُ الزِّيَارَةِ يَوْمَ النَّحْرِ

١٧٣٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا ثُمَّ يَقِيلُ، ثُمَّ يَأْتِي مِنِّي، يَعْنِي يَوْمَ النَّحْرِ»<sup>٦٧٢</sup>

١٧٣٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَفْضَنَّا يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا حَائِضٌ، قَالَ: «حَابِسَتُنَا هِيَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «اُخْرُجُوا»<sup>٦٧٣</sup>

### بَابُ الْحُطْبَةِ أَيَّامِ مِنِّي

١٧٤١ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَرَجُلٍ - أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -، حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ «أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَرُبَّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»<sup>٦٧٤</sup>

### بَابُ رَمِي الْجِمَارِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي

٦٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير رقم ١٣٠٢ ]

٦٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب التقصير في العمرة رقم ١٢٤٦ (عن رسول الله) أخذت من شعر رأسه. (بمشقص) سهم فيه

نصل عريض]

٦٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر رقم ١٣٠٨ (طوفا واحدا) للإفاضة. (يقيل) أي بمكة من

القبيلة وهي النوم وقت الظهر]

٦٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض رقم ١٢١١ (فأفضنا يوم النحر) طفنا طواف

الإفاضة. (ما يريد الرجل من أهله) كناية عن أنه أراد منها الجماع]

٦٧٤ - صحيح مسلم (٣/ ١٣٠٥) ٢٩، ٣٠، (١٦٧٩) زيادة مني [ ش (أليس ذو الحجة) ذو مرفوع على أنه اسم ليس وخبرها

محذوف والتقدير أليس ذو الحجة هذا الشهر. (كفاراً) تفعلون ما يفعل الكفار في ضرب رقاب المسلمين أو يكفر بعضهم بعضاً فيستبيح

قتله]

١٧٤٧ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: رَمَى عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا؟ فَقَالَ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷺ»<sup>٦٧٥</sup>

### بَابُ طَوَافِ الْوَدَاعِ

١٧٥٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْحَائِضِ»<sup>٦٧٦</sup>

### بَابُ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ

١٧٥٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَبِيٍّ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - حَاضَتْ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ» قَالُوا: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ قَالَ: «فَلَا إِذَا»<sup>٦٧٧</sup>

### بَابُ الْمُحْصَبِ

١٧٦٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ مَنْزِلُ يَنْزِلُهُ النَّبِيُّ ﷺ، لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ»<sup>٦٧٨</sup> يَعْنِي بِالْأَبْطَحِ

١٧٦٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلُ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»<sup>٦٧٩</sup>

### بَابُ الْإِدْلَاجِ مِنَ الْمُحْصَبِ

١٧٧١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ لَيْلَةَ النَّفْرِ فَقَالَتْ: مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتَكُمْ، قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ «عَقْرَى حَلَقَى، أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَنْفِرِي»

١٧٧٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا قَدَمْنَا، أَمَرْنَا أَنْ نَحُلَّ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ النَّفْرِ، حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَلَقَى عَقْرَى مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسْتَكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «كُنْتُ طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَنْفِرِي»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

٦٧٥ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب رمي جمره العقبة من بطن الوادي وتكون مكة عن يساره رقم ١٢٩٦ (سورة البقرة) خصها بالذكر لأن معظم أحكام الحج مذكورة فيها]

٦٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض رقم ١٣٢٨ (آخر عهدهم بالبيت) آخر ما يفعلونه - في آخر وقت من أوقات مجيئهم - أن يطوفوا بالبيت طواف الوداع قبل مغادرتهم مكة إلى أوطانهم]

٦٧٧ - صحيح مسلم (٢/ ٩٦٤) ٣٨٢ - (١٢١١) زيادة مني

٦٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب التزول بالخصب يوم النفر رقم ١٣١١ (إنما كان منزل يتزله) أي محصب موضع يتزل فيه ليكون الخروج أسهل عند السفر إلى المدينة]

٦٧٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب التزول بالخصب يوم النفر رقم ١٣١٢ (ليس التحصيب بشيء) أي التزول في المحصب ليس من مناسك الحج المطلوب فعلها بشيء]

إِنِّي لَمْ أَكُنْ حَلَلْتُ، قَالَ: «فَاعْتَمِرِي مِنَ التَّنَعِيمِ» فَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا، فَلَقِينَاهُ مَدْلِجًا فَقَالَ: «مَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا»<sup>٦٨٠</sup>

## ٢٦ - أَبْوَابُ الْعُمْرَةِ

### بَابُ وَجُوبِ الْعُمْرَةِ وَفَضْلِهَا

١٧٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»<sup>٦٨١</sup>

### بَابُ مَنْ اعْتَمَرَ قَبْلَ الْحَجِّ

١٧٧٤ - عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ، قَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: "اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ"<sup>٦٨٢</sup>

### بَابُ: كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟

١٧٧٥ و١٧٧٦ - عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ، فَقَالَ: بِدَعَةٍ "ثُمَّ قَالَ لَهُ: "كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟" قَالَ: أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ "قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ يَا أُمَّاهُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ»، قَالَتْ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً، إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ»<sup>٦٨٣</sup>

<sup>٦٨٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان وجوه الإحرام.. رقم ١٢١١ (لم أكن أحللت) أي حين قدمت مكة لأني متمتع بل كنت قارنة أي ولم أعتمر عمرة مستقلة. (مدلج) سائرا من آخر الليل من الإدلاج وهو السير في آخر الليل والإدلاج السير في أول الليل  
<sup>٦٨١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة رقم ١٣٤٩ (العمرة) هي في اللغة الزيارة وفي الشرع زيارة البيت الحرام بشروط مخصوصة. (كفارة) ماحية مشتقة من الكفر وهو التغطية والستر. (لما بينهما) لما وقع بينهما من الذنوب الصغيرة. (المبرور) المقبول وهو الذي لا يخالطه إثم مشتق من البر وهو الإحسان]

<sup>٦٨٢</sup> - صحيح مسلم (٢/٩١٧) ٢٢٠ - (١٢٥٥) زيادة مني [ ش (لا بأس) ليس عليه شيء إذا اعتمر قبل أن يحج ولكن لا على وجه التمتع كما مر]

<sup>٦٨٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه رقم ١٢٥٥ (حجرة) غرفة وهي في الأصل ما يحجر عليه من الأرض بمخاطب ونحوه. (المسجد) أي مسجد النبي ﷺ في المدينة المنورة. (بدعة) البدعة هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ ومراد ابن عمر رضي الله عنه أن اجتماع الناس في المسجد على صلاة الضحى بدعة لا صلاة الضحى نفسها وإنما سنة. (استنانه عائشة) أي صوت سواكها وهي تتسوك به. (يا أماه) سماها أمه وهي في الحقيقة حالته لأن الخالة بمنزلة الأم أو باعتبارها أم المؤمنين. (شاهده) حاضر معه تعني في ذلك المبالغة في نسبة النسيان إلى ابن عمر رضي الله عنهما]

١٧٧٨ - عَنْ قَتَادَةَ، سَأَلَتْ أَنْسَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: "أَرْبَعُ: عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَدَّهُ الْمُشْرِكُونَ، وَعُمْرَةَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَالَحَهُمْ، وَعُمْرَةَ الْجِعْرَانَةِ إِذْ قَسَمَ غَنِيمَةً - أَرَاهُ - حُنَيْنٍ " قُلْتُ: كَمْ حَجَّ؟ قَالَ: «وَاحِدَةً»<sup>٦٨٤</sup>

### بَابُ عُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ

١٧٨٢ - عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يُخْبِرُنَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَامْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، - سَمَّاها ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيْتُ اسْمَهَا - : «مَا مَعَكَ أَنْ تَحْجِينَ مَعَنَا؟»، قَالَتْ: كَانَتْ لَنَا نَاضِحٌ، فَرَكِبَهُ أَبُو فَلَانَ وَابْنُهُ، لَزَوْجَهَا وَابْنَهَا، وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَإِذَا كَانَ رَمَضَانَ اعْتَمِرِي فِيهِ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ» أَوْ نَحْوًا مِمَّا قَالَ<sup>٦٨٥</sup>

### بَابُ عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ

١٧٨٤ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عَائِشَةَ، وَيُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ»<sup>٦٨٦</sup>

١٧٨٥ - عَنْ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْلًا وَأَصْحَابَهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَطَلَحَةَ، وَكَانَ عَلِيٌّ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالَ: أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يَقْصِرُوا وَيَحْلُوا إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مَنْى وَذَكَرُ أَحَدُنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْ لَأَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ»، وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ، فَسَكَتَ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطْفُ بِالْبَيْتِ، قَالَ: فَلَمَّا طَهَّرَتْ وَطَافَتْ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنْطَلِقُونَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَنْطَلِقُ بِالْحَجِّ؟ فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى

<sup>٦٨٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه رقم ١٢٥٣ (الحديبية) هي قرية كبيرة على مرحلة من مكة مما يلي المدينة سميت بئر هناك. (صده المشركون) منعه من دخول مكة في ذي القعدة عام ست من الهجرة وجرى بينه وبينهم هدنة سميت صلح الحديبية وسمي العام عام الحديبية. (الجعراثة) مكان بين مكة والطائف وهي إلى مكة أقرب. (أراه) أظنه وهو كلام معترض بين المضاف والمضاف إليه وكان الراوي طراً عليه شك فأدخل لفظ (أراه) بينهما. (حنين) غزوة حنين وحنين واد بين مكة والطائف وقعت فيه الغزوة في الخامس من شوال سنة ثمان من الهجرة عام فتح مكة. (كم حج) أي بعد فرض الحج. (واحدة) هي حجة الوداع واعتمر معها العمرة الرابعة التي لم تذكر في هذه الرواية وذكرت فيما بعدها ]

<sup>٦٨٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل العمرة في رمضان رقم ١٢٥٦ (لامرأة من الأنصار) قيل هي أم سنان الأنصارية. (ناضح) البعير الذي يستقى عليه. (لزوجه وابنها) أي ذكرت زوجها وابنها. (حجة) من حيث الثواب لا أنها تنوب مناب حج الفريضة ]

<sup>٦٨٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان وجوه الإحرام.. رقم ١٢١٢ (يردف عائشة) يركبها وراءه على ناقته. (سمعت عمرا) أي بدل عن عمرو والمراد به عمرو بن دينار. (كم سمعته) أي ما أكثر ما سمعت هذا الحديث ]

التَّعْبِمْ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ. وَأَنَّ سُرَاقَةَ بِنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْعَقْبَةِ، وَهُوَ يَرْمِيهَا، فَقَالَ: أَلَكُمُ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلأَبَدِ»<sup>٦٨٧</sup>

### بَابُ الْمُعْتَمِرِ إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ، هَلْ يُجْزِئُهُ مِنْ طَوَافِ الْوَدَاعِ

١٧٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَحُرْمِ الْحَجِّ، فَتَزَلْنَا سَرِفَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَا». وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ الْهَدْيُ، فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةٌ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ «مَا يُبْكِيكَ؟» قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَصْحَابِكَ مَا قُلْتَ: فَمَنْعَتُ الْعُمْرَةَ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: لَا أَصْلِي، قَالَ: «فَلَا يَضُرُّكَ أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كُتِبَ عَلَيْكَ مَا كُتِبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِهِنَّ»، قَالَتْ: فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مَنَى، فَتَزَلْنَا الْمُحْصَبَ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: «اخْرُجْ بِأَخْتِكَ الْحَرَمَ، فَلْتَهَلِّ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ افْرُغَا مِنْ طَوَافِكُمَا، أَنْتَظِرُكُمَا هَا هُنَا». فَأَتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ: «فَرَعْتُمَا». قُلْتُ: نَعَمْ، فَتَدَايَ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ خَرَجَ مُوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ<sup>٦٨٨</sup>

### بَابُ مَتَى يَحِلُّ الْمُعْتَمِرُ

١٧٩٣ و ١٧٩٤ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَّامِي امْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ: " قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، قَالَ: وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: «لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»<sup>٦٨٩</sup>

<sup>٦٨٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان وجوه الإحرام.. رقم ١٢١٦ (طلحة) بن عبيد الله أحد العشرة المبشرين بالجنة. (أهللت بما أهل به رسول الله) أي قال لبيك بما أهل به رسول الله وكان علي رضي الله عنه لا يعلم بم أهل رسول الله ﷺ أبحج أم بعمره؟ وكان رسول الله ﷺ قد أهل بحج فأمره أن يقيم على إحرامه وأشركه في الهدى. (أن يجعلوها عمرة) أن يقبلوا إحرامهم بالحج عمرة. (يطوفوا) بدل من يجعلوا ولذلك حذف نونه على النصب. (وذكر أحدنا يقطر) أي بالمني. (لو استقبلت من أمري ما استدبرت) أي لو علمت في الأول ما علمت في الآخر. (ما أهديت) ما سقت الهدى ولأحللت وتمتعت. (فنسكت المناسك) أدت أعمال الحج كلها إلا الطواف بالبيت لأنه تشترط له الطهارة. (وهو بالعقبة) عند جمرة العقبة وهي الجمرة الكبرى التي ترمى يوم النحر صبيحة العاشر من ذي الحجة. (ألكم هذه خاصة) أي جعل الحج عمرة أو أداء العمرة في أشهر الحج مخصوصة بكم في هذه السنة أو لكم ولغيركم أبدا. (للأبد) هي مشروعة لكل الناس أبدا الدهر]

<sup>٦٨٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان وجوه الإحرام.. رقم ١٢١١ (حرم الحج) الحالات والأماكن والأوقات التي للحج. (سرف) مكان بقرب مكة. (اخرج بأختك الحرم) أي من الحرم إلى الحل. (فلتهل بعمره) فلتحرم بعمره. (أنتظر كما ها هنا) أي في المحصب]

<sup>٦٨٩</sup> - صحيح مسلم (٢/ ٩٠١) ١٧٤ - (١٢٢٧) زيادة مني

١٧٩٥ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنِيخٌ فَقَالَ: «أَحْجَجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِمَا أَهَلَّلتَ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِإِهْلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحْسَنْتَ، طُفَّ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ أَحَلَّ» فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَفَلَّتْ رَأْسِي، ثُمَّ أَهَلَّلتُ بِالْحَجِّ، فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ، حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ فَقَالَ: إِنْ أَخَذْنَا بَكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ<sup>٦٩٠</sup>

١٧٩٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ: «كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجُّونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَاهُنَا، وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ قَلِيلٌ، ظَهَرْنَا قَلِيلَةً أَرْوَادُنَا، فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي عَائِشَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَلَمَّا مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَحَلَّلْنَا ثُمَّ أَهَلَّلتْنَا مِنْ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ»<sup>٦٩١</sup>

### بَابُ الدُّخُولِ بِالْعَشِيِّ

١٨٠٠ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا غُدُوَةً أَوْ عَشِيَّةً»<sup>٦٩٢</sup>

### بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ

١٨٠١ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا»<sup>٦٩٣</sup>

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا} [البقرة: ١٨٩]

١٨٠٣ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا، كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا، لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ

٦٩٠ - صحيح مسلم (٢/ ٨٩٤) ١٥٤ و ١٥٥ (١٢٢١) زيادة مني [ ش (وهو منيخ) راحلته وهو كناية عن التزول بها. (أحججت) أي هل أحرمت بالحج. (ففلت رأسي) فتشته واستخرجت ما فيه من قمل أو غيره. (فقال..) أي عمر رضي الله عنه منكرا للمتعة قال القسطلاني والذي أنكره عمر المتعة التي هي الاعتماد في أشهر الحج ثم الحج من عامه كما قال النووي قال ثم انعقد الإجماع على جوازه من غير كراهة]

٦٩١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى.. رقم ١٢٣٧ (بالحجون) موضع بمكة يقال هو مقبرة أهل مكة. (خفاف) متاعنا قليل. (ظهرنا) مراكبنا. (فلان وفلان) تعني بهم جماعة عرفتهم ممن لم يسق الهدى وتمتع. (مسحنا البيت) طفنا بالبيت]

٦٩٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا.. رقم ١٩٢٨ (لا يطرُق أهله) من الطروق وهو الإتيان بالليل يعني أنه لا يدخل على أهله ليلا إذا قدم من سفر. (غدوة) من صلاة الفجر إلى طلوع الشمس. (عشية) من زوال الشمس إلى غروبها ويطلق أيضا على ما بعد الغروب إلى العتمة والمراد هنا الأول]

٦٩٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا.. رقم ٧١٥]

الأنصار، فدخل من قبل بابه، فكأته غير بذلك، فنزلت: {وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا، وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى، وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا} [البقرة: ١٨٩] ٦٩٤

### بَابُ: السَّفَرُ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ

١٨٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ، فَلْيَعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ» ٦٩٥

### بَابُ الْمَسَافِرِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ يُعَجَّلُ إِلَى أَهْلِهِ

١٨٠٥ - عَنْ أَسْلَمَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةٌ وَجَعٌ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا» ٦٩٦

### ٢٧ - أَبْوَابُ الْمُحْصَرِّ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ} [البقرة: ١٩٦]  
١٨١٤ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَعَلَّكَ آذَاكَ هَوَامُكَ»، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْلِقْ رَأْسَكَ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ أَنْسُكْ بِشَاةٍ» ٦٩٧

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَلَا رَفَثٌ} [البقرة: ١٩٧]

١٨١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرِفْثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» ٦٩٨

٦٩٤ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب التفسير رقم ٣٠٢٦ (فجأوا) إلى منازلهم. (غير) من التعبير وهو التعيب. (البر) اسم جامع لوجوه الخير والطاعة. (ظهورها) سقوفها ويكون ذلك بنقبها وإحداث فتحة فيها أو غير ذلك. (اتقى) بفعل ما أمر به وترك ما نهي عنه في شرع الله عز وجل. / البقرة ١٨٩ ]

٦٩٥ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب السفر قطعة من العذاب.. رقم ١٩٢٧ (قطعة من العذاب) جزء ونوع من العذاب لما فيه من الألم الناشئ عن المشقة بسبب. (يمنع.. الخ) يؤخره عن وقته المألوف ولا يحصل له منه القدر الكافي أو اللذة المعتادة. (قضى نهمته) أنهى حاجته التي سافر من أجلها ]

٦٩٦ - صحيح مسلم (١/ ٤٨٨) ٤٢ ٤٣ (٧٠٣) زيادة مني [ ش (الشفق) بقية ضوء الشمس وحمرة ما في أول الليل. (العتمة) العشاء. (جد به السير) اهتم به وأسرع ]

٦٩٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز حلق الرأس للمحرم إن كان به أذى.. رقم ١٢٠١ (هوامك) جمع هامة وهي ما يدب من الأحناش والمراد هنا القمل وما شابهه مما يلزم جسد الإنسان غالبا إذا ترك التنظيف زمنا طويلا. (انسك بشاة) تقرب بشاة أو اذبحها قربة لله تعالى ]

٦٩٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة رقم ١٣٥٠ (يرفث) من الرفث ويطلق على الجماع وعلى ذكر الجماع وخاصة مع وجود النساء وعلى الفحش في القول. (يفسق) من الفسوق وهو الخروج عن حدود الشريعة من قول أو فعل. (كما ولدته.. أي نقيًا من الذنوب) ]

## ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

### باب جزاء الصيد

١٨٢١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: انْطَلَقَ أَبِي عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرَمِ، وَخَدَّتِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ عَدُوًّا يَغْزُوهُ، فَاَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ تَضَحُّكَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحَشٍ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَطَعَنْتُهُ، فَأَثْبَتُهُ، وَاسْتَعَنْتُ بِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ، فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا وَأَسِيرُ شَأْوًا، فَلَقَيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غَفَّارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، قُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ بَتْعَهْنَ، وَهُوَ قَائِلُ السَّقِيَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرَعُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ فَانْتَظَرْتَهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حِمَارًا وَحَشٍ، وَعِنْدِي مِنْهُ، فَاضِلَةٌ؟ فَقَالَ لِلْقَوْمِ: «كُلُوا» وَهُمْ مُحْرَمُونَ<sup>٦٩٩</sup>

### باب: إِذَا أَهْدَى لِلْمُحْرَمِ حِمَارًا وَحَشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ

١٨٢٥ - عَنْ الصَّعْبِ بْنِ حَتَّامَةَ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِيًّا، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بَوْدَانَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نُرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ»<sup>٧٠٠</sup>

### باب مَا يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ مِنَ الدَّوَابِّ

١٨٢٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرَمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ».

١٨٢٧ - عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ»<sup>٧٠١</sup>

١٨٢٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ، يَقْتُلُهُنَّ فِي الْحَرَمِ: الْعُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ"<sup>٧٠٢</sup>

<sup>٦٩٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب تحريم الصيد للمحرم رقم ١١٩٦ (عام الحديبية) العام الذي حصل فيه صلح الحديبية. (بغية) موضع بين مكة والمدينة. (فبينما أنا) المتكلم هو أبو قتادة رضي الله عنه. (تضحك) ضحك تعجبا لما رأى. (فأثبتته) جعلته ثابتا في مكانه لا يتحرك منه أي قتلته. (نقططع) يقطعنا العدو عن رسول الله ﷺ ويجول بيننا وبينه. (فطلبت) خرجت أطلبه وأسعى وراءه. (أرفع فرسي) أحره وأسرعه في السير. (شأوا) تارة والشأو الغاية. (بتعهن) اسم لعين ماء في طريق مكة. (قائل السقيا) عازم أن يقبل في السقيا من القيلولة وهي النوم وقت الظهيرة والسقيا قرية بين مكة والمدينة. (أهلك) أصحابك. (فاضلة) قطعة قد فضلت منه وبقيت معي ]

<sup>٧٠٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب تحريم الصيد للمحرم رقم ١١٩٣ (الأبواء) اسم موضع بين مكة والمدينة سميت بذلك لتبوء السيول بها. (بودان) موضع بين الأبواء والجحفة. (ما في وجهه) أي من الكراهية والجزن. (حرم) محرمون ويمتنع علينا أخذ الصيد ]

<sup>٧٠١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب.. رقم ١١٩٩، ١٢٠٠ (جناح) إثم وخرج ولا جزاء في قتلها ]

<sup>٧٠٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب.. رقم ١١٩٨ (فاسق) من الفسق وهو الخروج ووصفت بذلك لخروجها عن حكم غيرها بالإيذاء والإفساد وعدم الانتفاع ]

١٨٣١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِلْوَزَغِ: «فُوَيْسِقُ»  
وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا يَقْتُلُهُ ٧٠٣

### بَابُ لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ

١٨٣٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ  
وَنَبِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ، فَانْفِرُوا، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ  
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ  
اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى  
خِلَاهَا»، قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْحَرَ فَإِنَّهُ لَقَيْنِهِمْ وَلَبِئْسَ تَهْمٌ، قَالَ: قَالَ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ» ٧٠٤

### بَابُ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرَمِ

١٨٣٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ» ٧٠٥  
١٨٣٦ - عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ مُحْرَمٌ بِلِخْيِ حِمَلٍ فِي وَسَطِ  
رَأْسِهِ» ٧٠٦

### بَابُ تَرْوِيجِ الْمُحْرَمِ

١٨٣٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ» ٧٠٧

### بَابُ الْاِغْتِسَالِ لِلْمُحْرَمِ

١٨٤٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ فَقَالَ: عَبْدُ  
اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَغْسِلُ الْمُحْرَمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ الْمِسْوَرُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرَمُ رَأْسَهُ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى  
أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ، وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟  
فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ، فَطَاطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: لِإِنْسَانٍ

٧٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب استحباب قتل الوزغ رقم ٢٢٣٩ (الوزغ) دابة لها قوائم تعدو في أصول الحشيش وقيل هي

سام أبرص التي تكون في الجدران والسقوف. (فويسق) تصغير فاسق وهو تصغير للتحقير]

٧٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها ولقطنها. وفي الإمارة باب المبايعه بعد فتح مكة على

الإسلام.. رقم ١٣٥٣]

٧٠٥ - صحيح مسلم (٢/ ٨٧٠) (١٢٠٢) زيادة مني [ ش (احتجم) من الحجامه وهي شق العرق ومص الدم منه]

٧٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز الحجامه للمحرم رقم ١٢٠٣ (بلخي جمل) اسم موضع بين مكة والمدینه وهو إلى

المدینه أقرب]

٧٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب تحريم نكاح المحرم وكراهه خطبته رقم ١٤١٠]

يَصُبُّ عَلَيْهِ: اصْطَبَّ، فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، وَقَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتَهُ ﷺ يَفْعَلُ»<sup>٧٠٨</sup>

### بَابُ لُبْسِ الْخُفَّيْنِ لِلْمُحْرَمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ

١٨٤١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بَعْرَفَاتٍ: «مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ سَرَوِيلَ الْمُحْرَمِ»<sup>٧٠٩</sup>

### بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ، وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ

١٨٤٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ، هُنَّ لَهْنٌ، وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ، مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ، فَمِنْ حَيْثُ أَتَشَأُ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ»<sup>٧١٠</sup>

١٨٤٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ «اقْتُلُوهُ»<sup>٧١١</sup>

### بَابُ الْحَجِّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ الثُّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ

١٨٥٣ و ١٨٥٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>٧١٢</sup>

### بَابُ حَجِّ النِّسَاءِ

١٨٦٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي حَيْشٍ كَذَا وَكَذَا، وَأَمْرَاتِي تُرِيدُ الْحَجَّ، فَقَالَ: «أَخْرُجْ مَعَهَا»<sup>٧١٣</sup>

٧٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه رقم ١٢٠٥ (الأبواء) اسم موضع بين مكة والمدينة. (القرنين) هما جانبا البناء الذي على رأس البئر وتوضع خشبة البكرة عليهما. (فطاطأه) خفضه وأزال عن رأسه ]

٧٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح رقم ١١٧٨ (الخفين) مقطوعين من الأسفل. (سراويل للمحرم) اشترط الجمهور فتح السراويل حتى يجوز لبسها للمحرم وأجاز أحمد رحمه الله تعالى لبسها بدون فتح إذا لم يجد إزارا وهو الأصح عند الشافعية ومنعه الحنفية والمالكية مطلقا فإن لبسه لزمته الفدية ]

٧١٠ - صحيح مسلم (٢/ ٨٣٨) ١١ - (١١٨١) زيادة مني

٧١١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز دخول مكة بغير إحرام رقم ١٣٥٧ (المغفر) زرد ينسج من الدرع على قدر الرأس أو ما غطى الرأس من السلاح وقيل حلق يتقنع بها المتسلح ويستتر بها وجهه غير عيينه. (رجل) هو أبو برزة الأسلمي رضي الله عنه. (ابن خطل) واسمه عبد الله أمر بقتله لأنه أسلم فبعثه رسول الله ﷺ ليجمع الزكاة وبعث معه رجلا من الأنصار فقتله في الطريق وارتد مشركا واتخذ قينتين أي مغنيتين تغنيان له بمحاء رسول الله ﷺ ]

٧١٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الحج عن العاجز لزمانه وهرم ونحوهما رقم ١٣٣٥ ]

١٨٦٤ - عَنْ قَزَعَةَ، مَوْلَى زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَقَدْ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَتَّى عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَالَ: أَرْبَعٌ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: - يُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -، فَأَعْجَبَنِي وَأَنْقَنِي: " أَنْ لَا تُسَافِرَ امْرَأَةٌ مُسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمَ يَوْمَيْنِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَعْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى " ٧١٤

### بَابُ مَنْ نَذَرَ الْمَشْيَ إِلَى الْكَعْبَةِ

١٨٦٥ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، قَالَ: «مَا بَالُ هَذَا؟» قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَن تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَعْنِي»، وَأَمْرُهُ أَنْ يَرْكَبَ ٧١٥

١٨٦٦ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ، إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُهُ، فَقَالَ ﷺ: «لَتَمْشِ، وَلَتَرْكَبَ» ٧١٦

## ٢٩ - كِتَابُ فَضَائِلِ الْمَدِينَةِ

### بَابُ حَرَمِ الْمَدِينَةِ

١٨٦٧ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحَدَّثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ " ٧١٧

### بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ

١٨٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ بِقَرِيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَدِيدِ» ٧١٨

### بَابُ لَابِتِي الْمَدِينَةِ

٧١٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره رقم ١٣٤١ (ذي محرم) هو كل ما يحرم عليها التزوج منه حرمة مؤبدة وكره مالك رحمه الله تعالى سفرها مع ابن زوجها وإن كان ذا محرم منها على التأيد لفساد الناس ]

٧١٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره رقم ١٣٤٠ ]

٧١٥ - [ ش أخرجه مسلم في النذر باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة رقم ١٦٤٢ (يهادي) يمشي بينهما معتمدا عليهما. (ما بال هذا) ما شأنه يمشي هكذا ]

٧١٦ - [ ش أخرجه مسلم في النذر باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة رقم ١٦٤٤ (أختي) هي أم حبان بنت عامر الأنصارية رضي الله عنها ]

٧١٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة رقم ١٣٦٦ (حرم) محرمة. (من كذا إلى كذا) من غير إلى أحد وغير جبل بقرب المدينة. (حدث) عمل مخالف للكتاب والسنة ]

٧١٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب المدينة تنفي شرارها رقم ١٣٨٢ (أمرت بقريه) أمرت بالهجرة إليها والترزول فيها وسكناها. (تأكل القرى) يغلب أهلها أهل سائر البلاد وتكون مركز جيوش الإسلام تنطلق منها كتائب الفتوح وتجلب إليها الغنائم والأرزاق. (يقولون يثرب) يسميها المنافقون يثرب واللائق بها أن تسمى المدينة ويثرب اسمها في الجاهلية من التثريب وهو الملامة والتوبيخ ولذلك كرهه ﷺ. (تنفي الناس) تخرج الأشرار من بينهم. (الكبير) ما ينفخ به الحداد في النار. (حبت الحديد) وسخه وشواتبه ]

١٨٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَّاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا ذَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ»<sup>٧١٩</sup>

### بَابُ مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ

١٨٧٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لَا يَعْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافُ - يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَّاحِ وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعِقَانِ بِنَعْمِهِمَا فَيَجِدَانَهَا وَحْشًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَةَ الْوَدَاعِ، خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا»<sup>٧٢٠</sup>

١٨٧٥ - عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»<sup>٧٢١</sup>

### بَابُ: الْإِيمَانُ يُارِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ

١٨٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»<sup>٧٢٢</sup>

### بَابُ إِثْمِ مَنْ كَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ

١٨٧٧ - عَنْ عَائِشَةَ هِيَ بِنْتُ سَعْدٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ، إِلَّا انْمَاعَ كَمَا يَنْمَاعُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ»<sup>٧٢٣</sup>

### بَابُ أَطَامِ الْمَدِينَةِ

٧١٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة رقم ١٣٧٢ (الطباء) جمع ظي وهو الغزال. (ترتع) ترعى وتنبسط. (ذعرها) أخفتها ونفرها]

٧٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب في المدينة حين يتركها أهلها رقم ١٣٨٩ (على خير ما كانت) من العمارة وكثرة الثمار وحسن المنظر. (يعشاهما) يسكنها ويأتي إليها. (العواف) جمع عافية وهي التي تطلب القوت والرزق من الدواب والطيور. (ينعقان) يصيحان. (وحشا) خالية ليس فيها أحد. (ثنية الوداع) عقبة عند حرم المدينة من جهة الشام سميت بذلك لأن الخارج من المدينة كان يمشي معه المودعون إليها. (خرا على وجوههما) سقطا ميتين]

٧٢١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار رقم ١٣٨٨ (يسون) يسوقون إبلهم ودوابهم راحلين من المدينة]

٧٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا رقم ١٤٧ (ليأرز) لينضم أهله ويجمعون. (حجرها) مسكنها الذي تأمن فيه وتستقر]

٧٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله رقم ١٣٨٧ (يكيد) يدبر لهم ما فيه ضرر بغير حق. (انماع) ذاب أي أهلكه الله تعالى ولم يمهل]

١٨٧٨ - عن أسامة رضي الله عنه، قال: أشرف النبي ﷺ على أطم، من آطام المدينة، فقال: «هل ترون ما أرى، إنني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر»<sup>٧٢٤</sup>

### باب: لا يدخل الدجال المدينة

١٨٨٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ، «على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون، ولا الدجال»<sup>٧٢٥</sup>

١٨٨١ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال، إلا مكة، والمدينة، ليس له من نقابها نقب، إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات، فيخرج الله كل كافر ومنافق»<sup>٧٢٦</sup>

١٨٨٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثًا طويلًا عن الدجال فكان فيما حدثنا به أن قال: "يأتي الدجال، وهو محرّم عليه أن يدخل نقاب المدينة، بعض السباخ التي بالمدينة، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس، أو من خير الناس، فيقول أشهد أنك الدجال، الذي حدثنا عنك رسول الله ﷺ حديثه، فيقول الدجال: أرأيت إن قتلت هذا، ثم أحبيته هل تشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتله ثم يحييه، فيقول حين يحييه: والله ما كنت قط أشد بصيرة مني اليوم، فيقول الدجال: أقتله فلا أسلط عليه"<sup>٧٢٧</sup>

### باب: المدينة تنفي خبيثها

١٨٨٣ - عن جابر رضي الله عنه، جاء أعرابي النبي ﷺ، فبايعه على الإسلام، فجاء من الغد محمومًا فقال: أقلني، فأبى ثلاث مرار، فقال: «المدينة كالكبير تنفي خبيثها وينصع طبيها»<sup>٧٢٨</sup>

٧٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب نزول الفتن كمواقع القطر رقم ٢٨٨٥ (أطم) الحصون التي تبني بالحجارة وقيل هو كل بيت مربع مسطح. (مواقع الفتن) مواضع حصولها وسقوطها. (خلال بيوتكم) بينها ونواحيها جمع خلل وهو الفرجة بين الشيئين. (كمواقع القطر) مثل سقوط المطر الكثير الذي يعم الأنحاء والأماكن]

٧٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها رقم ١٣٧٩ (أنقاب) جمع نقب مداخلها والطرق المؤدية إليها. (الطاعون) الوباء الذي يكثر بسببه الموت]

٧٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب قصة الجساسة رقم ٢٩٤٣ (سيطوه) سيدخله. (ترجف) تزلزل]

٧٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه رقم ٢٩٣٨ (السباخ) جمع سبخة وهي الأرض التي لا تكاد تنبت لما يعلوها من الملوحة. (تشكون في الأمر) تترابون في صدقي. (فيقولون) القائل أتباعه من اليهود وأهل الضلال أو المراد جميع من حضر يقولون ذلك خوفا منه لا تصديقا به. (أشد بصيرة) أقوى يقينا بأنك الدجال لأنه من علامته أن يجيى المقتول. (فلا أسلط عليه) لا أستطيع قتله]

٧٢٨ - صحيح مسلم (١٠٠٦ / ٢) ٤٨٩ - (١٣٨٣) زيادة مني [ ش (محموما) من الحمى وهي المرض مع السخونة. (أقلني) من الإقالة وهي فسخ ما أبرم من عقد أو عهد. (تنفي خبيثها) تخرج أشرار الناس منها. (ينصع طبيها) من النصوع وهو الخلوص والناصع الخالص والمعنى يطيب هواؤها وينظف لمن رغب بالسكنى فيها]

١٨٨٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَحَدِ رَجَعِ نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ فِرْقَةٌ: نَقْتُلُهُمْ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: لَا نَقْتُلُهُمْ، فَانزَلَتْ {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةً} [النساء: ٨٨] وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبَثَ الْحَدِيدِ»<sup>٧٢٩</sup>

١٨٨٥ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبِرَّةِ»<sup>٧٣٠</sup>

### بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ

١٨٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»<sup>٧٣١</sup>

١٨٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَوَعِكَ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذْتُهُ الْحُمَّى يَقُولُ:

كُلُّ امْرَأٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ... وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ  
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ:  
أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً... بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلٌ،  
وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ... وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ،

قَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بِنَ خَلْفٍ كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مَدْنَانَا، وَصَحْحَهَا لَنَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ»، قَالَتْ: وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبَاءُ أَرْضِ اللَّهِ، قَالَتْ: فَكَانَ بَطْحَانَ يَجْرِي نَجْلًا تَعْنِي مَاءً آجِنًا<sup>٧٣٢</sup>

### ٣٠ - كِتَابُ الصَّوْمِ

٧٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم رقم ٢٧٧٦ (ناس) هم عبد الله بن أبي ابن سلول ومن معه من المنافقين وهو رأسهم. (نقتلهم) نقتل الذين رجعوا لأن رجوعهم أثبت نفاقهم. (فتين) تفرقتم إلى فرقتين. / النساء ٨٨. / (تنفي الرجال) تظهرهم وتميزهم وتخرج الأشرار من بينهم]

٧٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة رقم ١٣٦٩ (البركة) كثرة الخير والمراد البركة الدنيوية في سعة الرزق وهناءة العيش]

٧٣١ - صحيح مسلم (٢/ ١٠١١) ٥٠٢ - (١٣٩١) زيادة مني

٧٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها رقم ١٣٧٦ (وعك) أصابه الوعك وهو الحمى. (أخذته الحمى) اشتدت عليه. (أدن) أقرب. (شراك نعله) سير النعل الذي يكون على وجهها. (أقلع) كف. (عقيرته) رفع الصوت مع البكاء أو الغناء. (ليت شعري) ليتني أشعر. (إذخر) نوع من الحشيش. (جليل) نوع من النبات. (مياه مجنة) ماء عند عكاظ قريبا من مكة. (يبدون) يظهرون. (شامة وطفيل) جبلان على نحو ثلاثين ميلا من مكة وقيل هما عين ماء (وقال) بلال رضي الله عنه. (الوباء) المرض العام. (الجحفة) ميقات أهل الشام ومصر والمغرب الآن وتسمى رابع. (بطحان) واد في صحراء المدينة. (نجلا) هو ما يجري على وجه الأرض وقيل هو الذي لا يزال فيه الماء. (آجنا) متغير الطعم واللون]

## بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ

١٨٩١ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَائِرَ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «الصَّلَوَاتِ الْحَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ شَيْئًا»، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ فَقَالَ: «شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ شَيْئًا»، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ: فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ، قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، لَا أَتَطَّوَّعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ»<sup>٧٣٣</sup>

١٨٩٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ»<sup>٧٣٤</sup>

## بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ

١٨٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "الصَّيَامُ جُنَّةٌ فَلَا يَرُفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ أَمْرٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيُثَلِّقْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ " «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ» «يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ الصِّيَامِ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالْحَسَنَةُ بَعْشَرِ أَمْثَالِهَا»<sup>٧٣٥</sup>

## بَابُ: الصَّوْمِ كَفَّارَةٌ

١٨٩٥ - عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ حُدَيْفَةُ أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ»، قَالَ: لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: وَإِنَّ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: فَيُفْتَحُ أَوْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: ذَاكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ<sup>٧٣٦</sup>

## بَابُ: الرِّيَّانِ لِلصَّائِمِينَ

٧٣٣ - صحيح مسلم (١/ ٤٠) ٨ - (١١) زيادة مني [ ش (شرايع الإسلام) نصب الزكاة ومقاديرها وغير ذلك من الأحكام الشرعية]

٧٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب صوم يوم عاشوراء رقم ١١٢٥ ]

٧٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب حفظ اللسان للصائم وباب فضل الصيام رقم ١١٥١ (حنة) وقاية وسترة من الوقوع في المعاصي التي تكون سببا في دخول النار أو وقاية من دخول النار لأنه إمساك عن الشهوات والنار قد خفت بها وأيضا الأعمال الصالحة تكفر الذنوب. (يرفث) من الرفث وهو الكلام الفاحش ويطلق أيضا على الجماع وعلى مقدماته وعلى ذكره مع النساء. (لا يجهل) لا يفعل شيئا من الجهالة كالعياط والسفه والسخرية. (مرتين) يكرر ذلك مرتين (لخولف) تغير طعم الفم وريحه. (يترك) أي يقول الله تعالى يترك الخ. (شهوته) شهوة الجماع وغيرها. (الصيام لي) عمل خالص من أجلي ليس فيه رياء. (أجزى به) جزاء غير محدود يتناسب مع كرم الله سبحانه وفضله]

٧٣٦ - صحيح مسلم (١/ ١٢٨) ٢٣١ - (١٤٤) زيادة مني

١٨٩٦ - عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: آيِنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ" ٧٣٧

١٨٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ"، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أُمَّيْ أَنْتَ وَأُمَّيْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مِنْ دُعِيٍّ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا، قَالَ: «نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» ٧٣٨

### بَابُ: هَلْ يُقَالُ رَمَضَانٌ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَمَنْ رَأَى كُفْلَهُ وَاسِعًا

١٨٩٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتَّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِّسَتْ الشَّيَاطِينُ» ٧٣٩

### بَابُ: هَلْ يَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شِئِمَ

١٩٠٤ - عَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمَ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُفْثُ وَلَا يَصْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ" «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ» «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ» ٧٤٠

### بَابُ: الصَّوْمُ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُزْبَةَ

٧٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب فضل الصيام رقم ١١٥٢ (الريان) صيغة مبالغة من الري وهو تقيض العطش ]

٧٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب من جمع صدقة وأعمال البر رقم ١٠٢٧ (أنفق زوجين) عمل صنفين من أعمال البر. (من أهل الصلاة) المكثرين لصلاة التطوع وكذلك من ذكر من أهل الأعمال الأخرى فالمراد الملازمون لها المكثرون منها زيادة عن الواجبات. (بأبي أنت وأمي) أنت مفدى بما. (من ضرورة) من مضرة أي قد سعد من دعي من الأبواب جميعا ودعوته منها جميعا أن يخير في الدخول من أيها شاء وهذا مزيد تكريم وفضل ]

٧٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب فضل شهر رمضان رقم ١٠٧٩ (فتح) المراد حقيقة الفتح وقيل هو كناية عن كثرة الطاعات. (أبواب السماء) المراد بالسماء الجنة لأنها يصعد منها إلى الجنة لأنها فوق السماء وسقفها عرش الرحمن. (سلسلت الشياطين) شددت بالسلاسل ومنعت من الوصول إلى بغيتها من إفساد المسلمين بالقدر الذي كانت تفعله في غير رمضان ]

٧٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب فضل الصيام رقم ١١٥١ (كل عمل ابن آدم له) أي يمكن أن يدخله حظ النفس. (يصخب) من الصخب وهو الخصام والصيحاح (إذا أفطر فرح) بزوال جوعه وعطشه حيث أبيض له الفطر وهذا أمر طبيعي للإنسان الذي فطر على الحاجة للطعام والشراب والسرور إذا حصلت له حاجته. وقيل يفرح بإتمام صومه وعبادته. (فرح بصومه) يقبول صومه وترتب الجزاء الوافر عليه ]

١٩٠٥ - عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»<sup>٧٤١</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَالَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطَرُوا»

١٩٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَالَالَ، وَلَا تُفْطَرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا لَهُ»<sup>٧٤٢</sup>

١٩٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ»<sup>٧٤٣</sup>

### بَابُ: شَهْرًا عِيدَ لَا يَنْقُصَانِ

١٩١٢ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ، شَهْرًا عِيدَ: رَمَضَانُ، وَذُو الْحِجَّةِ " <sup>٧٤٤</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ»

١٩١٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ <sup>٧٤٥</sup>

### بَابُ: لَا يَتَقَدَّمُ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ

١٩١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ»<sup>٧٤٦</sup>

<sup>٧٤١</sup> - صحيح مسلم (٢/ ١٠١٨) ١- ٣ (١٤٠٠) زيادة مني [ ش (العزوبة) العزب من لا زوج له والعزبة من لا زوج لها أي خاف أن يقع في الزنا لعدم الزواج وبعده عنه. (الباءة) هي في اللغة الجماع والتقدير من استطاع منكم الجماع لقدترته على مؤن النكاح وقيل المراد بالباءة هنا مؤن الزواج. (أغض للبصر) أدعى إلى غض البصر. (أحصن للفرج) أدعى إلى إحسان الفرج أي حفظه من الزنا. (وجاء) قاطع للشهوة]

<sup>٧٤٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال رقم ١٠٨٠ ]

<sup>٧٤٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال رقم ١٠٨١ (غبي) من الغباوة وهي عدم الفطنة وهو استعارة لحناء الهلال]

<sup>٧٤٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب معنى قوله ﷺ شهرا عيد لا ينقصان رقم ١٠٨٩ (لا ينقصان) قيل في معناه أقوال ولعل أحسنها ما ذكره البخاري عن إسحق أنهما تامان في الأجر والثواب وإن نقصا في العدد. (شهرا عيد) فرمضان يعقبه عيد الفطر وذو الحجة يكون عيد الأضحى خلال أيامه]

<sup>٧٤٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال رقم ١٠٨٠ (أمة) جماعة العرب. (أمية) لا تقرأ ولا تكتب نسبة إلى الأم أي الحالة التي ولدتنا عليها الأمهات. (لا نكتب) قليل فينا من يكتب. (ولا نحسب) لا نعرف حساب النجوم وتسييرها فلم نكلف في مواقيت عبادتنا ما يحتاج فيه إلى معرفة حساب ولا كتابة]

<sup>٧٤٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين رقم ١٠٨٢ (يصوم صومه) كان له صوم نفل معتاد فوافق ذلك اليوم أو كان عليه قضاء أو نذر فصامه]

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ} ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ { [البقرة: ١٨٧]

١٩١٦ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: {حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ} [البقرة: ١٨٧] عَمَدْتُ إِلَى عَقَالِ أَسْوَدَ، وَإِلَى عَقَالِ أَبْيَضَ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ، فَلَا يَسْتَبِينُ لِي، فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ»<sup>٧٤٧</sup>

١٩١٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: "أُنزِلَتْ: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ} [البقرة: ١٨٧] وَلَمْ يَنْزَلْ {مِنَ الْفَجْرِ} [البقرة: ١٨٧]، فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ: {مِنَ الْفَجْرِ} [البقرة: ١٨٧] فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ"<sup>٧٤٨</sup>

#### بَابُ بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ

١٩٢٢ - عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصَلَ، فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَتَهَاهُمْ، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى»<sup>٧٤٩</sup>

١٩٢٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكََةً»<sup>٧٥٠</sup>

#### بَابُ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا

١٩٢٤ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ «إِنَّ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتِمٌ أَوْ فُلَيْصُمٌ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلُ»<sup>٧٥١</sup>

#### بَابُ الصَّائِمِ يُصْبِحُ جُنُبًا

١٩٢٥ و ١٩٢٦ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَ مَرْوَانَ، أَنَّ عَائِشَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ «يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، وَيَصُومُ»، وَقَالَ مَرْوَانُ، لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتَفَرَّعَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَرْوَانَ، يَوْمَئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكَّرَهُ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَدَّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِبَدِي

<sup>٧٤٧</sup> - ش أخرجه مسلم في الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر رقم ١٠٩٠ (عقال) الخيل الذي يعقل به البعير. (يستبين) يظهر. (فعدوت) ذهبت أول النهار. (ذلك) المذكور في الآية]

<sup>٧٤٨</sup> - ش أخرجه مسلم في الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر رقم ١٠٩١]

<sup>٧٤٩</sup> - ش أخرجه مسلم في الصيام باب النهي عن الوصال في الصوم رقم ١١٠٢ (واصل) تابع الصيام بين اليومين من غير إفطار بالليل. (لست كهيتكم) ليس حالي مثل حالكم. (أظل) أبيت وأبقى]

<sup>٧٥٠</sup> - ش أخرجه مسلم في الصيام باب فضل السحور وتأكيده استحبابه رقم ١٠٩٥ (تسحروا) من السحور والأمر للندب. (بركة) دنوية في التقوى على صيام النهار وأخروية بمزيد الأجر والثواب]

<sup>٧٥١</sup> - ش أخرجه مسلم في الصيام باب من أكل في عاشوراء فليكن بقية يومه رقم ١١٣٥]

الْحُلَيْفَةَ، وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا وَلَوْ لَا مَرَوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ، وَأُمُّ سَلَمَةَ: فَقَالَ: كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهْنٌ أَعْلَمُ" ٧٥٢

### بَابُ الْمَبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ

١٩٢٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ» ٧٥٣

### بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا

١٩٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» ٧٥٤

### بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ، فُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُرْ

١٩٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ. قَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتَقُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، فَقَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَعْرَقٌ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ الْمَكْتَلُ - قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: «خُذْهَا، فَتَصَدَّقْ بِهِ» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعْلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعَمَهُ أَهْلُكَ» ٧٥٥

٧٥٢ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب رقم ١١٠٩ (وهو جنب من أهله) أي وقد أصابته جنابة من جماع إحدى زوجاته. (لتقرعن بها) لتعلمنه بهذه القصة التي تخالف فتواه إعلاما صريحا. (على المدينة) حاكما عليها وأميرا من قبل معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه. (فقال) أبو هريرة رضي الله عنه. (وهو أعلم) أي الفضل أعلم مني بما روى والعهدا عليه في ذلك. (يأمر بالفطر) من أصبح جنبا. (والأول أسند) أي حديث أمهات المؤمنين أثبت لأنه ناسخ لما رواه أبو هريرة عن الفضل رضي الله عنهم]

٧٥٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة.. رقم ١١٠٦ (يباشر) من المباشرة وهي الملامسة وأصله من لمس بشرة الرجل بشرة المرأة وقد ترد بمعنى الوطء في الفرج وخارجا منه والمراد هنا غير الجماع. (أملككم لإربه) أقوى منكم في ضبط نفسه والأمن من الوقوع فيما يتولد عن المباشرة من الإنزال أو ما تجر إليه من الجماع. (الإرب الحاجة) ويطلق على العضو. (مأرب) جمع مأرب وهو الحاجة. / طه ١٨ / (أولي الإربة) أصحاب الحاجة. / النور ٣١ /]

٧٥٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر رقم ١١٥٥ (فليتيم صومه) فليبق ممسكا لأنه لم يفطر أصلا. (أطعمه الله وسقاه) أي بغير قصد منه ولا حيلة]

٧٥٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان.. رقم ١١١١ (هلكت) فعلت ما يستوجب الهلاك والعقوبة. (وقعت على امرأتي) جامعتها. (رقبة) عبد مملوكا أو أمة. (تعتقها) تحررها من الرق. (فمكث) جلس ينتظر. (الحرتين) منى حرة وهي أرض ذات حجارة سوداء والمدينة بين حرتين. (أنياه) هي الأسنان الملاصقة للرباعيات وهو علامة شدة ضحكك ﷺ وكان ذلك منه تعجبا من حال الرجل وسرورا من حسن توسله وتلطفه للوصول إلى مقصوده]

## بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ

١٩٤١ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لِرَجُلٍ: «انزِلْ فَاجِدْ لِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الشَّمْسُ؟ قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْ لِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الشَّمْسُ؟ قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْ لِي»، فَتَنَزَلَ فَجَدَّ لَهُ فَشَرِبَ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هَا هُنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»<sup>٧٥٦</sup>

١٩٤٢ و ١٩٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ حَمْرَةَ بِنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُسْرِدُ الصَّوْمَ»<sup>٧٥٧</sup> وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - : أَنَّ حَمْرَةَ بِنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ -، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»<sup>٧٥٧</sup>

## بَابُ إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ

١٩٤٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " وَالْكَدِيدُ: مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ »<sup>٧٥٨</sup>

١٩٤٥ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ حَتَّى يَضَعُ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبْنِ رِوَاحَةَ»<sup>٧٥٩</sup>

## بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَنْ ظَلَلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»

١٩٤٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»<sup>٧٦٠</sup>

## بَابُ لَمْ يَعِْبْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ

١٩٤٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعِْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ»<sup>٧٦١</sup>

<sup>٧٥٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار رقم ١١٠١ (لرجل) هو بلال رضي الله عنه. (فاجدع) اخلط السويق بالماء أو اللبن بالماء وحركه حتى أظفر عليه. (الشمس) انظر الشمس أو هذه الشمس فإن ضوءها ما زال ساطعاً. (رمى بيده ها هنا) أشار بيده إلى جهة المشرق. (أفطر الصائم) دخل وقت إفطاره ]

<sup>٧٥٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب التخيير في الصوم والفتور في السفر رقم ١١٢١ (أسرد الصوم) أتابع بين الأيام في الصوم ]

<sup>٧٥٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب جواز الصوم والفتور في شهر رمضان للمسافر.. رقم ١١١٣ (عسفان) قرية بين مكة والمدينة. (قديد) موضع قريب من مكة ]

<sup>٧٥٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب التخيير في الصوم والفتور في السفر رقم ١١٢٢ (إلا ما كان من النبي ﷺ وابن رواحة) أي ما وجد منهما فإنهما كانا صائمين ]

<sup>٧٦٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب جواز الصوم والفتور في شهر رمضان للمسافر.. رقم ١١١٥ (زحاما) قوما مزحومين أي يضايق بعضهم بعضاً في موضع. (رجلا) قيل هو أبو إسرائيل العامري. (البر) الطاعة والعبادة والإحسان والخير. (الصوم في السفر) إذا بلغ بالصائم هذا المبلغ من المشقة ]

### بَابُ: مَتَى يُقْضَى قَضَاءُ رَمَضَانَ

١٩٥٠ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: «كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ»<sup>٧٦٢</sup>

### بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ

١٩٥٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَوَلِيُّهُ»<sup>٧٦٣</sup>

١٩٥٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟ قَالَ: " نَعَمْ، قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى " <sup>٧٦٤</sup>

### بَابُ: مَتَى يَحِلُّ فِطْرُ الصَّائِمِ

١٩٥٤ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»<sup>٧٦٥</sup>

### بَابُ تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ

١٩٥٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ»<sup>٧٦٦</sup>

### بَابُ صَوْمِ الصَّبِيَّانِ

١٩٦٠ - عَنْ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ: «مَنْ أَصْبَحَ مُفْطَرًا، فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَصُمْ»، قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ، وَنُصُومُ صَبِيَّانَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ <sup>٧٦٧</sup>

٧٦١ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر.. رقم ١١١٨ ]

٧٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب قضاء رمضان في شعبان رقم ١١٤٦ (الشغل من النبي) أي الشغل هو المانع لها من القضاء والمراد من الشغل إنما كانت مهينة نفسها لرسول الله ﷺ واستمتاعها بها في جميع الأوقات شأن جميع أزواجه ﷺ ورضي الله عنهن اللواتي كن حريصات على سروره وإرضائه فكن لا يستأذنه بالصوم مخافة أن تكون له حاجة بإحداهن ويأذن لها تلبية لرغبتها فتفوت عليه رغبته ﷺ وحاجته وأما في شعبان فإنه ﷺ كان يصوم أكثر أيامه فتتفرغ إحداهن لصومها أو تضطر لاستئذانه في الصوم لضيق الوقت عليها ]

٧٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب قضاء الصيام عن الميت رقم ١١٤٧ (عليه صيام) واجب من قضاء أو نذر أو كفارة. (وليه) كل قريب له ولو كان غير وارث ]

٧٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب قضاء الصيام عن الميت رقم ١١٤٨ (فدين الله) حق الله تعالى. (أحق أن يقضى) أولى بالقضاء والوفاء ]

٧٦٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار رقم ١١٠٠ (ها هنا) جهة المشرق. (أدبر) ذهب. (ها هنا) جهة المغرب. (أفطر الصائم) دخل وقت فطره ]

٧٦٦ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب فضل السحور وتأكيده استحبابه.. رقم ١٠٩٨ (لا يزال..) أي يبقون في سعة وراحة إذا هم أفطروا عقب تحقق الغروب لأنه أرفق بهم وأقوى لهم على العبادة وكذلك يحصل لهم مزيد من الأجر والثوبة لتمسكهم بسنة رسول الله ﷺ ]

## بَابُ الْوِصَالِ، وَمَنْ قَالَ: «لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ»

١٩٦١ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تُوَاصِلُوا» قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ، وَأُسْقَى، أَوْ إِنِّي أَبِيْتُ أُطْعَمُ وَأُسْقَى»<sup>٧٦٨</sup>

١٩٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ»، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي يُطْعَمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «لَمْ يَذْكُرْ عُمَانُ رَحْمَةً لَهُمْ»<sup>٧٦٩</sup>

## بَابُ التَّنْكِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوِصَالَ

١٩٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَأَيُّكُمْ مِثْلِي، إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعَمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ»، فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ، وَأَصَلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ، فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُكُمْ» كَالْتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا<sup>٧٧٠</sup>

## بَابُ صَوْمِ شَعْبَانَ

١٩٦٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرِ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ" <sup>٧٧١</sup>

١٩٧٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ " وَكَانَ

٧٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب من أكل في عاشوراء فليكيف بقية يومه رقم ١١٣٦ (غداة عاشوراء) صبيحة اليوم العاشر من محرم. (فليتيم بقية يومه) فليمسك عن الفطر بقية يومه. (العهن) الصوف وقيل الصوف المصبوغ ]

٧٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب النهي عن الوصال في الصوم رقم ١١٠٤ (لا تواصلوا) أي لا تتابعوا الصوم ليلا ونهارا دون أن تفتروا في الليل. (كأحد منكم) ليس حالي كحالي أحد منكم ]

٧٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب النهي عن الوصال في الصوم رقم ١١٠٥ ]

٧٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب النهي عن الوصال في الصوم رقم ١١٠٣ (أبوا) لأنهم فهموا من النهي التنزيه لا التحريم. (رأوا الهلال) الظاهر أنه هلال شوال. (لزدتكم) أي في الوصال إلى أن تعجزوا عنه فتطلبوا التخفيف بتركه. (كالتنكيل لهم) أي خاطبهم بهذا على وجه الزجر لهم والتحذير من التشديد على أنفسهم في دين الله تعالى ]

٧٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان رقم ١١٥٦ (نقول لا يفطر) تكثر متابعة صومه الأيام بحيث يصبح نظن أنه لا يفطر وكذلك متابعتة الفطر. (استكمل صيام شهر) صامه كاملا أو أكثره ]

يَقُولُ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» «وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا دَوَّومَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا»<sup>٧٧٢</sup>

### بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِفْطَارِهِ

١٩٧١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَا صَامَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ» «وَيَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ»<sup>٧٧٣</sup>

### بَابُ حَقِّ الْجِسْمِ فِي الصَّوْمِ

١٩٧٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِجْلَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ»، فَشَدَّدْتُ، فَشَدَّدَ عَلَيَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ: «فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ»، قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: «نِصْفَ الدَّهْرِ»، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ<sup>٧٧٤</sup>

### بَابُ صَوْمِ الدَّهْرِ

١٩٧٦ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ، وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَالَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ»، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»<sup>٧٧٥</sup>

### بَابُ الصَّوْمِ مِنْ آخِرِ الشَّهْرِ

٧٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان رقم ٧٨٢ (يصوم شعبان كله) أي كان يصوم أكثره والعرب تطلق الكل على الأكثر. (تطيقون) تستطيعون المداومة عليه بدون ضرر. (لا يمل حتى تملوا) لا يقطع عنكم الثواب والفضل حتى تنقطعوا عن العمل الصالح ]

٧٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان رقم ١١٥٧ ]

٧٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به.. رقم ١١٥٩ (بحسبك) كافيك. (قبلت رخصة النبي) أي وأخذت بالأخف من أول الأمر ]

٧٧٥ - صحيح مسلم (٢/ ٨١٢) ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٦ (١١٥٩) زيادة مني

١٩٨٣ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سَأَلَهُ - أَوْ سَأَلَ رَجُلًا وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ -، فَقَالَ: «يَا أَبَا فَلَانٍ، أَمَا صُمْتَ سَرَرَ هَذَا الشَّهْرِ؟» قَالَ: - أظنُّهُ قَالَ: يَعْنِي رَمَضَانَ -، قَالَ الرَّجُلُ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ»، لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ: أَظنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ ثَابِتٌ: عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ سَرَرَ شَعْبَانَ»<sup>٧٧٦</sup>

### بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

١٩٨٤ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، زَادَ غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ، يَعْنِي: أَنْ يَنْفَرِدَ بِصَوْمٍ<sup>٧٧٧</sup>

١٩٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»<sup>٧٧٨</sup>

### بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

١٩٨٩ - عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ «فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِحِلَابٍ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ فَشَرِبَ مِنْهُ» وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ<sup>٧٧٩</sup>

### بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ

١٩٩٠ - عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: " هَذَا يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْيَوْمِ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ"<sup>٧٨٠</sup>

### بَابُ صَوْمِ يَوْمِ النَّخْرِ

١٩٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "يُنْهَى عَنْ صِيَامَيْنِ، وَيُيَعَّنِي: الْفِطْرِ وَالنَّخْرِ، وَالْمَلَامَسَةَ وَالْمُنَابَذَةَ"<sup>٧٨١</sup>

٧٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر.. رقم ١١٦١ (سرر) آخر الشهر سمي بذلك لاستسار القمر فيه أي استتاره. وقيل هو وسط الشهر وسرر كل شيء وسطه والمراد الأيام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ]

٧٧٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردا رقم ١١٤٣ ]

٧٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردا رقم ١١٤٤ (إلا يوما قبله أو بعده) أي إلا أن يصوم معه يوما قبله أو يوما بعده ]

٧٧٩ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة رقم ١١٢٤ (بحلاب) الإناء الذي يجلب فيه اللبن وقيل هو اللبن المحلوب. (الموقف) في عرفة ]

٧٨٠ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى رقم ١١٣٧ (نسككم) أضحيتكم ]

٧٨١ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة رقم ١٥١١ ]

١٩٩٤ - عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: رَجُلٌ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا، - قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ: اللَّائِيْنِ -، فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ وَنَهَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ»<sup>٧٨٢</sup>

### بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

٢٠٠٣ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجِّ عَلِيِّ الْمُنْبَرِ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤِكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ، فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ، فَلْيَفْطِرْ»<sup>٧٨٣</sup>

٢٠٠٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: «فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ<sup>٧٨٤</sup>

٢٠٠٥ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تُعَدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَصُومُوهُ أَنْتُمْ»<sup>٧٨٥</sup>

٢٠٠٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَيَّ غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ»<sup>٧٨٦</sup>

## ٣٢ - كِتَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

### بَابُ التَّمَاسِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ

٢٠١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ»<sup>٧٨٧</sup>

### بَابُ تَحَرِّيِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ

- ٧٨٢

٧٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب صوم يوم عاشوراء رقم ١١٢٩ (أين علماءكم) سؤاله هذا يحتل أنه سمع من يقول عن صوم يوم عاشوراء خلاف ما علمه. (يكتب) يفرض. (وأنا صائم) تطوعاً ]

٧٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب صوم يوم عاشوراء رقم ١١٣٠ (يوم صالح) وقع فيه خير وصلاح. (أحق بموسى) أولى بالفرح والابتهاج بنجاته ]

٧٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب صوم يوم عاشوراء رقم ١١٣١ (فصوموه أنتم) معلنين أنكم تخالفونهم في اعتباره عيداً لأنكم لا تصومون يوم العيد ]

٧٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب صوم يوم عاشوراء رقم ١١٣٢ ]

٧٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها رقم ١١٦٥ (السبع الأواخر) أي من رمضان. (تواطأت) توافقت. (متحررها) قاصدها وطلبها ]

٢٠١٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَيْثْرِ، مِنْ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»<sup>٧٨٨</sup>

٢٠١٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّذِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمَسِّي مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَثِبْ فِي مُعْتَكَفِهِ، وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، فَأَبْتَعُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، وَأَبْتَعُوهَا فِي كُلِّ وَثْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَأَمْطَرَتْ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَبَصُرْتُ عَيْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ أَنْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً<sup>٧٨٩</sup>

### بَابُ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

٢٠٢٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ»<sup>٧٩٠</sup>

## ٣٣ - كِتَابُ الْإِعْتِكَافِ

### بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، وَالْإِعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ كُلِّهَا

٢٠٢٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ»<sup>٧٩١</sup>

٢٠٢٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ»<sup>٧٩٢</sup>

### بَابُ الْحَائِضِ تُرْجَلُ رَأْسَ الْمُعْتَكِفِ

<sup>٧٨٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب استحباب صوم ستة أيام من شوال رقم ١١٦٩ ]  
<sup>٧٨٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب استحباب صوم ستة أيام من شوال رقم ١١٦٧ (يجاور) يعتكف. (هذه الليلة) ليلة القدر. (فابتغوها) اطلبوها. (فاستهلت) أمطرت بشدة وصوت من الاستهلال وهو رفع الصوت. (فوكف) تقاطر من سقفه الماء ]  
<sup>٧٩٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الاعتكاف باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان رقم ١١٧٤ (شد مئزره) هو كناية عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد لها زيادة عن المعتاد وقيل هو من ألطف الكنايات عن اعتزال النساء وترك الجماع. والمئزر الإزار وهو ما يلبس من الثياب أسفل البدن. (أيقظ أهله) نبههن للعبادة وحثهن عليها ]  
<sup>٧٩١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الاعتكاف باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان رقم ١١٧١ (العشر الأواخر) ما بعد العشرين من أيامه ]  
<sup>٧٩٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الاعتكاف باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان رقم ١١٧٢ (أزواجه من بعده) أي بعد وفاته ﷺ وهو دليل استمرار محك الاعتكاف حتى للنساء شريطة أن لا يختلطن بالرجال ولا يضيقن بأخيبتهن على المصلين وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى يصح اعتكافها في مسجد بيتها وهو الموضع الذي تتخذة في بيتها خاصة لصلاتها ]

٢٠٢٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْغِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْجِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»<sup>٧٩٣</sup>

### بَابُ اعْتِكَافِ النِّسَاءِ

٢٠٣٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِבَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِبَاءً، فَأَذَنْتُ لَهَا، فَضَرَبَتْ خِبَاءً، فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِبَاءً آخَرَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأَخْيِيَةَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَأُخْبِرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَيْسَ تُرَوْنَ بِهِنَّ» فَتَرَكَ الِاعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ<sup>٧٩٤</sup>

### بَابُ: هَلْ يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ

٢٠٣٥ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ صَفِيَّةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ، مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رَسُولِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ»، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا»<sup>٧٩٥</sup>

## ٣٤ - كِتَابُ الْبُيُوعِ

### بَابُ تَفْسِيرِ الْمُشَبَّهَاتِ

٢٠٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ عْتَبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنِيَّ فَاقْبِضْهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَقَالَ: ابْنُ أَخِي قَدْ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ: أَخِي، وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي، وَوُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي كَانَ قَدْ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي، وَابْنُ وَلِيدَةَ

<sup>٧٩٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحيض باب حواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله.. رقم ٢٩٧ (يصغي) يدي وبميل رأسه. (مجاور) معتكف. (فأرجله) فأسرحه ]

<sup>٧٩٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الاعتكاف باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه رقم ١١٧٣ (أضرب له خباء) أنصبه له والخباء خيمة من وبر أو صوف تنصب على عمودين أو ثلاثة. (فاستأذنت حفصة عائشة) طلبت منها أن تستأذن لها. (ألم ترين بهن) أتظنون أنه أريد بمذه الأخبية الطاعة والخير وكذلك قوله في الحديث الأبي (ألم ترقولون) أي تظنون. وفي بعض النسخ (ألم ترين) وستأتي ]

<sup>٧٩٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خاليا بامرأة.. رقم ٢١٧٥ (ساعة) فترة من الزمن. (تنقلب) ترجع وترد إلى منزلها. (على رسلكما) اتندا ولا تعجلا. (كبر عليهما) وشق عليهما ما قاله ﷺ. (مبلغ الدم) كما يبلغ الدم ووجه الشبه بين الشيطان والدم شدة الاتصال وعدم المفارقة. (يقذف) يلقي ويرمي. (شيئا) من سوء الظن وعند مسلم بلفظ (شرا) ]

أَبِي، وَوُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بِنِ زَمْعَةَ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ  
وَاللِّعَاطِرِ الْحَجَرِ» ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - : «اِحْتَجِي مِنْهُ» لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ  
بِعُتْبَةَ فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ ۗ ۷۹۶

٢٠٥٤ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ، فَقَالَ: «إِذَا أَصَابَ  
بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَابَ بَعْرَضِهِ فَاقْتُلْ، فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كَلْبِي  
وَأُسَمِّي، فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ لَمْ أُسَمِّ عَلَيْهِ، وَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ؟ قَالَ: «لَا تَأْكُلْ، إِنَّمَا  
سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرَ» ۗ ۷۹۷

### بَابُ مَا يُتَنَزَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ

٢٠٥٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ  
لَأَكَلْتُهَا» ۗ ۷۹٨

### بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْبَسْطَ فِي الرِّزْقِ

٢٠٦٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ  
فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» ۗ ۷۹٩

### بَابُ شِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّسِيئَةِ

٢٠٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا  
مِنْ حَدِيدٍ» ۗ ٨٠٠

### بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

٧٩٦ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب الولد للفراش وتوقى الشبهات رقم ١٤٥٧. (ابن وليدة زمعة) الوليدة الجارية والأمة وإن  
كانت كبيرة والولد المتنازع فيه هو عبد الرحمن بن زمعة وزمعة بن قيس والد سودة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ. (ولد على فراشه)  
أي من امرأة كانت موطوءة له. (فتساوقا) ذهباً إليه يسوق كل منهما الآخر ليرافعا عنده. (الولد للفراش) الولد تابع لصاحب الفراش  
وهو من كانت المرأة موطوءة له حين الولادة. (العاهر للحجر) للزاني الخيبة والحرامان ولا حق له في الولد والعرب تكني عن حرمان  
الشخص بقولها له الحجر وله التراب ]

٧٩٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب الصيد بالكلاب المعلمة رقم ١٩٢٩ (المعروض) سهم لا ريش عليه وفيه خشبة ثقيلة  
أو عصا وقيل هو عود دقيق الطرفين غليظ الوسط إذا رمي به ذهب مستويا. (وقيد) موقوذ وهو المقتول بالخشب ونحوه. (أخذ) أي  
الصيد ]

٧٩٨ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ. رقم ١٠٧١ (مسقوطة) ساقطة. (لولا.. لولا) أي أخاف  
أن تكون ساقطة من الصدقات وهي محرمة علي لأكلتها ولما تركتها ]

٧٩٩ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها رقم ٢٥٥٧ (بيسط) يوسع. (ينسأ) يؤخر. (أثره) ببقية  
عمره. (فليصل رحمه) فليبر بأقاربه ]

٨٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر رقم ١٦٠٣ (الرهن في السلم) المراد بالسلم هنا تأجيل  
التمن والرهن فيه أن يرهن البائع عيناً مقابل الثمن توثقاً لديه ]

٢٠٧٤ - عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ» ٨٠١

### بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا

٢٠٧٧ - عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالُوا: أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا عَنِّي الْمُوسِرِ، قَالَ: قَالَ: فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ " ٨٠٢

### بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

٢٠٧٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ " ٨٠٣

### بَابُ إِذَا بَيْنَ الْبَيْعَانِ وَلَمْ يَكْتُمَا وَنَصَحَا

٢٠٧٩ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، - أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُورِكٌ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا " ٨٠٤

### بَابُ بَيْعِ الْخَلْطِ مِنَ التَّمْرِ

٢٠٨٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نُرْزِقُ تَمْرَ الْجَمْعِ، وَهُوَ الْخَلْطُ مِنَ التَّمْرِ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ» ٨٠٥

### بَابُ مَا قِيلَ فِي اللَّحَامِ وَالْجَزَارِ

٢٠٨١ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُكْنَى أَبُو شُعَيْبٍ، فَقَالَ لِعُلَامٍ لَهُ قَصَابٌ: اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةَ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ

٨٠١ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب كراهة سؤال الناس رقم ١٠٤٢ ]

٨٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب فضل إنظار المعسر رقم ١٥٦٠ (تلقت) استقبلت عند الموت لتقبضها. (فتيان) جمع فتى وهو الأجير والخدم. (ينظروا) من الإنظار وهو الإمهال. (يتجاوزوا) يتساعجوا في الاقتضاء والاستيفاء ]

٨٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب فضل إنظار المعسر رقم ١٥٦٢ (يدان الناس) يبيعهم مع تأخير الثمن إلى أجل ]

٨٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب الصدق في البيع والبيان رقم ١٥٣٢ (البيعان) المتبايعان وهما البائع والمشتري. (بالخيار) لهما حق الخيار في أن يمضيا البيع أو ينقضاه. (لم يتفرقا) من مجلس العقد. (بين) كل منهما للآخر ما يحتاج إلى بيانه من عيب ونحوه في المبيع أو الثمن. (كذبا) في الأوصاف. (محقت) من الحق وهو النقصان وذهاب البركة ]

٨٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب بيع الطعام مثلا بمثل رقم ١٥٩٥ (نرزق تمر) نعطي من تمر الصدقة. (الخلط) المخلوط من أنواع متفرقة. (لا صاعين) لا تبيعوا صاعين بصاع ]

الجوع، فدعاهم، فجاء معهم رجل، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، فَأَذِنَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجِعَ». فقال: لا، بل قد أذنت له<sup>٨٠٦</sup>

### بَابُ: {يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ} [البقرة: ٢٧٦]

٢٠٨٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «الحلف منفقة للسَّلعة، مُمحقة للبركة»<sup>٨٠٧</sup>

### بَابُ ذِكْرِ الْقَيْنِ وَالْحَدَادِ

٢٠٩١ - عَنْ حَبَّابٍ، قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ، قَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ: «لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ، ثُمَّ تُبْعَثَ»، قَالَ: دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ، فَسَأَوْتِي مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَ، فَفَرَزْتُ: {أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا، أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا} <sup>٨٠٨</sup>

### بَابُ ذِكْرِ الْحَيَّاطِ

٢٠٩٢ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: إِنَّ حَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَفَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا وَمَرَقًا، فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ «يَتَّبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ»، قَالَ: «فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ»<sup>٨٠٩</sup>

### بَابُ شِرَاءِ الدَّوَابِّ وَالْحُمُرِ

٢٠٩٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا، فَأَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ «جَابِرُ»: فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: أَبْطَأَ عَلَيَّ جَمَلِي وَأَعْيَا، فَتَخَلَّفْتُ، فَفَزَلَ يَحْجِنُهُ بِمَحْجِنِهِ ثُمَّ قَالَ: «ارْكَبْ»، فَارْكَبْتُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَكْفَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تَرَوُجَتْ» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِكُرًّا أَمْ نَيْبًا» قُلْتُ: بَلْ نَيْبًا، قَالَ: «أَفَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُكَ» قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ، وَتَمْسُطُهُنَّ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ

<sup>٨٠٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه.. رقم ٢٠٣٦ (لغلام) أجير أو خادم. (قصاب) اسم فاعل من قصبت الشاة قصباً قطعها عضواً عضواً واسم الصنعة من ذلك القصابة. (خامس خمسة) أحد خمسة أي معه أربعة غيره. (عرفت في وجهه الجوع) رأيت أثره في وجهه ]

<sup>٨٠٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب النهي عن الحلف في البيع رقم ١٦٠٦ (الحلف) اليمين والمراد بها هنا الكاذبة. (منفقة) مروجة. (محمقة) مذهبة. (للبركة) الزيادة والنماء من الله تعالى ]

<sup>٨٠٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح رقم ٢٧٩٥ (قينا) حدادا. (أنقاضاه) أطلب منه ديني. (أفرايت) أبلغك علم هذا وأخبرت به. (عهدا) هل أعطاه الله ميثاقاً بذلك أم قدم هو عملاً صالحاً يرجو ثوابه ]

<sup>٨٠٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين رقم ٢٠٤١ (مرقا) كل طعام طبخ بماء. (دباء) القرع واليقطين. (قديد) لحم مجفف. (حوالي) جوانب ]

قَادِمٌ، فَإِذَا قَدِمْتَ، فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَبِيعُ جَمَلَكَ» قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَّةٍ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي، وَقَدِمْتُ بِالْعُدَاةِ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: «الآنَ قَدِمْتَ» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَعْ جَمَلَكَ، فَادْخُلْ، فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ»، فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لَهُ أُوقِيَّةً، فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ، فَأَرْجَحَ لِي فِي الْمِيزَانِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى وَلَّيْتُ، فَقَالَ: «ادْعُ لِي جَابِرًا» قُلْتُ: الْآنَ يُرِيدُ عَلَيَّ الْجَمَلَ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغُضَ إِلَيَّ مِنْهُ، قَالَ: «خُذْ جَمَلَكَ وَلَكَ ثَمَنُهُ»<sup>٨١٠</sup>

### بَابُ التَّجَارَةِ فِيمَا يُكْرَهُ لِبُسِّهِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢١٠٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحُلَّةٍ حَرِيرٍ، أَوْ سِيرَاءٍ، فَرَأَاهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أُرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتَعَ بِهَا» يَعْنِي تَبِيعَهَا<sup>٨١١</sup>

٢١٠٥ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نَمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَاذَا أَذْنُبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ هَذِهِ النَّمْرُقَةِ؟» قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَها، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» وَقَالَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ»<sup>٨١٢</sup>

### بَابُ: كَمْ يَجُوزُ الْحِيَارُ

<sup>٨١٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب تحية المسجد برَكَعتين وباب استحباب الرَكَعتين في المسجد لمن قدم من سفر. وفي الرضاع باب استحباب نكاح ذات الدين. وفي المساقاة باب بيع البعير واستثناء ركوبه. وفي الإمارة باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلًا لمن ورد من سفر رقم ٧١٥ (غزاة) غزوة والراجح أنها غزوة الفتح. (أعيان) تعب وعجز عن المشي. (يحجنه) يجذبه. (محجنه) عصا في رأسها اعوجاج يلتقط بها الراكب ما يسقط منه. (أكفه) أمنعه. (ثيبا) هي التي يسبق لها أن تزوجت والبكر هي التي لم تزوج بعد ويطلق كل منهما على الذكر والأنثى. (جارية) أي بكرا. (تلاعبها) لصغرها على الغالب. (الكيس الكيس) الزم الكيس وهو الفطنة وشدة المحافظة على الشيء فقد أمره ﷺ باستعمال الكيس وأن يرفق بأهله عندما يقدم عليهن فيحذر ويتقي عند مجامعة زوجته فرما لطول غيبته وامتداد غربته أصابها وهي حائض أو أثقل عليها في ذلك. وقيل معنى الكيس الولد وقيل الجماع. (بالغداة) صبيحة اليوم. (فأرجح) زاد لي عن استحقاق. (وليت) أدبرت. (أبغض إلي منه) أي من رد جملي علي بعد أن أخذت ثمنه من رسول الله ﷺ ]

<sup>٨١١</sup> - صحيح مسلم (٣/ ١٦٣٨) ٦- ٩ (٢٠٦٨) زيادة مني

<sup>٨١٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم تصوير صورة الحيوان.. رقم ٢١٠٧ (غرقه) كساء مخطط وقيل هي وسادة صغيرة. (ما بال) ما شأنها ولما وضعت. (توسدها) يجعلها وسادة لك. (هذه الصور) لذات الروح وأصحابها المصورون لها. (خلقتهم) صورتهم على هيئة خلق الله تعالى ]

٢١٠٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْمُتَبَاعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا» قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ ٨١٣

### بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ

٢١١٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ» ٨١٤

### بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ

٢١١٨ - عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَعْرُؤُ جَيْشُ الْكَعْبَةِ، فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَاتِهِمْ» ٨١٥

٢١١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " صَلَاةٌ أَحَدُكُمْ فِي جَمَاعَةٍ، تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ بَأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوَضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَالْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، وَقَالَ: أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ ٨١٦

٢١٢٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُنُوا بِكُنْيَتِي» ٨١٧

٢١٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ، فَجَلَسَ بِنِوَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ، فَقَالَ «أَنْتُمْ لُكْعُ، أَنْتُمْ لُكْعُ» فَحَبَسَتْهُ

٨١٣ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين رقم ١٥٣١ (المتبايعين) البائع والمشتري المتبايعين بعقد البيع. (بالخيار) في إمضاء العقد ونقضه. (خيارا) بأن يخر أحد المتبايعين صاحبه بعد تمام البيع فإن اختار الإمضاء لزم البيع وبطل البيع الخيار وإن لم يتفرقا ]

٨١٤ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب من يخدع في البيع رقم ١٥٣٣ (رجلا) هو حبان بن منقذ رضي الله عنه. (لا خلابة) لا خديعة ]

٨١٥ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة باب الحسف بالجيش الذي يوم البيت رقم ٢٨٨٤ (بيداء) الصحراء التي لا شيء فيها. (بخسف) تغور بهم الأرض. (أسواقهم) أهل أسواقهم الذين يبيعون ويشترون ولم يقصدوا الغزو. (يبعثون) يوم القيامة. (على نياتهم) يحاسب كل منهم بحسب قصده ]

٨١٦ - صحيح مسلم (١/ ٤٥٩) - ٢٧٢ - (٦٤٩) زيادة مني [ ش (بضعا) من ثلاث إلى تسع. (ينهزه) ينهضه ]

٨١٧ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب النهي عن التكني بأبي القاسم رقم ٢١٣١ (باسمي) أي سموا محمدا. (بكنتي) أي لا تكنوا أبا القاسم والجمهور على حواز ذلك وأن النهي للتزيه أو هو منسوخ ]

شَيْئًا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبَسُهُ سَخَابًا، أَوْ تُعَسَّلُهُ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ، وَقَبَلَهُ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ»، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ، أَوْ تَرَ بَرَكَةَ<sup>٨١٨</sup>

٢١٢٣ - عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ: «أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَبِعْتُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ، حَتَّى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يُبَاعُ الطَّعَامُ»<sup>٨١٩</sup>

٢١٢٤ - قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ: أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ<sup>٨٢٠</sup>

### بَابُ الْكَيْلِ عَلَى الْبَائِعِ وَالْمُعْطَى

٢١٢٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا، فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ»<sup>٨٢١</sup>

### بَابُ بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَمُدِّهِ

٢١٢٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمَتْ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدِّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ»<sup>٨٢٢</sup>

### بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ وَالْحُكْرَةِ

٢١٣٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، «نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: ذَلِكَ دَرَاهِمُ بَدْرَاهِمٍ وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ " (مُرْجَأُونَ): مُؤَخَّرُونَ<sup>٨٢٣</sup>

٨١٨ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما رقم ٢٤٢١ (طائفة النهار) قطعة منه. (بغناء) الموضع المتسع أمام البيت. (آثم) اسم يشار به للمكان البعيد أي أوجد هناك في البيت. (لكع) معناه الصغير بلغة تميم ومراده ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنهما. (سخابا) قلادة من حرز أو طيب أو قرنفل وقيل غير ذلك. (يشتد) يسرع ]

٨١٩ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب بطلان المبيع قبل القبض رقم ١٥٢٧ (الركبان) الجماعة من الإبل في السفر جمع راكب ثم أطلق على كل راكب دابة. (حيث اشتراه) مكان شرائه. (حيث يباع الطعام) الأماكن التي يباع فيها الطعام عادة وهي الأسواق ]

٨٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب بطلان المبيع قبل القبض رقم ١٥٢٧ (يستوفيه) يقبضه ]

٨٢١ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب بطلان بيع المبيع قبل القبض رقم ١٥٢٦ (ابتاع) اشترى. (طعاما) حنطة أو شعيرا أو تمرًا ونحو ذلك. (يستوفيه) يقبضه ]

٨٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة رقم ١٣٦٠ (حرم مكة) جعل لها حرمة بأمر الله عز وجل وحرمتها تحريم قطع شجرها وقتل صيدها ونحوه ]

٨٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب بطلان بيع المبيع قبل القبض رقم ١٥٢٥ (كيف ذلك) ما حال هذا البيع حتى فهمي عنه. (دراهم بدراهم) تقديره أن يشتري من إنسان طعاما بدرهم إلى أجل فإذا باعه منه أو من غيره بدرهمين مثلا قبل أن يقبضه فلا يجوز لأنه في التقدير يبيع درهم بدرهم والطعام غائب كأنه باعه درهم الذي اشترى به الطعام بدرهمين وهو ربا لا يجوز. (مرجأ) مؤخر ]

٢١٣٤ - عن عُمرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ»<sup>٨٢٥</sup> عَنْ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ»<sup>٨٢٥</sup>

٢١٣٤ - مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ - أَنَّهُ قَالَ: مَنْ عِنْدَهُ صَرْفٌ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ: أَنَا حَتَّى يَجِيءَ خَازِنُنَا مِنْ الغَابَةِ، قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ الَّذِي حَفَظْنَا مِنْ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بِنِ الحَدِيثَانِ - سَمِعَ عُمرَ بْنَ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُخْبِرُ، عَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ»<sup>٨٢٦</sup>

### بَابُ لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرُكَ

٢١٣٩ - عَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ»<sup>٨٢٧</sup>

٢١٤٠ - عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لَتَكْفًا مَا فِي إِثْنِهَا»<sup>٨٢٨</sup>

<sup>٨٢٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا رقم ١٥٨٦ (صرف) أي من عنده دراهم حتى يعوضها بالدنانير والصرف بيع أحد النقدين بالآخر. (الغابة) هي في الأصل الشجر المتكاثف المتلف سميت بذلك لأنها تغيب ما فيها والمراد هنا غابة المدينة وهي موضع قريب من عواليها. (هاء وهاء) يقول أحدهما هاء يعني خذ ويقول الآخر هاء يعني هات والمراد أنهما يتقابضان في المجلس قبل التفرق ]

<sup>٨٢٥</sup> - صحيح مسلم (٣/ ١١٦٠) ٣٢ - (١٥٢٦) زيادة مني

<sup>٨٢٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا رقم ١٥٨٦ (صرف) أي من عنده دراهم حتى يعوضها بالدنانير والصرف بيع أحد النقدين بالآخر. (الغابة) هي في الأصل الشجر المتكاثف المتلف سميت بذلك لأنها تغيب ما فيها والمراد هنا غابة المدينة وهي موضع قريب من عواليها. (هاء وهاء) يقول أحدهما هاء يعني خذ ويقول الآخر هاء يعني هات والمراد أنهما يتقابضان في المجلس قبل التفرق ]

<sup>٨٢٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه.. رقم ١٤١٢ (بيع أخيه) هو بمعنى السوم الذي ذكر أو يكون ذلك بعد العقد وفي زمن خيار المجلس أو خيار الشرط. والجمهور على أنه لا فرق في هذا بين المسلم والكافر ]

<sup>٨٢٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع جبل الحبله رقم ١٥١٥ (حاضر) المقيم في البلد. (لباد) قادم من البادية أو القرى. وصورة البيع له أن يقدم بسلعة ليبيعه بسعر يومها فيقول له الحاضر اتركها عندي لأبيعه لك على التدرج بثمن أعلى وقيل معناه لا يصير له سمسارا في بيع أو شراء. (تناجشوا) من التجش وهو أن يزيد في ثمن السلعة وهو لا يرغب في شرائها وإنما ليخدع غيره ويغره. (خطبة أخيه) وصورته أن يخطب رجل امرأة وتظهر الرضا وتفق على مهر ولم يبق إلا العقد فيأتي آخر ويخطب وي زيد في المهر أو غير ذلك من وسائل الإغراء. (لتكفأ ما في إثنائها) لتقلب ما في إثناء أختها في إثنائها والمعنى لتستأثر بخير زوجها وحدها وتحرم غيرها نصيبها منه ]

### بَابُ بَيْعِ الْمَزَايِدَةِ

٢١٤١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَن دُبُرٍ، فَاحْتَاَجَ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي» فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِكَذَا وَكَذَا فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ "٨٢٩"

### بَابُ النَّجْشِ، وَمَنْ قَالَ: «لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ»

٢١٤٢ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّجْشِ» "٨٣٠"

### بَابُ بَيْعِ الْغَرَرِ وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ

٢١٤٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، «نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ»، وَكَانَ بَيْعًا يَبَّاعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ إِلَى أَنْ تُنْتَجِ النَّاقَةُ، ثُمَّ تُنْتَجِ التِّي فِي بَطْنِهَا "٨٣١"

### بَابُ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ

٢١٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ وَالْمُنَابَذَةِ» "٨٣٢"

### بَابُ النَّهْيِ لِلْبَائِعِ أَنْ لَا يُحْفَلَ الْإِبِلَ، وَالْبَقَرَ وَالْعَنَمَ وَكُلَّ مُحْفَلَةٍ

٢١٤٨ - عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْعَنَمَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ " ٨٣٣"

٢١٤٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُحْفَلَةً فَرَدَّهَا، فَلْيُرَدِّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ» "٨٣٤"

### بَابُ بَيْعِ الْعَبْدِ الزَّانِي

٨٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم بأهله. وفي الأيمان باب جواز بيع المدبر رقم ٩٩٧ (عن دبر) أي قال له أنت حر بعد موتي. (فدفعه إليه) أعطى مدبره ثمنه ]

٨٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه.. رقم ١٥١٦ ]

٨٣١ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الحبله رقم ١٥١٤ (حبل الحبله) أي أن يبيع شيئاً ويجعل أجل دفع الثمن أن تلد الناقة ويكبر ولدها ويلد أو المراد بيع ما يلده حمل الناقة وهو إما بيع معدوم ومجهول وإما بيع إلى أجل مجهول وكل منهما ممنوع شرعاً لما فيه من الغرر وما يؤدي إليه من المنازعة ]

٨٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب إبطال بيع الملامسة والمنازعة رقم ١٥١١ ]

٨٣٣ - صحيح مسلم (٣/ ١١٥٩) ٢٦ - (١٥٢٤) زيادة مني [ ش (بخير النظرين) يختار أنفع الرأيين له. (أمسك) ورضي بالبيع. (ثلاثاً) ثلاثة أيام. (والتمر أكثر) هذا من كلام البخاري والمعنى أن التمر أكثر من الطعام أو المراد أن الروايات التي تذكر التمر أكثر عدداً من التي لم يذكر فيها أو ذكر فيها الطعام بدله ]

٨٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم تلقي الجلب رقم ١٥١٨ (تلقي البيوع) استقبال أصحاب المبيعات والشراء منهم قبل أن يصلوا إلى الأسواق ]

٢١٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا زَنَتِ الْأُمَّةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَالْيَحْلِدُهَا وَلَا يُثْرَبُ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَالْيَحْلِدُهَا، وَلَا يُثْرَبُ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ، فَلْيَبِيعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ»<sup>٨٣٥</sup>

٢١٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ إِذَا زَنَتِ وَلَمْ تُحْصَنِ، قَالَ: «إِنْ زَنَتِ فَالْيَحْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَالْيَحْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَابِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أَدْرِي بَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ<sup>٨٣٦</sup>

### بَابُ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ مَعَ النِّسَاءِ

٢١٥٥ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: عُرْوَةُ بِنُ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرِي وَأَعْتَقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ الْعَشِيِّ، فَاتَّنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ شَرَطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ»<sup>٨٣٧</sup>

### بَابُ: هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ بغيرِ أَجْرٍ، وَهَلْ يُعِينُهُ أَوْ يَنْصَحُهُ

٢١٥٧ - عَنْ قَيْسٍ، سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَالسَّمْعَ وَالطَّاعَةَ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>٨٣٨</sup>

٢١٥٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ»، قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا<sup>٨٣٩</sup>

### بَابُ: لَا يَشْتَرِي حَاضِرٌ لِبَادٍ بِالسَّمْسَرَةِ

٢١٦١ - عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نُهَيْنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ»<sup>٨٤٠</sup>

### بَابُ بَيْعِ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ، وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ

<sup>٨٣٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا رقم ١٧٠٣ (الأمة) المملوكة. (فتبين) ثبت بالبينة أو الإقرار أو الحمل. (يثرب) لا يوبخها ولا يقرعها ويلومها على الزنا بعد الجلد]

<sup>٨٣٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا رقم ١٧٠٤ (تحصن) تتزوج. (بضفير) حبل من شعر أو غيره منسوج أو مفتول]

<sup>٨٣٧</sup> - صحيح مسلم (١١٤١ / ٢) ٦ - (١٥٠٤) زيادة مني [ ش (شرط الله) ما أحله الله تعالى وبينه. (أحق) أولى بالالتزام. (أوثق) أحكم وأقوى]

<sup>٨٣٨</sup> - صحيح مسلم (٧٥ / ١) ٩٧ و٩٨ و٩٩ (٥٦) زيادة مني [ ش (والسمع والطاعة) للحاكم المسلم العادل إذا لم يأمر بمعصية]

<sup>٨٣٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الحاضر للبادي رقم ١٥٢١ (لا تلقوا الركبان) لا تستقبلوا حملة البضائع وتشتروها منهم قبل وصولهم للأسواق. (سمسارا) دلالة وهو في الأصل القيم بالأمر والحافظ له ثم استعمل في متولي البيع والشراء لغيره ويأخذ على ذلك أجرة]

<sup>٨٤٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الحاضر للبادي رقم ١٥٢٣]

٢١٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمَزَابِنَةُ: يَبْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَيَبْعُ الزَّيْبِ بِالكَرْمِ كَيْلًا " ٨٤١

### بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ

٢١٧٥ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَيَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ» ٨٤٢

### بَابُ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ

٢١٧٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثًا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْوَرَقُ بِالْوَرَقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» ٨٤٣

### بَابُ بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ نَسَاءً

٢١٧٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ»، فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَا رَبًّا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ» ٨٤٤

### بَابُ بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ نَسِيئَةً

٢١٨٠ - عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الصَّرْفِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ: هَذَا خَيْرٌ مِنِّي، فَكِلَاهُمَا يَقُولُ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ دَيْنًا» ٨٤٥

## بَابُ بَيْعِ الْمَزَابِنَةِ، وَهِيَ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ، وَبَيْعُ الزَّيْبِ بِالكَرْمِ، وَبَيْعُ الْعَرَايَا

٨٤١ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا رقم ١٥٤٢ (التمر) الرطب على النخيل. (الكرم) شجر العنب والمراد العنب نفسه ]

٨٤٢ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب النهي عن بيع الورق بالذهب دينا رقم ١٥٩٠ (سواء بسواء) متساويتين في الوزن. (كيف شئتم) متساويا أو متفاضلا ]

٨٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب الربا رقم ١٥٨٤ (حدثه مثل ذلك حديثا) أي مثل حديث أبي بكر رضي الله عنه السابق في وجوب التساوي بين البدلين. (الصرف) بيع النقد بالنقد. (مثلا بمنل) متماثلين ومتساويتين في الوزن. (الورق) الفضة ]

٨٤٤ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب بيع الطعام مثلا بمنل رقم ١٥٩٦ (الدینار بالدینار) يباع به متساويا. (لا يقوله) لا يشترط المساواة في ذلك. (كل ذلك لا أقول) أي لم يكن السماع ولا الوجدان (النسيئة) التأخير وهو أن يكون أحد البدلين حاضرا والآخر مؤجلا ]

٨٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب النهي عن بيع الورق بالذهب دينا رقم ١٥٨٩ (بالورق) بالفضة. (دينا) أي أحدهما غير حاضر في المجلس ]

٢١٨٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَيْدُوا صِلَاحَهُ، وَلَا تَبِيعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ»<sup>٨٤٦</sup>

٢١٨٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمَزَابِنَةَ اشْتَرَاءُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ»<sup>٨٤٧</sup>

### بَابُ بَيْعِ التَّمْرِ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ بِالذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ

٢١٨٩ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ، وَلَا يُبَاعَ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالذَّيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ، إِلَّا الْعَرَايَا»<sup>٨٤٨</sup>

٢١٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ؟» قَالَ: نَعَمْ<sup>٨٤٩</sup>

٢١٩١ - عَنْ بُشَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَمَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرَصِهَا، يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطْبًا» وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى: إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ بِبَيْعِهَا أَهْلُهَا بِخَرَصِهَا يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا، قَالَ: هُوَ سَوَاءٌ، قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِيَحْيَى: وَأَنَا غُلَامٌ إِنْ أَهْلَ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فَقَالَ: وَمَا يُدْرِي أَهْلَ مَكَّةَ؟ قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَرَوُونَهُ عَنْ جَابِرٍ، فَسَكَتَ، قَالَ سُفْيَانُ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ جَابِرًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قِيلَ لِسُفْيَانَ: وَلَيْسَ فِيهِ نَهَى عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَيْدُوا صِلَاحَهُ؟ قَالَ: لَا<sup>٨٥٠</sup>

### بَابُ بَيْعِ التَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَيْدُوا صِلَاحَهَا

٢١٩٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ بَيْعِ التَّمَارِ حَتَّى يَيْدُوا صِلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ»<sup>٨٥١</sup>

### بَابُ إِذَا بَاعَ التَّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَيْدُوا صِلَاحَهَا، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ الْبَائِعِ

<sup>٨٤٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا رقم ١٥٣٩ (بيدو صلاحه) يظهر نضجه فيحمر أو يصفر - على حسبه - ويؤكل منه ]

<sup>٨٤٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب كراء الأرض رقم ١٥٤٦ (المحاقلة) مفاعلة من الحقل وهو الزرع والمراد بيع الحنطة في سنبها بحنطة صافية ]

<sup>٨٤٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب النهي عن بيع التمار قبل بدو صلاحها.. وباب النهي عن المحاقلة والمزابنة.. رقم ١٥٣٦ (يطيب) أكله بيدو صلاحه. (العرايا) انظر الحديث ٢٠٦٤ والباب ٨٤ ]

<sup>٨٤٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا رقم ١٥٤١ (أوسق) جمع وسق وهو في الأصل الحمل والمراد وعاء معين يسع ستين صاعاً ]

<sup>٨٥٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا رقم ١٥٤٠ ]

<sup>٨٥١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب النهي عن بيع التمار قبل بدو صلاحها رقم ١٥٣٤ ]

٢١٩٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تُزْهِىَ، فَقِيلَ لَهُ: وَمَا تُزْهِى؟ قَالَ: حَتَّى تَحْمَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَّعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ، بِمِ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ»<sup>٨٥٢</sup>

### بَابُ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ تَمْرٍ بِتَمْرٍ خَيْرٍ مِنْهُ

٢٢٠١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْرٍ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلْ، بَعْ الْجَمْعَ بِالذَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيبًا»<sup>٨٥٣</sup>

### بَابُ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ، أَوْ أَرْضًا مَزْرُوعَةً أَوْ يَجَارَةَ

٢٢٠٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَتَمَرُهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ»<sup>٨٥٤</sup>

### بَابُ مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ

٢٢١٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: {وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا، فَلْيَسْتَغْفِرْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا، فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ} [النساء: ٦]، أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُ فِي مَالِهِ، إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ<sup>٨٥٥</sup>

### بَابُ بَيْعِ الشَّرْبِكِ مِنْ شَرِيكِهِ

٢٢١٣ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ، فَإِذَا وَقَعَتْ الْحُدُودُ، وَصَرَّفَتِ الطَّرِيقُ، فَلَا شُفْعَةَ»<sup>٨٥٦</sup>

### بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بَغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِيَ

<sup>٨٥٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب وضع الحوائج رقم ١٥٥٥ (منع الله الثمرة) بأن تلفت بأفة من الآفات. (م يأخذ..)

يستحل أي إذا تلفت الثمرة لا يبقى للمشتري في مقابلة ما بذله شيء فيأخذه البائع بدون بدل بذله]

<sup>٨٥٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب بيع الطعام مثلا بمثل رقم ١٥٩٣ (رحلا) قيل هو سواد بن غزوية وقيل مالك بن صعصعة

رضي الله عنهما. (جنيب) نوع جيد من أنواع التمر. (الجمع) الرديء أو الخليط من التمر]

<sup>٨٥٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب من باع نخلا عليها تمر رقم ١٥٤٣ (يشترط المبتاع) أي يشترط المشتري في العقد أن الثمرة

[له]

<sup>٨٥٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب التفسير رقم ٣٠١٩ (من كان غنيا..) أي إذا كان ولي اليتيم لديه ما يستغني به عن الأخذ

من مال اليتيم فلا يأخذ منه شيئا أجرة على قيامه بشؤونه. (بالمعروف) بقدر أجرة أمثاله]

<sup>٨٥٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب الشفعة رقم ١٦٠٨ (الشفعة) من شفعت الشيء إذا ضمته إلى غيره سميت بذلك لما فيها

من ضم نصيب إلى نصيب وهي أن يبيع أحد الشركاء في دار أو أرض نصيبه لغير الشركاء فللشركاء أخذ هذا النصيب بمقدار ما

باعه. (وقعت الحدود) صارت مقسومة وحددت الأقسام. (صرفت الطرق) ميزت وبينت]

٢٢١٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " خَرَجَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمَلْتُمُوهُ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ أُخْرِجُ فَأَرْعَى، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ فَأَجِيءُ بِالْحَلَابِ، فَآتِي بِهِ أَبُوِي فَيَشْرَبَانِ، ثُمَّ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ وَأَهْلِي وَأَمْرَأَتِي، فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً، فَجِئْتُ فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ، قَالَ: فَكْرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ رِجْلِي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبَهُمَا، حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، قَالَ: فَفَرَجَ عَنْهُمْ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحَبُّ امْرَأَةٍ مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ، فَقَالَتْ: لَا تَنَالْ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً، قَالَ: فَفَرَجَ عَنْهُمْ الثَّلَاثِينَ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ مِنْ ذُرَّةٍ فَأَعْطَيْتُهُ، وَأَبَى ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ، فَعَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ، حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْطِنِي حَقِّي، فَقُلْتُ: انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَهَا فَإِنَّهَا لَكَ، فَقَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ بِي؟ قَالَ: فَقُلْتُ: مَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ وَلَكِنَّهَا لَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فَكُشِفَ عَنْهُمْ ٨٥٧

#### بَابُ قَتْلِ الْخِنْزِيرِ

٢٢٢٢ - عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ» ٨٥٨

#### بَابُ: لَا يُدَابُّ شَحْمُ الْمَيْتَةِ وَلَا يُبَاعُ وَدَكُّهُ

٢٢٢٣ - عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ فُلَانًا بَاعَ حَمْرًا، فَقَالَ: قَاتِلَ اللَّهُ فُلَانًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا» ٨٥٩

٨٥٧ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء.. باب قصة أصحاب الغار الثلاثة.. رقم ٢٧٤٣ (ثلاثة) من الناس من الأمم السابقة. (الحلاب) الإناء الذي يجلب فيه أو اللبن المحلوب. (أهلي) أقربائي كأختي وأخي وغيرهما. (فاحتبست) تأخرت بسبب أمر عرض لي. (يتضاغون) يصبحون من الضغاء. (دأبي) عادتي وشأني. (ابتغاء وجهك) طلبا لمرضاتك. (فرجة) الفتحة بين الشئين. (لا تنال ذلك منها) لا تحصل على مرادك. (لا تفض الخاتم إلا بحقه) لا تزل البكارة إلا بحلال وهو النكاح. (بفرق) مكيال يسع ثلاثة أصع ]

٨٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب نزول عيسى ابن مريم حاكما بشرية نبينا محمد ﷺ رقم ١٥٥ (ليوشكن) ليقربن وليسرعن. (مقسطا) عادلا. (يضع الجزية) يرفعها ولا يقبل من الناس إلا الإسلام وإلا قتلهم. (يفيض) يكثر ويستغني كل واحد من الناس بما في يده ]

٢٢٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوهَا أَثْمَانَهَا»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: {قَاتَلَهُمُ اللَّهُ} [التوبة: ٣٠]: «لَعَنَهُمُ»، {قَاتَلَ} [الذاريات: ١٠]: «لُعِنَ»، {الْحَرَاصُونَ} [الذاريات: ١٠]: «الْكَذَّابُونَ»<sup>٨٦٠</sup>

### بَابُ بَيْعِ التَّصَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ، وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ

٢٢٢٥ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صِنْعَةِ يَدَيَّ، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ يَنْفَخُ فِيهَا أَبَدًا» فَرَبَا الرَّجُلُ رُبُوعًا شَدِيدَةً، وَاصْفَرَ وَجْهَهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنْ أُبَيَّتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ<sup>٨٦١</sup>

### بَابُ بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ

٢٢٣٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «لَا، هُوَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عِنْدَ ذَلِكَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنْ اللَّهُ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، فَأَكَلُوهَا»<sup>٨٦٢</sup>

### بَابُ ثَمَنِ الْكَلْبِ

٢٢٣٧ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ»<sup>٨٦٣</sup>

<sup>٨٥٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام رقم ١٥٨٢ (فلانا) هو سمرة رضي الله عنه. (باع خمر) أي بعدما تخللت. (فجملوها) أذاؤها ]

<sup>٨٦٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام رقم ١٥٨٣ ]

<sup>٨٦١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم تصوير صورة الحيوان.. رقم ٢١١٠ (صنعة يدي) عمل يدي. (وليس بنافخ) لا يستطيع النفخ أبدا فيستمر عليه العذاب. (ربا) علا نفسه وضاق صدره أو دعر وامتأ خوفا. (ويحك) كلمة ترحم. (هذا الواحد) أي لم يسمع إلا هذا الحديث الواحد ]

<sup>٨٦٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام رقم ١٥٨١ (يطلق) يدهن. (يستصبح بها الناس) يجعلونها في مصابيحهم يستضيئون بها. (شحومها) شحوم الميتة أو شحوم البقر والغنم كما أخبر تعالى بقوله {ومن البقر والغنم حرمتنا عليهم شحومهما} /. الأنعام ١٤٦ / (جملوه) أذاؤها واستخرجوا دهنه ]

<sup>٨٦٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن.. رقم ١٥٦٧ (ثمن الكلب) يبعه وأخذ ثمنه. (مهر البغي) ما تأخذه الزانية على زناها وقد كانوا في الجاهلية يكرهون إماءهم على الزنا والاكْتِسَابِ بِهِ فَأَنْكَرَ الْإِسْلَامُ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَلَا تَكْرَهُوا نِفْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} /. النور ٣٣ / نِفْيَاتِكُمْ إِمَائِكُمْ. تَحَصَّنَا تَعَفَّفَا. (حلوان الكاهن) ما يعكى الكاهن أجرته على كهانته وأصل الحلوان في اللغة العطية والكاهن هو الذي يدعي علم ما يحدث في المستقبل ويخبر عنه ]

## ٣٥ - كِتَابُ السَّلْمِ

### بَابُ السَّلْمِ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ

٢٢٣٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالنَّاسُ يُسَلِفُونَ فِي الثَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامِينَ، أَوْ قَالَ: عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، شَكََّ إِسْمَاعِيلُ، فَقَالَ: «مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ، فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ، وَوَزْنِ مَعْلُومٍ»، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، بِهَذَا: «فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ، وَوَزْنِ مَعْلُومٍ»<sup>٨٦٤</sup>

### بَابُ السَّلْمِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ

٢٢٤٦ - عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوَكَّلَ مِنْهُ، وَحَتَّى يُوزَنَ» فَقَالَ الرَّجُلُ: وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ؟ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ: حَتَّى يُحْرَزَ<sup>٨٦٥</sup>

## ٣٧ - كِتَابُ الْإِجَارَةِ

### بَابُ الْأَجِيرِ فِي الْغَزْوِ

٢٢٦٥ - عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا، فَغَضَّ أَحَدُهُمَا إِصْبِعَ صَاحِبِهِ، فَانْتَزَعَ إِصْبِعَهُ، فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ، فَسَقَطَتْ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ، وَقَالَ: "أَفِيدِعْ إِصْبِعَهُ فِي فَيْكِ تَقْضَمُهَا - قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ - كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ"<sup>٨٦٦</sup>

### بَابُ مَا يُعْطَى فِي الرُّقْبَةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٢٢٧٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرُوا، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَاتَوْهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنَّي لَأَرْقِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ

<sup>٨٦٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب السلم رقم ١٦٠٤ (يسلفون) من السلف وهو بيع على موصوف في الذمة ببدل يعطى

عاجلا وسمى سلفا لتقدم رأس المال ويسمى أيضا سلما لأنه يشترط فيه تسليم رأس المال في مجلس العقد]

<sup>٨٦٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع رقم ١٥٣٧ (في النخل) أي في ثمر

النخل. (يؤكل منه) كناية عن ظهور صلاحه ونضجه. (أي شيء يوزن) أي لا يمكن وزن الثمرة التي على النخل. (بحرز) يحفظ ويصان

وفي رواية (بحزر) أي يقدر كيله وفائدة ذلك معرفة كمية حقوق الفقراء قبل أن يتصرف فيه المالك]

<sup>٨٦٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في القسامة باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه رقم ١٦٧٤ (غزوت.. جيش العسرة) أي في جملته

وهي غزوة تبوك سميت بذلك لعسر حالها باشتداد الحر وغيره. (أوثق أعمالي) أقواها اعتمادا عليه. (فأندر ثنيته) أسقطها والثنية مقدم

الأسنان. (فأهدر..) أبطلها ولم يجعل فيها دية. (تقضمها) من القضم وهو الأكل بأطراف الأسنان. (الفحل) ذكر الإبل]

فَلَمْ تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعًا، فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ، فَاَنْطَلَقَ يَتَفَلَّحُ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عَقَالٍ، فَاَنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ، قَالَ: فَأَوْفُوهُمْ جُعَلُهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اِقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَفَى: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَتَنظَّرَ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ»، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَصَبْتُمْ، اِقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا» فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۸٦٧

### بَابُ خَرَاَجِ الْحَجَّامِ

٢٢٧٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ» ٨٦٨  
 ٢٢٨٠ - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ وَكَلِمٌ يَكُنُّ يَظْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ» ٨٦٩

### ٣٨ - كِتَابُ الْحَوَالَاتِ

#### بَابُ الْحَوَالَةِ، وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ؟

٢٢٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ» ٨٧٠

### ٣٩ - كِتَابُ الْكِفَالَةِ

#### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيحُهُمْ)

٢٢٩٤ - عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَبْلَعْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ» فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي ۸٧١

#### بَابُ مَنْ تَكْفَّلَ عَنْ مَيِّتٍ دِينًا، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ

٢٢٩٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَدَّ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيَتْكَ هَكَذَا وَهَكَذَا، فَلَمْ يَجِئْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ

٨٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار رقم ٢٢٠١ (فاستضافوهم) طلبوا منهم الضيافة. (فلدغ) ضربته حية أو عقرب. (الرهط) ما دون العشرة من الرجال. (لأرقى) من الرقية وهي كل كلام استشفى به من وجع أو غيره. (جعل) أجرة. (فصالحوهم) اتفقوا معهم. (قطيع) طائفة من الغنم. (يتفل) من التفل وهو النفخ مع قليل من البصاق. (نشط من عقال) فك من حبل كان مشدودا به. (قلبة) علة. (وما يدريك أنها رقية) ما الذي أعلمك أنها رقى بما. (اضربوا لي معكم سهما) اجعلوا لي منه نصيبا ]

٨٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب لكل داء دواء واستحباب التدوي رقم ١٢٠٢ ]  
 ٨٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب لكل داء دواء واستحباب التدوي رقم ١٥٧٧ ]  
 ٨٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة رقم ١٥٦٤ (مطل) المطل التسوية وعدم القضاء. (الغني) المتمكن من قضاء ما عليه. (ظلم) محرم ومذموم. (أتبع) أحيل. (ملي) واحد لما يقضي به الدين ]  
 ٨٧١ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب مواخاة النبي ﷺ بين أصحابه رقم ٢٥٢٩ (لا حلف) لا تعاهد على مثل ما كانوا يتعاهدون عليه في الجاهلية مما يتعارض مع الإسلام. (حالف) آخى بينهم وعاهد على التعاون والنصرة في الحق ]

أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ، فَلْيَأْتِنَا، فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي: كَذَا وَكَذَا، فَحَتَّى لِي حَثِيَّةٌ، فَعَدَدْتُهَا، فَإِذَا هِيَ خَمْسُ مِائَةٍ، وَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا " ٨٧٢

#### ٤٠ - كِتَابُ الْوَكَاةِ

##### بَابُ وَكَاةِ الشَّرِيكِ الشَّرِيكِ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا

٢٣٠٠ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ، فَبَقِيَ عَتُودٌ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ضَحَّ بِه أَنْتَ» ٨٧٣

##### بَابُ وَكَاةِ الشَّاهِدِ وَالْغَائِبِ جَائِزَةً

٢٣٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنَّ مِنَ الْإِبِلِ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ»، فَطَلَبُوا سَنَّهُ، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سَنًا فَوْقَهَا، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ»، فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي أَوْ قَسَى اللَّهُ بِكَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» ٨٧٤

##### بَابُ إِذَا بَاعَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَاسِدًا، فَبَيْعُهُ مَرْدُودٌ

٢٣١٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَيْنَ هَذَا؟»، قَالَ بِلَالٌ: كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «أَوْهَ أَوْهَ، عَيْنُ الرَّبَا عَيْنُ الرَّبَا، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِيَّعٍ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِهِ» ٨٧٥

#### ٤١ - كِتَابُ الْمَزَارَعَةِ

##### بَابُ فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْغَرَسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ

٢٣٢٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ» ٨٧٦

##### بَابُ اقْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ

٨٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط فقال لا رقم ٢٣١٤ (مال البحرين) ما فرض على أهلها من جزية. (هكذا وهكذا وهكذا) أي ملء كفيه ثلاث مرات. (عدة) وعد بعتاء. (حثية) ملء الكفين ]

٨٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب سن الأضحية رقم ١٩٦٥ ] (عتود) الصغير من ولد المعز إذا قوي وقيل هو ما أتى عليه الحول

٨٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب من استلف شيئا ف قضى خيرا منه رقم ١٦٠١ (سن من الإبل) ذو سن معين منها. (أوفيتني) أعطيتني حقي وافيًا. (قضاء) وفاء للحق الذي عليه ]

٨٧٥ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب بيع الطعام مثلا بمثل رقم ١٥٩٤ (برني) نوع من التمر أصفر مدور وهو من أجود التمر. (أوه) كلمة تقال عند الشكاية والحزن وقالها ﷺ تألما من هذا الفعل أو لسوء الفهم لمعنى الربا. (عين الربا) أي هذا البيع نفس الربا حقيقة. (بييع آخر) بعقد آخر بأن يكون مقابلة دراهم مثلا ولا يكون مقابل التمر الجيد. (اشتر به) اشتر بالثمن التمر الجيد ]

٨٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب فضل الغرس والزرع رقم ١٥٥٣ (يغرس) الغرس للشجر والزرع لغيره. (هيممة) كل ذات قوائم أربع من دواب البحر والبر وكل حيوان لا يميز فهو هيممة ]

٢٣٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةً»، قَالَ ابْنُ سِيرِينَ، وَأَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِلَّا كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ»، وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةً»<sup>٨٧٧</sup>

٢٣٢٣ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ، رَجُلًا مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا، وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا» قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ<sup>٨٧٨</sup>

### بَابُ اسْتِعْمَالِ الْبَقْرِ لِلْحِرَاثَةِ

٢٣٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقْرَةٍ التَّفْتَتُ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، خُلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ"، قَالَ: "أَمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَخَذَ الذِّئْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي، فَقَالَ لَهُ الذِّئْبُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي"، قَالَ: «أَمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ» قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا يَوْمَئِذٍ فِي الْقَوْمِ<sup>٨٧٩</sup>

### بَابُ قَطْعِ الشَّجَرِ وَالتَّخْلِ

٢٣٢٧ - عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، قَالَ: «كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا، كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ بِالتَّاحِيَةِ مِنْهَا مُسَمًى لِسَيِّدِ الْأَرْضِ»، قَالَ: «فَمِمَّا يُصَابُ ذَلِكَ وَتَسْلَمُ الْأَرْضُ، وَمِمَّا يُصَابُ الْأَرْضُ وَيَسْلَمُ ذَلِكَ، فَتُنْهِنَا، وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ»<sup>٨٨٠</sup>

### بَابُ الْمَزَارَعَةِ بِالشَّطْرِ وَنَحْوِهِ

٢٣٢٨ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامِلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ، فَكَانَ يُعْطِي أَرْوَاحَهُ مِائَةَ وَسَقٍ، ثَمَانُونَ وَسَقًا تَمْرًا، وَعِشْرُونَ وَسَقًا

<sup>٨٧٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه رقم ١٥٧٥ (أمسك كلبا) اقتناه واحتفظ به. (من عمله)

من أجر عمله الصالح. (حرث أو ماشية) لحفظ الزرع والماشية من الإبل والبقر والغنم وغيرها. (صيد) من أجل الصيد]

<sup>٨٧٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه رقم ١٥٧٦ (رجلا) هو الحارث بن كعب. (أزد شنوءة)

قبيلة مشهورة من قبائل العرب. (اقتنى) اتخذ لنفسه قنية والقنية كل ما اتخذ الإنسان من المال لغير التجارة. (لا يغني عنه) لا يستفيد منه

في حفظ. (ضرعا) اسم لكل ذات ظلف أو خف وهو كناية عن الماشية]

<sup>٨٧٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه رقم ٢٣٨٨ (أمنت به) بتكلم البقرة

وإن كان الناس يستغربونه ويتعجبون منه. (يوم السبع) يوم يأخذها حيوان أشد افتراسا مني فيأكل منها حاجته ويترك الباقي فلا يكون

له راع غيري. وقيل معناه غير ذلك. (في القوم) أي لم يكونا حاضرين وهذه شهادة منه ﷺ بصدق إمامهما]

<sup>٨٨٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب كراء الأرض بالطعام رقم ١٥٤٨ (مزدرعا) مكانا للزرع. (بالتاحية منها). بما يخرج في جزء

منها. (مسمى) معين. (لسيد الأرض) مالكها. (يصاب ذلك) أي الجزء المعين للمالك الأرض قد يصاب بأفة تلتف غلته. (الورق) الفضة]

شَعِيرٍ»، فَقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ «فَخَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ»، أَنْ يُقَطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ يُمَضَى لَهُنَّ»، فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ، وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْوَسْقَ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتِ الْأَرْضَ ٨٨١

### بَابُ إِذَا لَمْ يَشْتَرِطِ السِّنِينَ فِي الْمَزَارَعَةِ

٢٣٣٠ - عَنْ عَمْرِو قَالَ: قُلْتُ لَطَاوُسٍ: لَوْ تَرَكْتَ الْمُخَابِرَةَ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُ، قَالَ: أَيُّ عَمْرُو إِنِّي أُعْطِيهِمْ وَأُغْنِيهِمْ وَإِنْ أَعْلَمَهُمْ، أَخْبَرَنِي يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ وَلَكِنْ، قَالَ: «أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا» ٨٨٢

### بَابُ إِذَا قَالَ رَبُّ الْأَرْضِ: أَفْرُكُ مَا أَفْرُكُ اللَّهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَجَلًا مَعْلُومًا، فَهُمَا عَلَى تَرْضِيهِمَا

٢٣٣٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَجَلَى الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ وَلِلْمُسْلِمِينَ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُقْرِهُمُ بِهَا، أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا، وَلَهُمْ نَصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُقْرِكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا»، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجَلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ ٨٨٣

### بَابُ مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُوَاسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزَّرَاعَةِ وَالشَّمْرِ

٢٣٤٠ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانُوا يَزْرَعُونَهَا بِالثُلُثِ وَالرُّبْعِ وَالتَّصْفِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ، فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ» ٨٨٤

٢٣٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ، فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَبِي، فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ» ٨٨٥

٢٣٤٤ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ» فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى رَافِعٍ، فَذَهَبَتْ مَعَهُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «قَدْ عَلِمْتَ أَنَا كُنَّا نُكْرِي مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ، وَبِشَيْءٍ مِنَ التَّنِينَ» ٨٨٦

٨٨١ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع رقم ١٥٥١ (يقطع لمن يعطيها نصيبا من الماء والأرض. (بمضي لمن يجري لمن قسمتهن من الثمر وغيره على ما كان في حياة رسول الله ﷺ) ]

٨٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب الأرض تمنح رقم ١٥٥٠ (المخابرة) هي العمل في الأرض ببعض ما يخرج منها والبذر من العامل مأخوذة من الخبرة وهي النصيب. (يمنح) يعطي بدون مقابل. (خرج) أجرة ]

٨٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع رقم ١٥٥١ (ظهر) غلب وانتصر. (لله) ولرسوله وللمسلمين) وذلك أن خبير فتح بعضها صلحا وبعضها عنوة فالذي فتح عنوة كان خمسة لله تعالى ولرسوله ﷺ وأربعة لأهله للمسلمين الغائبين والذي فتح صلحا كان لليهود ثم صار للمسلمين بعقد الصلح. (تيماء) موضع على طريق المدينة من الشام. (أريحاء) قرية من بلاد الشام ]

٨٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب كراء الأرض رقم ١٥٣٦. (ليمنحها) ليعطيها بدون أجرة ]

٨٨٥ - معلقاً [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب كراء الأرض رقم ١٥٤٤ ]

## ٤٢ - كِتَابُ الْمَسَاقَاةِ

### بَابُ فِي الشُّرْبِ

٢٣٥١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْعَرُ الْقَوْمِ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاحُ»، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرٍ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ<sup>٨٨٧</sup>

٢٣٥٢ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهَا حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ دَاجِنٌ، وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشِيبَ لَبْنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبَيْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ، فَأَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ، فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ: وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ، أَعْطَى أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ»<sup>٨٨٨</sup>

بَابُ مَنْ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوَى لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ»

٢٣٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمنَعَ بِهِ الْكَلْبُ»<sup>٨٨٩</sup>

### بَابُ الْخُصُومَةِ فِي الْبَيْرِ وَالْقَضَاءِ فِيهَا

٢٣٥٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا} [آل عمران: ٧٧] الْآيَةَ، فَجَاءَ الْأَشْعَثُ، فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيَّ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ، كَانَتْ لِي بئرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي، فَقَالَ لِي: «شُهِودَكَ»، قُلْتُ: مَا لِي

<sup>٨٨٦</sup> - ش أخرجه مسلم في البيوع باب كراء الأرض رقم ١٥٤٧ (الأربعاء) جمع ربيع وهو النهر الصغير أي على ما يخرج على جوانبها ووسطها. (التبن) ساق الزرع بعد دياسه]

<sup>٨٨٧</sup> - ش أخرجه مسلم في الأشربة باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ رقم ٢٠٣٠ (غلام) هو الفضل بن عباس رضي الله عنهما. (الأشياخ) منهم خالد بن الوليد رضي الله عنه جمع شيخ وهو من طعن في السن. (لأوثر) لأقدم على نفسي. (بفضلي) بما فضل لي]

<sup>٨٨٨</sup> - ش أخرجه مسلم في الأشربة باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ رقم ٢٠٢٩ (داجن) هي التي تألف البيوت وتعلف فيها. (شيب) خلط. (الأيمن فالأيمن) أعطوا الأيمن ثم من على يمينه]

<sup>٨٨٩</sup> - ش أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة.. رقم ١٥٦٦ معنى الحديث أن يشق إنسان بئرا بفلاة ويكون حول البئر عشب وليس هناك ماء غيره ولا يتوصل إلى رعي العشب إلا إذا كانت المواشي ترد ذلك الماء فإذا منعهم من الماء أدى ذلك إلى منعهم من رعي العشب وليس ذلك له]

شُهُودٌ، قَالَ: «فَبِمِئِنِّهِ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا يَحْلَفَ، فَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصَدِيقًا لَهُ ۝ ٨٩٠

### بَابُ إِثْمِ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ

٢٣٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ، فَمَنَعَهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخَطَ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سَلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ " ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا} [آل عمران: ٧٧] ٨٩١

### بَابُ سُكْرِ الْأَنْهَارِ

٢٣٥٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَرَاكِ الْحَرَّةِ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَّحَ الْمَاءَ يَمْرُ، فَأَبَى عَلَيْهِ؟ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: " وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} [النساء: ٦٥] ٨٩٢

### بَابُ فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ

٢٣٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَنَزَلَ بَرًّا، فَشَرِبَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ

٨٩٠ - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار رقم ١٣٨ (على يمين) على متعلق بيمين وهو الخلوف عليه. (يقطع بها) يأخذ قطعة بسبب يمينه. (هو عليها فاجر) كاذب في الإقدام عليها. (يشترون) يستبدلون. (بعهد الله) بما عاهدهم الله عليه من الصدق والوفاء والأمانة وغير ذلك. (ثمنا قليلا) عرضا حقيرا من أعراض الدنيا. (الآية) وتمتها {أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم} / آل عمران ٧٧. / (خلاق) نصيب. (يزكّيهم) يطهرهم ويثني عليهم]

٨٩١ - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار.. رقم ١٠٧ (ابن السبيل) المسافر. (بايع إماما) عاهد الخليفة أو الحاكم الأعظم. (لدنيا) ليحصل شيئا من متاع الدنيا. (أعطيت بها) دفعت قيمتها لبائعها. (فصدقه رجل) واشتراها بذلك الثمن الذي حلف عليه. (الآية) آل عمران ٧٧. وانظر [٢٢٢٩]

٨٩٢ - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب وجوب اتباعه ﷺ رقم ٢٣٥٧ (شراج) جمع شرح وهو مسيل الماء من المرتفع إلى السهل. (الحرة) الأرض الصلبة الغليظة ذات الحجارة السوداء وفي المدينة حرتان. (سرح) أرسله وسببه. (أن كان ابن عمتك) لأنه كان ابن عمتك حكمت له بذل قال ذلك عند الغضب وكان زلة منه رضي الله عنه. (يرجع) يصل. (الجدار) الحواجز التي تجبس الماء والمعنى حتى تبلغ تمام الشرب. (لا يؤمنون) لا يتم إيمانهم. (شجر) حصل بينهم من خلاف واحتلظ عليهم أمره والتبس عليهم حكمه. / النساء

هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ رَفَى، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ  
 "قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»<sup>٨٩٣</sup>  
 ٢٣٦٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ  
 حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ» قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ أَغْلَمُ: «لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا  
 حِينَ حَبَسْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا، فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»<sup>٨٩٤</sup>

#### بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرْيَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ

٢٣٦٧ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي  
 بِيَدِهِ، لِأَذُودَنْ رِجَالًا عَنْ حَوْضِي، كَمَا تُذَادُ الْعَرَبِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ»<sup>٨٩٥</sup>

#### بَابُ شُرْبِ النَّاسِ وَالِدَوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ

٢٣٧٢ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ  
 اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَانِكَ بِهَا» قَالَ: فَضَالَةٌ  
 الْعَمِّ؟ قَالَ: «هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ»، قَالَ: فَضَالَةٌ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا  
 وَحِذَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا»<sup>٨٩٦</sup>

#### بَابُ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمْرٌ أَوْ شَرْبٌ فِي حَائِطٍ أَوْ فِي نَخْلٍ

٢٣٨٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الْعَرَايَا  
 بِخَرْصِهَا تَمْرًا»<sup>٨٩٧</sup>

### ٤٣ - كِتَابُ فِي الْإِسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ

#### بَابُ: إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ، وَالْقَرْضِ وَالْوَدِيعَةِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

٢٤٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -  
 يَقُولُ: «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بَعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ - أَوْ إِنْسَانٍ - قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ»<sup>٨٩٨</sup>

<sup>٨٩٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها رقم ٢٢٤٤ (يلهث) يرتفع نفسه بين أضلاعه أو يخرج  
 لسانه من شدة العطش. (الثرى) التراب الندي وقيل يعض الأرض. (وإن لنا في البهائم لأجرا) أيكون لنا في سقي البهائم والإحسان لها  
 أجر. (في كل كبد) في الإحسان إلى كل ذي كبد. (رطوبة) حياة ]

<sup>٨٩٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب تحريم قتل الهرة. وفي البر والصلة والآداب باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها رقم ٢٢٤٢ (في  
 هرة) بسببها. (خشاش) حشرات ]

<sup>٨٩٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٣٠٢ (لأذودن) لأطردن ولأدفعن. (رجالا)  
 أناسا. (حوضي) في الجنة. (الغريبة) الناقة الغربية من الإبل فلها تطرد إذا أرادت الشرب مع إبل الراعي ]

<sup>٨٩٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب اللقطة رقم ١٧٢٢ (ترد الماء) تأتي منابع الماء وتشرب. (يلقها رها) يجدها صاحبها ]

<sup>٨٩٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب النهي عن المحاقلة والمزابنة رقم ١٥٣٦ ]

<sup>٨٩٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب من أدرك ما باعه عند المشتري.. رقم ١٥٥٩ ]

## بَابُ مَا يُنْهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ

٢٤٠٨ - عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَمَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثَّرَةَ السُّؤَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ" ٨٩٩

## ٤٤ - كِتَابُ الْخُصُومَاتِ

### بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْإِشْخَاصِ وَالْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِ

٢٤١١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، وَأَمَرَ الْمُسْلِمَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمَ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَاصْعَقْ مَعَهُمْ، فَأَكُونَ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَانِبَ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعَقَ، فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنَى اللَّهَ» ٩٠٠

٢٤١٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ جَاءَ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ ضَرْبَ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: مَنْ؟ "، قَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «ادْعُوهُ»، فَقَالَ: «أَصْرَبْتَهُ؟»، قَالَ: سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَحْلِفُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، قُلْتُ: أَيُّ حَبِيثٍ، عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَخَذْتَنِي غَضَبَةً ضَرْبَتْ وَجْهَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونَ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعَقَ، أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى» ٩٠١

### بَابُ كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ

٢٤١٩ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حَزَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٨٩٩ - [ ش أخرجه مسلم في الأفضية باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة. رقم ٥٩٣ (عقوق الأمهات) أصل العقوق القطع أطلق على الإساءة للأُم وعدم الإحسان إليها لما في ذلك من قطع حقوقها وخص الأمهات بالذكر وإن كان يستوي في ذلك الآباء والأمهات لأن الجرأة عليهن أكثر في الغالب. (وَأَدَ الْبَنَاتِ) دفنهن وهن أحياء. (ومنع وهات) منع الواجبات من الحقوق وأخذ ما لا يحل لكم من الأموال أو طلب ما ليس لكم فيه حق]

٩٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب من فضائل موسى عليه السلام رقم ٢٣٧٣ (استب) من السب وهو الشتم والتناوب بالكلام وغيره. (رجل من المسلمين) قيل أبو بكر رضي الله عنه. (رجل من اليهود) قيل هو فتاح و قيل غيره. (اصطفى) من الصفوة وهي الخالص من الشيء. (تخيروني) تفضلوني تفضيلا فيه انتقاص لغيري من الأنبياء. (يصعقون) يخرجون صرعى مغمى عليهم من الفزع أو ميتين. (يفيق) يحيا أو يذهب عنه أثر الصعق ويصحو. (باطش) متعلق بناحية منه بقوة والبطش الأخذ القوي الشديد. (استثنى الله) بقوله تعالى { فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله } / الزمر ٦٨ / أي فلم يصعق]

٩٠١ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب من فضائل موسى عليه السلام رقم ٢٣٧٤ (حوسب بصعقة الأولى) أي عدت عليه الصعقة التي صعقها في الدنيا عندما طلب من الله تعالى أن ينظر إليه ويحلى سبحانه للجبل لأن كل مكلف يصعق مرتين فقط]

﴿أَقْرَأْنِيهَا، وَكَدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انصَرَفَ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِيهَا، فَقَالَ لِي: «أَرْسَلَهُ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَقْرَأْ»، فَقَرَأَ، قَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَقْرَأْ»، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ»<sup>٩٠٢</sup>

#### ٤٥ - كِتَابُ فِي اللَّقْطَةِ

##### بَابُ إِذَا أَخْبَرَهُ رَبُّ اللَّقْطَةِ بِالْعَلَامَةِ دَفَعَ إِلَيْهِ

٢٤٢٦ - عَنْ سَلَمَةَ، سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ، قَالَ: لَقِيتُ أَبِي بَنَ كَعْبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَخَذْتُ صُرَّةَ مِائَةِ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «عَرَفْتَهَا حَوْلًا»، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَلَمْ أَحَدُ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «عَرَفْتَهَا حَوْلًا» فَعَرَفْتُهَا، فَلَمْ أَحَدُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا، فَقَالَ: «احْفَظْ وَعَاءَهَا وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا»، فَاسْتَمْتَعْتُ، فَلَقِيتُهُ بَعْدَ بَمَكَّةَ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا<sup>٩٠٣</sup>

##### بَابُ إِذَا وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ

٢٤٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي، فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي، فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً، فَأَلْقِيهَا»<sup>٩٠٤</sup>

##### بَابُ لَا تُحْتَلَبُ مَاشِيَةٌ أَحَدٌ بغيرِ إِذْنِهِ

٢٤٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ امْرِئٍ بغيرِ إِذْنِهِ، يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرَبَتُهُ، فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ، فَيَنْتَقَلَ طَعَامُهُ، فَإِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ، فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ»<sup>٩٠٥</sup>

#### ٤٦ - كِتَابُ الْمَظَالِمِ وَالْفَصْبِ

##### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ} [هود: ١٨]

٩٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف رقم ٨١٨ (على غير ما أقرؤها) خلاف ما تعلمت قراءتها من رسول الله ﷺ. (أعجل عليه) في الإنكار والتعرض له. (انصرف) انتهى من القراءة. (لبيته بردائه) جمعت رداءه عند صدره وجررت به. (سبعة أحرف) حسب لهجات العرب ولغاتها وقيل غير ذلك. (ما تيسر) لكم حفظه من القرآن ]

٩٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب اللقطة رقم ١٧٢٣ (عرفها) من التعريف أي بينها للناس كأن ينادي في المجتمعات من ضاع له شيء فيطلبه عندي. (حوالا) سنة حسب عادة الناس وعرفهم في مثل هذه الأمور. (وكاءها) الخيط الذي يربط به رأس الصرة أو الكيس. (فإن جاء صاحبها) فارددها إليه. (وإلا) وإن لم يجيء صاحبها. (فاستمع بها) انتفع بما بعد أن تملكها على أن ترد قيمتها لصاحبها إن جاء بعد. (فلقيته) أي لقي شعبة سلمة بن كهيل ]

٩٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ. رقم ١٠٧٠ (فألقياها) فأرمياها ولا أكلها ]

٩٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في اللقطة باب تحريم حلب الماشية بغير إذن مالِكها رقم ١٧٢٦ (ماشية) هي الإبل والبقر والغنم وأكثر ما تطلق على الغنم. (مشربته) الموضع المصبون لما يخزن أو الغرفة المرتفعة عن الأرض. (خزائنه) الموضع أو الوعاء الذي يخزن فيه ما يراد حفظه. (ضروع) جمع ضرع وهو في ذات الخف أو الظلف كالثدي للمرأة. (أطعماتهم) جمع أطعمة وهي جمع طعام ]

٢٤٤١ - عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرِ الْمَازِنِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي، مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ، إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ، فَقَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟" فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكٌ، قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ، فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: {هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ} [هود: ١٨] ٩٠٦

### بَابُ: لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمَ الْمُسْلِمَ وَلَا يُسَلِّمُهُ

٢٤٤٢ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسَلِّمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٩٠٧

### بَابُ: الظُّلْمُ ظُلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٤٤٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ٩٠٨

### بَابُ الْإِتْقَانِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ

٢٤٤٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» ٩٠٩

### بَابُ إِثْمِ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ

٢٤٥٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ، كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَسٍ خُصُومَةٌ فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» ٩١٠

٩٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة قبول توبة القاتل وإن كثر قتله رقم ٢٧٦٨. (النجوى) هي التكالم سرا والمراد ما يقع بين الله تعالى وبين عبده المؤمن يوم القيامة من إطلاعه على معاصيه سرا فضلا منه سبحانه. (يدني) يقرب. (كنفه) ستره وحفظه. (هلك) باستحقاقه العذاب على ذنوبه. (الأشهاد) جمع شاهد وشهيد وهم الرسل والملائكة والمؤمنون من الإنس والجن. (كذبوا على ربهم) بنسبة الشريك له والولد وأن الله تعالى لا يعينهم بعد موتهم سبحانه وتعالى عن ذلك علوا كبيرا. (لعنة الله) الطرد من رحمته والعذاب الدائم في جهنم. (الظالمين) المشركين والكافرين ومن على شاكلتهم. / هود ١٨ ]

٩٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تحريم الظلم رقم ٢٥٨٠. (يسلمه) يتركه إلى الظلم. (كان في حاجة أخيه) سعى في قضائها. (كان الله في حاجته) أعانه الله تعالى وسهل له قضاء حاجته. (كربة) مصيبة من مصائب الدنيا توقعه في الغم وتأخذ بنفسه ]

٩٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تحريم الظلم رقم ٢٥٧٩. (ظلمات) على فاعله في الدنيا فيحجب عن رحمة الله تعالى ورويته يوم القيامة ]

٩٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام رقم ١٩ ]

## بَابُ إِذَا أَدَانَ إِنْسَانٌ لِآخَرَ شَيْئًا جَارًا

٢٤٥٥ - عَنْ حَبَلَةَ، كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَنَا سَنَةٌ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يِرْزُقُنَا التَّمْرَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ»<sup>٩١١</sup>

## بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهُوَ أَلَدُ الْخِصْمِ} [البقرة: ٢٠٤]

٢٤٥٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَبْعَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ أَلَدُ الْخِصْمِ»<sup>٩١٢</sup>

## بَابُ إِثْمِ مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ

٢٤٥٨ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بِيَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخِصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسَبُ أَنَّهُ صَدَقَ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا»<sup>٩١٣</sup>

## بَابُ قِصَاصِ الْمَظْلُومِ إِذَا وَجَدَ مَالَ ظَالِمِهِ

٢٤٦١ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكَ تَبْعْتُنَا، فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ لَنَا: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ، فَأَمْرٌ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ»<sup>٩١٤</sup>

## بَابُ: لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ

٢٤٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللَّهِ لِلْأَرْمِينِ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ»<sup>٩١٥</sup>

٩١٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها رقم ١٦١٢. (خصومة) نزاع حول شيء. (اجتناب

الأرض) احذر أن تأخذ منها شيئا بغير حق أو لا تتعاطاها خوفا من أن تقع في ذلك. (قيد) قدر]

٩١١ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب نهي الأكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما رقم ٢٠٤٥. (سنة) غلاء وجذب. (يرزقنا) يعطينا ويطعمنا. (الإقران) أن يأكل تمرتين تمرتين]

٩١٢ - [ ش أخرجه مسلم في العلم باب في الألد الخصم رقم ٢٦٦٨. (الألد الخصم) المعوج عن الحق المولع بالخصومة والماهر بما والألد في اللغة الأعوج]

٩١٣ - [ ش أخرجه مسلم في الأفضية باب الحكم بالظاهر واللعن بالحجة رقم ١٧١٣. (بشر) لا أعلم الغيب وبواطن الأمور إلا ما أطلعني الله تعالى عليه ويطراً علي ما يطرأ على البشر من أعراض لا تخل في كوني رسولا كالغضب والتأثر بظاهر الكلام. (الخصم) المتخاصمون. (أبلغ) أفصح ببيان حجته. (بذلك) بما ظهر لي من الحججة. (قطعة من النار) أي فهي حرام مآل آخذه إلى النار]

٩١٤ - [ ش أخرجه مسلم في اللقطة باب الضيافة ونحوها رقم ١٧٢٧ (لا يقروننا) لا يقدمون لنا ضيافة. (ما ينبغي) بما يقدم عادة. (فخذوا منهم) ما كان ينبغي أن يقدم قهرا عنهم وذلك في حق الضيف المضطر إلى ضيافة كما لو كان في مكان لا تباع فيه الأشياء أو كان منقطعاً وأما غير المضطر فضيافته سنة مؤكدة]

## بَابُ صَبِّ الْخَمْرِ فِي الطَّرِيقِ

٢٤٦٤ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي: «أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ» قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أَخْرُجْ، فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَفْتُهَا، فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا} [المائدة: ٩٣] الآية ٩١٦

## بَابُ أَفْنِيَةِ الدُّورِ وَالْجُلُوسِ فِيهَا، وَالْجُلُوسِ عَلَى الصُّعْدَاتِ

٢٤٦٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ»، فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ» ٩١٧

بَابُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ وَهِيَ الرَّحْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ، ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبُنْيَانَ، فَتُرِكَ مِنْهَا

## الطَّرِيقُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ

٢٤٧٣ - عَنْ عِكْرِمَةَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ بِسَبْعَةِ أَذْرُعٍ» ٩١٨

## بَابُ النَّهْيِ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ

٩١٥ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب غرز الخشب في جدار الجار رقم ١٦٠٩. (يغرز خشبه) يضع خشب سقف بيته أو غيرها. (عنها معرضين) تاركين لهذه السنة وهذا الفضل. (لأرمن بها) بهذه المقالة. (بين أكتافكم) أي ولأحملنكم على فعل هذا كارهين ]

٩١٦ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب.. رقم ١٩٨٠. (خمرهم) أصل الخمر من المخامرة وهي المخالطة سميت بما لمخالطتها العقل. ومن التخمر وهو التغطية سميت بما لتغطيتها العقل. (الفضيخ) شراب يتخذ من البسر المفضوخ من الفضخ وهو كسر الشيء الأحواف والبسر نوع من التمر. (فأهرقها) من الإهراق وهو الإسالة والصب وأصله الإراقة والهاء زائدة. (سكك) جمع سكة وهي الطريق. (وهي في بطونهم) أي ولم يمض على شربهم لها زمن طويل. (جناح) إثم. (طعموا) شربوا من الخمر قبل التحريم. (الآية) المائدة ٩٣. وتتمتها {إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين} ]

٩١٧ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب النهي عن الجلوس في الطرقات.. رقم ٢١٢١. (إياكم) أحذركم. (بد) غنى عنه. (المجالس) الجلوس في تلك المجالس. (حقها) ما يليق بها من آداب. (غض البصر) خفض النظر عن يمر في الطريق من النساء وغيرهن مما يثير الفتنة. (كف الأذى) عدم التعرض لأحد بقول أو فعل يتأذى به ]

٩١٨ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه رقم ١٦١٣. (تشاجروا) تخاصم أصحاب الطريق. (بسبعة أذرع) يجعل اتساعها ما بين البناء والبناء سبعة أذرع حتى لا تضرب بالمارة وتسمح بمرور الأحمال ووسائل الركوب ]

٢٤٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»<sup>٩١٩</sup>

### بَابُ: هَلْ تُكْسَرُ الدَّنَانُ الَّتِي فِيهَا الخَمْرُ، أَوْ تُخْرَقُ الزَّقَاقُ

٢٤٧٧ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا تُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: «عَلَى مَا تُوقَدُ هَذِهِ النَّيْرَانُ؟»، قَالُوا عَلَى الخُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ: «اكَسِرُوهَا، وَأَهْرِقُوهَا»، قَالُوا: أَلَا نُهَرِّيقُهَا، وَنَعْسِلُهَا، قَالَ: «اغْسِلُوا»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: "كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ: الخُمْرِ الْإِنْسِيَّةُ بِنَصْبِ الْأَلْفِ وَالتُّونِ"<sup>٩٢٠</sup>

٢٤٧٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، وَحَوْلَ الكَعْبَةِ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتُّونَ نَصْبًا، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: " { جَاءَ الحَقُّ، وَزَهَقَ } [الإسراء: ٨١] الباطلُ "<sup>٩٢١</sup> الآيَةَ

### بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ

٢٤٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»<sup>٩٢٢</sup>

## ٤٧ - كِتَابُ الشَّرِكَةِ

### بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالتَّهْدِ وَالْعُرُوضِ

٢٤٨٥ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ العَصْرَ، فَتَنَحَّرَ جَزُورًا، فَتَقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ، فَتَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ»<sup>٩٢٣</sup>

<sup>٩١٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان نقص الإيمان بالمعاصي.. رقم ٥٧. (حين يزن) يقدم على الزنا ويأشبهه. (وهو مؤمن) ونور الإيمان في قلبه بل يترع منه فإذا استمر على الفعل أو استحله زال إيمانه وكفر. (يرفع الناس إليه فيها أبصارهم) أي ذات قيمة تستتبع أنظار الناس وتجعلهم يطلبونها. (الفربري..). أحد الرواة عن البخاري. (أبو جعفر) هو وراق البخاري أي كاتبه. (أبو عبد الله) هو البخاري نفسه ]

<sup>٩٢٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة خيبر رقم ١٨٠٢. (الإنسية) الأهلية وهي التي يحمل عليها وتركب. (أهرقوها) صبوها على الأرض ]

<sup>٩٢١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب إزالة الأصنام من حول الكعبة رقم ١٧٨١. (نصبا) صنما وقيل كل حجر نصب وعبد أو عظم وقيل غير ذلك. (يطعنها) من الطعن وهو الضرب والوخز. (زهق) هلك واضمحل. (الآية) الإسراء ٨١. وتتمتها { إن الباطل كان زهوقا } ]

<sup>٩٢٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره.. رقم ١٤١. (دون ماله) مدافعا من يريد أخذ ماله ظلما. (شهادة) له أجر الشهيد عند الله تعالى ولكنه يغسل ويكفن ويصلى عليه ولا يعامل معاملة الشهيد من هذه الناحية ]

<sup>٩٢٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب التكبير بالعصر رقم ٦٢٥. (نضيحا) مطبوخا ومستويا ]

٢٤٨٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»<sup>٩٢٤</sup>

### بَابُ قِسْمَةِ الْغَنَمِ

٢٤٨٨ - عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِبَدْيِ الْحَلِيفَةِ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَعِجْمًا، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَّاتِ الْقَوْمِ، فَعَجَلُوا، وَذَبَحُوا، وَنَصَبُوا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ، فَأُكْفِتَتْ، ثُمَّ قَسَمَ، فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بَعِيرٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَطَلَبُوهُ، فَأَعْيَاهُمْ وَكَانَ فِي الْقَوْمِ حَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»، فَقَالَ جَدِّي: إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - الْعَدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى، أَفَنَذْبُحُ بِالْقَصَبِ؟ قَالَ: "مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعِظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبِشَةِ"<sup>٩٢٥</sup>

### بَابُ تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيَمَةِ عَدَلٍ

٢٤٩١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ، أَوْ شَرِكًا، أَوْ قَالَ: نَصِيبًا، وَكَانَ لَهُ مَا يُبْلَغُ ثَمَنُهُ بِقِيَمَةِ الْعَدَلِ فَهُوَ عَتِيقٌ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ"، قَالَ: لَا أُدْرِي قَوْلُهُ: عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ، قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>٩٢٦</sup>

٢٤٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ، فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، فَوَمَّ الْمَمْلُوكُ قِيَمَةَ عَدَلٍ، ثُمَّ اسْتَسْعَى غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ»<sup>٩٢٧</sup>

<sup>٩٢٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم رقم ٢٥٠٠. (أرملوا) من الإرمال وهو فناء الزاد وقلة الطعام أصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة. (في إناء واحد) أي اقتسموه بمكيال واحد حتى لا يتميز بعضهم عن بعض. (بالسوية) متساوين. (فهم مني وأنا منهم) طريقي وطريقتهم واحدة في التعاون على البر والتقوى وطاعة الله عز وجل ولذلك لا أتغلى عنهم]

<sup>٩٢٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب جواز الذبح بكل ما أهر الدم رقم ١٩٦٨. (بذي الحليفة) اسم مكان في تهامة وهو غير ذي الحلفة الذي هو ميقات أهل المدينة. (فأصابوا) أي غنيمته من أعدائهم. (أخريات القوم) أو أحرهم وكان يفعل ذلك ليحمل المنقطع منهم. (فأكفئت) قلبت أو أميلت وأريق ما فيها. (فند) نفر وذهب شاردا على وجهه. (فأعياهم) فأعجزهم وأتعبهم ولم يصلوا إليه. (يسيرة) قليلة. (فأهوى) قصد. (فحبسه الله) أوقفه ومنعه من الشرود. (أوابد) جمع أبدة وهي التي نفرت من الإنس وتوحشت. (مدى) جمع مدية وهي السكين. (بالقصب) قطع القصب وقشوره. (أهر) أسال وأجرى. (فعظم) أي لا يقطع وإن كان يجرح ويدمي فلا يكون الذبح به شرعيا. (مدى الحبشة) من عادتهم الذبح بما فإنهم يدمون مذابح الشاة بأظفارهم حتى ترهق نفسها خنقا]

<sup>٩٢٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أول العتق وفي الأيمان باب من أعتق شركا له في عبد رقم ١٥٠١. (شقصا) نصيبا وسهما. (شركا) هو بمعنى الشقص. (بقيمة العدل) بتقويم الرجل العادل لا زيادة فيها ولا نقص. (عتيق) أي كله معتوق. (ما عتق) المقدار الذي عتقه صاحب الشقص]



## بَابُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ

٢٥١٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ» قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَايِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ»<sup>٩٣٠</sup>

## بَابُ الْخَطَا وَالنَّسْيَانِ فِي الْعِتَاقَةِ وَالطَّلَاقِ وَنَحْوِهِ، وَلَا عِتَاقَةَ إِلَّا لَوْجِهَ اللَّهِ

٢٥٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ»<sup>٩٣١</sup>

## بَابُ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهَيْبَتِهِ

٢٥٣٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هَيْبَتِهِ»<sup>٩٣٢</sup>

## بَابُ مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيْقًا، فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَقَدَى وَسَبَى الذَّرِيَّةَ

٢٥٤١ - عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ، وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جَوِيْرِيَّةً»، حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ<sup>٩٣٣</sup>

٢٥٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا زِلْتُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثِ سَمْعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي، عَلَى الدَّجَالِ»، قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا»، وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ»<sup>٩٣٤</sup>

## بَابُ الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ

٩٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال رقم ٨٤. (الرقاب) جمع رقبة وهي العبد المملوك ذكرا أم أنثى. (أفضل) أكثر ثوبا في العتق. (أنفسها) التي يرغبها مالكوها أكثر من غيرها. (تصنع لأخرق) تساعد من لا يحسن الصناعة ]

٩٣١ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر.. رقم ١٢٧. (تجاوز) عفا ولم يؤاخذ. (ما وسوست به صدورها) ما يخطر بالبال من شر ]

٩٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في العتق باب النهي عن بيع الولاء وهيبته رقم ١٥٠٦. (الولاء) حق إرث المعتق من العتيق إذا لم يكن له وارث من عصبته وحقوق أخرى تعرف في الفقه ]

٩٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام رقم ١٧٣٠. (غارون) غافلون أي أخذهم على غرة وبغته. (أنعامهم) هي الإبل والبقر والغنم وأكثر ما تطلق على الإبل. (مقاتلتهم) البالغين الذين هم على استعداد للقتال. (سبي ذراريهم) أخذهم سبيا ووزعهم على الغائمين بعد أن ضرب عليهم الرق. والذراري جمع ذرية وهي ههنا النساء والأولاد غير البالغين. (أصاب يومئذ جويرية) أي كانت في السبي ]

٩٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل غفار وأسلم رقم ٢٥٢٥. (منذ ثلاث) أي منذ سمعت عنهم هذه الخصال الثلاث. (سبية) أمة مملوكة ]

٢٥٤٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»<sup>٩٣٥</sup>

٢٥٤٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ، فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَأَعْتَقَهَا، وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ فَلَهُ أَجْرَانِ»<sup>٩٣٦</sup>

٢٥٤٨ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحُجُّ وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ»<sup>٩٣٧</sup>

٢٥٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ مَا لِأَحَدِهِمْ يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ»<sup>٩٣٨</sup>

### بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّفِيقِ، وَقَوْلِهِ: عَبْدِي أَوْ أَمْتِي

٢٥٥٢ - عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: " لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعَمَ رَبِّكَ وَصَيَّرَ رَبِّكَ، أَسَقَى رَبِّكَ، وَلَيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمْتِي، وَلَيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَعِزِّي وَعِزَّتِي وَعِزَّتِي وَعِزَّتِي" <sup>٩٣٩</sup>

٢٥٥٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»<sup>٩٤٠</sup>

### بَابُ إِذَا آتَاهُ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ

٢٥٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا آتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ عِلَاقَتِهِ»<sup>٩٤١</sup>

<sup>٩٣٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأيمان باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيدته رقم ١٦٦٤. (مرتين) مرة لنصح سيده ومرة لأحسان عبادة ربه سبحانه وتعالى ]

<sup>٩٣٦</sup> - صحيح مسلم (١/ ١٣٤) ٢٤١ - (١٥٤) زيادة مني

<sup>٩٣٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأيمان باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيدته.. رقم ١٦٦٥. (لولا..). لولا أن هذه الأمور لها أجر كبير وأنا مكلف بما أي وكوني مملوكا ربما معني من القيام بما. (وأنا مملوك) حتى أحصل أجرين. وهذا الكلام من أبي هريرة رضي الله عنه فهو مدرج ]

<sup>٩٣٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأيمان باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيدته.. رقم ١٦٦٧. (نعم ما لأحدهم) نعم الشيء الذي يحصله المملوك ]

<sup>٩٣٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الألفاظ من الأدب وغيرها باب حكم إطلاق لفظ العبد والأمة.. رقم ٢٢٤٩ ]

<sup>٩٤٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر رقم ١٨٢٩. (بعليها) زوجها ]

<sup>٩٤١</sup> - صحيح مسلم (٣/ ١٢٨٤) ٤٢ - (١٦٦٣) زيادة مني [ ش (أكلة) لقمة. (ولي علاقه) تولى صنعه وتجهيزه ]

## بَابُ إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ

٢٥٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ»<sup>٩٤٢</sup>

### ٥٠ - كِتَابُ الْمَكَاتِبِ

#### بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمَكَاتِبِ، وَمَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ

٢٥٦١ - عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي، فَعَلْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبِيرَةَ لِأَهْلِهَا، فَأَبَوْا، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ، فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْتَاعِي، فَأَعْتَقِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ»<sup>٩٤٣</sup>

٢٥٦٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لَتُعْتَقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: عَلَى أَنْ وَلَائَهَا لَنَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»<sup>٩٤٤</sup>

### كِتَابُ الْهَبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّخْرِيسِ عَلَيْهَا

٢٥٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِحَارَتِهَا، وَلَوْ فَرَسِنَ شَاةً»<sup>٩٤٥</sup>

٢٥٦٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنِ أُخْتِي «إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ»، فَقُلْتُ يَا خَالَةَ: مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: "الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ، فَيَسْقِينَا»<sup>٩٤٦</sup>

<sup>٩٤٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب النهي عن ضرب الوجه رقم ٢٦١٢. (قاتل) ضرب أحدا ]

<sup>٩٤٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في العتق باب إنما الولاء لمن أعتق رقم ١٥٠٤. (تحتسب عليك) تطلب الثواب عند الله تعالى ولا يكون لها الولاء ]

<sup>٩٤٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في العتق باب إنما الولاء لمن أعتق رقم ١٥٠٤ ]

<sup>٩٤٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الحث على الصدقة ولو بقليل رقم ١٠٣٠. (لا تحقرن) لا تستصغرن شيئا تقدمه هبة فتمتنع منها والهبة في اللغة إيصال الشيء لغيره بما ينفعه سواء كان مالا أم غيره يقال هبته الله مالا حللا وولدا صالحا وعقلا سليما. وشرعا هي تمليك المال بلا عوض وفي معناها الهدية مع ملاحظة تكريم الموهوب له. (فرسن شاة) ما دون الرسغ من يدها وقيل هو عظم قليل اللحم والمقصود المبالغة في الحث على الإهداء ولو في الشيء اليسير وخص النساء بالخطاب لأنهن يغلب عليهن استصغار الشيء اليسير والتباهي بالكثرة وأشبه ذلك ]

<sup>٩٤٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرفائق رقم ٢٩٧٢. (وما أوقدت..) كناية عن طبخ شيء من اللحم أو سواه. (يعيشكم) يقيتكم من الطعام. (الأسودان) غلب التمر على الماء فقليل أسودان وكان الغالب في تمر المدينة الأسود. (منايح) جمع منيحة وهي الشاة أو

### بَابُ قَبُولِ هَدِيَّةِ الصَّيْدِ

٢٥٧٢ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "أَنْفَجْنَا أَرْبَابًا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فَسَعَى الْقَوْمُ، فَلَعَبُوا، فَأَدْرَكْتُمَا، فَأَخَذْتُمَا، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ، فَذَبَحَهَا وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَرِكَيْهَا أَوْ فَخَذَيْهَا - قَالَ: فَخَذَيْهَا لَا شَكَّ فِيهِ - فَقِيلَ: "قُلْتُ: وَأَكَلَ مِنْهُ؟ قَالَ: وَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ قَبْلِهِ ٩٤٧١

٢٥٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشَبًا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانٍ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ، قَالَ: «أَمَا إِنَّا لَمْ نَرُدُّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ» ٩٤٨

### بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ

٢٥٧٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَتَّبِعُونَ بِهَا - أَوْ يَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ - مَرَضَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ٩٤٩

٢٥٧٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ خَالََةَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْطًا وَسَمْنًا وَأَضْبًا، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَقْطِ وَالسَّمْنِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقْدَرًا»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَأَكَلَ عَلَيَّ مَائِدَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَيَّ مَائِدَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ٩٥٠

٢٥٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: «أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟»، فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ، ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ، فَأَكَلَ مَعَهُمْ ٩٥١

٢٥٧٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ: نُصَدِّقَ عَلَيَّ بَرِيرَةَ، قَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ» ٩٥٢

الناقة التي تعطي للغير ليحبها ويتنعم بلبنها ثم يردّها على صاحبها وقد تكون عطية مؤبّدة بعينها ومنافعها كالحبّة. (بمنحون) من المنح وهو العطاء]

٩٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب إباحتها رقم ١٩٥٣. (أنفجنا) أثرناه من مكانه. (بمر الظهران) موضع قريب من مكة. (فلعبوا) لعبوا. (بوركها) ما فوق الفخذ]

٩٤٨ - صحيح مسلم (٢/ ٨٥٠) ٥٠ - (١١٩٣) زيادة مني

٩٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في فضل عائشة رضي الله عنها رقم ٢٤٤٢، ٢٤٤١. (يتحرون) من التحري وهو القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول. (يوم عائشة) يوم نوبتها ومبيت رسول الله ﷺ عندها. (يتبعون) يطلبون. (بذلك) بتحريمهم هداياهم يوم عائشة. (مرضاة) سروره ورضاه]

٩٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب إباحتها رقم ١٩٤٦، ١٩٤٧. (أضبا) جمع ضب وهو دويبة تشبه الحردون ومنها ما هو أكبر منه. (تقدرا) كراهية وتقززا منه]

٩٥١ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب قبول النبي ﷺ الهدية ورده الصدقة رقم ١٠٧٧]

٩٥٢ - صحيح مسلم (٢/ ٧٥٥) ١٧٠ - (١٠٧٤) زيادة مني

### بَابُ الْهَبَةِ لِلْوَلَدِ

٢٥٨٦ - عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا، فَقَالَ: «أَكُلْ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهُ»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَارْجِعْهُ»<sup>٩٥٣</sup>

### بَابُ هَبَةِ الرَّجُلِ لَامْرَأَتِهِ وَالْمَرْأَةِ لِرَوْجِهَا

٢٥٨٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَقْبِئُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ»<sup>٩٥٤</sup>

### بَابُ هَبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعَتَقِهَا

٢٥٩٠ - عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَا لِي مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ، فَأَنْصَدِّقُ؟ قَالَ: «تَصَدَّقِي، وَلَا تُوعِي فَيُوعَى عَلَيْكَ»<sup>٩٥٥</sup>

٢٥٩٢ - عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَليدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَليدَتِي، قَالَ: «أَوْفَعَلْتِ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ»<sup>٩٥٦</sup>

### بَابُ: كَيْفَ يُقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ

٢٥٩٩ - عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً، وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ، أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: ادْخُلْ، فَادْعُهُ لِي، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: «خَبَأْنَا هَذَا لَكَ»، قَالَ: فَتَطَّرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «رَضِيَ مَخْرَمَةُ»<sup>٩٥٧</sup>

### بَابُ هَدِيَّةٍ مَا يُكْرَهُ لِبِسُهَا

<sup>٩٥٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الهبات باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة رقم ١٦٢٣. (نحلت) أعطيت من النحلة وهي العطاء ]

<sup>٩٥٤</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في الهبات باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة... رقم ١٦٢٢. (العائد في هبته) الذي يرجع في عطيته. (يعود في قئيه) يلعبه بعد أن ألقاه وهو مبالغ في قبح الرجوع بالهبة ]

<sup>٩٥٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الحث في الإنفاق وكراهة الإحصاء رقم ١٠٢٩ ]

<sup>٩٥٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقرين... رقم ٩٩٩. (وليدة) أمة. (يدور عليها فيه) يبيت عندها. (أشعرت) أعلمت. (أعظم لأجرك) أكثر ثوابا لك ]

<sup>٩٥٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة رقم ١٠٥٨. (أقبية) جمع قباء وهو ثوب يلبس. (رضي مخرمة) أي هل رضيت ]

٢٦١٤ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً سِيرَاءً، فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي»<sup>٩٥٨</sup>

### بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

٢٦١٥ - عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا»<sup>٩٥٩</sup>

٢٦١٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا فَقِيلَ: «أَلَا نَقْتُلُهَا»، قَالَ: «لَا»، فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>٩٦٠</sup>

٢٦١٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟»، فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ، فَعَجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ، مُشْعَانٌ طَوِيلٌ، بَعْنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "بِيعَا أُمَّ عَطِيَّةَ، أَوْ قَالَ: أُمَّ هِبَةَ؟"، قَالَ: لَا بَلْ بَيْعٌ، فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصَنَعَتْ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَى، وَإِيمَ اللَّهِ، مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حِزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ، فَجَعَلَ مِنْهَا قِصْعَتَيْنِ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، فَفَضَلَتْ الْقِصْعَتَانِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ، أَوْ كَمَا قَالَ<sup>٩٦١</sup>

### بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ

٢٦٢٠ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ»<sup>٩٦٢</sup>

### بَابُ مَا قِيلَ فِي الْعُمَرَى وَالرُّقْبَى

٢٦٢٥ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْعُمَرَى، أَنَّهَا لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ»<sup>٩٦٣</sup>

٩٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب.. رقم ٢٠٧١. (حلة) ثوبان من جنس واحد. (سيراء)

ذات خطوط يخالطها شيء من الحرير. (نسائي) زوجته وأمه و بنت عمه حمزة وزوجة أخيه عقيل رضي الله عنهم أجمعين ]

٩٥٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه رقم ٢٤٦٩. (سندس) اللدياج الرقيق

واللدياج ثياب من الحرير الخالص. (فعجب الناس منها) أعجبهم حسننها. (أكيدر دومة) ملكها وهي مدينة بقرب تبوك ]

٩٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب السم رقم ٢١٩٠. (يهودية) اسمها زينب واختلف في إسلامها. (أعرفها) أعرف

أثرها. (لهوات) جمع لهأة وهي ما يبدو من الفم عند التبسم وقيل هي اللحمية التي بأعلى الخنجر من أقصى الفم ]

٩٦١ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب إكرام الضيف وفضل إثاره رقم ٢٠٥٦. (بسواد البطن) ما في البطن من كبد وغيره وقيل

هو الكبد. (ولم الله) من ألفاظ القسم وقيل هي جمع يمين ومعناها أيمان الله قسمي ]

٩٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقرين. رقم ١٠٠٣. (راغبة) أي في الإسلام وقيل عنه أي كراهة

[ له ]

٩٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الهبات باب العمري رقم ١٦٢٥. (قضى) حكم. (بالعمري) بصحتها والعمري أن يقول رجل لآخر

أعمرتك داري أي جعلتها لك مدة عمري. (لمن وهبت له) أي على التأييد لا ترجع إلى الواهب أو ورثته ]

٢٦٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ»<sup>٩٦٤</sup>

### بَابُ فَضْلِ الْمَنِحَةِ

٢٦٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الْمَنِحَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِيُّ

مَنْحَةً، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ تَعْدُو بِإِنَاءٍ، وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ»<sup>٩٦٥</sup>

٢٦٣٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ، وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ -

يَعْنِي شَيْئًا - وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ، فَفَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ ثَمَارَ أَمْوَالِهِمْ

كُلَّ عَامٍ، وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمُتُونَةَ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسِ أُمُّ سُلَيْمٍ كَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

طَلْحَةَ، «فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمَّ أَنَسِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاقًا فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَانَهُ أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ

زَيْدٍ» - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قَتْلِ أَهْلِ

خَيْبَرَ، فَانصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنحُوهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ، فَرَدَّ

النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِدَاقَهَا، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ»<sup>٩٦٦</sup>

## ٥٢ - كِتَابُ الشَّهَادَاتِ

### بَابُ شَهَادَةِ الْمُخْتَبِيِّ

٢٦٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: جَاءَتْ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْطُبِيَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ

رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي، فَأَبَتْ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّيْبِرِ إِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ

النُّوبِ، فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ»، وَأَبُو بَكْرٍ

جَالِسٌ عِنْدَهُ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤَدَّنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذِهِ

مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ»<sup>٩٦٧</sup>

### بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ، وَالرِّضَاعِ الْمُسْتَفِيزِ، وَالْمَوْتِ الْقَدِيمِ

<sup>٩٦٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الهبات باب العمرى رقم ١٦٢٥، ١٦٢٦. (جائزة) صحيحة ومشروعة ]

<sup>٩٦٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل المنيحة رقم ١٠١٩، ١٠٢٠. (المنيحة) وهي الناقة أو الشاة ذات الدر تعطي لينتفع بلبنها ثم ترد إلى أصحابها. (اللقحة) الحلوب من الإبل أو الشياه. (الصفى) الكثرة اللبن. (تعدو بإناء وتروح بإناء) تحلب إناء بالغدو وإناء بالعشي ]

<sup>٩٦٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب رد المهاجرين إلى الأنصار مناتهم.. رقم ١٧٧١. (ثمار أموالهم) يقاسمهم عليها. (المؤونة) في الزراعة من السقي وغيره. (عذاقا) هو النحلة والمراد ثمرها. (قتل أهل خيبر) قتالهم. (حائطه) بساتته ]

<sup>٩٦٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح.. رقم ١٤٣٣. (امرأة رفاعه) واسمها تميمية بنت وهب. (فأبت) من البت وهو القطع أي قطع طلاقى قطعاً كلياً والمراد أنه طلقها الطلقة الثالثة التي تحصل بها البيونة الكبرى. (مثل هدبة النوب) طرفه الذي لم ينسج كنت بهذا عن استرخاء ذكره وأنه لا يقدر على الوطء. (عسيلته) تصغير عسلة وهي كناية عن الجماع فقد شبه لذته بلذة العسل وحلاوته ]

٢٦٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَفْلَحُ، فَلَمْ آذَنْ لَهُ، فَقَالَ: أَتَحْتَجِّبِينَ مِنِّي وَأَنَا عَمَّكَ، فَقُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرْضَعْتِكِ امْرَأَةً أُخِي بَلْبِنِ أَخِي، فَقَالَتْ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَ أَفْلَحُ إِذْذَنِي لَهُ»<sup>٩٦٨</sup>

٢٦٤٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ: «لَا تَحِلُّ لِي، يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، هِيَ بِنْتُ أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ»<sup>٩٦٩</sup>

٢٦٤٦ - عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ، أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْهِ فَلَانًا» لَعَمَّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا - لَعَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ الرَّضَاعَةَ تُحْرِمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ»<sup>٩٧٠</sup>

٢٦٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ مَنْ هَذَا؟»، قُلْتُ: أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، انْظُرِي مَنْ إِخْوَانُكَ، فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ»<sup>٩٧١</sup>

### بَابُ: لَا يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرٍ إِذَا أَشْهَدَ

٢٦٥١ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ فَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ» - قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ فَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَحْوُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْدِرُونَ وَلَا يُفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمْ السَّمْنُ»<sup>٩٧٢</sup>

٩٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل رقم ١٤٤٥. (صدق) أي في قوله أنا عمك ]

٩٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة رقم ١٤٤٧. (يحرم من الرضاع..). أي يقوم الرضاع مقام النسب في التحريم في النكاح إلا في بعض الصور تعرف في كتب الفقه ]

٩٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة رقم ١٤٤٤. (أراه) أظنه ]

٩٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب إنما الرضاعة من المجاعة رقم ١٤٥٥. (انظرن) تأملن وتفكرن. (فإنما الرضاعة) التي تثبت بها الحرمة. (المجاعة) جوع الرضيع الذي يسده اللبن ولا يكون ذلك إلا في الصغر ]

٩٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم رقم ٢٥٣٥. (قري) أهل قري وهم أصحابي والقرن مائة سنة أو أهل زمان واحد سموا بذلك لاقتراهم في الوجود وقيل غير ذلك. (يلونهم) يأتون بعدهم قريين منهم. (يظهر فيهم السمن) المعنى أنهم يجيئون التوسع في المآكل والمشرب التي هي أسباب السمن وقيل غير ذلك ]

٢٦٥٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «وَكَاثُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ، وَالْعَهْدِ»<sup>٩٧٣</sup>

### بَابُ مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ

٢٦٥٣ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْكِبَائِرِ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ»<sup>٩٧٤</sup>

٢٦٥٤ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ - أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ»، قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ<sup>٩٧٥</sup>

### بَابُ شَهَادَةِ الْأَعْمَى

٢٦٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا» وَزَادَ عَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَصَوْتُ عَبَادٍ هَذَا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَبَادًا»<sup>٩٧٦</sup>

٢٦٥٧ - عَنْ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَّةً، فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ، عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا، فَقَامَ أَبِي عَلَيَّ الْبَابِ، فَتَكَلَّمْتُ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «خَبَأْتُ هَذَا لَكَ خَبَأْتُ، هَذَا لَكَ»<sup>٩٧٧</sup>

### بَابُ: إِذَا زَكَّى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ

٢٦٦٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَجُلًا عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا

<sup>٩٧٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم رقم ٢٥٣٣. (تسبق..) كناية عن التسرع في الشهادة والحلف والحرص عليها ولو لم يطلب إليها وهو عنوان قلة الورع والمبالاة في الدين. (يضر بوننا..) يؤنبوننا بالضرب على التسرع بالشهادة والحلف حتى لا يصبح ذلك عادة لنا]

<sup>٩٧٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها رقم ٨٨. (الكبائر) جمع كبيرة وهي كل فعل قبيح فهم عنه الشرع وشدد النهي عنه وأعظم أمره. (عقوق) هو كل فعل يتأذى به الوالدان تأذيًا شديدًا وهو ليس من الأفعال الواجبة شرعًا أصله من العق وهو القطع لأن العاق يقطع ما بينه وبينها من صلة. (الزور) الكذب والباطل]

<sup>٩٧٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها رقم ٨٧. (أنبئكم) أخبركم. (أكبر الكبائر) أشنعها أكثرها إثماً. (ثلاثًا) كرر الجملة ثلاث مرات]

<sup>٩٧٦</sup> - صحيح مسلم (١/٥٤٣) ٢٢٤ - (٧٨٨) زيادة مني [ ش (أسقطتهن) نسيتهن. (عباد) بن بشر. (تهجد) من المحجود وهو الصلاة في الليل بعد النوم ويطلق المحجود على النوم وتركه]

<sup>٩٧٧</sup> - صحيح مسلم (٢/٧٣١) ١٢٩، ١٣٠، (١٠٥٨) زيادة مني

أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فَلَانَا، وَاللَّهُ حَسِيْبُهُ، وَلَا أُرْكَبِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ»<sup>٩٧٨</sup>

### بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الإِطْنَابِ فِي المَدْحِ، وَيُقْبَلُ مَا يَعْلَمُ

٢٦٦٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِبُهُ فِي مَدْحِهِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلُ»<sup>٩٧٩</sup>

### بَابُ بُلُوغِ الصِّبْيَانِ وَشَهَادَتِهِمْ

٢٦٦٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَازَنِي»، قَالَ نَافِعٌ فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ، فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الحَدِيثَ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا لِحَدِّ بَيْنِ الصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ، وَكَتَبَ إِلَى عُمَالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا لِمَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ»<sup>٩٨٠</sup>

٢٦٦٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «غُسِلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»<sup>٩٨١</sup>

## ٥٣ - كِتَابُ الصَّلَاةِ

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ " إِذَا تَفَاسَدُوا

٢٦٩٠ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَنَسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنَسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ بِلَالٌ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ، وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حُبِسَ وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تُوَمِّمَ النَّاسَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الأوَّلِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ حَتَّى أَكْتَرُوا، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَرَأَاهُ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ كَمَا

٩٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط رقم ٣٠٠٠. (أثنى) مدح. (ويلك) الويل الحزن والهلاك ويستعمل بمعنى التفجع والتعجب. (قطعت عنق صاحبك) تسببت بهلاكه لأنه ربما أخذه العجب بسبب مدحك له. (مرارا) أي كرر قوله مرات. (لا محالة) لا بد منه ألبتة. (أحسب) أظن. (حسيبه) كافيته. (لا أركبي على الله أحدا) لا أقطع له ولا أحزم على عاقبة أحد بخير أو غيره ]

٩٧٩ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط رقم ٣٠٠١. (يطربه) من الإطراء وهو المبالغة في المدح. (قطعت ظهر الرجل) أتقلنتموه بالإثم لأنه ربما حمله إطراؤه له على العجب والكبر وسلك سبيل المتكبرين فيقع في الإثم الكبير الذي يقطع الظهر ]

٩٨٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب بيان سن البلوغ رقم ١٨٦٨. (عرضه) استعرضه مع الجيش. (فلم يجزه) لم يأذن له بالخروج للمعركة لصغره أو لم يقدر له عطاء كغيره لأنه لم يعتبره من المقاتلين. (يفرضوا) يقدروا لهم عطاء في ديوان الخند إذا حضروا المعارك ]

٩٨١ - صحيح مسلم (٢/ ٥٨٠) ٥ - (٨٤٦) زيادة مني

هُوَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَاهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا التَّفَتَّ، يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ "، فَقَالَ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ ٩٨٢

٢٦٩١ - عن أنس رضي الله عنه، قال: قيل للنبي ﷺ: لو أتيت عبد الله بن أبي، «فانطلق إليه النبي ﷺ» وركب حماراً، فانطلق المسلمون يمشون معه وهي أرض سبخة، فلما أتاه النبي ﷺ، فقال: إليك عني، والله لقد آذاني تنن حمارك، فقال رجل من الأنصار منهم: والله لحمار رسول الله ﷺ أطيب ريحاً منك، فغضب لعبد الله رجل من قومه، فشتمه، فغضب لكل واحد منهما أصحابه، فكان بينهما ضرب بالجرید والأيدي والنعال، فبلغنا أنها أنزلت: { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا } [الحجرات: ٩] ٩٨٣

### بَابُ لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ

٢٦٩٢ - عن ابن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن أمه أم كلثوم بنت عقبة، أخبرته: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، فينمي خيراً، أو يقول خيراً» ٩٨٤

### بَابُ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صَلَاحِ جَوْرٍ فَالْصُّلْحُ مَرْدُودٌ

٢٦٩٥ - عن أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما، قالوا: جاء أعرابي، فقال: يا رسول الله، أفض بيننا بكتاب الله، فقام خصمه فقال: صدق، أفض بيننا بكتاب الله، فقال الأعرابي: إن ابني كان عسيفاً على هذا، فزنتي بامرأته، فقالوا لي: على ابنك الرجم، ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة، ثم سألت أهل العلم، فقالوا: إنما على ابنك جلد مائة، وتغريب عام، فقال النبي ﷺ: «لأفصين بينكما بكتاب الله، أمّا الوليدة والغنم فرد عليك، وعلى ابنك جلد مائة، وتغريب عام، وأمّا أنت يا أنيس لرجل فأعد على امرأة هذا، فأرجمها»، فعدا عليها أنيس فرجمها ٩٨٥

٩٨٢ - صحيح مسلم (١/٣١٦) ١٠٢ - (٤٢١) زيادة مني

٩٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب في دعاء النبي ﷺ وصره على أذى المنافقين رقم ١٧٩٩. (لو أتيت عبد الله) أي فغرضت عليه الإسلام. (سبخة) أرض تملوها ملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر. (إليك عني) تنح وابتعد. (تنن) راحته الكريهة. (رجل) قيل هو عبد الله بن رواحة رضي الله عنه. (بالجرید) أغصان النخل المجردة من ورقه. (طائفتان) جماعتان. / الحجرات ٩ /

٩٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تحريم الكذب وبيان المباح منه رقم ٢٦٠٥. (فينمي خيراً) من نمي الحديث إذا رفعه وبلغه على وجه الإصلاح وطلب الخير]

٩٨٥ - صحيح مسلم (٣/١٣٢٤) ٢٥ - (١٦٩٧) زيادة مني [ ش (الأعرابي) أرى أن هذه الكلمة زائدة لأن هذا كلام الخصم. (عسيفاً) أجيماً. (وليدة) جارية مملوكة. (أهل العلم) الصحابة الذين كانوا يفتون في عهده ﷺ. (فرد عليك) ترد عليك]

٢٦٩٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»<sup>٩٨٦</sup>

### بَابُ: كَيْفَ يُكْتَبُ هَذَا: مَا صَلَحَ فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ،

٢٦٩٨ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا صَلَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْخُدَيْبِيَّةِ، كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ كُنْتُ رَسُولًا لَمْ نُقَاتِلْكَ، فَقَالَ لِعَلِيِّ: «امْحُهُ»، فَقَالَ عَلِيُّ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَصَالِحَهُمْ عَلِيُّ أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ، فَسَأَلُوهُ مَا جُلْبَانُ السَّلَاحِ؟ فَقَالَ: الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ<sup>٩٨٧</sup>

### بَابُ الصُّلْحِ فِي الدِّيَةِ

٢٧٠٣ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ الرَّبِيعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ نَيْبَةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الْأَرْضَ، وَطَلَبُوا الْعَفْوَ، فَأَبَوْا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسِرُ نَيْبَةَ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا تُكْسِرُ نَيْبَتَهَا، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ كَتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ»، فَضَرَبَ الْقَوْمَ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ» زَادَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، فَضَرَبَ الْقَوْمَ وَقِيلُوا الْأَرْضَ<sup>٩٨٨</sup>

### بَابُ: هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ

٢٧٠٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ، وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ، لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟»، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ<sup>٩٨٩</sup>

٩٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في الأفضلية باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور رقم ١٧١٨. (أحدث) اخترع. (أمرنا هذا) ديننا هذا وهو الإسلام. (ما ليس فيه) مما لا يوجد في الكتاب أو السنة ولا يندرج تحت حكم فيهما أو يتعارض مع أحكامها وفي بعض النسخ (ما ليس منه). (رد) باطل ومردود لا يعتد به ]

٩٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب صلح الخديبية في الخديبية رقم ١٧٨٣. (لو كنت رسولا) أي لو كنا نعلم ونسلم أنك رسول. (القراب) شيء يخرز من الجلد يضع فيه الراكب سلاحه أو نحوه ويلقعه في الرحل وقيل هو غمد السيف ]

٩٨٨ - [ ش أخرجه مسلم في القسامة باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها رقم ١٦٧٥. (ثنية) مفرد ثنايا وهي مقدم الأسنان. (جارية) هي المرأة الشابة هنا لا الأمة. (الأرض) دية الجراحة أو الأطراف. (العفو) التزول عن حقهم وعدم أخذ الدية أو غيرها. (كتاب الله القصاص) حكم كتاب الله تعالى القصاص وهو أن تكسر السن مقابل السن. (لأبره) لصدقه وحقق رغبته لما يعلم من صدقه وإخلاصه ]

٩٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب استحباب الوضع من الدين رقم ١٥٥٧. (يستوضع) يطلب منه أن يضع ويحط عنه شيئا من دينه. (يسترفقه) يطلب منه أن يرفق به في الاستيفاء والمطالبة. (المتألي) الخالف المبالغ في اليمين. (المعروف) الخير والإحسان. (وليه أي ذلك أحب) لخصمي ما رغب وأحب من الحط أو الرفق ]

## ٥٤ - كِتَابُ الشُّرُوطِ

### بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ الْبَائِعُ ظَهَرَ الدَّابَّةَ إِلَى مَكَانٍ مُسَمًّى جَازًا

٢٧١٨ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا، فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَضَرَبَهُ فَدَعَا لَهُ، فَسَارَ بِسَيْرٍ لَيْسَ يَسِيرٌ مِثْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِعْنِيهِ بَوْفِيَّةً»، قُلْتُ: لَا، ثُمَّ قَالَ: «بِعْنِيهِ بَوْفِيَّةً»، فَبِعْتُهُ، فَاسْتَنْثَيْتُ حُمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ وَتَقَدَّنِي تَمَنَّهُ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَأَرْسَلَ عَلِيٌّ إِثْرِي، قَالَ: «مَا كُنْتُ لِأَخْذِ جَمَلِكَ، فَخُذْ جَمَلَكَ ذَلِكَ، فَهُوَ مَالُكَ»<sup>٩٩٠</sup>

### بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عَقْدَةِ النِّكَاحِ

٢٧٢١ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ»<sup>٩٩١</sup>

### بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْاشْتِرَاطِ

٢٧٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>٩٩٢</sup>

### بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ

٢٧٣٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمُرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا» قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ، وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ، وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ، فَقَالَ: غَيْرَ مُتَأْتِلٍ مَالًا<sup>٩٩٣</sup>

## ٥٥ - كِتَابُ الْوَصَايَا

<sup>٩٩٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب بيع البعير واستثناء ركوبه رقم ٧١٥. (فاستثنيت حملانه إلى أهلي) اشترطت أن يكون لي حق الركوب والحمل عليه إلى المدينة. (على أثري) ورائي. (أفقرني) حملني على فقاره وهو عظام ظهره. (تبلغ) فعل أمر من بلغت المكان إذا وصلته ]

<sup>٩٩١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب الوفاء بالشروط في النكاح رقم ١٤١٨. (أحق الشروط) أولها بالوفاء به. (ما استحللتم به الفروج) ما كان سببا في حل التمتع بما وهي الشروط المتفق عليها في عقد الزواج إذا كانت لا تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة ولا تتعارض مع أصل شرعي ]

<sup>٩٩٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها رقم ٢٦٧٧. (أحصاها) عددها جميعها ولم يقتصر على بعض منها وقيل حفظها وقيل غير ذلك. ومناسبة الحديث للباب وجود الاستثناء فيه ]

<sup>٩٩٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الوصية باب الوقف. رقم ١٦٣٢. (يستأمره) يستشيره. (أنفس) أحمود وأعجب. (وليها) قام بشأنها. (بالمعروف) بحسب ما يحتمل إنتاج الوقف وحسب العرف الشائع. (متمول) مدخر للمال. (متأتل) جامع ]

## بَابُ الْوَصَايَا

٢٧٣٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيْتُ لِيَلْتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»<sup>٩٩٤</sup>

٢٧٤٠ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْصَى؟ فَقَالَ: «لَا»، فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: «أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ»<sup>٩٩٥</sup>

## بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْثُلُثِ

٢٧٤٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَى الرَّبْعِ، لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْثُلُثُ وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ»<sup>٩٩٦</sup>

## بَابُ: هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالْوَالِدُ فِي الْأَقَارِبِ؟

٢٧٥٣ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} [الشعراء: ٢١٤]، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»<sup>٩٩٧</sup>

## بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوَفِّي فُجَاءَةً أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ، وَفَضَاءِ النُّذُورِ عَنِ الْمَيْتِ

٢٧٦٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَتَتْ نَفْسُهَا وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ تَصَدَّقُ عَنْهَا»<sup>٩٩٨</sup>

٢٧٦١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَقَالَ: «أَقْضِهِ عَنْهَا»<sup>٩٩٩</sup>

٩٩٤ - [ش أخرجه مسلم في أول كتاب الوصية رقم ١٦٢٧. (ما حق) لا ينبغي له وليس من حقه. (شيء يوصي فيه) مال يمكن أن يوصي بجزء منه]

٩٩٥ - [ش أخرجه مسلم في الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه رقم ١٦٣٤. (أوصى بكتاب الله) أي أوصى بالعمل بما فيه والالتزام بمقتضاه]

٩٩٦ - [ش أخرجه مسلم في الوصية باب الوصية بالثلث رقم ١٦٢٩. (غض الناس) نقضوا في وصاياهم عن الثلث واكتفوا بالربع]

٩٩٧ - [ش أخرجه مسلم في الأيمان باب في قوله تعالى {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} رقم ٢٠٤. (عشيرتك) قومك وقبيلتك. (الأقربين) وهم بنو هاشم وبنو المطلب / الشعراء ٢١٤. / (اشتروا أنفسكم) أنقذوها من النار بالإيمان والعمل الصالح. (لا أغني عنكم) لا أنفعكم شيئاً ولا أستطيع أن أدفع عنكم عذاب الله عز وجل إن لم تؤمنوا]

٩٩٨ - صحيح مسلم (٢/ ٦٩٦) ٥١ - (١٠٠٤) زيادة مني

٩٩٩ - [ش أخرجه مسلم في النذر باب الأمر بقضاء النذر رقم ١٦٣٨]

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا، إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا

وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا} [النساء: ١٠]

٢٧٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»<sup>١٠٠٠</sup>

بَابُ اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، إِذَا كَانَ صَاحِبًا لَهُ

٢٧٦٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَايْتِخِذْهُ مَعَكَ، قَالَ: «فَخَدَّمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعُهُ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟»<sup>١٠٠١</sup>

بَابُ نَفَقَةِ الْقِيمِ لِلْوَقْفِ

٢٧٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَفْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمُتُونَةَ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ»<sup>١٠٠٢</sup>

## ٥٦ - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ بِأَبِ فُضْلِ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ

٢٧٨٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا»<sup>١٠٠٣</sup>

٢٧٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادُ؟ قَالَ: «لَا أَحَدُهُ» قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا

<sup>١٠٠٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها رقم ٨٩. (اجتنبوا) ابتعدوا. (الموبقات) المهلكات. (السحر) هو في اللغة عبارة عما لطف وخفي سببه وبمعنى صرف الشيء عن وجهه ويستعمل بمعنى الخداع. والمراد هنا ما يفعله المشعوذون من تخييلات وتمويه تأخذ أبصار المشاهدين وتوهمهم الإتيان بحقيقة أو تغييرها. (بالحق) كالقتل قصاصا. (التولي يوم الزحف) الفرار عن القتال يوم ملاقات الكفار والزحف في الأصل الجماعة الذين يزحفون إلى العدو أي يمشون إليهم بمشقة مأخوذ من زحف الصبي إذا مشى على مقعدته. (قذف) هو الاتهام والرمي بالزنا. (المحصنات) جمع محصنة وهي العفيفة التي حفظت فرجها وصاهاها الله من الزنا. (الغافلات) البريات اللواتي لا يفظن إلى ما رمين به من الفجور]

<sup>١٠٠١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا رقم ٢٣٠٩. (كيس) عاقل ومتزن وهو ضد الأحمق]

<sup>١٠٠٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب قول النبي ﷺ " لا نورث ما تركنا صدقة " رقم ١٧٦٠. (مؤونة عاملي) نفقة عمالي من قيم على وقف أو أجير أو وكيل]

<sup>١٠٠٣</sup> - صحيح مسلم (٢/٩٨٦) ٤٤٥ - (١٣٥٣) زيادة مني [ ش (لا هجرة) من مكة أو غيرها من البلدان التي يستطيع فيها إقامة شعائر الدين. (الفتح) فتح مكة]

تَفْتَرُ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرُ؟»، قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ، فَيَكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٌ»<sup>١٠٠٤</sup>

### بَابُ: أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٧٨٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ»، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»<sup>١٠٠٥</sup>

٢٧٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ، بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»<sup>١٠٠٦</sup>

### بَابُ الدُّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢٧٨٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ مَلْحَانَ فُتْطِعُمُهُ - وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بِنِ الصَّامِتِ - فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاطْمَعَنَتْهُ وَجَعَلَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرَكِبُونَ تَبِجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرِ، أَوْ: مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ"، شَكَتُ إِسْحَاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» - كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ - قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ»، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ<sup>١٠٠٧</sup>

<sup>١٠٠٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى رقم ١٨٧٨. (لا أحده) لا أحد عملا يعدل الجهاد. (تفتت) تنقطع. والمعنى أن المجاهد في عبادة ما دام في خروجه فلا يقابله إلا من استمر في العبادة من صيام أو قيام أو غير ذلك. (ليستن) يرحب بنشاط من الاستئذان وهو العدو. (طوله) حبله الذي يشد به من طرف ويمسك طرفه الآخر ثم يرسل في المرعى. (فيكتب له حسنات) يكتب مراحه ورعيه حسنات لصاحبه]

<sup>١٠٠٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضل الجهاد والرباط رقم ١٨٨٨. (شعب) هو انفراج بين جبلين والمراد العزلة والانفراد عن الناس]

<sup>١٠٠٦</sup> - صحيح مسلم (٣/ ١٤٩٨) ١١٠ - (١٨٧٨) زيادة مني [ ش (أعلم بمن يجاهد في سبيله) الله أعلم بنبيه إن كانت خالصة لإعلاء كلمته. (كمثل الصائم القائم) من حيث الأجر والمثلة لأنه مثله في حبس نفسه عن شهواتها. (توكل) ضمن وتكفل على وجه التفضل منه سبحانه. (مع أجر) وحده إذا لم توجد غنيمته. (أو غنيمته) إن وجدت مع تحقيق الأجر]

<sup>١٠٠٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضل الغزو في البحر رقم ١٩١٢. (تحت عبادة) زوجته. (تقلي رأسه) تفتش عن القمل فيه وتلقيه منه وكانت أم حرام رضي الله عنه محرما منه ﷺ فقد قيل إن أختها أم سليم كانت أخت أمه من الرضاعة وقيل غير ذلك وعلى كل فقد كان ذلك قبل أن يفرض الحجاب وهي خالة خادمه أنس رضي الله عنه وكانت العادة تقتضي المخالطة بين المخدوم وأهل

## بَابُ الْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَابِ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ

٢٧٩٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»<sup>١٠٠٨</sup>

٢٧٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَعْرُبُ» وَقَالَ: «لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَعْرُبُ»<sup>١٠٠٩</sup>

٢٧٩٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرُّوحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»<sup>١٠١٠</sup>

## بَابُ الْحُورِ الْعِينِ، وَصَفَتِهِنَّ يُحَارُّ فِيهَا الطَّرْفُ

٢٧٩٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ، لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسْرُهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدَ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى»<sup>١٠١١</sup>

## بَابُ مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٠١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا، فَتَقَدَّمُوا فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَتْوْا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ، فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ، فَفَتَلَوْهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعِدَ الْجَبَلَ، قَالَ هَمَامٌ: فَأَرَاهُ آخِرَ مَعَهُ، «فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ، فَارَضِيَ

الخادم. (تُج هذا البحر) وسطه وظهره. (الأسرة) جمع سرير وهو يجلس عليه الملوك وأمثالهم والمعنى. أنهم لا يباليون في ركوبهم البحر في سبيل الله تعالى بشيء وفيه إشارة إلى منازلهم في الجنة وأهم على سرر متقابلين. (الأولين) الذين يركبون البحر في سبيل الله تعالى قبل غيرهم ويستشهدون في هذا. (في زمن معاوية) أي في ولايته وخلافة عثمان رضي الله عنهما. (فصرعت) فسقطت. (فهلكت) فماتت [ ١٠٠٨ - ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله تعالى رقم ١٨٨٠. (لغدوة) زمن ما بين طلوع الشمس إلى الزوال. (روحة) زمن ما بين الزوال إلى الليل والمعنى قضاء مثل هذا الوقت في سبيل الله أكثر ثوابا من التصديق بالدنيا وما فيها أو خیر لمن فعل ذلك مما لو ملك الدنيا وما فيها]

١٠٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله رقم ١٨٨٢. (لقاب قوس) قدر طولها أو ما بين الوتر والقوس والمعنى فضل استعماله في سبيل الله تعالى يجازى عليه منزلة في الجنة وهي خير من الدنيا وما فيها]

١٠١٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله رقم ١٨٨١]

١٠١١ - صحيح مسلم (٣/ ١٤٩٨) ١٠٨ و ١٠٩ (١٨٧٧) زيادة مني [ ش (له عند الله خير) ثواب مدخر على عمل صالح عمله في

عَنْهُمْ، وَأَرْضَاهُمْ»، فَكُنَّا نَقْرَأُ: أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا، وَأَرْضَانَا ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا عَلَى رِغْلٍ وَذَكَوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ<sup>١٠١٢</sup>

٢٨٠٢ - عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ، فَقَالَ: «هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَعُ دَمِيَتْ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقَيْتَ»<sup>١٠١٣</sup>

### بَابُ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢٨٠٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمَسْكَ»<sup>١٠١٤</sup>

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا} [الأحزاب: ٢٣]

٢٨٠٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ غَيْبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنْ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرِيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدْتُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ»، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: «يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، الْجَنَّةُ وَرَبُّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ»، قَالَ سَعْدُ: «فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعْتَ، قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَتَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بَيْنَانَهُ قَالَ أَنَسُ: " كُنَّا نَرَى أَوْ نَظْنُ أَنْ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: {مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ} [الأحزاب: ٢٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ»<sup>١٠١٥</sup>

<sup>١٠١٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد رقم ٧٦٦. (بني سليم) الصحيح أنهم مبعوث إليهم والمبعوثون هم رجال من الأنصار كانوا يتعلمون القرآن ويأخذون العلم ويكونون قوة للمسلمين إذا نزلت فيهم نازلة أو دعا داعي الجهاد بعثهم رسول الله ﷺ إلى أهل نجد يدعوهم إلى الإسلام فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل ومعه أحياء من بني سليم وهم رعل وذكوان وبنو لحيان وعصية فقتلوههم. (أومؤوا) أشاروا. (فأنفذه) أصابه بجراحة نفذت من جوفه إلى الجانب الآخر من بدنه. (فرت) رجت. (نقرأ) أي نزل المذكور قرآنا في حقهم ثم نسخت تلاوته. (أربعين صباحا) في قنوت صلاة الفجر ]

<sup>١٠١٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين رقم ١٧٩٦. (المشاهد) المغازي. (دميت) جرحت وظهر منها الدم ]

<sup>١٠١٤</sup> - صحيح مسلم (٣/ ١٤٩٥) ١٠٣ و١٠٥ و١٠٦ (١٨٧٦) زيادة مني

<sup>١٠١٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد رقم ١٩٠٣. (انكشف المسلمون) هزموا. (الجنة) أريد الجنة وهي مطلوب. (أجد) أشم. (من دون أحد) عند أحد ويحتمل أنه وجد ريحها حقيقة كرامة له ويحتمل أنه أراد أن الجنة تكتسب في هذا الموضع فاشتاق لها. (بضعاً) من الثلاث إلى تسع. (بينانه) أصابعه أو أطراف أصابعه ]

٢٨٠٦ - وَقَالَ إِنَّ أُخْتَهُ وَهِيَ تُسَمَّى الرَّبِيعَ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثَنِيَّتَهَا، فَرَضُوا بِالْأَرْضِ، وَتَرَكَوا الْقِصَاصَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ»<sup>١٠١٦</sup>

### بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا

٢٨١٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيَرَى مَكَانَهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>١٠١٧</sup>

### بَابُ تَمَنِّي الْمَجَاهِدِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا

٢٨١٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ»<sup>١٠١٨</sup>

### بَابُ: الْجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ

٢٨١٨ - عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَكَانَ كَاتِبُهُ - قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»<sup>١٠١٩</sup>

### بَابُ مَا يُتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ

٢٨٢٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>١٠٢٠</sup>

### بَابُ الْكَافِرِ يُقْتَلُ الْمُسْلِمَ، ثُمَّ يُسَلَّمُ، فَيَسُدُّ بَعْدُ وَيُقْتَلُ

<sup>١٠١٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد رقم ١٩٠٣. (بالقصاص) هو كسر سنها مماثلة بين الجنابة والعقوبة. (لأبره) لأبر قسمه وحقق مراده ]

<sup>١٠١٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.. رقم ١٩٠٤. (رجل) قيل هو لاحق بن ضميرة الباهلي رضي الله عنه. (للمعتم) أي من أجل الغنيمة. (للكفر) الشهرة بين الناس. (ليرى مكانه) مرتبته في الشجاعة ]

<sup>١٠١٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى رقم ١٨٧٧. (ما على الأرض من شيء) الدنيا وما فيها. (لما يرى من الكرامة) لأجل ما يراه من فضل الشهادة ]

<sup>١٠١٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب كراهة تمني لقاء العدو رقم ١٧٤٢. (تحت ظلال السيوف) ظلال جمع ظل وهو بمعنى بارقة السيوف لأن السيوف لما كانت لها بارقة شعاع كان لها ظل تحتها فإذا دنا الخصم من المقاتل فقتله صار تحت ظل سيفه. والمعنى أن الضرب بالسيوف في سبيل الله تعالى هو السبب الموصول إلى الجنة ]

<sup>١٠٢٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب التعوذ من العجز والكسل وغيره رقم ٢٧٠٦. (الهرم) كبير السن الذي يؤدي إلى ضعف القوى والأعضاء. (فتنة المحيا والممات) الاشتغال بزخرف الدنيا عن الآخرة وفتنة الممات سوء الخاتمة عند الموت ]

٢٨٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ، فَيَسْتَشْهَدُ  
١٠٢١١

### بَابُ: الشَّهَادَةُ سَبْعُ سَوَى الْقَتْلِ

٢٨٣٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>١٠٢٢</sup>

### بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ} [النساء: ٩٥]

٢٨٣١ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ: {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ} [النساء: ٩٥] مِنْ الْمُؤْمِنِينَ " دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا، وَشَكَأ ابْنُ أُمِّ [ص: ٢٥] مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَنَزَلَتْ: {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ} [النساء: ٩٥] " <sup>١٠٢٣</sup>

### بَابُ التَّخْرِيفِ عَلَى الْقِتَالِ

٢٨٣٤ - عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ، قَالَ: "اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ، فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ: نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا... عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا"<sup>١٠٢٤</sup>

### بَابُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ

٢٨٣٧ - عَنْ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ، وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

«لَوْلَا أَنَّتَ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا،

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا، وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا،

إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَعَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبِينَا»<sup>١٠٢٥</sup>

١٠٢١ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة رقم ١٨٩٠، (يضحك الله) كناية عن الرضا والقبول وإجزال العطاء وهو مثل ضربه لهذا الصنيع الذي هو مكان التعجب عند البشر أو هو ضحك يليق به سبحانه وتعالى وليس كضحك البشر. (يتوب الله على القاتل) بدخوله في الإسلام ]

١٠٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب بيان الشهداء رقم ١٩١٦ ]

١٠٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين رقم ١٨٩٨. (زيدا) هو ابن ثابت الأنصاري. (بكتف) عظم عريض كانوا يكتبون عليه لقلعة الورق. (ضارته) ذهب بصره ]

١٠٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة الأحزاب وهي الخندق رقم ١٨٠٥. (غداة) وقت الضحوة. (النصب) التعب. (العيش) المعتبر والباقي ]

١٠٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة الأحزاب وهي الخندق رقم ١٨٠٣. (وارى) ستر وأخفى. (السكينة) الطمأنينة والأمن. (الآلى) الذين. (بغوا) ظلموا وتعدوا. (فتنة) شركا. (أبيننا) امتنعنا ]

### بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٤٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»<sup>١٠٢٦</sup>

### بَابُ فَضْلِ التَّفَقُّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٤١ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ: أَيُّ فُلٍ هَلُمَّ "، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»<sup>١٠٢٧</sup>

### بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ

٢٨٤٣ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»<sup>١٠٢٨</sup>

٢٨٤٤ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ إِلَّا عَلَى أَرْوَاحِهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا قَتَلَ أَخُوهَا مَعِي»<sup>١٠٢٩</sup>

### بَابُ فَضْلِ الطَّلِيعَةِ

٢٨٤٦ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَيْرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ؟» قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟» قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ»<sup>١٠٣٠</sup>

### بَابُ: الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٨٥١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْحَيْلِ»<sup>١٠٣١</sup>

<sup>١٠٢٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب فضل الصيام في سبيل الله لمن لا يطيقه.. رقم ١١٥٣. (في سبيل الله) أي وهو في الجهاد أو مخلصا لله تعالى فيه. (سبعين خريفا) مسافة سير سبعين سنة ]

<sup>١٠٢٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب من جمع الصدقة وأعمال البر رقم ١٠٢٧. (زوجين) شيء من أي نوع ينفق. (أي فل) يا فلان. (هلم) تعال. (لا توى عليه) لا ضياع عليه ولا هلاك ]

<sup>١٠٢٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله.. رقم ١٨٩٥. (جهز غازيا) هيا له ما يحتاجه في سفره وغزوه والغزو الجهاد. (فقد غزا) كتب له أجر الغزو وإن لم يغز لأنه ساعد عليه. (خلف غازيا) قام مقامه في قضاء حاجات أهله حال غيبته. (بخير) بإحسان وأمانة وإخلاص ]

<sup>١٠٢٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أم سليم أم أنس ابن مالك.. رقم ٢٤٥٥. (لم يدخل بيتا) أي يكثر الدخول إليه وكانت خالة أمه من الرضاع. (فقيل له) فسئل عن سبب كثرة دخوله. (أرحمها) أرق لها وأعطف عليها. (أخوها) حرام بن ملحان قتل يوم بئر معونة. (معي) مع عسكري نصره للدين ]

<sup>١٠٣٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما رقم ٢٤١٥. (القوم) المراد بنو قريظة من اليهود. (حواريا) خاصة من أصحابه وخالصا من أنصاره ]

<sup>١٠٣١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب الحيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة رقم ١٨٧٤. (البركة) الزيادة والنماء والخير ]

## بَابُ: الْجِهَادُ مَا ضَمَّ مَعَ الْبِرِّ وَالْفَاجِرِ

٢٨٥٢ - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ " ١٠٣٢

## بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ شُؤْمِ الْفَرَسِ

٢٨٥٩ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ» ١٠٣٣

## بَابُ: الْخَيْلُ لثَلَاثَةَ

٢٨٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ لثَلَاثَةَ: لِرَجُلٍ أَحْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَحْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَتَتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاتُهَا وَأَثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخَرًّا وَرَبَاءً، وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ وَزْرٌ عَلَى ذَلِكَ " وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ»: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} [الزلزلة: ٨] ١٠٣٤

## بَابُ الْحِرَاسَةِ فِي الْعَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٨٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهْرًا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، قَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ»، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟»، فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ، وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ ١٠٣٥

## بَابُ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْعَزْوِ

٢٨٨٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ» قَالَ جَرِيرٌ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا، لَا أَحَدٌ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ» ١٠٣٦

١٠٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة رقم ١٨٧٣. (الأجر) الثواب في الآخرة. (المغنى) الغنيمه في الدنيا]

١٠٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب الطيرة والفال.. رقم ٢٢٢٦. (إن كان..) أي إن وجد الشؤم فإما يوجد في هذه الأشياء]

١٠٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب إثم مانع الزكاة رقم ٩٨٧]

١٠٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رقم ٢٤١٠. (سهر) أي كان يسهر الليل حذر أن يغتاله عدو]

١٠٣٦ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في حسن صحبة الأنصار رضي الله عنهم رقم ٢٥١٣. (يصنعون شيئاً) أي من خدمة رسول الله ﷺ كما ينبغي وتعظيمهم له غاية ما يكون]

٢٨٩٠ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَكْثَرْنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتِظِلُّ بِكِسَائِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ وَامْتَهَنُوا وَعَالَجُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَهَبَ الْمَفْطَرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ» ١٠٣٧

### بَابُ مَنْ اسْتَعَانَ بِالضُّعْفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ

٢٨٩٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ" ١٠٣٨

### بَابُ لَا يَقُولُ فُلَانٌ شَهِيدٌ ١٠٣٩

٢٨٩٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأُ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ، وَدَبَّابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَدَبَّابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ

١٠٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل رقم ١١١٩. (أكثرنا ظلا..). يريد أنه لم يكن لهم أخبية يستظلون بها لما كانوا عليه من القلة فكان بعضهم يضع يده على رأسه يتقي بها الشمس ويستظل وبعضهم يضع كساءه يستظل به ولا يوجد ما هو فوق ذلك. (فلم يعملوا شيئا) لعجزهم. (الركاب) الإبل التي يسار عليها آثاروها إلى الماء للسقي وغيره. (امتتهنوا وعالجوا) خدموا الصائمين فتناولوا السقي والطبخ وهيؤوا العلف وضربوا الأبنية والخيام. (بالأجر) أخذوا الأجر الكامل الأوفر لتعدي نفعهم لغيرهم بينما كان للصائمين أجر صيامهم وحده لأن نفعهم كان قاصرا عليهم]

١٠٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضل الصحابة ثم الذين يلوهم. رقم ٢٥٣٢. (فتام) جماعة ولا واحد له من لفظه. (يفتح) عليكم ببركته]

١٠٣٩ - أي على سبيل القطع بذلك إلا إن كان بالوحي وكأنه أشار إلى حديث عمر أنه خطب فقال تقولون في معازيكم فلان شهيد ومات فلان شهيدا ولعله قد يكون قد أوفر راحلته ألا لا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ من مات في سبيل الله أو قتل فهو شهيد وهو حديث حسن أخرجه أحمد وسعيد بن منصور.. وعلى هذا فالمراد النهي عن تعيين وصف واحد بعينه بأنه شهيد بل يجوز أن يقال ذلك على طريق الإجمال، ولذلك أطبق السلف على تسمية المقتولين في بدر وأحد وغيرهما شهداء والمراد بذلك الحكم الظاهر المبني على الظن الغالب والله أعلم. [فتح الباري لابن حجر (٦/ ٩٠)]

نَفْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» ١٠٤٠

### بَابُ اللَّهْوِ بِالْحَرَابِ وَنَحْوِهَا

٢٩٠١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِرَابِهِمْ، دَخَلَ عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا، فَقَالَ: «دَعَهُمْ يَا عُمَرُ»، وَزَادَ عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ: فِي الْمَسْجِدِ ١٠٤١

### بَابُ الْمَجَنِّ وَمَنْ يَتَرَسُّ بِتُرْسٍ صَاحِبِهِ

٢٩٠٤ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ، وَلَا رِكَابٍ، «فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَّتَهُ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عِدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ١٠٤٢

٢٩٠٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفَدِّي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» ١٠٤٣

### بَابُ الْحَمَائِلِ وَتَغْلِيْقِ السِّيفِ بِالْعُنُقِ

٢٩٠٨ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَلْقَدَ فَرَعَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً، فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِّي، وَفِي عُنُقِهِ السِّيفُ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا» ثُمَّ قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا» أَوْ قَالَ: «إِنَّهُ لَبَحْرٌ» ١٠٤٤

### بَابُ لُبْسِ الْبَيْضَةِ

١٠٤٠ - [ ش أخرج مسلم في الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه. وفي القدر باب كيفية خلق آدمي رقم ١١٢. (التقى) في غزوة خيبر. (رجل) اسمه قزمان. (شاذة ولا فاذة) ما صغر وما كبر أي لا يدع لهم شيئاً إلا أتى عليه والشاذة في الأصل هي التي كانت في القوم ثم شذت منهم والفاذة من لم يختلط معهم أصلاً. (أنا صاحبه) ألزمه لأرى ما يجري له. (ذبابه) طرفه الذي يضرب به. (أنفا) في أول وقت مضى يقرب منا. (فأعظم الناس ذلك) استعظموه واستنكروه. (بيدو) يظهر]

١٠٤١ - [ ش أخرج مسلم في صلاة العيدين باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه رقم ٨٩٣. (بجراهم) جمع حربته وهي رمح ذو نصل عريض. (فحصبهم) رماهم]

١٠٤٢ - [ ش أخرج مسلم في الجهاد والسير باب حكم الفداء رقم ١٧٥٧. (أفاء) من الفاء وهو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير قتال. (يوجف) من الإيجاف وهو الإسراع في السير. (ركاب) الإبل التي يسار عليها. (خاصة) اختص بما ولم يشاركه فيها أحد. (الكراع) الخيل. (عدة في سبيل الله) استعداداً للجهاد والعدة كل ما يعد لحوادث الدهر من سلاح وغيره]

١٠٤٣ - [ ش أخرج مسلم في فضائل الصحابة باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رقم ٢٤١١. (بعد سعد) بن أبي وقاص رضي الله عنه أي يمثل ما فداه به. (فدك أبي وأمي) هذا القول لإظهار كامل البر والحمية وليس المراد تقديم المخاطب على الوالدين واحترامهما والبر بهما]

١٠٤٤ - [ ش أخرج مسلم في الفضائل باب في شجاعة النبي ﷺ وتقدمه للحرب رقم ٢٣٠٧. (استبرأ الخبر) حققه وتبينه]

٢٩١١ - عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «جُرْحَ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسْرَتِ رَبَاعِيَّتِهِ، وَهَشَمَتِ الْبَيْضَةَ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ، تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلَيُّ يُمَسِّكُ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ» ١٠٤٥

### بَابُ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ

٢٩١٩ - عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ، مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا» ١٠٤٦

### بَابُ قِتَالِ الْيَهُودِ

٢٩٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ " ١٠٤٧

### بَابُ قِتَالِ التُّرْكِ

٢٩٢٨ - عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ، صَعَارَ الْأَعْيُنِ، حُمَرَ الْوُجُوهِ، ذَلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَفَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ» ١٠٤٨

### بَابُ مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ، وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ وَاسْتَنْصَرَ

٢٩٣٠ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا وَكَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ، وَأَخْفَاؤُهُمْ حُسْرًا لَيْسَ بِسِلَاحٍ، فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاءً، جَمَعَ هَوَازِنَ، وَبَنِي نَصْرٍ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَابْنِ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ، فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ ١٠٤٩

١٠٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة أحد رقم ١٧٩٠ ]

١٠٤٦ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكمة رقم ٢٠٧٦. (رخص) من الرخصة وهي تشريع حكم تسهила واستثناء لعذر. (حكمة) داء يكون بالجلد ]

١٠٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل رقم ٢٩ (لا تقوم الساعة) المراد تأكيد أن هذا الأمر واقع لا محالة وربما كان قريبا وليس المراد أنه من علامات قيام الساعة والساعة القيامة وزلازلها ]

١٠٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل رقم ٢٩١٢. (ذلف الأنوف) في أنوفهم فطس وقصر مع استواء الأرنبة وغلظها ]

١٠٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب في غزوة حنين رقم ١٧٧٦. (أخفاؤهم) جمع خف بمعنى الخفيف وهم الذين ليس معهم ما يتقلهم من سلاح أو غيره. (حسرا) جمع حاسر وهو الذي لا درع له ولا مغفر أو الذي لا سلاح معه. (يسقط لهم سهم) أي دون إصابة المهدف. (فرشقوهم) رمى الجميع سهامهم دفعة واحدة. (استنصر) طلب النصر من الله تعالى وتضرع له ]

## بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ

٢٩٣١ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلَأَ اللَّهُ يُبُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ»<sup>١٠٥٠</sup>

٢٩٣٣ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»<sup>١٠٥١</sup>

٢٩٣٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَلَعَنَتْهُمْ، فَقَالَ: «مَا لَكَ» قُلْتُ: «أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟» قَالَ: «فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ»<sup>١٠٥٢</sup>

## بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ

٢٩٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ، عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكْتَ دَوْسٌ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ»<sup>١٠٥٣</sup>

## بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنُّبُوَّةِ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ

٢٩٤٢ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَقَامُوا يَرْجُونَ لَذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى، فَقَالَ: «أَيُّنَ عَلِيٌّ؟» فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَمَرَ، فَدُعِيَ لَهُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَقَالَ: نُفَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»<sup>١٠٥٤</sup>

١٠٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب التغلظ في تفويت صلاة العصر وباب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر رقم ٦٢٧. (يوم الأحزاب) يوم غزوة الخندق الذي جمعت فيه القبائل العربية على قتال المسلمين. (الوسطى) صلاة العصر ]

١٠٥١ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب كراهة تمني لقاء العدو وباب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو رقم ١٧٤٢. (اهزم الأحزاب) اكسرهم وبدد شملهم والأحزاب قريش وغطفان ومن ناصرهما. (زلزلم) اجعلهم غير مستقرين لا يثبتون عند اللقاء بل تطيش عقولهم وترتعد أقدامهم ]

١٠٥٢ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم رقم ٢١٦٥. (السام) معناه الموت. (فلعنتمهم) أي قالت عائشة فلعنتم هؤلاء اليهود بسبب قولهم. (ما لك) أي شيء حصل لك حتى لعنتهم ]

١٠٥٣ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة. رقم ٢٥٢٤. (دوس) قبيلة من قبائل اليمن. (فقيل) قال ذلك من حضر المجلس لظنه أن رسول الله ﷺ سيدعو عليهم. (هلكت دوس) استحقت الهلاك إذا دعا عليها رسول الله ﷺ ]

١٠٥٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه رقم ٢٤٠٦. (الراية) العلم. (فقاموا يرجون) فقام كل من الصحابة راجيا أن تعطى الراية له. (لذالك) ليفتح على يديه. (على رسلك) اتقد في السير. (بساحتهم) الساحة المكان المتسع بين دور الحى ونحوه. (رجل) المراد ما يعم الذكر والأنثى. (حمر النعم) الإبل الحمراء وكانت أنفس الأموال عند العرب ]

٢٩٤٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله، فقد عصم مني نفسه وماله، إلا بحقه وحسابه على الله" ١٠٥٥

### بَابُ الْبَيْعَةِ فِي الْحَرْبِ أَنْ لَا يَفِرُّوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَى الْمَوْتِ

٢٩٥٩ - عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه، قال: "لما كان زمن الحرة أتاه آت فقال له: إن ابن حنظلة يبيع الناس على الموت، فقال: لا أبيع على هذا أحدا بعد رسول الله ﷺ" ١٠٥٦

٢٩٦٠ - عن سلمة رضي الله عنه، قال: بايعت النبي ﷺ، ثم عدت إلى ظل الشجرة، فلما خف الناس قال: «يا ابن الأكوخ ألا تبايع؟» قال: قلت: قد بايعت يا رسول الله، قال: «وأیضا» فبايعته الثانية، فقلت له: يا أبا مسلم على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ؟ قال: على الموت ١٠٥٧

٢٩٦٢ - مجاشع رضي الله عنه، قال: أتيت النبي ﷺ أنا وأخي، فقلت: بايعنا على الهجرة، فقال: «مضت الهجرة لأهلها»، فقلت: علام تبايعنا؟ قال: «على الإسلام والجهاد» ١٠٥٨

### بَابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الْإِمَامَ

٢٩٦٧ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: غزوت مع رسول الله ﷺ، قال: فتلاحق بي النبي ﷺ، وأنا على ناضح لنا، قد أعيا فلا يكاد يسير، فقال لي: «ما لبعيرك؟» قال: قلت: عيبي، قال: فتخلف رسول الله ﷺ، فزجره، ودعا له، فما زال بين يدي الإبل قد أمها يسير، فقال لي: «كيف ترى بعيرك؟» قال: قلت: بخير، قد أصابته بركتك، قال: «أفتبئعني؟» قال: فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره، قال: فقلت: نعم، قال: فبئعني، فبئعته إياه على أن لي فقار ظهره، حتى أبلغ المدينة قال: فقلت: يا رسول الله إني عروس، فاستأذنته، فأذن لي، فتقدمت الناس إلى المدينة حتى أتيت المدينة، فلقيني خالي، فسألني عن البعير، فأخبرته بما صنعت فيه، فلأمني قال: وقد كان رسول الله ﷺ، قال لي حين استأذنته: «هل تزوجت بكرا أم نيبا؟» فقلت: تزوجت نيبا، فقال: «هلا تزوجت بكرا ثلأعبها وتلأعبك؟» قلت: يا رسول الله، توفي والدي أو استشهد ولي أخوات صغار فكرهت أن أتزوج مثلهن، فلا تؤدبهن، ولا تقوم عليهن، فتزوجت نيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن، قال: فلما

١٠٥٥ - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله رقم ٢١]

١٠٥٦ - [ش أخرجه مسلم في الإمارة باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال رقم ١٨٦١]. (زمن الحرة) وهي الواقعة التي كانت في المدينة زمن يزيد بن معاوية والحرة كل أرض ذات حجارة سود والمراد حرة شرقي المدينة. (ابن حنظلة) عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الذي يعرف أبوه بغسيل الملائكة]

١٠٥٧ - [ش أخرجه مسلم في الإمارة باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال رقم ١٨٦٠]. (خف الناس) قل الذين كانوا يبايعونه ﷺ. (أيضا) مرة أخرى]

١٠٥٨ - [ش أخرجه مسلم في الإمارة باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد رقم ١٨٦٣]. (مضت الهجرة) ثبت حكمها وانتهى. (لأهلها) الذين هاجروا قبل الفتح]

قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّهُ عَلَيَّ قَالَ الْمَغِيرَةُ هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لَا نَرَى بِهِ بَأْسًا ١٠٥٩

### بَابُ الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ

٢٩٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَيَّ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَبْتَعُهُ، وَلَا تُعَدِّ فِي صَدَقَتِكَ» ١٠٦٠

### بَابُ مَا قِيلَ فِي لُؤَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٧٠٢ و٤٢٠٩ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيَّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ - أَوْ قَالَ: لَيَأْخُذَنَّ - غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ"، فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍِّّ وَمَا نَرْجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌُّّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ١٠٦١

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»

٢٩٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَلُونَهَا ١٠٦٢

### بَابُ الرَّدْفِ عَلَى الْحِمَارِ

٢٩٨٧ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «رَكِبَ عَلَيَّ حِمَارًا عَلَيَّ إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةً، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ» ١٠٦٣

### بَابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ

١٠٥٩ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب تحية المسجد بركعتين وباب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر رقم ٧١٥. (فتلاحيق بي) لحقني. (ناضح) يعبر يستقي عليه الماء. (أعيان) تعب. (فقار ظهره) خرزات عظام الظهر أي لي الركوب عليه. (عروس) حديث عهد بعرس ويستوي فيه الذكر الأنثى. (هذا) أي البيع بمثل هذا الشرط. (فضائنا) حكمننا ]

١٠٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في الهبات باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به رقم ١٦٢١ ]

١٠٦١ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه رقم ٢٤٠٧. (رمد) داء يكون في العين. (فتحتها) فتح خيبر. (الراية) ثوب يجعل في طرف الرمح ويخلى تصفقه الريح ويتولاها صاحب الحرب. (وما نرجوه) ما كنا نتوقع قدومه في ذلك الوقت للرمد الذي فيه ]

١٠٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم ٥٢٣. (بجوامع الكلم) بالكلمات الجوامع والكلمة الجامعة هي الموجزة لفظا المتسعة معنى وهذا يشمل القرآن والسنة لأن كلا منهما يقع فيه المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة. (بالرعب) بالخوف. (أتيت) جاءني بها جاء. (تنتلونها) تستخرجونها من مواضعها ]

١٠٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين رقم ١٧٩٨. (إكاف) ما يشد على الحمار كالسرج على الفرس. (قطيفة) دثار مخمل والذثار ما يلبس فوق ما يلامس البدن من الثياب. (أردف) أركب ورائه ]

٢٩٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدُلُ بَيْنَ الثَّانِيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» ١٠٦٤

### بَابُ السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

٢٩٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ ١٠٦٥

### بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ

٢٩٩٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ، هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ» ١٠٦٦

### بَابُ الْجِهَادِ بِأَذْنِ الْأَبْوَيْنِ

٣٠٠٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحْيٍ وَالِدَاكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ» ١٠٦٧

### بَابُ مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الْإِبِلِ

٣٠٠٥ - عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيَّتِهِمْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَسُولًا أَنْ: «لَا يَبْقَيْنَ فِي رِقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ» ١٠٦٨

### بَابُ الْجَسُوسِ

١٠٦٤ - [ش أخرجه مسلم في الزكاة باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف رقم ١٠٠٩. (بميط الأذى) يزيل ما يتأذى به الناس من حجر أو قمامة وغير ذلك]

١٠٦٥ - [ش أخرجه مسلم في الإمارة باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار رقم ١٨٦٩. (بالقرآن) أي المكتوب في المصحف لا المحفوظ في الصدور. وهذا إذا خيف عليه أن يناله العدو لقلعة الجيش المسلم ونحو ذلك وإلا فلا مانع منه]

١٠٦٦ - [ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب استحباب خفض الصوت بالذكر رقم ٢٧٠٤. (اربعوا) ارفقوا. (أصم) من لا يسمع. (تبارك) تقدس وتزه وكثر خيره. (تعالى جده) تعاطف غناه وعلت عظمته]

١٠٦٧ - [ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب بر الوالدين وأهمل أحق به رقم ٢٥٤٩. (رجل) هو جاهمة بن العباس بن مرداس. (ففيهما فجاهد) ابذل جهدك في إرضائهما وبرهما فيكتب لك أجر الجهاد في سبيل الله تعالى]

١٠٦٨ - [ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير رقم ٢١١٥. (قلادة) ما يعلق في العنق من جرس أو نعل أو غيره. (وتر) القوس وكانوا يقلدونها ذلك من العين فأمروا بقطعها إيداناً بأنها لا ترد من قضاء الله تعالى شيئاً. قال مالك أرى ذلك من العين. أي أظن أن النهي مختص بمن فعل ذلك بسبب ضرر العين وأما من فعله لغير ذلك من الزينة أو غيرها فلا بأس. [فتح]]

٣٠٠٧ - عن علي رضي الله عنه، قال: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير، والمقداد بن الأسود، قال: «انطلقوا حتى تأثوا روضة خاخ، فإن بها طعينة، ومعها كتاب فخذوه منها»، فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى انتهينا إلى الروضة، فإذا نحن بالطعينة، فقلنا أخرجي الكتاب، فقالت: ما معي من كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأثينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «يا حاطب ما هذا؟»، قال: يا رسول الله، لا تعجل علي إني كنت امرأً ملصقاً في قريش، ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهلهم وأموالهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم، أن أتخذ عندهم يداً يحمون بها قرابتي، وما فعلت كُفراً ولا ارتداداً، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لقد صدقكم»، قال عمر: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، قال: "إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله أن يكون قد أطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" ١٠٦٩

### بَابُ أَهْلِ الدَّارِ يَبِيتُونَ، فَيُصَابُ الْوَالِدَانُ وَالذَّرَارِيُّ

٣٠١٢ و ٣٠١٣ - عن الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بَوْدَانَ، وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يَبِيتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ» ١٠٧٠

### بَابُ قَتْلِ الصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ

٣٠١٤ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَعَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً، «فَأَنكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» ١٠٧١

### بَابُ: إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرِّقُ

١٠٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم رقم ٢٤٩٤. (روضة خاخ) موضع بين مكة والمدينة. (طعينة) المرأة في اليهود وقيل المرأة عامة واسمها سارة وقيل كنود. (تعادى بنا) تباعد وتجارى. (عقاصها) هو الشعر المضفور. (ملصقاً) مضافاً إليهم ولست منهم وقيل معناه حليفاً ولم يكن من نفس قريش وأقربائهم. (يدا) نعمة ومنة عليهم. (اطلع) نظر إليهم وعلم حالهم وما سيكون منهم. ]

١٠٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد رقم ١٧٤٥. (بالأبواء أو بودان) موضعان بين مكة والمدينة. (يبيتون) يغار عليهم في الليل فلا يعرف رجل من امرأة. (فيصاب) بالقتل وغيره. (هم منهم) أي من المشركين فلا حرج في إصابتهم إذا كانوا مختلطين معهم ولا يمكن الوصول إلى قتل الكبار إلا بقتلهم وليس المراد قتلهم بطريق القصد إليهم ]

١٠٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب رقم ١٧٤٤ ]

٣٠١٩ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلْمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: "قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ، فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أُحْرِقَتْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ" ١٠٧٢

### بَابُ حَرْقِ الدُّورِ وَالتَّحِيلِ

٣٠٢٠ - عَنْ جَرِيرٍ: قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ» وَكَانَ بَيْتًا فِي خَشْعَمَ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، قَالَ: وَكُنْتُ لَا أَتَيْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضْرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَنْرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ بِنْتُهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا»، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجُوفٌ أَوْ أَجْرَبٌ، قَالَ: فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ، وَرَجَلِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ ١٠٧٣

### بَابُ: لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ

٣٠٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا» ١٠٧٤

### بَابُ: الْحَرْبُ خَدَعَةٌ

٣٠٢٧ و ٣٠٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَفَيْصَرٌ لِيَهْلِكَنَّ، ثُمَّ لَا يَكُونُ فَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَلَتَقْسَمَنَّ كُنُوزُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَسَمَى الْحَرْبُ خَدَعَةً» ١٠٧٥

٣٠٣٠ - عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَرْبُ خَدَعَةٌ» ١٠٧٦

١٠٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب النهي عن قتل النمل رقم ٢٢٤١. (بقرية النمل) موضع اجتماعه. (أمة) الجليل من كل حي. (تسبح) تتره وتقدس قال الله تعالى {وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم إنه كان حليما غفورا} / الإسراء ٤٤. / (تفقهون) تفهمون ]

١٠٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه رقم ٢٤٧٦. (تريحني) تريح قلبي وذهني من الضلال بسببه. (ذي الخلصة) بيت أصنام كانت تعبدها دوس وخنعم وجميلة ومن كان ببلادهم. (أحمس) قبيلة من العرب. (أجوف) مجوف أي خال عن كل ما يكون في البطن والمراد أنه فني بالكلية. (أجرب) أي مطلي بالقطران من الحرب أي إنها اسودت من الإحراق ]

١٠٧٤ - معلقا هنا [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب كراهة تمنى لقاء العدو رقم ١٧٤١ ]

١٠٧٥ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب جواز الخداع في الحرب رقم ١٧٤٠. وفي الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل رقم ٢٩١٨. (هلك) مات. (كسرى) لقب ملك الفرس. (قيصر) لقب ملك الروم. (كنوزهما) جمع كثر وهو المال المدفون والمال الذي يجمع ويدخر. (خدعة) المرة الواحدة من الخداع معناه استعمل الخيلة في الحرب ما أمكنك فإذا أعيتك الخيل فقاتل وقيل معناه أن من خدع فيها مرة واحدة عطب وهلك ولا عودة له ]

## بَابُ مَنْ لَا يُثْبِتُ عَلَيَّ الْخَيْلَ

٣٠٣٥ و ٣٠٣٦ - عَنْ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ، وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ إِنِّي لَا أَثْبِتُ عَلَيَّ الْخَيْلَ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ تَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا»<sup>١٠٧٧</sup>

## بَابُ مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهُ، حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ

٣٠٤١ - عَنْ سَلَمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْعَابَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بَنِيَّةَ الْعَابَةِ، لَقِينِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قُلْتُ: وَيْحَكَ مَا بَكَ؟ قَالَ: أَخَذْتُ لِقَاحُ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ، وَفَزَارَةُ فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا: يَا صَبَاحَاهُ يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ، وَقَدْ أَخَذُوهَا، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ، وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ... وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ

فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسْوَقُهَا، فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْقَوْمَ عَطَاشٌ، وَإِنِّي أَعَجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سَقِيهِمْ، فَأَبْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ، فَقَالَ: " يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ: مَلَكَتْ، فَأَسْجِحْ إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ"<sup>١٠٧٨</sup>

## بَابُ إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَيَّ حُكْمَ رَجُلٍ

٣٠٤٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَيَّ حُكْمَ سَعْدٍ هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَيَّ حِمَارًا، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ» فَجَاءَ، فَجَلَسَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَيَّ حُكْمِكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ، قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ»<sup>١٠٧٩</sup>

<sup>١٠٧٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب جواز الخداع في الحرب رقم ١٧٣٩ ]

<sup>١٠٧٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه رقم ٢٤٧٥. (ما حجني) ما منعني من دخول داره أي كان يأذن كلما استأذن وليس معناه أنه يدخل بدون استئذان أو يرى أزواجه ]

<sup>١٠٧٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة ذي قرد وغيرها رقم ١٨٠٦. (الغابة) موضع من المدينة على طريق الشام والغابة في الأصل الأشجار الكثيفة المتلفة. (بنيّة) هي الطريق في الجبل أو بين الجبلين وقيل المرتفع منه. (ويحك) كلمة ترحم عكس ويل فهي كلمة عذاب. (لقاح) هي الإبل الحلوب الواحدة لقوح. (غطفان وفزارة) قبيلتان من العرب وكان على رأس الغبيرين عيينة بن حصن الفزاري. (لابتيةها) لابتية المدينة واللابية الحرة وهي أرض ذات حجارة سود. (يا صباحاه) كلمة يقولها المستغيث وكأنه ينادي الناس مستغيثا بهم في وقت الصباح. (اندفعت) أسرع في السير. (الرضع) جمع راضع قيل هو الذي رضع اللؤم من ثدي أمه وغذي به والمعنى اليوم يوم هلاك اللئام وقيل غير ذلك. (ملكت) قدرت عليهم. (فأسجح) فارق من الإسجاح وهو حسن العفو. (يقرون) يضافون والمعنى أنهم وصلوا إلى قومهم وهم يضيفونهم ويساعدونهم فلا فائدة في البعث في إثرهم ]

<sup>١٠٧٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب جواز قتال من نقض العهد رقم ١٧٦٨. (نزلوا على حكمك) رضوا أن تحكم فيهم. (المقاتلة) البالغين الذين من شأنهم أن يقاتلوا. (تسبى الذرية) يؤخذ النساء والصبيان سبيا فيجعلون أرقاء ويوزعون على الغانمين المسلمين. (بحكم الملك) بالحكم الذي يريد الله تعالى ]

## بَابُ هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ؟

٣٠٥٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: «أَتُنُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ»، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وَنَسِيْتُ الثَّلَاثَةَ ١٠٨١

## بَابُ كِتَابَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ

٣٠٦٠ - عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ»، فَكَتَبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةِ رَجُلٍ، فَقُلْنَا: نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا ابْتِلِينَا، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحَدَّهُ وَهُوَ خَائِفٌ. ١٠٨١

## بَابُ إِنْ اللَّهُ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ

٣٠٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِي قُلْتَ لَهُ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى النَّارِ»، قَالَ: فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ، إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى بِالنَّاسِ: «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» ١٠٨٢

## بَابُ الْغُلُولِ

٣٠٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: "لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُعَاءٌ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

١٠٨٠ - [ ش أخرجه مسلم في الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه رقم ١٦٣٧. (خضب) بلل ورطب. (الحصباء) الحصى الصغيرة. (هجر) أي يتكلم بما لا يعرف لشدة وجعه وفي نسخة (أهجر) بجمزة استفهام أي أنكر بعض الحاضرين على من قال لا تكتبوا وقال لا تجعلوا كلامه ككلام من خلط وهذى. (أجيزوا الوفد) أعطوه جائزته وهي العطية المستحقة والوفد قوم يجتمعون ويردون البلاد أو يقصدون الأمراء لزيارة أو شأن. (الثالثة) التي أوصى بها وقيل هي القرآن وقيل تجهيز جيش أسامة بنت زيد رضي الله عنهما. ]

١٠٨١ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الاستسرار بالإيمان للخائف رقم ١٤٩. (فقلنا) كان هذا القول عند حفر الخندق. (ابتلينا) من الابتلاء وهو الاختبار والامتحان ومراده ما أصاب المسلمين بعد رسول الله ﷺ من الفتن ]

١٠٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.. رقم ١١١. (شهدنا) حضرنا. (خير) أي فتحها. (يرتاب) يشك ويرتد عن دينه. (ليؤيد) ينصر ويحمي. (الفاجر) من الفجور وهو الانطلاق في الحرمات والمعاصي ]

أَعْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْنِي، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ ١٠٨٣

### بَابُ اسْتِقْبَالِ الْغُرَاةِ

٣٠٨٢ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَتَذْكُرُ إِذِ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: «نَعَمْ فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ» ١٠٨٤

### ٥٧ - كِتَابُ فَرَضِ الْخُمْسِ

٣٠٩١ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبي مِنَ الْمَعْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتِنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاعًا مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي، فَنَاتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أبيعَهُ الصَّوَّاعِينَ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ، وَالْغَرَائِرِ، وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَائِي مُنَاخَتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، رَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَائِي قَدْ اجْتَبَّ أَسْمَتُهُمَا، وَبَقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمَّ أَمْلِكُ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَكَ؟»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَيَّ نَاقَتِي، فَأَجَبَ أَسْمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهِيَ هِيَ فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبُ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ، فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَأَتْبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنُوا لَهُمْ، فَإِذَا هُمْ شَرِبُ، «فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ»، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمَلَ، مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عبيدٌ

١٠٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب غلظ تحريم الغلول رقم ١٨٣١. (فذكر الغلول) تعرض لذكره وبيان حكمه. (عظم أمره) شدد في الإنكار على فاعله. (لا ألفين) لا أجدن. (رغاء) صوت الغنم. (حممة) صوت الفرس إذا طلب العلف. (لا أملك لك شيئا) من المغفرة لأن الشفاعة أمرها إلى الله تعالى. (رغاء) صوت البعير. (صامت) الذهب والفضة ونحوهما. (رقاع) جمع رقعة وهي الخرقعة. (تحقق) تتحرك ]

١٠٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما رقم ٢٤٢٧. (ابن الزبير) هو عبد الله رضي الله عنهما. (ابن جعفر) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما. (وتركك) لأنه ليس من بني عبد المطلب وقد حمل واحدا أمامه وواحدا خلفه ]

لَأَبِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمَلَ، فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى، وَخَرَجْنَا مَعَهُ  
١٠٨٥

٣٠٩٢ و ٣٠٩٣ - عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَأَلَتْ أَبَا بَكْرَ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ، أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا، مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَْنَا صَدَقَةً»، فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ  
مُهَاجِرَتُهُ حَتَّى تُوفِّيتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَتْ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تُسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ  
نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْرٍ، وَفَدَكَ، وَصَدَقْتُهُ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا  
ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا  
مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيعَ فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ، وَأَمَّا خَيْرٌ، وَفَدَكَ، فَأَمْسَكَهَا  
عُمَرُ، وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَتْما لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَيَّ مَنْ وَلِيَ  
الأمر، قَالَ: فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ « ١٠٨٦

#### بَابُ نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ

٣٠٩٧ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كِبَدٍ، إِلَّا شَطْرُ  
شَعِيرٍ فِي رَفِّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلَّتُهُ فَفَنِي» ١٠٨٧

#### بَابُ مَا ذُكِرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَصَاهُ، وَسَيْفِهِ وَقَدْحِهِ، وَخَاتَمِهِ

٣١١٠ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيِّ، حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ  
حُسَيْنٍ، حَدَّثَهُ: أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
عَلَيْهِ، لَقِيَهِ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا، فَقَالَ لَهُ: فَهَلْ

١٠٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب تحريم الخمر.. رقم ١٩٧٩. (اجتب) افعل من الجب وهو القطع. (الذي لقيت) أثر ما

أصابني من الحزن. (شرب) جمع شارب]

١٠٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب قول النبي ﷺ لا نورث.. رقم ١٧٥٩. (أفاء الله) من الفياء وهو يأخذه المسلمون من  
عدوهم بدون قتال. (فهجرت) أي لازمت بيتها ولم تلتق به. (فدك) مكان بينه وبين المدينة مرحلتان. (صدقته) أملاكه التي صارت بعده  
صدقة موقوفة. (فدفعها) سلمها إليهما ليتصرفا فيها وينتفعا منها بقدر حقهما كما كان يتصرف النبي ﷺ لا على أنهما ملك لهما. (تعروه)  
تزل به وتنتابه. (نوائبه) جمع نائبة وهي الحادثة التي تصيب الإنسان. (على ذلك) أي لم يغير حكمهما عما كان عليه زمن أبي بكر وعمر  
رضي الله عنهما]

١٠٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الزهد والرفائق رقم ٢٩٧٣. (ذو كبد) حي من إنسان أو حيوان. (شطر شعير) شيء من شعير  
وقيل نصف وسق منه أو نصف صاع. (رف) شبه الطاقة أو خشب يرفع عن الأرض إلى حنب الجدار يوقى به ما يوضع عليه. (طال  
علي) زمن بقائه. (ففني) فرغ وانتهى ما فيه قال العيني نقلا عن ابن بطال كان الشعير الذي عند عائشة غير مكيل فكانت البركة فيه من  
أجل جهلها بكيله وكانت تظن في كل يوم أنه سيفني لقلته كانت تتوهمها فيه فلذلك طال عليها فلما كالت علمت مدة بقائه ففني عند  
تمام ذلك الأمد]

أَنْتَ مُعْطِي سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَنْ أَعْطِيْتَنِيهِ، لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا»، ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثَنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ، قَالَ: «حَدَّثَنِي، فَصَدَّقَنِي وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أُحْرِمُ حَلَالًا، وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا»<sup>١٠٨٨</sup>

## بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَسَاكِينِ وَإِثَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلِ الصُّفَّةِ

### وَالْأَرَامِلِ

٣١١٣ - عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِسَيِّ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَلَمْ تُوَافِقْهُ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةَ لَهُ، فَأَتَانَا، وَقَدْ دَخَلْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمْ». حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ»<sup>١٠٨٩</sup>

## بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ} [الأنفال: ٤١]

٣١١٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا، - قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثٍ مَنْصُورٍ: إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ، وَوُلِدَ لَهُ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا -، قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا جَعَلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»، وَقَالَ حُصَيْنٌ: «بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»، قَالَ

١٠٨٨ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل فاطمة بنت رسول الله ﷺ رقم ٢٤٤٩. (أن يغلبك القوم عليه) يأخذه منك بالقوة والاستيلاء. (وام الله) يمين الله. (لا يخلص إليه) لا يصل إليه أحد أبدا. (تبلغ نفسي) تقبض روعي. (محتلم) بالغ. (تفتن في دينها) لا تصبر بسبب الغيرة فتفعل محرما في الدين. (صهرا له) هو أبو العاص بن الربيع زوج بنته زينب رضي الله عنهما والصهر يطلق على الزوج وعلى أقاربه وعلى أقارب المرأة أيضا. (لست أحرم حلالا) أي لا أمتنع عليا من الزواج لأن هذا حلال له كما أني لا أحرم عليه الجمع بين زوجتين ولكني لا أحب أن يتزوج على فاطمة حتى لا يصيبها شيء يسيئها فأنا لا أقول شيئا يخالف حكم الله تعالى فلا أحرم ما أحله ولا أحل ما حرمه. (عدو الله) هو أبو جهل ]

١٠٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب التسييح أول النهار وعند النوم رقم ٢٧٢٧. (الرحى) الطاحون. (بسي) ما يؤخذ من العدو في أرض المعركة من نساء ورجال وأولاد إذا جعلوا أرقاء وقد تطلق عليهم وعلى الأموال. (فلم توافقه) فلم تصادفه ولم يجتمع به. (أخذنا مضاجعنا) اضطجعنا في فراشنا لننام ]

عَمُرُوا: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، عَنْ جَابِرٍ، أَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ الْقَاسِمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي» ١٠٩٠

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَحَلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ»

٣١٢١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ١٠٩١

٣١٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصَدِّقُ كَلِمَاتِهِ بَأَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ» ١٠٩٢

٣١٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَّ بِهَا؟ وَلَمَّا يَبْنِيَّ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى يُبُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وَلَادَهَا، فَغَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ اللَّهُمَّ احْسِبْهَا عَلَيْنَا، فَحِيسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ يَعْنِي النَّارَ لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَطْعَمَهَا فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيَبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزَقَتْ يَدَ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْيَبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ، فَلَزَقَتْ يَدَ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ، فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتْ النَّارُ، فَأَكَلَتْهَا ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ رَأَى ضَعْفَنَا، وَعَجَزْنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا ١٠٩٣

### بَابُ: وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ

٣١٣٣ - عَنْ زَهْدَمٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَأَتَانِي - ذَكَرَ دَجَاجَةَ -، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرٌ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي، فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ لَا أَكُلُ، فَقَالَ: هَلُمَّ فَلَا حُدُوكُمْ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا

١٠٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب النهي عن التكني بأبي القاسم.. رقم ٢١٣٣. (سموا باسمي) أي سموا أولادكم محمدا. (لا تكتبوا بكنتي) لا يكتب أحدكم بأبي القاسم والكنية كل مركب إضافي يصدر بأب وأم وهي من أقسام العلم عند علماء العربية والجمهور من الفقهاء على جواز التكنية بأبي القاسم وأن الحديث إما منسوخ وإما خاص بذلك الرجل]

١٠٩١ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل رقم ٢٩١٩]

١٠٩٢ - [ ش أخرجه مسلم في الأمانة باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله رقم ١٨٧٦. (تصدق كلماته) أي مصدقا بما وعد الله تعالى في كتابه من أجر على الجهاد]

١٠٩٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة رقم ١٧٤٧. (ملك بضع امرأة) عقد عليها عقد زواجه وأصبح يملك أن يجامعها ويطلق البضع على الجماع وعلى الفرج. (يبني بها) يدخل عليها وتزف إليه. (خلفات) جمع خلفه وهي الناقة الحامل. (مأمورة) بالغروب. (مأمور) بالقتال قبل الغروب وكانت ليلة السبت ومحرم عليهم القتال يوم السبت وليلتها. (احبسها عنا) امنعها من الغروب. (تطعمها) أي تحرقها. (غلولاً) خيانة في الغنيمه أي إن أحدا أخذ منها بغير حق. (رأى ضعفنا وعجزنا) قلة مالنا عن سد حاجات الجهاد فرحمنا بجلها لنا]

عِنْدِي مَا أَحْمَلُكُمْ»، وَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهَبِ إِبِلٍ، فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: «أَيْنَ التَّفَرُّ الْأَشْعَرِيُّونَ؟»، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذَّرَى، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ لَا يُبَارِكُ لَنَا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، أَفَنَسِيتَ؟ قَالَ: «لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا»<sup>١٠٩٤</sup>

٣١٣٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبْلَ تَجْدٍ، فَعَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً، فَكَانَتْ سَهَامُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَفَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا»<sup>١٠٩٥</sup>

٣١٣٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنْفِلُ بَعْضَ مَنْ يِعْتُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً، سِوَى قِسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ»<sup>١٠٩٦</sup>

٣١٣٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَانَةِ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: اعْدِلْ، فَقَالَ لَهُ: «لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ»<sup>١٠٩٧</sup>

**بَابُ مَنْ لَمْ يُخَمَّسِ الْأَسْلَابَ، وَمَنْ قُتِلَ قِتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ، وَحُكْمُ الْإِمَامِ فِيهِ**

٣١٤١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَأَقْفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، فَظَنَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ - حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمَا، تَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعِ مِنْهُمَا - فَعَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمَّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مَنًا، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَعَمَزَنِي الْآخَرَ، فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، فَلَمْ أَتَشَبَّ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ، قُلْتُ: أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي، فَابْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا، فَضْرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا

<sup>١٠٩٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب نذب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها رقم ١٦٤٩. (فأتي وذكر..). أي فأتى أبو موسى رضي الله عنه بطعام فيه لحم دجاج والظاهر أن الراوي نسي كامل اللفظ وتذكر دجاجة فذكرها ودجاجة واحدة الدجاج هو نوع من الطيور الأليفة معروف ويقع على الذكر والأنثى. (تيم الله) بطن من بني بكر ومعنى تيم الله عبد الله. (أحمر) مقابل أسود. (كانه من الموالي) أي كأنه من سبي الروم لاختلاف لونه عن لون عامة العرب. (نستحمله) نطلب منه أن يعطينا ما نركب عليه ونحمل متاعنا. (بنهب الإبل) بغنيمة فيها إبل. (ذود) ما بين ثلاث إلى عشر من الإبل. (غر الذرى) الغر جمع أغر وهو الأبيض والذرى جمع ذرورة وهي من كل شيء أعلاه والمراد أنها ذوات أسنمة بيض من سمنهن وكثرة شحومهن. (ما صنعنا) استنكار منهم لما فعلوه من مجيئهم وطلبهم وحملهم رسول الله ﷺ على الحلف وخافوا أن يؤاخذوا على ذلك. (تحللتها) من التحلل وهو التخلص من عهدة اليمين بالكفارة ونحوها كلاستثناء عند الحلف ]

<sup>١٠٩٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب الأنفال رقم ١٧٣٩. (سرية قطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة وفي الاصطلاح كل جيش لم يكن فيه رسول الله ﷺ. (قبل نجد) ناحية نجد وجهتها. (سهامهم) جمع سهم وهو النصب. (نفلوا) أي أعطاهم أمير السرية من الغنيمة قبل قسمتها وأقره على ذلك رسول الله ﷺ من النفل وهو الزيادة ]

<sup>١٠٩٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب الأنفال رقم ١٧٥٠. (ينفل) يعطي زيادة. (لأنفسهم خاصة) أي يخص بعضهم بشيء دون غيرهم أو المراد أمراء الجيش. (قسم) هو الحصة والنصيب. (عامة الجيش) أي عامة المقاتلين الغانمين ]

<sup>١٠٩٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ذكر الخوارج وصفاتهم رقم ١٠٦٣. (بالجعرانة) اسم موضع خارج الحرم. (رجل) قيل هو ذو الخويصرة حرقوص بن زهير رأس الخوارج قتل مع من قتل منهم يوم النهرا ]

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَاهُ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ قَتَلَهُ؟»، قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: «أَنَا قَتَلْتُهُ»، فَقَالَ: «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟»، قَالَا: لَا، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ، فَقَالَ: «كَلَّا كَمَا قَتَلَهُ، سَلَبَهُ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ»، وَكَانَا مُعَاذُ ابْنِ عَفْرَاءَ، وَمُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ،<sup>١٠٩٨</sup>

٣١٤٢ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَدْرَتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي، ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي، ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ الْثَالِثَةَ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟»، فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي فَأَرْضِيهِ عَنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَاهَا اللَّهُ، إِذَا لَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، يُعْطِيكَ سَلَبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ»، فَأَعْطَاهُ، فَبَعَثُ الدَّرْعَ، فَابْتَعَتْ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ<sup>١٠٩٩</sup>

### بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي الْمَوْلَةَ قُلُوبُهُمْ وَعَيْرُهُمْ مِنَ الْخُمْسِ وَنَحْوِهِ

٣١٤٤ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ «عَلَيَّ اعْتِكَافٌ يَوْمٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِيَّ بِهِ»، قَالَ: وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبِي حُنَيْنٍ، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ: «فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَبِي حُنَيْنٍ»، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكِّ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا

١٠٩٨ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب استحقاق القاتل سلب القتييل رقم ١٧٥٢. (حديفة أسناهما) أي صغيرين. (أضلع) أشد وأقوى. (فغمزني) حسني بيده والغمز أيضا الإشارة بالعين أو الحاجب أو نحوهما. (سوادي) شخصي. (الأعجل منا) الأقرب أجلا. (فابتدراه) أسرعا في ضربه وسبقاه. (فنظر في السيفين) ليرى مقدار عمق دخولهما في جسم المقتول وأيهما أقوى تأثيرا في إزهاق روحه ]

١٠٩٩ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب استحقاق القاتل سلب القتييل رقم ١٧٥١. (جولة) دوران واضطراب. (حبل عاتقه) هو موضع الرداء من العنق أو هو عرق أو عصب في العنق. (ريح الموت) أي كدت أموت منها. (ما بال الناس) ما حالهم منهزمين. (أمر الله) قدره وإرادته لحكمة يعلمها. (سلبه) ما على المقتول من سلاح وغيره. (بينة) علامة أو شهود. (من يشهد لي) أي قتلت ذلك الرجل المذكور أول الحديث. (لاها الله) لا والله لا يكون ذلك. (أسد) رجل كالأسد في الشجاعة يقاتل في سبيل الله تعالى ونصرة دينه. (مخرفا) بستانا لأنه يخترق منه الثمر أي يجتني. (تأتلته) تكلفت جمعه ]

عَبْدَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «مَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ السَّبِيَّ»، قَالَ: أَذْهَبُ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ، قَالَ نَافِعٌ: وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ وَلَوْ اعْتَمَرَ لَمْ يَخْفَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ۱۱۰۰

٣١٤٦ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ، لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ» ۱۱۰۱

٣١٤٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَّةُ، فَأَذْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ فَذُتُّ بِهَ حَاشِيَةِ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ «أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ» ۱۱۰۲

٣١٥٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، آتَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ، فَأَعْطَى الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُبَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فَآتَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ» ۱۱۰۳

### بَابُ مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ

٣١٥٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَتَزَوْتُ لِأَخْذِهِ، فَالْتَفَتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ» ۱۱۰٤

٣١٥٥ - عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: أَصَابَتْنا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَانْتَحَرْنَاها، فَلَمَّا غَلَّتِ الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ

١١٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب نذر الكافر وما يفعل إذا أسلم رقم ١٦٥٦. (أصاب) خرج في نصيبه. (جاريتين) مثلن جارية وهي المرأة المملوكة وتطلق على البنت الصغيرة. (سبي حنين) ما أخذ من النساء والذرية من العدو في غزوة حنين. (فمن) أطلقهم دون مقابل. (يسعون) يمشون. (السكك) الطرق. (الجعراثة) اسم موضع خارج الحرم. (يوم) أي اعتكاف يوم]

١١٠١ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام رقم ١٠٥٩. (أتألفهم) أطلب إلفهم وأجلبهم إلى الإسلام الحق. (حديث عهد) قريب العهد بالكفر ولم يمض على إسلامهم زمن يتمكن فيه الإيمان في قلوبهم]

١١٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة رقم ١٠٥٧. (برد) نوع من الثياب. (نجراني) نسبة إلى نجران بلد في اليمن. (الحاشية) الجانب وحاشية الثوب جانبه وكذلك الحاشية من كل شيء. (فجذبه) شده. (صفحة) صفحة كل شيء وجهه وجانبه وناحيته ومثله الصفح. (عاتق) هو ما بين المنكب والعنق]

١١٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام رقم ١٠٦٢. (آثر أناسا) اختارهم وخصهم بشيء عن غيرهم. (القسمه) أي قسمة الغنيمة. (رجل) قيل هو معتب بن قشير وهو من المنافقين]

١١٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب رقم ١٧٧٢. (بجواب) وعاء من جلد. (فتروت) وثبت مسرعاً]

اللَّهُ ﷺ: «أَكْفَتُوا الْقُدُورَ، فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْنَا: «إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ» قَالَ: وَقَالَ آخَرُونَ: «حَرَمَهَا أَلْبَتَّةُ» وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ: «حَرَمَهَا أَلْبَتَّةُ» ١١٠٥

## ٥٨ - كِتَابُ الْجِزْيَةِ

### بَابُ الْجِزْيَةِ وَالْمَوَادِعَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ

٣١٥٨ - عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفِ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ حَلِيفُ لِبْنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتَيْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، وَقَالَ: «أُظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ؟»، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشَرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسْرُكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَحْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ» ١١٠٦

### بَابُ دُعَاءِ الْإِمَامِ عَلِيِّ مَنْ نَكَثَ عَهْدًا

٣١٧٠ - عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقُنُوتِ، قَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَقُلْتُ: إِنَّ فُلَانًا يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ؟ فَقَالَ: كَذَبٌ، ثُمَّ حَدَّثَنَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ»، قَالَ: «بَعَثَ أَرْبَعِينَ - أَوْ سَبْعِينَ يَشْكُ فِيهِ - مِنَ الْقُرَاءِ إِلَى أَنْاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»، فَعَرَّضَ لَهُمْ هَوْلًا فَقَتَلُوهُمْ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ، «فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ» ١١٠٧

### بَابُ إِثْمٍ مِنْ عَاهِدٍ ثُمَّ غَدَرَ

١١٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية رقم ١٩٣٧. (مجماعة) جوع شديد. (وقعنا في الحمر) ذبحناها لنطبخها ونأكلها. (أكفئوا) اقلبوها وأفرغوا ما فيها. (لم تخمس) لم توزع كما توزع الغنائم فيخرج خمسها لله تعالى ويوزع كما بين في آية الأنفال بقوله تعالى {واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل} / ٤١. / وأربعة أخماسها تقسم على الغانمين. (ألبتة) قطعاً من البت وهو القطع]

١١٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرفائق رقم ٢٩٦١. (فوفات) من الموافاة أي أتوا وحضروا. (أجل) نعم. (تبسط) يوسع لكم فيها. (فتنافسوها) من التنافس وهو الرغبة في الشيء والافتراء به مأخوذ من الشيء النفيس الجيد في نوعه والذي يرغب فيه. (تهلككم) تجرركم إلى الهلاك بسبب التنازع عليها والركون إليها والاشتغال بها عن الآخرة]

١١٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب القنوت في جميع الصلاة رقم ٦٧٧. (ما وجد عليهم) أي مثل حزنه على القراء أو مثل غضبه على الذين قتلوهم]

٣١٨١ - عن الأعمش، قال: سألتُ أبا وائلٍ - شهدتَ صفينَ؟ قال: نعم - فسَمعتُ سهلَ بنَ حنيفٍ، يقولُ: «أنتهموا رأيكم، رأيتني يومَ أبي جندلٍ، ولو أستطيعُ أن أرددَ أمرَ النبيِّ ﷺ لرددتهُ، وما وضعنا أسيفنا على عواتقنا لأمرٍ يُفطعنا، إلَّا أسهلنَ بنا إلى أمرٍ نعرفُهُ غيرَ أمرنا هذا»<sup>١١٠٨</sup>

### بَابُ إِثْمِ الْغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ

٣١٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ أَحَدُهُمَا: يُنْصَبُ، وَقَالَ الْآخَرُ: يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُعْرَفُ بِهِ»<sup>١١٠٩</sup>

٣١٨٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يُنْصَبُ بِغَدْرَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>١١١٠</sup>

### ٥٩ - كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ} [الرُّومُ: ٢٧]

٣١٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي»<sup>١١١١</sup>

### بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ بِحُسْبَانٍ

٣١٩٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: «أَتُدْرِي أَيَّنَ تَذْهَبُ؟»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذَنُ لَهَا»

<sup>١١٠٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب صلح الحديبية رقم ١٧٨٥. (صفين) اسم موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين معاوية وعلي رضي الله عنهما وهي موقعة مشهورة. (اتموا رأيكم) يعظ الفريقين أن لا يقاتلوا وأن يتهموا رأيهم في هذا القتال لأن كلا منهما يقاتل عن رأي رآه واجتهاد اجتهاده فهو يحذرهم من هذا القتال لأنه قتال الإخوة في الإسلام وكان سهل رضي الله عنه متهما بالتقصير في القتال فأخبرهم أنه لا يقصر في نصرة الجماعة المسلمة كما لم يقصر يوم الحديبية إذ لو استطاع أن ينصر أبا جندل رضي الله عنه لنصره حين جاء من مكة مسلما يجر قيوده وكان قد عذب على الإسلام فرده رسول الله ﷺ لأنه جاء بعد عقد الصلح مع قريش. (ما وضعنا أسيفنا على عواتقنا) ما جردناها في الله تعالى وعواتق جمع عاتق وهو ما بين العنق والمنكب. (يفطعنا) شديد علينا. (أسهلن بنا) أوصلتنا إلى شيء واضح فيه خير. (غير أمرنا هذا) أي إلا هذه الفتنة التي وقعت بين المسلمين فإنها مشكلة علينا فلا ندري على أي شيء يقتل المسلمون فترع السيف وعمده في هذا الوطن أولى من سله]

<sup>١١٠٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب تحريم الغدر رقم ١٧٣٦. (غادر) هو الذي يواعد على أمر ولا يفي به. (لواء) علامة يشتهر بها. (أحدهما) أي أحد الراويين]

<sup>١١١٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب تحريم الغدر رقم ١٧٣٥. (بغدرته) بسبب غدرته في الدنيا وبقدرها]

<sup>١١١١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه رقم ٢٧٥١. (قضى) خلقه وأحكمه وأمضاه وفرغ منه. (كتب في كتابه) أمر القلم أن يكتب في اللوح المحفوظ. (فهو عنده) أي الكتاب. (إن رحمتي غلبت غضبي) أي تعلق رحمتي سابق وغالب تعلق غضبي أو المراد إن رحمتي أكثر من غضبي لأنها وسعت كل شيء. والمراد بالرحمة إرادة الثواب وبالغضب إرادة العقاب أو المراد بما لازمهما فالمراد بالرحمة الثواب والإحسان وبالغضب الانتقام والعقاب]

وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ} [يس: ٣٨] ١١١٢

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ: (وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ نُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ)

٣٢٠٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ، أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتُهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَذْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ»: {فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ} [الأحقاف: ٢٤] الآية ١١١٣

### بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ

٣٢٠٧ - عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ، وَالْيَقْظَانِ - وَذَكَرَ: يَعْنِي رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ -، فَأَتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ، مَلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشَقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِ الْبَطْنِ، ثُمَّ غَسَلَ الْبَطْنَ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، ثُمَّ مَلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، وَأَتَيْتُ بِدَائِيَةِ أَبِيضٍ، دُونَ الْبَعْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ: الْبُرَاقِ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ جِبْرِيلُ: قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى آدَمَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنِيِّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ، قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى عِيسَى، وَيَحْيَى فَقَالَا: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنِيِّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّلَاثَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ

١١١٢ - [ش أخرجهم مسلم في الإيمان باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان رقم ١٥٩. (تسجد تحت العرش) تشبيه بغروها وهي منقادة لأمر الله تعالى وتسخره بانقياد الساجد من المكلفين وهو يخر إلى أسفل معلنا تمام انقياده وغاية خضوعه لأمر ربه جل وعلا. وكون ذلك تحت العرش فلأن السموات والأرض وغيرهما من العوالم كلها تحت العرش ففي أي موضع سقطت وغربت فهو تحت العرش. على أن هذا الكلام لا يفسر الظواهر الكونية وإنما يشير إلى الأسرار الكامنة وراء الظواهر والتي أودعها الله عز وجل هذه العوالم فهي من الغيب الذي احتص الله تعالى بعلمه وأطلع على شيء منه بعض من اصطفاهم من خلقه وعلى رأسهم خاتم النبيين ﷺ ليخبروا بذلك من أرسلوا إليهم اختبارا لتصديقهم وتمحيصا ليقينهم وتثبيتا لإيمان من أسلم قلبه لله تعالى منهم ولذا نجد أصحاب رسول الله ﷺ وهو يخبرهم بذلك لا يستفسرون عنه ولا يستوضحون وإنما يصدقون ويستسلمون ويفوضون علم ما خفي عنهم إلى الله عز وجل وإلى رسوله ﷺ ولا يكلفون أنفسهم عناء البحث فيما سكت عنه الكتاب والسنة ولا يتطاولون إلى ما أدركت عقولهم أنه فوق قدرهم وطاقتهم بعد أن آمنوا بالله تعالى ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً. ونحن معاشر المؤمنين الصادقين يسعنا ما وسعهم لا سيما وهم الرعيل الأول الأسوة الحسنة والنموذج الإيماني المثالي الصادق سدد الله خطانا وحفظنا من نزعات الشياطين. وما أشار إليه ﷺ من رجوع الشمس وطلوعها من مغربها هو من العلامات الكبرى لقرب قيام الساعة كما ثبت في الأحاديث الصحيحة. (لمستقر لها) لحد لها من مسيرها كل يوم حسبما يترأى لعيوننا وهو المغرب أو لحد معين ينتهي إليه دورها وقد ثبت أن الشمس تنتقل انتقالاً بطيئاً مع دوراتها حول نفسها في فلكها. (العزير) الغالب بقدرته على كل مقدور. (العليم) المحيط علمه بكل معلوم. / يس ٣٨ /]

١١١٣ - [ش أخرجهم مسلم في صلاة الاستسقاء باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم رقم ٨٩٩. (مخيلة) سحابة يخال فيها المطر. (سري) عنه) كشف عنه ما خالطه من الخوف والوجل. (قوم) هم عاد قوم هود عليه السلام. (عارضاً) سحاباً عرض في أفق السماء. (الآية) الأحقاف ٢٤. وتمتمتها {قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم}]

جاء، فَأَتَيْتُ عَلَى يُوسُفَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ قَالَ: مَرَحِبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قِيلَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرَحِبًا بِهِ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرَحِبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرَحِبًا بِهِ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْنَا عَلَى هَارُونَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرَحِبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ، فَأَتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ مَرَحِبًا بِهِ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرَحِبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ، فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكِي، فَقِيلَ: مَا أَبْكَاكَ؟ قَالَ: يَا رَبُّ هَذَا الْغُلَامُ الَّذِي بَعَثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، مَرَحِبًا بِهِ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرَحِبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنَبِيِّ، فَرَفَعَ لِي الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يُصَلِّي فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ، وَرُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، فَإِذَا نَبَقَهَا كَأَنَّهُ قِلَالٌ هَجَرَ وَوَرَقَهَا، كَأَنَّهُ آذَانُ الْفَيْوَلِ فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٍ نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ: فَفِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ: النَّيْلُ وَالْفُرَاتُ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ، عَالَجَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالِجَةِ، وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَسَلِّهْ، فَرَجَعْتُ، فَسَأَلْتُهُ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، ثُمَّ ثَلَاثِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عِشْرِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى، فَقَالَ: مِثْلَهُ، فَجَعَلَهَا خَمْسًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: جَعَلَهَا خَمْسًا، فَقَالَ مِثْلَهُ، قُلْتُ: سَلَّمْتُ بِخَيْرٍ، فَنُودِيَ إِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، وَأَجَزِي الْحَسَنَةَ عَشْرًا<sup>١١١٤</sup>

٣٢٠٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، قَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ

١١١٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الإسراء برسول الله ﷺ. رقم ١٦٤. (وذكر) أي للنبي ﷺ. (رجلا بين الرجلين) في رواية مسلم (إذا سمعت قائلا يقول أحد الثلاثة بين الرجلين) فالظاهر أنه كان ﷺ مضطجعا بين رجلين. (مراق البطن) ما سفلى من البطن وما رقى من جلده. (فرفع) كشف لي وقرب مني. (البيت المعمور) بيت في السماء مسامت للكهبة في الأرض. (آخر ما عليهم) أي دخولهم الأول ذلك هو آخر دخولهم لكفرهم. (سدره المنتهى) شجرة ينتهي إليها علم الملائكة ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ. (نبقها) حملها وثمرها. (قلال) جرار معروفة عند المخاطبين ومعلومة القدر عندهم وتقدر القلة بمائة لتر تقريبا. (هجر) مدينة في اليمن. (نهران باطنان) قيل هما السلسبيل والكوتر. (النيل والفرات) يقال هنا ما قيل في شرح الحديث (٣٠٢٧). (سلمت بخير) رضي بما فرض الله تعالى على من الخير والله أعلم ]

الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ  
١١١٥١١

٣٢٠٩ - عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبُوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ" ١١١٦

٣٢١٢ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ فَقَالَ: كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشِدْكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ: نَعَمْ ١١١٧

٣٢١٣ - عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُهِمْ - أَوْ هَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ» ١١١٨

٣٢١٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ»، فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى، تُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ ١١١٩

٣٢١٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيَّ حَرْفٍ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ» ١١٢٠

٣٢٢١ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ

١١١٥ - [ ش أخرجه مسلم في القدر باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه رقم ٢٦٤٣. (يجمع خلقه) يضم بعضه إلى بعض أو المراد بالجمع مكث البويضة بالرحم بعد تلقيحها بالنطفة. (علقة) دما غليظا حامدا. (مضغة) قطعة لحم قدر ما يمضغ. (شقي أو سعيد) حسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته وما علمه سبحانه مما سيكون من هذا المكلف من أسباب السعادة أو الشقاوة. (فيسبق عليه) يغلب عليه. (كتابه) الذي كتبه الملك وهو في بطن أمه ]

١١١٦ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب إذا أحب الله عبدا حبه إلى عباده رقم ٢٦٣٧. (القبول في الأرض) المحبة في قلوب من يعرفه من المؤمنين ويبقى له ذكر صالح وثناء حسن ]

١١١٧ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه رقم ٢٤٨٥ ]

١١١٨ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه رقم ٢٤٨٦. (اهجهم) أمر من هجا يهجو هجوا وهو نقيض المدح. (هاجهم) من المهاجة أي حازهم بمحوهم. (معك) يؤيدك وينصرك ]

١١١٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في فضل عائشة رضي الله عنها رقم ٢٤٤٧ ]

١١٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافر وقصرها باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف رقم ٨١٩. (حرف) لغة أو لهجة وقيل غير ذلك ]

يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ» يَحْسَبُ بِأَصَابِعِهِ حَسَنَ صَلَوَاتٍ ۱۱۲۱

بَابُ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ، آمِينَ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ

### مِنْ ذُنْبِهِ

٣٢٢٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ تَمَائِلٌ» ۱۱۲٢

٣٢٣٠ - عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ {وَنَادُوا يَا مَالِكُ} [الزخرف: ٧٧] قَالَ: سُفْيَانُ: فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ وَنَادُوا يَا مَالِكُ ۱۱۲٣

٣٢٣١ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ، حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ، قَالَ: "لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بَقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَانْظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَناداني فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَناداني مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ، ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ۱۱۲٤"

١١٢١ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب أوقات الصلوات الخمس رقم ٦١٠ ]

١١٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم تصوير صورة الحيوان.. رقم ٢١٠٦ ]

١١٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة رقم ٨٧١.. (يا مال) بحذف الكاف منه ترخيما وهي قراءة شاذة تعتبر كحديث من حيث الاحتجاج في الفقه واللغة ولكن لا يقرأ بها في الصلاة ولا يتعبد بتلاوتها. والقراءة المتواترة {يا مالِك} ومالك اسم أحد الملائكة / الزخرف ٧٧ / ]

١١٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين رقم ١٧٩٥.. (ما لقيت) أي لقيت الكثير من الأذى. (يوم العقبة) أي كان ما لاقاه عندها وقيل المراد بالعقبة جمره العقبة التي. بمعنى وقيل مكان مخصوص في الطائف ولعل هذا أولى. (على وجهي) باتجاه الجهة المواجهة لي. (بقرن الثعالب) اسم موضع بقرب مكة وأصل القرن كل جبل صغير منقطع من جبل كبير والثعالب جمع ثعلب وهو الحيوان المشهور ولعله سمي الموضع بذلك لكثرة الثعالب فيه. (ذلك) أي ذلك كما قال جبريل وكما سمعت منه. (الأخشبين) جبلي مكة أبي قبيس ومقابله قعيقعان سميا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما يقال رجل أخشب إذا كان صلب العظام قليل اللحم. (أصلاهم) جمع صلب وهو كل ظهر له فقار ]

٣٢٣٢ - عن أبي إسحاق الشيباني، قال: سألت زراً بن حبيش عن قول الله تعالى { فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ. فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ } [النجم: ١٠] قال: حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ «رَأَىٰ جِبْرِيلَ، لَهُ سِتْمَانَةٌ جَنَاحٌ» ١١٢٥

٣٢٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَىٰ رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَىٰ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلَقَهُ سَادُّ مَا بَيْنَ الْأُفُقِ» ١١٢٦

٣٢٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا لَعْنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّىٰ تُصْبِحَ» ١١٢٧

٣٢٣٩ - عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَىٰ رَجُلًا آدَمَ طَوَالًا جَعْدًا، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَعَةَ، وَرَأَيْتُ عَيْسَىٰ رَجُلًا مَرْبُوعًا، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَىٰ الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبِطَ الرَّأْسِ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَالِدَجَالَ فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ: { فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ } [السجدة: ٢٣] ١١٢٨

### بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ

٣٢٤٢ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ قَالَ: " بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَىٰ جَانِبِ قَصْرِ فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا، فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعْلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ١١٢٩"

١١٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب في ذكر سدره المنتهى رقم ١٧٤. (قاب قوسين) قدر قوسين أو قدر ما بين الوتر والقوس أو ما بين طرفي القوس. (عبد) محمد ﷺ / النجم ٩ - ١٠. / (رأى) أي محمد ﷺ ]

١١٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب معنى قول الله عز جل { ولقد رأه نزلة أخرى } رقم ١٧٧. (أعظم) دخل في أمر عظيم. (صورته) هيئته وحقيقته. (خلقه) خلقتة التي خلق عليها ]

١١٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب تحريم امتناعها من فراش زوجها رقم ١٤٣٦. (إلى فراشه) أي ليجامعها. (أبوت) امتنعت عن إجابته. (اعتنها) دعت الله تعالى أن يطردها من رحمته ويبعدها من جنته أو يعاقبها عقوبة شديدة ]

١١٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الإسراء برسول الله ﷺ رقم ١٦٥. (آدم) من الأدمة وهي في الناس السمرة الشديدة. (طوالا) طويلا. (جعدا) غير سبط الشعر والشعر الجعد هو ما فيه التواء وتقبض. (وقال النووي وأما الجعد في صفة موسى عليه السلام فالأولى أن يحمل على جعودة الجسم وهي اكتنازه واجتماعه لا جعودة الشعر. (شنوعة) اسم قبيلة. (مربوعا) لا قصيرا ولا طويلا. (مربوع الخلق) معتدل الخلقة مائلا إلى الحمرة. (سبط الرأس) مسترسل الشعر. (والدجال) أي ورأيت الدجال. (آيات) علامات ودلائل. (إياه) أي النبي ﷺ، ووضع إياه موضع إياي على سبيل الالتفات. (مرية) شك. (لقائه) أي لقاء موسى عليه السلام وقيل غير ذلك / [ السجدة ٢٣ ] ]

١١٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه رقم ٢٣٩٥. (تتوضأ) من الوضوء وهي الحسن والنظافة أو من الوضوء وتفعل ذلك لتزداد وضوءا وحسنا. (غيرته) وهي الحمية الأنفة على أهله. (فوليت مدبرا) ذهبت معرضا عنها. (فبكى عمر) شكرا لله عز وجل على ما أولاه من نعمه وتادبا مع رسول الله ﷺ ]

٣٢٤٣ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَيْمَةُ دُرَّةٌ، مُجَوَّفَةٌ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ» ١١٣٠

٣٢٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، فَاقْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ» ١١٣١

٣٢٤٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُ مِائَةِ أَلْفٍ، لَا يَدْخُلُ أَوْلَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» ١١٣٢

٣٢٥٢ و ٣٢٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " إِنْ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةٌ يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَاقْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ { وَظِلٌّ مَمْدُودٌ } [الواقعة: ٣٠] وَلَقَابٌ قَوْسٍ أَحَدَكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ " ١١٣٣

٣٢٥٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْعَابِرَ فِي الْأَفْقِ، مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ» قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رَجَالَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ» ١١٣٤

### بَابُ صِفَةِ النَّارِ، وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ "

٣٢٦٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» ١١٣٥

٣٢٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ قَالَ: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا» ١١٣٦

١١٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب في صفة خيام الجنة.. رقم ٢٨٣٨. (الخيمة) بيت مربع من بيوت العرب. (درة) لؤلؤة. (مجوفة) مثقوبة ومفرغ داخلها. (زاوية) ناحية. (أهل) زوجة ]

١١٣١ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها رقم ٢٨٢٤. (قرة أعين) قرة العين هدوؤها وهو كناية عن السرور. / السجدة ١٧ / ]

١١٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة رقم ٢١٩. (لا يدخل أولهم حتى يدخل آخريهم) أي يدخلون كلهم معا صفا واحدا ]

١١٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها رقم ٢٨٢٦. (ممدود) مبسوط في طول واتصال / الواقعة ٣٠ / .(لقاب قوس) هو ما بين مقبضه وطره فيكون المعنى أن مقدار ذلك من الجنة خير مما ذكر ]

١١٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب تراثي أهل الجنة أهل الغرف رقم ٢٨٣١. (يتراءون) يرون وينظرون ويتكلمون لذلك. (أهل الغرف) أصحاب المنازل العالية والغرف جمع غرفة وهي العلية. (الغابر) الذهاب أو الباقي بعد انتشار ضوء الفجر. (الأفق) أطراف السماء. (لتفاضل ما بينهم) لبعده منازل أهل الغرف وعلو درجاتهم عن باقي أهل الجنة ]

١١٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب لكل داء دواء واستجاب التداوي رقم ٢٢١٠ ]

٣٢٦٧ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ قِيلَ لَأَسَامَةَ لَوْ أَتَيْتُ فَلَانًا فَكَلَّمْتَهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ، إِنِّي أُكَلِّمُهُ فِي السَّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ أَنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: وَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرِحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فَلَانٍ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ" ١١٣٧

### بَابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ

٣٢٧٣ و٣٢٧٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ، وَلَا تَحِينُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْ الشَّيْطَانِ» ١١٣٨

٣٢٧٦ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلَيْسَتْ عِزَّةٌ بِاللَّهِ وَلَيْتَنَّهُ" ١١٣٩

٣٢٨٠ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "إِذَا اسْتَجَحَّ اللَّيْلُ، أَوْ قَالَ: جُنْحُ اللَّيْلِ، فَكُفُّوا صَبِيَانِكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَعْلِقْ بِابِكَ وَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَوِّكِ سِقَاءَكَ وَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرْ إِنْءَاءَكَ وَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ شَيْئًا" ١١٤٠

١١٣٦ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب في شدة حر نار جهنم رقم ٢٨٤٣. (لكافية) في تعذيب أهل النار. (فضلت عليهن) أي على نيران الدنيا وفي رواية (عليها) ولعلها أرجح لأن المفضل عليه مفرد والمعنى أما زادكما في العدد والكمية ]

١١٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرفائق باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله رقم ٢٩٨٩. (لأسامة) بن زيد رضي الله عنهما. (فلانا) هو عثمان ابن عفان رضي الله عنه. (فكلمته) في إطفاء الفتنة التي تقع بين الناس وقيل في شأن أخيه لأمه الوليد بن عتبة. (لترن) لطنون. (فندلق) تخرج وتنصب بسرعة. (أقتابه) جمع قتب وهي الأمعاء والأحشاء. (برجاه) حجر الطاحون التي يديرها ]

١١٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الأوقات التي هي عن الصلاة فيها رقم ٨٢٩. (تبرز) تظهر. (تحينوا) من التحين وهو طلب وقت معلوم. (قرني الشيطان) جانبي رأسه ]

١١٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها رقم ١٣٤. (بلغه) بلغ قوله من خلق ربك. (فليستعذ بالله) من وسوسته بأن يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. (وليتنه) عن الاسترسال معه في هذه الوسوسة ]

١١٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء رقم ٢٠١٢. (استنجح) أظلم. (جنح الليل) ظلامه وقيل أول ما يظلم. (فكفوا صبيانكم) ضمومهم وامنوعهم من الانتشار. (أوك..) من الإيكاء وهو الشد والوكاء اسم ما يشد به في قم القربة ونحوها. والسقاء ما يوضع فيه الماء أو اللبن ونحو ذلك. (خمر) من التخميم وهو التغطية. (تعرض عليه شيئا) تجعل على عرض الإناء شيئا كعود ونحوه امتثالا لأمر الشارع ]

٣٢٨٢ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرَ وَجْهَهُ، وَانْتَفَخَتْ أُوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ" فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ؟<sup>١١٤١</sup>

٣٢٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ"<sup>١١٤٢</sup>

٣٢٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ"<sup>١١٤٣</sup>

٣٢٩٤ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمُنَهُ وَيَسْتَكْثِرُنَهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَمَنْ يَبْتَدِرُنَ الْحِجَابَ، فَأَذَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سَنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدِرْنَ الْحِجَابَ» قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَيَّنَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ عَدُوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَيَّبُنِي وَلَا تَهَيَّبُنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَطُ مَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»<sup>١١٤٤</sup>

١١٤١ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب فضل من يملك نفسه عند الغضب.. رقم ٢٦١٠. (يستبان) يشتم كل واحد منهما الآخر. (أوداجه) جمع ودج وهو عرق يكون على جانب العنق وانتفاخها كناية عن شدة الغضب ودليل عليه. (ما يجد) أي ما فيه من الغضب. (هل بي جنون) أي حتى أتعوذ؟ قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم وأما قول هذا الرجل الذي اشتد غضبه هل ترى بي من جنون؟ فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى ولم يتهذب بأنوار الشريعة المكرمة وتوهم أن الاستعادة مختصة بالجنون ولم يعلم أن الغضب من نزعات الشيطان ولهذا يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم وينوي الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب. ثم قال ويحتمل أن هذا القائل.. كان من المنافقين أو من حفاة الأعراب والله أعلم ]

١١٤٢ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرفائق باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب رقم ٢٩٩٤. (التثاؤب) فتح الفم مع أخذ النفس وإخراج صوت أحيانا. (من الشيطان) أضيف إلى الشيطان لأنه هو الذي يدعو إلى إعطاء النفس شهواتها والتثاؤب يكون مع ميل الإنسان إلى الكسل والنوم والتثاؤب يعني إذا بالغ في التثاؤب. (ضحك الشيطان) فرحا بالتغلب عليه ]

١١٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء رقم ٢٦٩١. (عدل) مثل. (رقاب) جمع رقبة أي إنسان مملوك عبد أو أمة والمراد ثواب عتقهم ]

١١٤٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه رقم ٢٣٩٦. (يستكثرنه) يطلبن منه الكثير من العطاء أو من الحديث. (يبتدرن الحجاب) يتسارعن ويتسابقن للاحتباء. (أضحك الله سنك) دعاء بمزيد السرور واستمراره. (يهين) من الهيبة وهي الخوف مع الإجلال والوقار. (أفط وأغلط) من الفظاظ وهي عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب وأغلط بمعناها. (فججا) طريقا واسعا ]

٣٢٩٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَرَاهُ أَحَدَكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلَيْسَتْ شَرُّ ثَلَاثًا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ» ١١٤٥

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَبَتَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ} [البقرة: ١٦٤]

٣٢٩٧ و ٣٢٩٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا، فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ قَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ، وَهِيَ الْعَوَامِرُ ١١٤٦

### بَابُ: خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ

٣٣٠١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْحِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَالْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ» ١١٤٧

٣٣٠٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ «الْإِيمَانُ يَمَانٌ هَا هُنَا، أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغَلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ، عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ، حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنًا الشَّيْطَانِ فِي رَيْبَعَةٍ، وَمُضْرٍ» ١١٤٨

٣٣٠٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيْحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيْقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا» ١١٤٩

١١٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار رقم ٢٣٨. (فليستشر) من الاستنثار وهو إخراج ما في الأنف بنفس. (خيشومه) هو الأنف وقيل أقصى الأنف. والله تعالى - ورسوله - أعلم بحقيقة هذه البيوتة ونحن نؤمن بما قاله رسول الله ﷺ إيمانًا جازمًا ونمثل ما أمرنا به مع تسليمنا أنه ﷺ قد خصه الله تعالى بعلوم وأسرار تقصر عن فهمها وإدراك كنهها عقول عامة البشر ]

١١٤٦ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب قتل الحيات وغيرها رقم ٢٢٣٣. (ذا الطفيتين) نوع من الحيات خبيث في ظهره حيطان أبيضان والطفية خصوة المقل وهو نوع من الشجر. (الأبتر) نوع من الحيات القصيرة الذنب. (يطمسان البصر) يحوان نوره. (يستسقطان الحبل) أي إذا نظرت إليهما الحامل أسقطت ولدها خوفا وذعرا. (ذوات البيوت) الحشرات التي تسكن في البيوت والمراد الحيات الطوال البيض يقال لها الجنان وقلما تضر. (العوامر) أي التي تعمر طويلا ]

١١٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه رقم ٥٢. (نحو المشرق) أي يأتي من جهة المشرق. (الفخر) الإعجاب بالنفس. (الخيلاء) الكبر واحتقار غيره. (الفدادين) جمع الفداد وهو الشديد الصوت من فدا إذا رفع صوته وهو دأب أصحاب الإبل وعادتهم. (أهل الوبر) كناية عن سكان الصحاري والوبر شعر الإبل. (السكينة) التواضع والطمأنينة والوقار ]

١١٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه رقم ٥١. (عند أصول أذنان الإبل) أي إنهم يبعدون عن المدن لرعي إبلهم فيجهلون معالم دينهم. (قرنا الشيطان) جانباً رأسه والمراد ظهور ما لا يحمد من الأمور والمزيد من تسلط الشيطان وانتشار الكفر. أو المراد أن الشيطان ينتصب في محاذاة الشمس عند طلوعها فتطلع بين جانبي رأسه فإذا سجد عبدة الشمس لها عند الشروق كان السجود له. (ربيعة ومضر) بدل من الفدادين ]

١١٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب استجاب الدعاء عند صياح الديك رقم ٢٧٢٩. (هيق الحمار) صوته المنكر ]

٣٣٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «فَقَدَتُ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرِي مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، إِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ» فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ لِي مِرَارًا، فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟<sup>١١٥٠</sup>

٣٣٠٧ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أُمَّ شَرِيكَ، أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ»<sup>١١٥١</sup>

### بَابُ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ

٣٣٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى شِفَاءً»<sup>١١٥٢</sup>

## ٦٠ - كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ

### بَابُ خَلْقِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَذُرِّيَّتِهِ

٣٣٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِيكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ، تَحِيَّتِكَ وَتَحِيَّةَ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ " <sup>١١٥٣</sup>

٣٣٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَتَفَلُّونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ

<sup>١١٥٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرفائق باب الفأر وأنه مسخ رقم ٢٩٩٧. (فقدت أمة) ذهب طائفة منهم لا يعلم ما وقع لهم. (لا أراها) لا أظنها مسخها الله تعالى إلا لجنس الفأر. (لم تشرب..). أي وقد كانت هذه الألبان محرمة على بني إسرائيل. (الشاء) الغنم جمع شاة. (كعبا) هو كعب بن ماتب المشهور بكعب الأبحار. (قال لي مرار) أي كرر سؤاله مرات. (أفأقرأ التوراة) القائل أبو هريرة يرد على كعب أي هل أنا أقرأ التوراة حتى أنقل منها؟ لا أقول إلا ما سمعته من رسول الله ﷺ. والظاهر من الحديث أنه ﷺ قال ذلك اجتهدا منه وظنا قبل أن يخبر من الله تعالى أنه لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا كما ثبت عنه ﷺ وعليه فهذه الحيوانات كانت قبل أن يكون المسخ لبعض الأمم ومن مسخ منهم قردة أو خنازير أو غيرها فقد انقرض ولم يبق له وجود. [انظر مسلم القدر باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر رقم ٢٦٦٣]]

<sup>١١٥١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب استحباب قتل الوزغ رقم ٢٢٣٧. (الأوزاغ) جمع وزغ وهو سام أبرص ويسميه العامة في دمشق أبا بريس]

<sup>١١٥٢</sup> - [ ش (فليغمسه) فليغطه وليدخله فيه. (داء) سبب المرض. (شفاء) سبب الشفاء من ذلك الداء الذي في إحدى الجناحين]

<sup>١١٥٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب يدخل الجنة أقوام.. رقم ٢٨٤١. (تحيتك) أي ما يحيونك به هو تحيتك وتحيّة ذريتك من بعدك. (على صورة آدم) على هيئته في الطول والحسن والجمال والسلامة من النقائص والعيوب. (ينقص) من حيث الطول واستقر على القدر المؤلف الآن]

الأنجوج، عود الطيب وأزواجهم الحور العين، على خلق رجل واحد، على صورة أبيهم آدم، سئون ذراعاً في السماء»<sup>١١٥٤</sup>

٣٣٣٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، نحوه يعني «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها»<sup>١١٥٥</sup>

٣٣٣٤ - عن أنس، يرفعه: "إن الله يقول لأهون أهل النار عذاباً: لو أن لك ما في الأرض من شيء كنت تفندي به؟ قال: نعم، قال: فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم، أن لا تشرك بي، فأبيت إلا الشرك" <sup>١١٥٦</sup>

٣٣٣٥ - عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل نفس ظمماً، إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه أول من سن القتل»<sup>١١٥٧</sup>

باب قول الله تعالى: {إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه أن أئذر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم}

### [نوح: ١] - إلى آخر السورة -

٣٣٣٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قام رسول الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال: "إني لأئذركموه، وما من نبي إلا أئذره قومه، لقد أئذر نوح قومه، ولكني أقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه: تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور" <sup>١١٥٨</sup>

١١٥٤ - [ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وباب في صفة الجنة وأهلها وتسيبهم فيها بكرة وعشيا رقم ٢٨٣٤ (الأنجوج) تفسير للؤلؤ وقوله عود الطيب تفسير له والظاهر أنه تفسير من أحد الرواة. (في السماء) أي علوا وارتفاعاً]

١١٥٥ - [ش أخرجه مسلم في الرضاع باب لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر رقم ١٤٧٠. (بخن اللحم) يتن وقيل سبب ذلك أنهم نوحوا عن ادخار السلوى فادخروه فأتين والله أعلم. (لولا حواء) أي أنها بدأت بالخيانة وكانت خيانتها في دعوتها آدم عليه السلام إلى الأكل من الشجرة التي هي عن الأكل منها]

"وقوله لم تخن أنثى زوجها فيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزينها لآدم الأكل من الشجرة حتى وقع في ذلك فمعنى خيانتها أنها قبلت ما زين لها إبليس حتى زينته لآدم وكما كانت هي أم بنات آدم أشبهها بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش حاشا وكلا ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم عند ذلك خيانة له وأما من جاء بعدها من النساء فخيانتة كل واحدة منهن بحسبها وقريب من هذا حديث جحد آدم فجحدت ذريته وفي الحديث إشارة إلى تسليية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم بما وقع من أمهن الكبرى وأن ذلك من طبعهن فلا يفرط في لوم من وقع منها شيء من غير قصد إليه أو على سبيل التدوير ويتبعي لهن أن لا يتمكن بهذا في الاسترسال في هذا النوع بل يضبطن أنفسهن ويجاهدن هواهن والله المستعان" فتح الباري لابن حجر (٦/ ٣٦٨)

١١٥٦ - [ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً رقم ٢٨٠٥. (تفتدي به) من الافتداء وهو خلاص نفسه من الهلاك الذي وقع فيه. (صلب آدم) ظهر والصلب كل ظهر له فقار والمراد أنه أخذ عليه العهد منذ خلق أباه آدم. (فأبيت إلا الشرك) رفضت الأمر وأتيت بالشرك]

١١٥٧ - ش أخرجه مسلم في القسامة باب بيان إثم من سن القتل رقم ١٦٧٧. (كفل) جزء ونصيب من إثم قتلها. (سن القتل) ابتدع القتل على وجه الأرض]

٣٣٣٨ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ، مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ: إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الجَنَّةُ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أُنذِرُكُمْ كَمَا أُنذِرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ" ١١٥٩

٣٣٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَعْوَةٍ، «فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً» وَقَالَ: "أَنَا سَيِّدُ القَوْمِ يَوْمَ القِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ بِمِ؟ يَجْمَعُ اللّهُ الأوَّلِينَ وَالأخْرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيَبْصِرُهُمُ النَّاطِرُ وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ، إِلَى مَا بَلَّغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: أَبُوكُمْ آدَمُ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو البَشَرِ، خَلَقَكَ اللّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ المَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، وَأَسْكَنَكَ الجَنَّةَ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ وَمَا بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَنَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَّغْنَا، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، نَفْسِي نَفْسِي، أَتُونَا النَّبِيَّ ﷺ، فَيَأْتُونِي فَأَسْجُدُ تَحْتَ العَرْشِ، فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى" ١١٦٠

### بَابُ قَوْلِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ} [الحاقة: ٦]

٣٣٤٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهَيْبَةٍ فَسَسَمَهَا بَيْنَ الأَرْبَعَةِ الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ المِحَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الفَزَارِيِّ، وَزَيْدِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ عَلَاتَةَ العَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي كِلَابٍ، فَغَضِبَتْ فُرَيْشٌ، وَالأَنْصَارُ، قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا، قَالَ: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ». فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ العَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الوَجْهَتَيْنِ، نَاتِيءُ الجَبِينِ، كَثُ اللِّحْيَةِ مَحْلُوقٌ، فَقَالَ: اتَّقِ اللّهُ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: «مَنْ يُطِيعِ اللّهُ إِذَا عَصَيْتُ؟ أَيَأْمِنُنِي اللّهُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَلَا تَأْمُنُونِي» فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ، - أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وُلِّيَ قَالَ: "إِنَّ مِنْ ضِعْضِي

١١٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب ذكر الدجال وصفته وما معه رقم ١٦٩. (ذكر الدجال) أي ذكر بعد الفراغ من خطبته ما يكون من أمر الدجال وفتنته والدجال من الدجل وهو التلبيس والتمويه. (لأنذركموه) من الإنذار وهو التحذير والتخويف]

١١٥٩ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب ذكر الدجال وصفته وما معه رقم ٢٩٣٦ ]

١١٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب أدن أهل الجنة منزلة فيها رقم ١٩٤. (فنهس) من النهس وهو الأخذ بأطراف الأسنان. (صعيد) أرض واسعة مستوية. (تدنو) تقرب. (من روجه) جعل فيك الروح بقدرته وخلقك من دون أب معجزة وإكراما وتشريفا. (غضب) المراد بالغضب إرادة الانتقام وإيصال العذاب لمن عصاه. (نفسى نفسى) أي أطلب منجأتها لأنها تستحق أن يشفع لها. (سائره) أي باقي الحديث لأنه مطول علم من سائر الروايات]

هَذَا، أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا قَوْمًا يَفْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ، لَيْتَنَّا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلْتَهُمْ قَتْلَ عَادٍ ۱۱۶۱

### بَابُ قِصَّةِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

٣٣٤٦ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِغًا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ» وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْحَبِثُ» ۱۱۶۲

٣٣٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا وَعَقَدَ بِيَدِهِ تَسْعِينَ» ۱۱۶۳

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا} [النساء: ١٢٥]

٣٣٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَنَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقُدُومِ» ۱۱۶٤

٣٣٥٧ و ٣٣٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثًا»

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، نَتْنَيْنٍ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَوْلُهُ {إِنِّي سَقِيمٌ} [الصافات: ٨٩]. وَقَوْلُهُ: {بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا} [الأنبياء: ٦٣]. وَقَالَ: بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةٌ، إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَا هُنَا رَجُلًا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَأَرْسَلْ إِلَيْهِ فَسَأَلْهُ عَنْهَا، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُخْتِي، فَأَتَى سَارَةَ قَالَ: يَا

١١٦١ - معلقا] ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ذكر الخواارج وصفاتهم رقم ١٠٦٤. (بذهبية) قطعة من ذهب. (صناديد) رؤساء جمع صنديد. (غائر العين) عيناه داخلتان في رأسه لاصقتان بقعر الحدة ضد المحاظ. (مشرف الوجنتين) عاليهما والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين وقيل لحم جلد الخدين. (كث اللحية) كثير شعرها. (ضعضى) هو الأصل والعقب وقيل هو كثرة النسل. (لا يجاوز حناجرهم) لا يفقهون معناه ولا ينتفعون بتلاوته. (بمرقون) يخرجون منه خروج السهم إذا نفذ من الصيد من جهة أخرى ولم يتعلق بالسهم من دمه شيء. (الرمية) الصيد المرمي. (قتل عاد) أي أستأصلهم بالكلية بأي وجه ولا أبقى أحدا منهم]

١١٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج رقم ٢٨٨٠. (ويل) كلمة تستعمل للحنن والملاك والمشقة. (ردم) سد. (حلق بإصبعه الإبهام والتي تليها) يعني جعل الإصبع السبابة في أصل الإبهام وضمها حتى لم يبق بينهما إلا خلل يسير والمعنى أنه لم يبق لحيء الشر إلا اليسير من الزمن. (الخبث) الفسوق والفجور والمعاصي]

١١٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج رقم ٢٨٨١. (تسعين) هو مثل قوله في الحديث قبله حلق بإصبعه..]

١١٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ رقم ٢٣٧٠. (اختنن) قطع قلفة الذكر وهي الجلدة التي تغطي الحشفة قبل قطعها. (بالقدوم) آلة يستعملها النجارون]

سَارَةٌ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَعَيْرِكَ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي فَأَخْبِرْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي، فَلَا تُكَذِّبْنِي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ فَأُخِذَ، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أُضْرِكَ، فَدَعَتِ اللَّهَ فَأُطْلِقَ، ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ فَأُخِذَ مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أُضْرِكَ، فَدَعَتِ فَأُطْلِقَ، فَدَعَا بَعْضَ حَاجَّتِهِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ، فَأَخَذَمَهَا هَاجِرًا، فَاتَتْهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: مَهْيَا، قَالَتْ: رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ، أَوْ الْفَاجِرِ، فِي نَحْرِهِ، وَأَخَذَمَ هَاجِرًا " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ تِلْكَ أُمَّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ " ١١٦٥

### بَابُ هَلْ يُصَلِّي عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٣٦٩ - عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه، أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فقال رسول الله ﷺ: " قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ " ١١٦٦

٣٣٧٠ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدْيَةً سَمِعْتَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدَهَا لِي، فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: " قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ " ١١٦٧

### بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَنَبِّئُهُمْ عَنْ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ} [الحجر: ٥٢]

٣٣٧٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: " نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى} قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي } [البقرة: ٢٦٠]

١١٦٥ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام رقم ٢٣٧١. (كذبات) أي فيما يظهر للناس وبالنسبة لفهم السامعين وهي ليست كذبا في حقيقة الأمر لأنها من المعارض. (ذات الله) أي لأجله. (سقيم) مريض قال ذلك لقومه حتى لا يخرج معهم ويبقى ليكسر الأصنام / الصافات ٨٩ / و / الأنبياء ٦٣ / (فأخذ) اختنق حتى ضرب برجله الأرض كأنه مصروع. (مهيا) كلمة يستفهم بها معناها ما حالك وما شأنك. (تلك) أي هاجر عليها السلام. (بني ماء السماء) أراد بهم العرب لأنهم يعيشون بالمطر ويتبعون مواقع القطر في البوادي لأجل المواشي]

١١٦٦ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد رقم ٤٠٧. (صل على محمد) الصلاة من الله تعالى الرحمة المقرونة بالتعظيم وقيل معناه عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دعوته وإبقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيقه في أمته وتضعيف أجره ومثوبته. (ذريته) نسله. (بارك) من البركة وهي الزيادة والنماء وأصله من برك البعير إذا أناخ في موضع ولزمه وعليه يكون المعنى آدم له ما أعطيته من التشريف والكرامة. (حميد) محمود على كل حال صيغة مبالغة من الحمد. (مجيد) صيغة مبالغة من المجد وهو الشرف والعظمة]

١١٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد رقم ٤٠٦ ]

وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، لَأَجَبْتُ  
الدَّاعِيَ ١١٦٨

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ} [الأعراف: ٧٣]

٣٣٧٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، «لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَمَرَهُمْ  
أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَرِّهَا، وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا»، فَقَالُوا: قَدْ عَجَنَّا مِنْهَا وَاسْتَقَيْنَا، «فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ  
الْعَجِينَ، وَيُهْرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ» ١١٦٩

٣٣٨٠ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ قَالَ: «لَا  
تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ» ثُمَّ تَقَنَّعَ بِرِدَائِهِ  
وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ ١١٧٠

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى} [طه: ٩]

٣٣٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي: "رَأَيْتُ مُوسَى: وَإِذَا  
هُوَ رَجُلٌ ضَرْبُ رَجُلٍ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَعَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رَبْعَةٌ أَحْمَرٌ، كَأَنَّمَا خَرَجَ  
مِنْ دِمَاسٍ، وَأَنَا أَشَبَّهُهُ وَلَدَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ بِهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ يَأْنَاءَيْنِ: فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرَ  
خَمْرٌ، فَقَالَ: اشْرَبْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ: أَخَذْتَ الْفِطْرَةَ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ  
غَوَتْ أُمَّتُكَ ١١٧١

١١٦٨ - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة. وفي الفضائل باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ رقم  
١٥١. (أحق) أولى بالسؤال عن كيفية الإحياء أو الشك فيه لو كان سؤاله شكاً ولكنه طلب المزيد من اليقين والاطمئنان. (ليطمئن)  
ليسكن ويصير علم اليقين عندي عين اليقين بالمشاهدة / البقرة ٢٦٠ / (ياؤي) يستند ويعتمد. (ركن شديد) قوي وعزيز يمتنع به  
ويستنصر بذلك ﷺ إلى قوله تعالى {لو كان أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد} / هود ٨٠. قال العيني رحمه الله تعالى وكأنه  
ﷺ استغرب ذلك القول وعده نادراً منه إذ لا ركن أشد من الركن الذي كان يأوي إليه. وقال النووي رحمه الله تعالى يجوز أنه نسي  
الالتجاء إلى الله في حمايته الأضياف أو أنه التجأ إلى الله فيما بينه وبين الله وأظهر للأضياف العذر وضيق الصدر. (الداعي) الذي دعاه  
إلى الخروج من السجن ولأسرعت في الخروج يشير بذلك ﷺ إلى قوله تعالى {فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك فاسأله ما بال  
النسوة اللاتي قطعن أيديهن} / يوسف ٥٠. وقوله ﷺ ذلك تواضع منه حيث إنه وصف يوسف عليه السلام بشدة الصبر ولا يعني  
ذلك قلة صبره ﷺ أو أنه ﷺ يشير إلى الأخذ بالأسهل فيما ليس فيه معصية]

١١٦٩ - [ش أخرجه مسلم في الزهد والرفاق باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم رقم ٢٩٨١. (يطرحوا) يلقوا. (يهريقوا)  
يريقوا. (سيرة بن معبد) ليس له في البخاري سوى هذا الموضوع. (من اعتجن بمائه) أي أمر من اعتجن بمائه أن يلقى عجنه]

١١٧٠ - [ش أخرجه مسلم في الزهد والرفاق باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم رقم ٢٩٨٠. (أن يصيبكم ما أصابهم)  
حذر أن يصيبكم مثل ما أصابهم من العذاب. (تقنع) تستر. (الرحل) ما يوضع على البعير مثل السرج للفرس]

١١٧١ - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات. وفي الأشربة باب جواز شرب اللبن رقم  
١٦٨. (ضرب) نحيف خفيف اللحم. (رجل) شعره ليس شديد الجعودة ولا شديد السبوبة. (ربعة) لا طويل ولا قصير. (أحمر) أي لونه  
يميل إلى الحمرة. (دِمَاس) هو السرب وقيل الكن وقيل الحمام أي كأنه لم ير شمسا وهو في غاية الإشراق والنضارة. (الفطرة) الاستقامة  
وهو دين الإسلام وجعل اللبن علامة له لكونه سهلاً طيباً نافعاً سليم العاقبة. (غوت) انهكمت في الجهل والضلال]

٣٣٩٥ و ٣٣٩٦ - عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا - ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ، يَعْنِي - ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ". وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ، فَقَالَ: " مُوسَى آدَمُ، طُوَالَ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَعَةَ، وَقَالَ: عَيْسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ " وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَذَكَرَ الدَّجَالَ " ١١٧٢

### بَابُ حَدِيثِ الْخَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

٣٤٠١ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيِّ يَزْعُمُ: أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ، فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي بِنُ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّ مُوسَى قَامَ حَاطِبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: بَلَى، لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ: أَيُّ رَبِّ وَمَنْ لِي بِهِ؟ - وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ، أَيُّ رَبِّ، وَكَيْفَ لِي بِهِ؟ - قَالَ: تَأْخُذُ حُوتًا، فَتَجْعَلُهُ فِي مَكْتَلٍ، حَيْثُمَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَهُوَ تَمَّ، - وَرَبِّمَا قَالَ: فَهُوَ تَمَّ، - وَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مَكْتَلٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ، حَتَّى إِذَا أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُءُوسَهُمَا، فَرَقَدَ مُوسَى وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فَخَرَجَ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحُوتِ جَرِيَةَ الْمَاءِ، فَصَارَ مِثْلَ الطَّاقِ، فَقَالَ: هَكَذَا مِثْلُ الطَّاقِ، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدَا لَفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ، قَالَ لَهُ فَتَاهُ: (أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا) فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا وَلَهُمَا عَجَبًا، قَالَ لَهُ مُوسَى: (ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا)، رَجَعَا يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا، حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى بِنُوبٍ، فَسَلَّمَ مُوسَى فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ وَأَنْتَى بَارِضُكَ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: نَعَمْ، أَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا، قَالَ: يَا مُوسَى: إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمِنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَكَهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، قَالَ: هَلْ أَتَّبِعُكَ؟ قَالَ: {إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا}. وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا { [الكهف: ٦٨] - إِلَى قَوْلِهِ - {إِمْرًا} [الكهف: ٧١] فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ كَلْمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ جَاءَ عُصْفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَنَقَرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ، قَالَ لَهُ الْخَضِرُ يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ، إِذْ أَخَذَ الْفَأْسَ فَزَرَاعَ لَوْحًا، قَالَ: فَلَمْ يَفْجَأْ مُوسَى إِلَّا وَقَدْ قَلَعَ لَوْحًا بِالْقُدُومِ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: مَا صَنَعْتَ؟ قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ

١١٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب في ذكر يونس عليه السلام رقم ٢٣٧٧. (لا ينبغي) ليس له ذلك ولا يليق. (خير) أي من حيث النبوة والرسالة جميع الرسل من هذه الناحية سواء وإن كان لكل منهم فضيلة من حيث أهمية ما كلف به. (ونسبه إلى أبيه) إشارة إلى أن من اسم أبيه وليس أمه كما قيل]

نَوَّلِ عَمَدَتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقَتْهَا لِتُغْرَقَ أَهْلُهَا، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا، قَالَ: {أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا} [الكهف: ٧٢]، فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا، فَلَمَّا خَرَجَا مِنَ الْبَحْرِ مَرُّوا بِغُلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَلَعَهُ بِيَدِهِ هَكَذَا، - وَأَوْمَأَ سُفْيَانُ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهُ يَقْطِفُ شَيْئًا -، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بغيرِ نَفْسٍ، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا، قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، قَالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا، فَانْطَلَقَا، حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلُهَا، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ، مَائِلًا، أَوْ مَأْمُومًا بِيَدِهِ هَكَذَا، - وَأَشَارَ سُفْيَانُ كَأَنَّهُ يَمْسَحُ شَيْئًا إِلَى فَوْقٍ، فَلَمْ أَسْمَعْ سُفْيَانَ يَذْكُرُ مَائِلًا إِلَّا مَرَّةً -، قَالَ: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعَمُونَا وَلَمْ يُضَيِّقُونَا، عَمَدَتَ إِلَى حَائِطِهِمْ، لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا، قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ، سَأَنْبُتُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَدَدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبَرَ لَقِصَّ عَلَيْنَا مِنْ خَيْرِهِمَا، - قَالَ سُفْيَانُ -، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى لَوْ كَانَ صَبَرَ لَقِصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا» وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا» وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ " ثُمَّ قَالَ لِي سُفْيَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ، وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ، قِيلَ لِسُفْيَانَ: حَفِظْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَسْمَعَهُ مِنْ عَمْرٍو، أَوْ تَحَفِظْتُهُ مِنْ إِنْسَانٍ؟، فَقَالَ: مِمَّنْ أَتَحَفِظُهُ، وَرَوَاهُ أَحَدٌ، عَنْ عَمْرٍو غَيْرِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ ١١٧٣

٣٤٠٣ - عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: {ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً} [البقرة: ٥٨] فَبَدَّلُوا، فَادْخُلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ ١١٧٤

٣٤٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا سَتِيرًا، لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءً مِنْهُ، فَأَذَاهُ مِنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسْتُرُ، إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أُدْرَةٌ: وَإِمَّا آفَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبْرِتَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى، فَخَلَا يَوْمًا وَحَدَهُ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجْرٌ، ثَوْبِي حَجْرٌ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الْحَجْرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ، وَطَفِقَ

١١٧٣ - صحيح مسلم (١٨٤٧/٤) - ١٧٠ - (٢٣٨٠) زيادة مني

١١٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب التفسير رقم ٣٠١٥. (سجدا) منحني كهيئة من يريد السجود خضوعا لله تعالى وشكرا. (حطة) حط عنا ذنوبنا واغفر لنا / البقرة ٥٨. / (فبدلوا) غيروا اللفظة حطة فقالوا حطنا سمقاتنا أي حطوا حياء استخفافا بأمر الله تعالى. (أستاههم) جمع است وهو مقعدة الإنسان. (حبة في شعرة) ليس لهم غرض من هذا الكلام لأنه لا معنى له وإنما قالوه استهزاء ومخالفة ]

بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بَعْصَاهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ لَنَدْبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ، ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا " ١١٧٥

٣٤٠٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ " ١١٧٦

### بَابُ (يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ) "

٣٤٠٦ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْنِي الكِبَاثَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ» قَالُوا: أَكُنْتَ تَرَعَى الغنم؟ قَالَ: «وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا» ١١٧٧

### بَابُ وَفَاةِ مُوسَى وَذِكْرِهِ بَعْدُ

٣٤٠٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآن، قَالَ: فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الكَثِيبِ الْأَحْمَرِ» ١١٧٨

٣٤٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ، فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَزَعَّ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ العَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعَقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَشْنَى اللَّهُ» ١١٧٩

١١٧٥ - صحيح مسلم (١/٢٦٧) ٧٥-١٥٥ (٣٣٩) زيادة مني [ش (حييا) كثير الحياء. (ستيرا) من شأنه ودأبه حب الستر وصور نفسه عن رؤية أحد لعورته. (برص) بقع بياض تكون على الجلد. (أدره) انتفاخ في الحصى. (أفة) عيب. (عدا) مشى مسرعا. (قام الحجر) وقف عن السير. (وجيها) ذا جاه ومزلة لا يسأل الله تعالى شيئا إلا أعطاه إياه / الأحزاب ٦٩ / ]

١١٧٦ - صحيح مسلم (٢/٧٣٩) ١٤٠ و ١٤١ (١٠٦٢) زيادة مني

١١٧٧ - [ش أخرجه مسلم في الأشربة باب فضيلة الأسود من الكباث رقم ٢٠٥٠. (نجي) من الجني وهو أخذ الثمر من الشجر. (الكباث) ثمر الأراك يشبه التين يأكله الناس وغيرهم]

١١٧٨ - صحيح مسلم (٤/١٨٤٢) ١٥٧ و ١٥٨ (٢٣٧٢) زيادة مني

١١٧٩ - صحيح مسلم (٤/١٨٤٤) ١٦٠ و ١٦٦ (٢٣٧٣) زيادة مني [ش (في قسم يقسم به) أي في أمر يجلف عليه]

٣٤٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَوْمُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ " فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ» ١١٨٠

٣٤١٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمًا قَالَ: "عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ" ١١٨١

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةً فِرْعَوْنَ } [التحریم: ١١]

٣٤١١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ: إِلَّا أَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَمَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ " ١١٨٢

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ } [الصافات: ١٣٩]

٣٤١٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُوسُفَ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ» ١١٨٣

٣٤١٤ و ٣٤١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَتَهُ، أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي، فَقَالَ: «لَمْ لَطَمْتَ وَجْهَهُ» فَذَكَرَهُ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رُمِيَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: " لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ

١١٨٠ - صحيح مسلم (٤/٢٠٤٢) ١٣ و ١٥ و ١٥٢ (٢٦٥٢) زيادة مني [ ش (احتج) أتى كل منهما بحجة على ما يقول. (اصطفاك) اختارك وجعلك خالصا صافيا عن كل شائبة لا تليق بك. (برسالاته) أسفار التوراة. (قدر علي) أي ظهر بعد الوقوع أن الله تعالى قدر علي أن أفعله لحكمة يعلمها فليس لك أن تلومني على أمر ظهر أنه قدر الله تعالى لا سيما وقد تبت وتاب الله علي فلا يلام أحد شرعا بعد التوبة. (فحج) غلبه بالحجة وظهر عليه بما. (مرتين) أي كرر قوله ﷺ مرتين ]

١١٨١ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب رقم ٢٢٠. (عرضت علي الأمم) الظاهر أن هذا العرض كان في الرؤيا. (سوادا) كناية عن الجماعة الكثيرة. (الأفق) ناحية السماء ]

١١٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها رقم ٢٤٣١. (كمل) تناهى في جميع الفضائل التي تكون للجنس عامة. (الثريد) الخبز المكسر الذي وضع عليه اللحم والمرق. (سائر) باقي الأنواع من الطعام ]

١١٨٣ - صحيح مسلم (٤/١٨٤٦) ١٦٧ - (٢٣٧٧) زيادة مني

بِالْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْتِهِ يَوْمَ الطُّورِ، أَمْ بُعِثَ قَبْلِي، وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ١١٨٤

٣٤١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ١١٨٥

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ} الرَّاجِعُ الْمُنِيبُ "

٣٤٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَأَخَذْتُهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ عَلَيَّ سَارِيَةً مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي فَرَدَّ اللَّهُ خَاسِمًا» {عَفْرِيَّتٌ} [النمل: ٣٩] مُتَمَرِّدٌ مِنْ إِنْسٍ أَوْ جَانٍّ، مِثْلُ زَيْنَبَةَ جَمَاعَتِهَا الزَّيْبَانِيَةُ ١١٨٦

٣٤٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ، وَلَمْ تَحْمِلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا، سَاقِطًا أَحَدٌ شَقِيهٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ قَالَهَا لَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ " قَالَ شُعَيْبٌ وَأَبْنُ أَبِي الزُّنَادِ: تَسْعِينَ وَهُوَ أَصْحُ ١١٨٧

٣٤٢٥ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلَ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: " أَرْبَعُونَ، ثُمَّ قَالَ: حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ، وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ ١١٨٨

٣٤٢٦ و ٣٤٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " مِثْلِي وَمِثْلُ النَّاسِ، كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَوْفَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ تَقَعُ فِي النَّارِ، وَقَالَ: كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذُّبُّ فَذَهَبَ بَابْنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابْنِكَ، وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابْنِكَ، فَتَحَاكَمْتَا إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتْمَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ

١١٨٤ - صحيح مسلم (٤/ ١٨٤٣) ١٥٩ و ١٦٠ و ١٦٦ (٢٣٧٣) زيادة مني [ ش (أحوسب) اعتبرت له إحدى الصعقتين التي يصعقهما كل إنسان أو مخلوق. (بصعقته يوم الطور) وهي المذكورة في قوله تعالى { فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا }. انظر الباب (٢٧) من هذا الكتاب ]

١١٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب في ذكر يونس عليه السلام رقم ٢٣٧٦ ]

١١٨٦ - صحيح مسلم (١/ ٣٨٤) ٣٩ - (٥٤١) زيادة مني [ ش (عفريت) يشير إلى قوله تعالى { قال عفريت من الجن أنا آتيتك به قبل أن تقوم من مقامك } / النمل ٣٩ / (به) أي بعرض بلقيس. (مقامك) مجلس قضائك. (جماعتها) أي جمعها. قيل أشار بقوله (زينة..). إلى أنه قال في عفريت عفرية ويجمع على عفارية ]

١١٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في الأيمان باب الاستثناء رقم ١٦٥٤ ]

١١٨٨ - صحيح مسلم (١/ ٣٧٠) ١ و ٢ (٥٢٠) زيادة مني

فَأَجْرَبَتْهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِالسَّكِينِ أَشْفُقُهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصُّعْرَى: لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّعْرَى " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ " ١١٨٩

**بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {وَإِذْ كُرِّ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّبَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا} [مريم: ١٦]**

٣٤٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُوَلَّدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ، غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنَهَا» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: {وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} [آل عمران: ٣٦] ١١٩٠

**بَابُ {وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ}**

٣٤٣٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةٌ» ١١٩١

**بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى {وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ}**  
[آل عمران: ٤٥] "

٣٤٣٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبِنِ الْإِبِلِ، أَحْنَاهُ عَلَى [ص: ١٦٥] طِفْلٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ» يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرَكِبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ ١١٩٢

**بَابُ قَوْلِهِ: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ}**

٣٤٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» عَنْ جُنَادَةَ وَزَادَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةَ أَيُّهَا شَاءَ ١١٩٣

١١٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في الأفضية باب بيان اختلاف المجتهدين رقم ١٧٢٠. (مثلي ومثل الناس) حالي وشأني في دعوتهم إلى الإسلام المنقذ لهم من النار مع حالهم وشأنهم في إقبالهم على ما تزين لهم أنفسهم من التماذي في الباطل. (تقع في النار) أي وهو يحاول دفعهم عنها. (هو ابنها) قالت ذلك حتى لا يشقه خوفا عليه لأنه ابنها في الحقيقة. (إن سمعت) ما سمعت ]

١١٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب فضائل عيسى عليه السلام رقم ٢٣٦٦. (يمسه الشيطان) يناله بيده من غير حاجز. (فيستهل) يصوت عند ولادته. (أعيدها) أحيها وأحصنها. (الرجيم) الطريد من رحمة الله تعالى / آل عمران ٣٦ ]

١١٩١ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها رقم ٢٤٣٠. (خير نساها) أي نساء الدنيا في زمانها ]

١١٩٢ - [ معلقا ] ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل نساء قريش رقم ٢٥٢٧. (ركبن الإبل) هو كناية عن نساء العرب. (أحناه) أشفقته وأعطفه. (أرعاه) أكثر رعاية وصيانة. (في ذات يده) ماله المضاف إليه ]

١١٩٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا رقم ٢٨. (حق) أمر ثابت وحاصل. (على ما كان من العمل) أي يكون دخوله الجنة على حسب ما قدم من أعمال في الدنيا فإن لم تكن له ذنوب يعاقب عليها بالنار كان من السابقين وإن كانت له ذنوب فأمره إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عقبه ثم كانت نهايته إلى الجنة ]

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ {وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا} [مریم: ۱۶] "

۳۴۳۶ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى، وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ، كَانَ يُصَلِّي، جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَقَالَ: أُجِيبُهَا أَوْ أَصَلِّي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتَّهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجُوهَ الْمُؤَمِّسَاتِ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَلَّمَتْهُ فَأَبَى، فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ: مَنْ جُرَيْجٌ فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ؟ الرَّاعِي، قَالُوا: بِنْتِي صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ طِينٍ. وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةِ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ، فَتَرَكَ تَدْيِهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَدْيِهَا يَمِصُّهُ، - قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمِصُّ إصْبَعَهُ - ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ، فَتَرَكَ تَدْيِهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: لِمَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، وَهَذِهِ الْأَمَةُ يَقُولُونَ: سَرَقَتْ، زَنَيْتِ، وَلَمْ تَفْعَلِ" ۱۱۹۴

۳۴۳۹ و ۳۴۴۰ - عَنْ نَافِعٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ الْمَسِيحِ الدَّجَالَ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، إِلَّا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنْبَةٌ طَافِيَةٌ، وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ، كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ تَضْرِبُ لِمَتَّهُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرُ، يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَأَضْعَا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبَيْ رَجُلَيْنِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَاءَهُ جَعْدًا قَطَطًا أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَشْبَهَهُ مَنْ رَأَيْتُ بَابِنِ قَطْنٍ، وَأَضْعَا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالَ" ۱۱۹۵

۱۱۹۴ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تقدم بر الوالدين على التطوع بالصلاة رقم ۲۵۵۰. (المهد) الفرائض الذي يهياً للصبي ليضجع فيه وينام والمراد هنا حال الصغر قبل أوان الكلام. (ذو شارة) ذو حسن وجهال وقيل صاحب هيئة وملبس حسن يتعجب منه ويشار إليه. (أمة) امرأة مملوكة. (لم ذلك) أي سألته عن سبب دعائه أن يكون مثل الأمة ولا يكون مثل الرجل. (ولم تفعل) والحال أنها بريئة لم تسرق ولم تزن وتلتجئ إلى الله تعالى أن يجيرها وأن يثيبها ]

۱۱۹۵ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال. وفي الفتن وأشراط الساعة باب ذكر الدجال وصفته وما معه رقم ۱۷۱. (بين ظهري الناس) جالساً في وسط الناس ظاهراً لهم لا مستخفياً عنهم. (عنبه طافية) نائمة عن حد أختها من الطفو وهو أن يعلو الماء ما وقع فيه والعنبه الطافية هي الحبة الكبيرة التي خرجت عن أخواتها. (لمته) هي الشعر إذا جاوز شحم الأذنين سميت بذلك لأنها ألت بالمنكبين. (قططاً) شديد جعودة الشعر. (بابن قطن) هو عبد العزى بن قطن بن عمرو الجاهلي الخزاعي وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة رضي الله عنها ]

٣٤٤٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «أنا أولى الناسِ بابنِ مريمَ، والأَنْبياءِ أَوْلَادُ عَلَاتٍ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ» ١١٩٦

٣٤٤٤ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: " رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق، فقال له: أسرقت؟ قال: كلاً والله الذي لا إله إلا هو، فقال عيسى: آمنتُ بالله، وكذبتُ عيني " ١١٩٧

### بَابُ نُزُولِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

٣٤٤٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنزِيرَ، وَيَصْعَقَ الْجُزْيَةَ، وَيَقْبِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: " وَأَقْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ: { وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا } [النساء: ١٥٩] ١١٩٨

٣٤٤٩ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ» ١١٩٩

### بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

٣٤٥٠ و ٣٤٥١ - عن ربي بن حراش، قال: قال عقبة بن عمرو، لحذيفة: ألا تُحدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: إني سمعته يقول: «إِنَّ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارٌ، فَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعْ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ، فَإِنَّهُ عَذْبٌ بَارِدٌ» قَالَ حُدَيْفَةُ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: " إِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَتَاهُ الْمَلِكُ

١١٩٦ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب فضائل عيسى عليه السلام رقم ٢٣٦٥. (أولى الناس) أخص الناس به وأقربهم إليه لأنه بشر به أو لأنه لا نبي بينهما فكأتمها في زمن واحد. (أولاد علات) هم الأخوة لأب واحد من أمهات مختلفة والمعنى أن شرائعهم متفقة من حيث الأصول وإن اختلفت من حيث الفروع حسب الزمن وحسب العموم والخصوص]

١١٩٧ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب فضائل عيسى عليه السلام رقم ٢٣٦٨. (آمنت بالله) صدقت من حلف به. (كذبت عيني) أي ما ظهر لي من كون المأخوذ سرقة فإنه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ما له فيه حق أو ما أذن له صاحبه في أخذه ونحو ذلك. وقيل قاله عليه السلام مبالغة في تصديق الخالف بالله تعالى]

١١٩٨ - صحيح مسلم (١/ ١٣٥) ٢٤٢ و ٢٤٣ (١٥٥) زيادة مني [ ش (إن شئتم) أن تتأكدوا من معنى وصدق ما أروي. (وإن من أهل الكتاب) وما من أحد من اليهود والنصارى. (به) بعيسى عليه السلام. (قبل موته) الموت العادي المؤلف بعد نزوله عليه السلام / [النساء ١٥٩]

١١٩٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب نزول عيسى بن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد ﷺ رقم ١٥٥. (وإمامكم منكم) يصلي معكم بالجماعة والإمام من هذه الأمة تكرمه لها. أو المراد أنه يحكم بينكم بشرعكم المستمد من كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد ﷺ]

لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ، قِيلَ لَهُ: أَنْظِرْ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ  
أَبَايَعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ، فَأَنْظِرُ الْمُسْرَ، وَأَتَجَاوِزُ عَنِ الْمُعْسِرِ، فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ۝ ١٢٠٠

٣٤٥٢ - قَالَ حَدِيثُهُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَلَمَّا يَمَسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا أَنَا  
مُتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا، وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصَتْ إِلَيَّ عَظْمِي  
فَامْتَحَشَتْ، فَخَذُّوهَا فَاطْحِنُوهَا، ثُمَّ أَنْظِرُوا يَوْمًا رَاحًا فَادْرُوهُ فِي الْيَمِّ، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ: لِمَ  
فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ ۝ ١٢٠١

٣٤٥٣ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا، قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرُحُ حَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ  
وَجْهِهِ، فَقَالَ: وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَدِّرُ مَا  
صَنَعُوا ۝ ١٢٠٢

٣٤٥٥ - عَنْ فُرَاتِ الْفَرَزَاذِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ  
بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ  
اللَّهَ سَأَلْتُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ» ۝ ١٢٠٣

٣٤٥٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ، وَذِرَاعًا  
بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ»، فَلَمَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى قَالَ: «فَمَنْ» ۝ ١٢٠٤

١٢٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب ذكر الدجال وصفته وما معه رقم ٢٩٣٤، ٢٩٣٥. (فمن أدرك منكم) أي  
خروج الدجال] [أجازيهم] ألقاضهم الحق الذي لي عليهم. (فأنظر) أؤخر المطالبة بحقي]

١٢٠١ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب ذكر الدجال وصفته وما معه رقم ٢٩٣٤، ٢٩٣٥. (فماتحتشت) احترقت من الامتحاش وأصله الخش وهو احتراق الجلد وظهور العظم. (راحا) شديد الريح. (نباشا) هو الذي يسرق ما في  
القبور]

١٢٠٢ - صحيح مسلم (١/ ٣٧٦) ١٩ - ٢٢ (٥٢٩) زيادة مني  
١٢٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول رقم ١٨٤٢. (تسوسهم) تتولى أمورهم  
والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه. (فيكثرون) أي يكون أكثر من حاكم واحد للمسلمين في زمن واحد. (فوا) من الوفاء. (ببيعة  
الأول فالأول) أي إن الذي تولى الأمر وبويع قبل غيره هو صاحب البيعة الصحيحة التي يجب الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة يحرم الوفاء بها  
مطلقا. (أعطوهم حقهم) أطيعوهم في غير معصية. (سائلهم) محاسبهم بالخير والشر عن حال رعيتهم]

١٢٠٤ - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٥٤) ٦ - (٢٦٦٩) زيادة مني [ ش (سنن) سبل ومناهج وعادات. (شبرا بشبر) كناية عن شدة  
الموافقة لهم في عاداتهم رغم ما فيها من سوء وشر ومعصية لله تعالى ومخالفة لشرعه. (جحر ضب) ثقبه وحفرته التي يعيش فيها والضب  
دوية تشبه الحردون تأكله العرب والتشبيه بجحر الضب لشدة ضيقه وردائه وتتن ريجته وخبثه وما أروع هذا التشبيه الذي صدق  
معجزة لرسول الله ﷺ فنحن نشاهد تقليد أجيال الأمة لأهم الكفر في الأرض فيما هي عليه من أخلاق ذميمة وعادات فاسدة تفوح  
منها رائحة التنن وتمرغ أنف الإنسانية في مستنقع من وحل الرذيلة والإثم وتندثر بشر مستطير. (فمن) أي يكون غيرهم إذا لم يكونوا هم  
وهذا واضح أيضا فإنهم المخططون لكل شر والقودة في كل رذيلة]

٣٤٦٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا، فَبَاعُوهَا» ١٢٠٥

٣٤٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالَفُوهُمْ» ١٢٠٦

### حَدِيثُ أَبْرَصَ، وَأَعْمَى، وَأَفْرَعَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ

٣٤٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ وَأَفْرَعَ وَأَعْمَى، بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نُنَّ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ، - أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ، هُوَ شَكٌّ فِي ذَلِكَ: إِنَّ الْأَبْرَصَ، وَالْأَفْرَعَ، قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشْرَاءَ، فَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا وَأَتَى الْأَفْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، قَالَ: فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا، وَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: يُرِدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا، فَأَنْجَحَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنْ إِبِلٍ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنْ بَقَرٍ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنْ غَنَمٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مَسْكِينٌ، تَقَطَّعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَرَيْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ، وَأَتَى الْأَفْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ: مِثْلُ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ، وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٌ وَتَقَطَّعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ بَصْرِي، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَعْنَانِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخَطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ" ١٢٠٧

١٢٠٥ - صحيح مسلم (٣/ ١٢٠٧) - ٧٢ - (١٥٨٢) زيادة مني

١٢٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب في مخالفة اليهود في الصبغ رقم ٢١٠٣. (لا يصبغون) لا يغيرون لون الشيب. (فخالفوهم) يصبغ شعر الرأس واللحية ولكن بغير السواد وأما الصبغ بالسواد فقال بعض الفقهاء بتحريمه لما ثبت في ذلك من

أحاديث صحيحة وحملها بعضهم على الكراهة واستثنى بعضهم صبغ المرأة من أجل زوجها خاصة فقال بإباحة السواد لها]

١٢٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرفائق رقم ٢٩٦٤. (بدا لله) أراد أن يظهر ما سبق في علمه. (يبتليهم) يختبرهم. (ملكاً) أي بصورة إنسان. (هو شك) أي إسحاق بن عبد الله راوي الحديث. (عشراء) الحامل التي أتى على حملها عشرة أشهر

## بَابُ حَدِيثِ الْغَارِ

٣٤٦٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ، كَادَ يَتُّلَّهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَعَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ فَعُفِّرَ لَهَا بِهِ»<sup>١٢٠٨</sup>

٣٤٦٨ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجِّ عَلِيِّ الْمُنْبَرِ، فَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ، وَكَانَتْ فِي يَدَيْ حَرَسِيِّ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ؟ وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ»<sup>١٢٠٩</sup>

٣٤٧٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّتَ قَرِيْبَةٌ كَذَا وَكَذَا، فَأَذْرَكَهُ الْمَوْتَ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوَجَدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ، فَعُفِّرَ لَهُ"<sup>١٢١٠</sup>

٣٤٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: "بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضْرَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْتِ" فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ، فَقَالَ: "فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، - وَمَا هُمَا ثُمَّ - وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذَّنْبُ، فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ هَذَا: اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي" فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ ذَنْبٌ يَتَكَلَّمُ، قَالَ: «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، - وَمَا هُمَا ثُمَّ -»<sup>١٢١١</sup>

من يوم طرقت الفحل لها ويقال لها ذلك إلى أن تلد وبعدما تضع وهي من أنفس الأموال عند العرب. (والدا) ذات ولد أو حاملا. (فأنتج هذان) أي صاحب الإبل والبقر وأنتج من النتاج وهو ما تضعه البهائم. (صورته وهيبته) أي التي كان عليها. (الحبال) الأسباب التي يتعاطاها في طلب الرزق. (أبلغ به) من البلغة وهي الكفاية. (لكابر عن كابر) وفي رواية شيبان (وإنما ورثت هذا المال كابرًا عن كابر) أي ورثته عن آبائي وأجدادي حال كون كل واحد منهم كبيرًا ورث عن كبير. (ابن سبيل) منقطع في سفره. (لا أجهدك) لا أشق عليك في منع شيء تطلبه مني أو تأخذه]

١٢٠٨ - [ش أخرجه مسلم في السلام باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها رقم ٢٢٤٥. (بغى) زانية. (موقها) ما يلبس فوق الخف. (فغفر لها) ما سبق منها من الزنا. (به) بسبب سقيها له]

١٢٠٩ - [ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة رقم ٢١٢٧. (قصة من شعر) قطعة شعر من جهة الناصية وهي مقدمة الرأس. (حرسى) أحد الحرس وهم الذين يجرسون الحاكم وقد يراد به الجندي. (هلكت) كان ذلك سبب هلاكهم إذ كان محرما فخالف النساء وفعلنه وسكت الرجال فلم يمنعهن. والمراد بالمنهي عنه وصل الشعر]

١٢١٠ - [ش أخرجه مسلم في التوبة باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله رقم ٢٧٦٦. (يسأل) عن طريق التوبة والاستغفار. (راهبا) هو المنقطع للعبادة. (فناء) مال إلى تلك القرية التي توجه إليها للتوبة والعبادة فيها. (فأوحى) أمر أمر تكوين أي جعلها تتبعد وتقرب. (هذه) القرية المتوجه إليها. (هذه) القرية الخارج منها]

١٢١١ - صحيح مسلم (٤/١٨٥٧) ١٣ - (٢٣٨٨) زيادة مني [ش (الذئب هذا) أي هذا الذئب. (وما هما ثم) أي وليس أبو بكر وعمر رضي الله عنهما حاضرين هناك]

٣٤٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ أَتَبِعْ مِنْكَ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ: الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا " ١٢١٢

٣٤٧٣ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا، فِرَارًا مِنْهُ» قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» ١٢١٣

٣٤٧٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنْتُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَأَنْتُمْ اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتَ يَدَهَا " ١٢١٤

٣٤٧٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَاتِي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدَمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسُحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» ١٢١٥

٣٤٧٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ، رَعَسَهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لَبْنِيهِ لَمَّا حَضَرَ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ أَبٍ، قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ

١٢١٢ - [ ش أخرجه مسلم في الأفضية باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين رقم ١٧٢١. (عقارا) هو الأرض وما يتصل بها من مال وقيل المنزل والضياع. (أبتع) أشتري. (غلام) ولد ذكر. (جارية) ولد أنثى ]

١٢١٣ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها رقم ٢٢١٨. (في الطاعون) في أمره وشأنه وهو مرض عام يصيب الكثير من الناس في زمن واحد أو متقارب. (رجس) عذاب. (طائفة) جماعة. (فلا تقدموا عليه) لا تدخلوا الأرض التي انتشر فيها الطاعون. (فرازا منه) أي لأجل الفرار من الطاعون أما لو خرج لحاجة عرضت له فلا بأس فيه ولعل الحكمة في هذا الحديث عدم نقل المرض أو التعرض له عن طريق العدوى ]

١٢١٤ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب قطع السارق الشريف وغيره رقم ١٦٨٨. (أهمهم) أحرزهم وأثار اهتمامهم. (شأن..) حالها وأمرها. (المخزومية) نسبة إلى بني مخزوم واسمها فاطمة بنت الأسود وكانت سرقت حليا يوم فتح مكة. (حب) محبوب. (أتشفع في حد) تتوسل أن لا يقام حد فرضه الله تعالى والحد عقوبة مقدرة من المشرع. (الشريف) الذي له شأن في قومه بسبب مال أو نسب أو عشيرة. (الضعيف) من ليس له عشيرة أو وجهة في قومه. (ولم الله) لفظ من ألفاظ القسم أصلها وأمين الله فحذفت النون تخفيفا وقد تقطع الهمزة وقد توصل ]

١٢١٥ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة أحد رقم ١٧٩٢. (يحكي نبيا) يشبهه ويصفه بحاله وقيل المراد نبي من بني إسرائيل وقيل نوح عليه السلام وقيل النبي نفسه ﷺ. (فأدموه) أسالوا منه الدم ]

اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟  
قَالَ: مَخَافَتِكَ، فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ ١٢١٦

٣٤٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "كَانَ الرَّجُلُ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاةٍ: إِذَا  
أُتِيتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، قَالَ: فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ ١٢١٧

٣٤٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا  
حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لئن قَدَرَ عَلَيَّ  
رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكَ  
مِنْهُ، فَفَعَلَتْ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ خَشَيْتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ " وَقَالَ  
غَيْرُهُ: «مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ» ١٢١٨

٣٤٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ  
سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ  
مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» ١٢١٩

٣٤٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَدِ  
كُلِّ أُمَّةٍ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَا مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمَ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَعَدَا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ  
لِلنَّصَارَى» ١٢٢٠

٣٤٨٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ، قَدِمَهَا  
فَخَطَبْنَا، فَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعْرٍ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ، «وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُ  
الزُّورَ يَعْنِي الْوِصَالَ فِي الشَّعْرِ» ١٢٢١

## ٦١ - كِتَابُ الْمَنَاقِبِ

١٢١٦ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب في سعة رحمة الله تعالى وأما سبقت غضبه رقم ٢٧٥٧. (رغسه) أعطاه وبارك له فيه من  
الرغس وهو البركة والنماء والخير. (حضر) حضره الموت. (اسحقوني) من السحق وهو أشد الدق. (عاصف) شديد الريح ]

١٢١٧ - صحيح مسلم (٣/ ١١٩٦) ٣١ - (١٥٦٢) زيادة مني

١٢١٨ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب في سعة رحمة الله تعالى وأما سبقت غضبه رقم ٢٧٥٦. (يسرف على نفسه) يبالغ في  
المعاصي. (قدر علي ربي) حكم وفضى. (ذروني) انثروني ورفقوني ]

١٢١٩ - صحيح مسلم (٤/ ١٧٦٠) ١٥١ و١٣٣ و١٣٤٢ (٢٢٤٢) زيادة مني

١٢٢٠ - صحيح مسلم (٢/ ٥٨٥) ١٩ و٢٠ و٢١ و٨٥٥ (٨٥٥) زيادة مني [ ش (بيد) معناه غير أو لكن وقيل على أنه. (فهذا اليوم) أي يوم  
الجمعة. (على كل مسلم) يطلب من كل مسلم طلب نذب واستحباب أن يغتسل والمراد يوم الجمعة وقيل بوجوب ذلك ]

١٢٢١ - صحيح مسلم (٣/ ١٦٧٩) ١٢٢ و١٢٣ و١٢٤ و٢١٢٧ (٢١٢٧) زيادة مني [ ش (سماه الزور) أي سمى وصل الشعر زورا والزور  
الكذب والتزيين بالباطل والوصل داخل فيه ]

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا  
إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} [الحجرات: ١٣]

٣٤٩٣ و ٣٤٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَهَمُوا، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَّةً، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَأَءُ بُوَجْهٍ، وَيَأْتِي هُوَ لَأَءُ بُوَجْهٍ»<sup>١٢٢٢</sup>  
٣٤٩٥ و ٣٤٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقْرِيشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ، وَالنَّاسُ مَعَادِنُ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَهَمُوا تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كَرَاهِيَّةً لِهَذَا الشَّانِ، حَتَّى يَقَعَ فِيهِ»<sup>١٢٢٣</sup>

### بَابُ مَنَاقِبِ قُرَيْشٍ

٣٥٠١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ»<sup>١٢٢٤</sup>

٣٥٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ، وَالْأَنْصَارُ، وَجُهَيْنَةٌ، وَمُزَيْنَةٌ، وَأَسْلَمٌ، وَأَشْجَعٌ، وَغِفَارٌ مَوَالِيٌّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>١٢٢٥</sup>

٣٥٠٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لغيرِ أبيه - وَهُوَ يَعْلَمُهُ - إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>١٢٢٦</sup>

### بَابُ ذِكْرِ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ

<sup>١٢٢٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب خيار الناس رقم ٢٥٢٦. (معادن) جمع معدن وهو ما يستخرج من الجواهر ووجه التشبيه أن المعادن تشتمل على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس وكذلك الناس مختلفون في الشرف وكرم النفس والسلوك. (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام) من كان منهم ذا شرف في الجاهلية ازداد شرفا ورفعة بالإسلام. (فقهوا) فهموا أصول الدين وأحكامه. (هذا الشأن) أي الإمارة والخلافة. (أشدهم له كراهية) أي الذي يكرهه ولا يطمع فيه فإذا اختير له وأسند إليه أعانه الله تعالى عليه وسدد خطاه ووفقه. (ذا الوجهين) هو المنافق الذي يسعى بين الطائفتين ويأتي كلا بوجه يختلف عما يأتي به الآخر ]  
<sup>١٢٢٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش رقم ١٨١٨. (تبع لقريش) أي هم المقدمون في الإمارة وعلى الناس أن يطيعوهم في ذلك. (حتى يقع فيه) أي يتولاه عن رغبة وحرص فتزول عنه الخيرية. أو المراد أنه إذا ولي الأمر وهو لا يطمع فيه وجب عليه أن يقوم بحقه قيام الراغب فيه دون إهمال أو تقصير ]

<sup>١٢٢٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش رقم ١٨٢٠. (لا يزال) يبقى ويستمر. (الأمر) الخلافة ]  
<sup>١٢٢٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة. رقم ٢٥٢٠. (موالي) أنصاري والمختصون بي فقد بادروا إلى الإسلام والإيمان ]

<sup>١٢٢٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم رقم ٦١. (ادعى) انتسب. (كفر) أي كفر بالنعمة التي كانت لأبيه عليه وفعل ما يشبه أفعال أهل الكفر وإن استحل ذلك خرج عن الإسلام. (ادعى قوما) انتسب إليهم. (نسب) قرابة. (فليتبعوا مقعده..) فليتخذ منزله فيها ]

٣٥١٣ - عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ، قال على المنبر: «غفارُ غفرَ اللهَ لها، وأسلمُ سألَها اللهَ، وعصيةُ عصتَ اللهَ ورسولَهُ» ١٢٢٧

٣٥١٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «أسلمُ سألَها اللهَ، وغفارُ غفرَ اللهَ لها» ١٢٢٨

٣٥١٥ - عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه، قال النبي ﷺ: «أرأيتم إن كان جهينةً، ومزينةً، وأسلمُ، وغفارُ، وخيرًا من بني تميم، وبني أسدٍ، ومن بني عبد الله بن عطفان، ومن بني عامر بن صعصعة» فقال رجلٌ: خابوا وخسروا، فقال: «هم خيرٌ من بني تميم، ومن بني أسدٍ، ومن بني عبد الله بن عطفان، ومن بني عامر بن صعصعة» ١٢٢٩

٣٥٢٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال: "أسلمُ، وغفارُ، وشيءٌ من مزينة، وجهينة، - أو قال: شيءٌ من جهينة أو مزينة - خيرٌ عند الله - أو قال: يوم القيامة - من أسدٍ، وتميمٍ، وهوازن، وعطفان" ١٢٣٠

### بَابُ ذِكْرِ قَحْطَانَ

٣٥١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «لا تقوم الساعة، حتى يخرج رجلٌ من قحطان، يسوق الناسَ بعصاه» ١٢٣١

### بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ دَعْوَةِ الْجَاهِلِيَّةِ

٣٥١٨ - عن عمرو بن دينار، أنه سمع جابرًا رضي الله عنه، يقول: غزونا مع النبي ﷺ، وقد تاب معه ناسٌ من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهاجرين رجلٌ لعابٌ، فكسع أنصاريًا، فعضب الأنصاري غضبًا شديدًا حتى تداعوا، وقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فخرج النبي ﷺ، فقال: "ما بال دعوى أهل الجاهلية؟ ثم قال: ما شأنهم" فأخبر بكسعة المهاجري

١٢٢٧ - [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم رقم ٢٥١٨. (غفار) اسم قبيلة وكذلك أسلم وعصية. (غفر الله لها) دعاء لهم بالمغفرة أو هو إخبار عن وقوع المغفرة لهم بالفعل. (سألها الله) من المسألة وهي ترك الحرب أي صنع بهم ما يوافقهم وسلمهم مما يكرهون حيث دخلوا في الإسلام من غير حرب. (عصت..) أي فاستحقت اللعنة والعذاب وذلك لقتلهم القراء يوم بدر معونة انظر ٢٨٨٠ ومواضعه]

١٢٢٨ - [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم رقم ٢٥١٤]

١٢٢٩ - [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة رقم ٢٥٢٢. (رجل) هو الأقرع بن حابس. (خابوا وخسروا) أي هم أقل من هذا]

١٢٣٠ - [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة.. رقم ٢٥٢١. (قال قال) فاعل قال الأول أبو هريرة رضي الله عنه وفاعل قال الثانية هو النبي ﷺ]

١٢٣١ - [ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل.. رقم ٢٩١٠. (رجل) قيل اسمه جهجاه. (قحطان) قبيلة من قبائل العرب المشهورة. (يسوق الناس بعصاه) كناية عن تسلطه على الناس وتسخيرهم لهم كما يسوق الراعي الغنم]

الأنصاري، قال: فقال النبي ﷺ: «دَعُوها فَإِنَّها حَبِيثَةٌ» وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْدَةَ: «أَقْدُ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا، لَكِنَّ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَقَالَ عُمَرُ: «أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْحَبِيثَ؟ لَعَبْدَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» ١٢٣٢

٣٥١٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» ١٢٣٣

### بَابُ قِصَّةِ خِرَاعَةَ

٣٥٢٠ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، قَالَ: «الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُمْنَعُ دُرُّهَا لِلطَّوَاغِيَةِ وَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَالسَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِللَّهْتِهِمْ فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ» قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُمْ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ بْنِ لُحَيٍّ الْخِرَاعِيَّ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ» ١٢٣٤

### بَابُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسَبُهُ

٣٥٣١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «كَيْفَ بِنَسَبِي» فَقَالَ حَسَّانُ: لَأَسْأَلَنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ، وَعَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَهَبَتْ أُسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: «لَا تَسَبَّهُ فَإِنَّهُ كَانَ يَنَافِحُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» ١٢٣٥

### بَابُ مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٥٣٢ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لِي خَمْسَةٌ أَسْمَاءُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ " ١٢٣٦

١٢٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما رقم ٢٥٨٤. (غزونا) قيل غزوة المريسيع وقيل غزوة بني المصطلق سنة ست من الهجرة. (تاب) اجتمع. (لعاب) يلعب بالحراب كما تصنع الحبشة وقيل مزاح واسمه جهجاه بن قيس الغفاري وكان أحمير عمر بن الخطاب رضي الله عنه. (فكسع) من الكسع وهو ضرب دبر غيره بيده أو رجله وقيل هو ضرب العجز بالقدم. (أنصاريا) هو سنان بن وبرة. (تداعوا) استغاثوا ونادى بعضهم بعضا. (ما بال دعوى الجاهلية) ما حالها بينكم وهي التناصر والتداعي بالأباء أي لا تداعوا بها بل تداعوا بالإسلام الذي يؤلف بينكم. (ما شأهم) ما جرى لهم. (دعوها) اتركوا هذه المقالة. (خبثية) قبيحة منكرة وكريهة مؤذية تثير الغضب والتقاتل على الباطل ]

١٢٣٣ - صحيح مسلم (١/ ٩٩) ١٦٥ - (١٠٣) زيادة مني

١٢٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب النار يدخلها الجبارون.. رقم ٢٨٥٦. (البحيرة) هي الناقة إذا نتجت خمسة أبطن آخرها ذكر شقوا أذنما وحرما ركوبها ولبنها وتركوها فلا تطرد عن ماء ولا عن مرعى. (درها) لبنها. (للطواغيت) لأجلها جمع طاغوت وهو كل رأس في الضلال. (يسبيونها) وكانوا ربما نذروا ذلك (قصبه) أمعاه وقيل ما كان أسفل البطن من الأمعاء ]

١٢٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه رقم ٢٤٨٧، ٢٤٨٩. (كيف بنسبي) كيف تمحو قريشا مع اجتماعي معهم في النسب. (لأسلنك منهم) لأخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجاء بهم دونك. (كما تسلل الشعرة) أي فلا تنقطع ولا يتعلق بها شيء لنعومتها. (أبيه) أي أبي هشام وهو عروة بن الزبير رضي الله عنه. (ينافح) يدافع ]

### بَابُ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ﷺ

٣٥٣٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَثَلِي، وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا، فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ  
١٢٣٧»

### بَابُ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٣٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «تُوِّفِي، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ» ١٢٣٨

### بَابُ كُنْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٣٩ - عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا  
بِكُنْيَتِي» ١٢٣٩

### بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٤٤ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يُشَبِّهُهُ، قُلْتُ لِأَبِي جُحَيْفَةَ: صِفْهُ لِي، قَالَ: "كَانَ أَيْضًا، قَدْ شَمِطَ، وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ قَلُوصًا، قَالَ: فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا" ١٢٤٠

٣٥٤٥ - عَنْ وَهْبِ أَبِي جُحَيْفَةَ السُّوَائِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ: «وَرَأَيْتُ بِيَاضًا مِنْ تَحْتِ شَفَتِهِ  
السُّغْلَى الْعَنْقَقَةَ» ١٢٤١

٣٥٤٧ - عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ لَيْسَ بِأَبْيَضَ، أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطَطَ، وَلَا سَبِطٍ رَجُلٍ أُنْزِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَقُبِضَ

١٢٣٦ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب في أسمائه ﷺ. رقم ٢٣٥٤. (على قدمي) على أنري وقيل معناه يسألون عن شريعتي لأنه لا نبي بعدي. (العاقب) الذي ليس بعده أحد من الأنبياء ]

١٢٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين رقم ٢٢٨٧. (لولا موضع اللبنة) أي يوهم بالنقص لكان بناء الدار كاملا وهكذا بيعته ﷺ وشريعته كمل البناء الإيماني والهدى الرباني واكتمل للإنسانية النور الذي يضيء لها أسباب السعادة واكتملت مكارم الأخلاق ودعائم الحق والعدل ]

١٢٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب كم سن النبي ﷺ يوم قبض رقم ٢٣٤٩ ]

١٢٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب النهي عن التكني بأبي القاسم.. رقم ٢١٣٤. (تكتنوا) من الكنية وهي كل علم يبدأ بأب أو أم ]

١٢٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب شبيهه ﷺ رقم ٢٣٤٣. (ششط) صار شعر رأسه السواد مختلطا بالبياض. (قلوصا) هي الإثني من الإبل وقيل هي طويلة القوائم وقيل غير ذلك ]

١٢٤١ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب شبيهه ﷺ رقم ٢٣٤٢. (العنققة) هي الشعر الذي ينبت تحت الشفة السفلى وفوق الذقن ويكون قليلا غالبا ]

وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ» قَالَ رِبِيعَةٌ: «فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ، فَإِذَا هُوَ أَحْمَرٌ فَسَأَلْتُ فَقِيلَ أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ» ١٢٤٢

٣٥٤٩ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ» ١٢٤٣

٣٥٥٠ - عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ «لَا إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغِيهِ» ١٢٤٤

٣٥٥٣ - عَنْ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ، قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ» قَالَ شُعْبَةُ وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: «كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ، وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسُحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ، قَالَ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَوَضَعَتْهَا عَلَى وَجْهِهَا فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ» ١٢٤٥

٣٥٥٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ» ١٢٤٦

٣٥٥٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، فَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ» ١٢٤٧

٣٥٥٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» ١٢٤٨

١٢٤٢ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنه رقم ٢٣٤٧. (أزهر اللون) أبيض مشرب بحمرة. (أمهق) خالص البياض. (آدم) شديد السمرة. (بجعد) متكسر الشعر. (قطط) شديد الجعودة. (سبط) مسترسل الشعر ضد الجعد. (رجل) منسرح الشعر. (فلبت بمكة عشر سنين) أي بعد الأمر بالجهر بالدعوة وبعد أن همي الوحي وتتابع ]

١٢٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهًا رقم ٢٣٣٧ ]

١٢٤٤ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب شبيهه ﷺ رقم ٢٣٤١. (خضب) صبغ شعره بالحناء ونحوه. (شيء) أي من الشيب قليل. (صدغيه) مثنى الصدغ وهو ما بين الأذن والعين ويسمى الشعر المتدلي عليه صدغًا ]

١٢٤٥ - صحيح مسلم (١/ ٣٦٠) ٢٤٩ - (٥٠٣) زيادة من [ ش (بالمبصصة) مدينة مشهورة بناها أبو جعفر المنصور وقد خربت ]

١٢٤٦ - صحيح مسلم (٤/ ١٨٠٣) ٥٠ - (٢٣٠٨) زيادة من

١٢٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب في سدل النبي ﷺ شعر رأسه إلى جانبيه رقم ٢٣٣٦. (يجب موافقة أهل الكتاب) لأهم أقرب إلى الحق من المشركين عبدة الأوثان وهذا فيما لا بد فيه من موافقة أحد الفريقين أما ما أمكن فيه مخالفة الجميع فالمطلوب مخالفتهم فيه كما ثبت في أحاديث كثيرة الأمر بمخالفة أهل الكتاب والنهي عن اتباع طريقتهم ]

٣٥٦٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقَمَ اللَّهُ بِهَا» ١٢٤٩

٣٥٦١ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا مَسَسْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيْبَاجًا أَلْبِنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا شَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ أَوْ عَرَفًا قَطُّ أَطِيبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرَفِ النَّبِيِّ ﷺ» ١٢٥٠

٣٥٦٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي حَدْرِهَا» وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عُرِفَ فِي وَجْهِهِ ١٢٥١

٣٥٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِلَّا تَرَكَهُ» ١٢٥٢

٣٥٦٥ - عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُمْ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ» ١٢٥٣

٣٥٦٦ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: دُفِعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ كَانَ بِالْهَاجِرَةِ، خَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ ثُمَّ دَخَلَ، فَأَخْرَجَ فَضْلٌ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ سَاقِيهِ، فَرَكَزَ الْعَنْزَةَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ» ١٢٥٤

١٢٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب كثرة حياته ﷺ رقم ٢٣٢١. (فاحشا) ناطقا بالفحش. (متفحشا) متكلفا في الفحش يعني أنه لم يكن الفحش فيه خلقا أصليا ولا كسبيا والفحش في الأصل الزيادة بالخروج عن الحد المألوف والمراد به هنا سوء الخلق وبداة اللسان ونحو ذلك ]

١٢٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب مباحته ﷺ للآثام.. رقم ٢٣٢٧. (أمرين) من أمور الدنيا ويمكن حمله على أمور الدنيا والدين. (إثما) أي ما يؤد الأيسر إلى معصية الله تعالى. (تنتهك حرمة الله) تتجاوز حدوده ويخالف أمره أو نهيه. (فينتقم الله بها) ينتصر لله تعالى بواحدة من ارتكبتها بعقوبتها ]

١٢٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسه.. رقم ٢٣٣٠. (ديباجا) نوع من الثياب المصنوعة من الحرير الخالص. (عرفا) ريجا ]

١٢٥١ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب كثرة حياته ﷺ رقم ٢٣٢٠. (العذراء) البكر سميت بذلك لأن عذرتها وهي جلدة البكارة باقية. (حدرها) سترها وقيل الحدر ستر يجعل للبكر في جانب البيت. والتشبيه بالعذراء لكونها أكثر حياء من غيرها والتقيد بقوله (في حدرها) مبالغة لأن العذراء يشد حياؤها في الخلوة أكثر من خارجها لأنها مظنة وقوع المعاشرة والفعل بما. (عرف في وجهه) تغير وجهه ولم يواجه أحدا بما يكرهه فيعرف أصحابه كراهته لما حدث ]

١٢٥٢ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب لا يعيب الطعام رقم ٢٠٦٤. (قط) هي ظرف زمان لاستغراق الماضي أي في أي زمن مضى وانقطع ]

١٢٥٣ - صحيح مسلم (٦١٢ / ٢) (٨٩٥) زيادة مني

١٢٥٤ - صحيح مسلم (٣٦٠ / ١) - ٢٥٠ (٥٠٣) زيادة مني

٣٥٦٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ «يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ» ١٢٥٥  
 ٣٥٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو فُلَانٍ، جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرَدِكُمْ» ١٢٥٦

### بَابُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ

٣٥٧٠ - عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُنَا عَنْ " لَيْلَةِ أُسْرِي بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ: جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، وَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ. فَكَانَتْ تِلْكَ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاءُوا لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَتَوَلَّاهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ " ١٢٥٧

### بَابُ عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ

٣٥٧٨ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سَلِيمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا، أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ حِمَارًا لَهَا، فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِيَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلَا تَنِي بِيَعْضِهِ، ثُمَّ أُرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بَطْعَامٍ» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا» فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أبا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سَلِيمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَكَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ؟ فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلُمِّي يَا أُمَّ سَلِيمٍ، مَا عِنْدَكَ» فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَتْ، وَعَصَرَتْ أُمَّ سَلِيمٍ عَكَّةً فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «أُذِنَ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «أُذِنَ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ

١٢٥٥ - صحيح مسلم (٤/ ٢٢٩٨) ٧١ - (٢٤٩٣) زيادة من [ ش لو عده العاد) أي لو عد كلمات حديثه. (لأحصاه) لقد روى على الإحاطة بعده لقله كلماته]

١٢٥٦ - معلقا [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه رقم ٢٤٩٣. (أبو فلان) قيل هو أبو هريرة رضي الله عنه كما في رواية مسلم. (يسمعي ذلك) يرفع صوته لأسمع ما يقول. (أسبح) أصلي تطوعا. (أقضي سبحتي) أنتهي من صلاتي. (يسرع) يستعجل بمتابعة الحديث]

١٢٥٧ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات.. رقم ١٦٢. (ثلاثة نفر) هم من الملائكة. (أبيهم) هو أبيهم محمد ﷺ وقيل كان نائما بين عمه الحمزة وابن عمه جعفر رضي الله عنهما. (فكانت تلك) أي كانت تلك القصة ولم يقع شيء آخر مثلها حتى ليلة الإسراء. (فتولاه جبريل) تولى أمره وتهيئته للعروج به. (عرج) صعد]

لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «أُذِنَ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «أُذِنَ لِعَشْرَةٍ» فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا ١٢٥٨

٣٥٨٢ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ، إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْكُرَاعُ، هَلَكْتَ الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا، «فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا»، قَالَ أَنَسٌ: وَإِنَّ السَّمَاءَ لَمِثْلُ الزُّجَاجَةِ، فَهَاجَتْ رِيحٌ أَنْشَأَتْ سَحَابًا، ثُمَّ اجْتَمَعَ ثُمَّ أُرْسِلَتِ السَّمَاءُ عَزَالِيهَا، فَخَرَجْنَا نَحُوضُ الْمَاءِ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا، فَلَمْ نَزَلْ نُمْطِرْ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: تَهَدَّمَتِ الثُّبُوتُ فَادْعُ اللَّهَ يَحْبِسْهُ، فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» فَظَنَرْتُ إِلَى السَّحَابِ تَصَدَّعَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ ١٢٥٩

٣٥٨٧ و ٣٥٨٨ و ٣٥٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرُكَ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ، وَالنَّاسُ مَعَادِنٌ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ، لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ» ١٢٦٠

٣٥٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا حُوزًا، وَكَرْمَانَ مِنَ الْأَعَاجِمِ حُمْرَ الْوُجُوهِ، فُطْسَ الْأَنْوْفِ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ " ١٢٦١

٣٥٩٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فَتَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَقُولُ الْحَجْرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي، فَاقْتُلْهُ» ١٢٦٢

١٢٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك رقم ٢٠٤٠. (خمارا) ثوبا تغطي به المرأة رأسها. (دسته) أدخلته بقوة. (لاتني) لفت بعضه على رأسه وبعضه على إبطه من اللثايات وهو الالتفاف. (عكة) إناء مسشدير من جلد يجعل فيه السمن والغسل غالبا. (فأدمته) جعلته إداما للمفتوت ]

١٢٥٩ - صحيح مسلم (٢/٦١٢) - ٨ (٨٩٧) - زيادة مني [ ش (لمثل الزجاج) أي في شدة الصفاء من الكدورات أي ليس فيها شيء من السحاب. (عزاليها) جمع عزلاء وهي قم القربة من أسفلها. (بحسبه) يمنع المطر. (تصدق) تشقق ]

١٢٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب فضل النظر إليه ﷺ وتمنيه رقم ٢٣٦٤. (لهذا الأمر) أي تولى الإمارة والحكم. (يقع فيه) يحمل عليه رغما عنه برغبة الأمة. (والناس معادن) يشبهون المعادن من حيث اختلاف جواهرها نفاسة وخساسة والمعادن ما يستخرج من جواهر الأرض ]

١٢٦١ - صحيح مسلم (٤/٢٢٣٣) - ٦٢ (٢٩١٢) - زيادة مني [ ش (حوزا وكرمان) أي أهلها وحوز بلاد الأهواز وتستر وكرمان بين خراسان وبحر الهند. (فطس الأنوف) جمع أفطس من الفطاسة وهي انفراس الأنف. (غيره) غير يحيى شيخ البخاري المذكور ]

١٢٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل.. رقم ٢٩٢١ ]

٣٥٩٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: فَيْكُمْ مَنْ صَحَبَ الرَّسُولَ ﷺ، فَيَقُولُونَ نَعَمْ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَغْزُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ هَلْ فَيْكُمْ مَنْ صَحَبَ مِنْ صَحْبِ الرَّسُولِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ" ١٢٦٣

٣٥٩٦ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمَيْتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنِيرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا» ١٢٦٤

٣٥٩٨ - عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعًا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُ لِّلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجُ، وَمَأْجُوجٍ مِثْلُ هَذَا، وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ، وَبِالْتِي تَلِيهَا» فَقَالَتْ زَيْنَبُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ» ١٢٦٥

٣٦٠١ - عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعِذْ بِهِ» ١٢٦٦

٣٦٠٣ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» ١٢٦٧

٣٦٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ» ١٢٦٨

١٢٦٣ - صحيح مسلم (٤/١٩٦٢) ٢٠٩ - (٢٥٣٢) زيادة مني

١٢٦٤ - صحيح مسلم (٤/١٧٩٥) ٣٠ - (٢٢٩٦) زيادة مني

١٢٦٥ - صحيح مسلم (٤/٢٢٠٧) ٢٠، ١ - (٢٨٨٠) زيادة مني

١٢٦٦ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب نزول الفتن كمواقع القطر رقم ٢٨٨٦. (خير) أي أكثر سلامة وأقل شرا. (الساعي) اسم فاعل من السعي وهو العدو والإسراع في السير وهو تشبيه لمن يشارك في الفتن ويجهتد في إثارتها. (يشرف لها) من الإشراف وهو الانتصاب للشيء والتعرض له والتطلع إليه. (تستشرفه) تغلبه وتصرعه وتملكه. (ملجأ) موضعا يلجئ إليه ويحتمي نفسه فيه من الفتن. (معاذا) بمعنى الملجأ ]

١٢٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء فالأول رقم ١٨٤٣. (أثرة) استبدادا واختصاصا بالأموال التي من حقها أن تكون مشتركة للجميع. (تسألون الله الذي لكم) تطلبون من الله تعالى أن يدفع عنكم شر ولاة الجور وأن يصلحهم ويعوضكم خيرا مما فاتكم باستنثارهم عليكم ]

١٢٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل.. رقم ٢٩١٧. (يهلك الناس) أي بسبب طلبهم للملك من أهله تقع الفتن والحروب بينهم ويتخبط الناس وتضطرب أحوالهم. (هذا الحي) أي الغلمان المذكورون في الحديث بعده وهم بعض قريش لا كلهم. (اعتزلوهم) فلا تداخلوهم ولا تقاتلوا معهم ]

٣٦٠٦ - عن حذيفة بن اليمان قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم» قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه دخن» قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يهدون بغير هدي، تعرف منهم وتنكر» قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاة إلى أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها» قلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ فقال: «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا» قلت: فما تأمري إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»<sup>١٢٦٩</sup>

٣٦٠٨ و ٣٦٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «لا تقوم الساعة حتى يقتل فتان فيكون بينهما مقبلة عظيمة، دعواهما واحدة، ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون، قريبا من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله»<sup>١٢٧٠</sup>

٣٦١٠ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسما، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: «ويحك، ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل». فقال عمر: يا رسول الله، أئذن لي فيه فأضرب عنقه؟ فقال: «دعه، فإن له أصحابا يحفر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فما يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيه، وهو قدح - فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قدذه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرت والدم، آيتهم رجل أسود، إحدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر، ويخرجون على حين فرقة من الناس» قال أبو سعيد: فأشهد أنني

١٢٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن رقم ١٨٤٧. (أسأله عن الشر) أستوضحه عنه. (مخافة أن يدركني) خوفا من أن أقع فيه أو أدرك زمنه. (دخن) من الدخان أي ليس خيرا خالصا بل فيه ما يشوبه ويكدره وقيل الدخن الأمور المكروهة. (تعرف منهم وتنكر) أي ترى منهم أشياء موافقة للشرع وأشياء مخالفة له. (جلدتنا) من أنفسنا وقومنا وقيل هم في الظاهر مثلنا ومعنا وفي الباطن مخالفون لنا في أمورهم وشؤونهم وجلدة الشيء ظاهره. (جماعة المسلمين) عامتهم التي تلزم بالكتاب والسنة. (إمامهم) أميرهم العادل الذي اختاروه ونصبوه عليهم. (تعض بأصل شجرة) أي حتى ولو كان الاعتزال بالعض على أصل شجرة والعض هو الأخذ بالأسنان والشد عليها والمراد المبالغة في الاعتزال]

١٢٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة باب إذا توجه المسلمان بسيفيهما وباب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل. رقم ١٥٧. (فتنان) تثنية فنة وهي الجماعة. (دعواهما واحدة) والمعنى أن دينهما واحد فكل منهما يتسمى بالإسلام أو المراد أن كلا منهما تدعي أنها صاحبة الحق وأن خصمها مبطل. (دجالون) جمع دجال من الدجل وهو التخليط والتمويه ويطلق على الكذب. (يزعم) يدعي بقوله أو بفعله]

سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ فَأَتِي بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَيَّ نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ "١٢٧١"

٣٦١١ - عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا تَنْزِعَنَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِي مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدَّثَاءُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١٢٧٢

٣٦١٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَفْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ، مُنْكَسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبِرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِبِشَارَةِ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: " اذْهَبْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ " ١٢٧٣

١٢٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ذكر الخوارج وصفاتهم رقم ١٠٦٤. (خبت وخسرت) أي أنت الخائب والخاسر إذا ظننت أي لا أعدل لأنك تعتقد نفسك تابعا لمن هذه صفته. (يحقر أحدكم صلاته) يجدها قليلة ويظنها أقل ثوبا وقبولا. (مع صلاحهم) إذا قارنهما بصلاحهم. (لا يجاوز تراقيهم) لا يتعداها والتراقي جمع ترقوة وهي عظم يصل ما بين ثغرة النحر والعاتق والمراد لا يفقهون معناه ولا تخشع له قلوبهم ولا يؤثر في نفوسهم فلا يعملون بمقتضاه. (يمرقون) يخرجون منه سريعا دون أن يستفيدوا منه. (الرمية) هو الصيد المرمي شبه مروقهم من الدين بمروق السهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه دون أن يعلق به شيء منه لشدة سرعة خروجه. (نصله) حديد السهم. (رصافه) هو العصب الذي يلوى فوق مدخل النصل. (قدحه) هو عود السهم قبل أن يوضع له الريش. (قدذه) جمع قذة وهي واحدة الريش الذي يعلق على السهم. (قد سبق الفرت والدم) أي لم يتعلق به شيء منهما لشدة سرعته والفرت ما يجتمع في الكرش مما تأكله ذوات الكروش. (آيتهم) علامتهم. (البضعة) قطعة اللحم. (تدردر) تضطرب وتذهب وتجيء. (حين فرقة) أي زمن افتراق بينهم وفي رواية (على خير فرقة) أي أفضل طائفة. (نعت النبي) أي على وصفه الذي وصفه وحدده ]

١٢٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب التحريض على قتل الخوارج رقم ١٠٦٦. (أخر) من الخورور وهو الوقوع والسقوط. (خدعة) بفتح الخاء وكسرهما وضمها أي تمويه وإخفاء وتلون وتكون بالتورية والتعريض وخلف الوعد والكذب والافتقار على التورية أو التعريض أفضل والمراد أنه يلتزم ما سمعه في الرواية عن رسول الله ﷺ وإن حدث من عنده فإنه يجتهد برأيه ويلسون في الكلام ما شاء ليقنع سامعه وليس المراد أنه يخادع في حديثه حاشاه رضي الله عنه. (حدثاء الأسنان) جمع حديث السن وهو الصغير. (سفهاء الأحلام) ضعفاء العقول والسفهاء جمع سفیه وهو الطائش خفيف العقل. (من قول خير البرية) أي من خير ما تقوله البرية أو هو القرآن والسنة والبرية الخلق. (يمرقون) يخرجون. (الرمية) الصيد المرمي. (لا يجاوز إيمانهم حناجرهم) أي لا يصل إلى قلوبهم والحناجر جمع حنجرة وهي رأس الحلقوم الذي يرى من خارج الحلق ]

١٢٧٣ - صحيح مسلم (١/ ١١٠) ١٨٧ - (١١٩) زيادة مني [ ش (افتقد) أي لم يجده في القوم. (رجل) هو سعد بن عبادة وقيل غيره. (منكسا رأسه) مطرفا إلى الأرض على هيئة الحزين. (كان يرفع صوته) لأنه كان خطيب رسول الله ﷺ وخطيب الأنصار. (حبط) ذهب أجره وبطل ]

٣٦١٤ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ، وَفِي الدَّارِ الدَّابَّةُ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَسَلَّمَ، فَإِذَا ضَبَابَةٌ، أَوْ سَحَابَةٌ غَشِيَتْهُ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَقْرَأَ فُلَانٌ، فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ، أَوْ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ» ١٢٧٤

٣٦١٥ - عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِي، قَالَ: فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ، وَخَرَجَ أَبِي يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا حِينَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا وَمِنَ الْغَدِ، حَتَّى قَامَ قَائِمَ الظَّهِيرَةِ وَخَلَا الطَّرِيقُ لَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، فَفَرَعْتُ لَنَا صَخْرَةً طَوِيلَةً لَهَا ظِلٌّ، لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَنَزَلْنَا عِنْدَهُ، وَسَوَّيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَكَانًا بِيَدِي يَنَامُ عَلَيْهِ، وَبَسَطْتُ فِيهِ فِرْوَةً، وَقُلْتُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ، فَنَامَ وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ مُقْبِلٍ بَعْنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامُ، فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَوْ مَكَّةَ، قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ، قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ: أَنْفُضِ الصَّرْعَ مِنَ الثَّرَابِ وَالشَّعْرِ وَالْقَدَى، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْبِرَاءَ يَضْرِبُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ، فَحَلَبَ فِي قَعْبٍ كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ حَمَلْتُهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَرْتَوِي مِنْهَا، يَشْرَبُ وَيَتَوَضَّأُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ، فَوَافَقْتُهُ حِينَ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَمَا مَالَتْ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بِنْتُ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: أَتَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَارْتَطَمَتْ بِهِ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا - أَرَى - فِي جِلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ، - شَكُّ زُهَيْرٍ - فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيَّ، فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أُرَدَّ عَنْكُمْمَا الطَّلَبَ، فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَى لَنَا " ١٢٧٥

٣٦١٧ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَاسْلَمَ، وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفِظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا

١٢٧٤ - صحيح مسلم (١/٥٤٧) ٢٤٠، ٢٤١ (٧٩٥) زيادة مني

١٢٧٥ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرفائق باب في حديث الهجرة (حديث الرجل) رقم ٢٠٠٩. (رحلا) ما يوضع على الناقة كالسرج للفرس. (ينتقد) يستوفي ويأخذ. (سريت) سرت في الليل. (قائم الظهيرة) نصف النهار حال استواء الشمس وسمي قائما لأن الظل لا يظهر حينئذ فكأنه قائم واقف. (فرفعت لنا) ظهرت لأبصارنا. (فروة) هي الجلد الذي يلبس وقيل المراد بها قطعة حشيش مجتمعة. (أنفض لك ما حولك) أي من الغبار حتى لا يثيره الريح عليك وقيل أحرسك وأنظر جميع ما في المكان. (قعب) قدهج من خشب. (كتبة) قطعة من لبن قدر ملء القدح وقيل قدر حلبة خفيفة. (يرتوي) يستقي. (فوافقته حين استيقظ) وافق مجيئي وقت استيقاظه. (فارتطمت) غاصت قوائمها في تلك الأرض الصلبة. (جلد) هو الصلب المستوي من الأرض. (الطلب) جمع طالب وهو من يخرج يريد كما ]

لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابِهِ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَعَلِمُوا: أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ ١٢٧٦

٣٦١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرِي، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ١٢٧٧

٣٦٢٠ و ٣٦٢١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنَّ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ تَابِتُ بَنِ قَيْسِ بْنِ شِمَّاسٍ وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعُدُّوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَنْ أَدْبُرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرَيْتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ» فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ: أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَتَفْخَهُمَا فَطَارَا، فَأَوْتَتْهُمَا كَذَّابَيْنِ، يَخْرُجَانِ بَعْدِي " فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ، صَاحِبَ الْيَمَامَةِ ١٢٧٨

٣٦٢٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى، أَرَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلَيْتُ إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا، فَأَنْقَطَعَ صَدْرُهُ فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ، وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصِّدْقِ، الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ» ١٢٧٩

٣٦٢٣ و ٣٦٢٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشِيَّتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرَحِبًا بِابْنَتِي» ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ أَسْرَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا

١٢٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم رقم ٢٧٨١. (فعاد) ارتد ورجع. (لفظته الأرض) رمته من القبر. (ليس من الناس) أي من فعلهم ]

١٢٧٧ - صحيح مسلم (٤/ ٢٢٣٦) ٧٥ - (٢٩١٨) زيادة مني

١٢٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في الرؤيا باب رؤيا النبي ﷺ رقم ٢٢٧٣، ٢٢٧٤. (الأمر) الخلافة والحكم والنبوة. (جريد) هو غصن النخل المجرد من ورقه. (أمر الله فيك) وهو خيبتك فيما أملت. (ليعقرنك) ليقتلنك ويهلكنك وأصله من عقر الإبل وهو ضرب قوائمها بالسيف وجرحها. (يخرجان بعدي) يظهران شوكتهما ويحاربان أتباعي ويدعيان النبوة ]

١٢٧٩ - [ ش أخرجه مسلم في الرؤيا باب رؤيا النبي ﷺ رقم ٢٢٧٢. (وهلي) وهمي وطني. (اليمامة) بلد من بلاد الحجاز. (هجر) مدينة من اليمن. (بقرا) في رواية (بقرا تنحر) وقيل نحر البقرة هو قتل الصحابة يوم أحد. (والله خير) أي سمع هذه الجملة في الرؤيا وفسرها بقوله وإذا الخير.. وقيل هي من قوله ﷺ والمعنى ما صنع الله تعالى بشهداء أحد هو خير لهم من بقائهم في الدنيا. (ثواب الصدق) أي ما أثنى الله تعالى به المؤمنين ومن عليهم بتثبيت قلوبهم بعد أحد عندما خوفهم الناس بجمع المشركين لهم فزادهم ذلك إيمانًا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل. وهو المراد بقوله بعد يوم بدر ]

فَبَكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَبْكِينَ؟ ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ: فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلْتُهَا "فَقَالَتْ: أَسْرَّ إِلَيَّ: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَاقًا بِي». فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تُكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ» فَضَحِكْتُ لِلذَّكَ " ١٢٨٠

٣٦٣١ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكُمْ مِنْ أُنْمَاطٍ» قُلْتُ: وَأَنْتَى يَكُونُ لَنَا الْأُنْمَاطُ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ لَكُمْ الْأُنْمَاطُ» فَأَنَا أَقُولُ لَهَا - يَعْنِي امْرَأَتَهُ - أَحْرِي عَنِّي أُنْمَاطِكَ، فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأُنْمَاطُ» فَأَدْعُهَا " ١٢٨١

٣٦٣٣ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَفَزَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْرِفُ لَهُ ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنٍ»، وَقَالَ هَمَّامٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَفَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ» ١٢٨٢

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}

#### [البقرة: ١٤٦]

٣٦٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ». فَقَالُوا: نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَشَرَوْهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ " ١٢٨٣

١٢٨٠ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ رقم ٢٤٥٠. (يعارضني القرآن) من المعارضة وهي المقابلة في القراءة عن ظهر قلب. (فرحا أقرب إلى حزن) أي كان الفرح قريب الحزن. (لأفشي) من الإفشاء وهو الإظهار. (حضر أجلي). (قرب موتي) ]

١٢٨١ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب جواز اتخاذ الأتماط رقم ٢٠٨٣. (أتماط) جمع تمط وهو بساط له حمل رقيق. (هل لكم من أتماط) قال ذلك ﷺ لجابر رضي الله عنه حين تزوج. (أن) من أين. (فأدعها) أتركها على حالها مفروشة ]

١٢٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه رقم ٢٣٩٣. (رأيت) في المنام. (صعيد) هو في اللغة وجه الأرض. (ذنوباً) الدلو الممتلئ ماء. (غرباً) هو الدلو الكبير يسقى به البعير وهو أكبر من الذنوب وتفسير هذا ما حصل من طول خلافته وما كان فيها من فتح وخير. (عبقرياً) هو الحاذق في عمله وعبقري قومه سيدهم. (يفري فري) يعمل عملاً مصلحاً وجيداً مثله ويقوى قوته ]

١٢٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا رقم ١٦٩٩. (في شأن الرجم) في أمره وحكمه. (نفضحهم) نكشف مساوئهم. (يجنأ) يكب عليها ليقبها وفي نسخة (يجنأ) يغطيها وفي نسخة (يجني) وكلها راجعة إلى الوفاة ]

## بَابُ سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ آيَةَ، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ

٣٦٣٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَيَّ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَقَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْهَدُوا» ١٢٨٤

٣٦٣٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ «فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ» ١٢٨٥

٣٦٣٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ» ١٢٨٦

٣٦٤٠ - عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» ١٢٨٧

٣٦٤١ - عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرٍ: قَالَ مُعَاذٌ: وَهُمْ بِالشَّامِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ ١٢٨٨

٣٦٤٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْحَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ١٢٨٩

٣٦٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " الْحَيْلُ لثَلَاثَةِ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، وَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرِّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ، كَانَتْ أَرْوَأَتْهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا، كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا وَسِتْرًا وَتَعَفُّفًا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظُهُورِهَا فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ وَزْرٌ " وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ فَقَالَ: " مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْجَامِعَةَ الْفَادَّةَ: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} [الزلزلة: ٨] " ١٢٩٠

١٢٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب انشقاق القمر رقم ٢٨٠٠ ]

١٢٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب انشقاق القمر رقم ٢٨٠٢. (آية) معجزة وعلامة خارقة للعادة ]

١٢٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب انشقاق القمر رقم ٢٨٠٣ ]

١٢٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب قوله ﷺ لا تزال طائفة.. رقم ١٩٢١. (ظاهرين) قائمين بشرع الله عز وجل لا يغلبهم

أحد على ذلك. (أمر الله) قيل هي الروح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة وقيل قيام الساعة ]

١٢٨٨ - صحيح مسلم (٣/ ١٥٢٤) - ١٧٤ - (١٠٣٧) زيادة مني

١٢٨٩ - صحيح مسلم (٣/ ١٤٩٢) - ٩٦ - (١٨٧١) زيادة مني

١٢٩٠ - صحيح مسلم (٢/ ٦٨٢) - ٢٦ - (٩٨٧) زيادة مني

٣٦٤٧ - عَنْ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: صَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ بُكْرَةَ، وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، وَأَحَالُوا إِلَى الْحَصَنِ يَسْعُونَ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ»<sup>١٢٩١</sup>

## ٦٢ - كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

### باب مناقب المهاجرين وفضلهم

٣٦٥٢ - عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عَازِبٍ رَحَلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ: مَرُّ الْبَرَاءِ فَيُحْمَلُ إِلَيَّ رَحْلِي، فَقَالَ عَازِبٌ: لَا، حَتَّى تُحَدِّثَنَا: كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجْتُمَا مِنْ مَكَّةَ، وَالْمَشْرُكُونَ يَطْلُبُونَكُمْ؟ قَالَ: ارْتَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ، فَأَحْيَيْنَا، أَوْ: سَرِينَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا وَقَامَ قَائِمُ الظَّهيرةِ، فَرَمَيْتُ بِبَصْرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلِّ فَأَوِي إِلَيْهِ، فَإِذَا صَخْرَةٌ أَتَيْتَهَا فَنَظَرْتُ بَعِيَّةَ ظِلِّ لَهَا فَسَوَيْتُهُ، ثُمَّ فَرَشْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: اضْطَجِعْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَاضْطَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَنْظُرُ مَا حَوْلِي هَلْ أَرَى مِنَ الطَّلَبِ أَحَدًا، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامُ، قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ فُرَيْشٍ، سَمَاهُ فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَهَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمْرْتُهُ فَاعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، ثُمَّ أَمْرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْعُبَارِ، ثُمَّ أَمْرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفِيهِ، فَقَالَ: هَكَذَا، ضَرَبَ إِحْدَى كَفَيْهِ بِالْأُخْرَى، فَحَلَبَ لِي كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةً عَلَى فَمِهَا حَرْفَةٌ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقِظَ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: قَدْ آتَى الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَلَى». فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»<sup>١٢٩٢</sup>

٣٦٥٣ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: وَأَنَا فِي الْعَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا، فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِأَتَيْنِ اللَّهَ تَالِثُهُمَا»<sup>١٢٩٣</sup>

### باب قول النبي ﷺ: «سُدُّوا الأبواب، إلَّا بابَ أبي بكرٍ»

٣٦٥٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ»، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجِبْنَا لِبُكَائِهِ: أَنْ

<sup>١٢٩١</sup> - صحيح مسلم (١٠٤٣/٢) ٨٤ - (١٣٦٥) زيادة مني [ ش (أحالوا) أقبلا وقيل تحولوا. (خربت خيبر) أي ستخرب في توجهنا إليها]

<sup>١٢٩٢</sup> - صحيح مسلم (٢٣٠٩/٤) ٧٥ - (٢٠٠٩) زيادة مني

<sup>١٢٩٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه رقم ٢٣٨١. (أحدهم) أحد المشركين. (ما ظنك) ما تقديرك لخالهما. (تالتهما) بالموونة والنصرة]

يُخْبِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمْنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»<sup>١٢٩٤</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»

٣٦٥٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ كَأَنَّهُا تَقُولُ: الْمَوْتُ، قَالَ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَآتِي أَبَا بَكْرٍ»<sup>١٢٩٥</sup>

٣٦٦٢ - عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: "أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟" قَالَ: «عَائِشَةُ»، فَقُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: «أَبُوهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» فَعَدَّ رَجُلًا<sup>١٢٩٦</sup>

٣٦٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذَّبُّ، فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّبُّ فَقَالَ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟ وَبَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا وَلَكِنِّي خُلِقْتُ لِلْحَرْتِ" قَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْ مِنْ بَدَلِكَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا»<sup>١٢٩٧</sup>

٣٦٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَزَعَرْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَزَعَعَ بِهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنًا»<sup>١٢٩٨</sup>

٣٦٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ - يَعْنِي الْجَنَّةِ - يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ

<sup>١٢٩٤</sup> - صحيح مسلم (٤/١٨٥٤) ٢ - (٢٣٨٢) زيادة مني

<sup>١٢٩٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه رقم ٢٣٨٦. (تقول الموت) تعرض بالموت وتعنيه أي كأنها تقول لعلك مت قبل أن أرجع؟ ولم تصرح بذلك أدباً]

<sup>١٢٩٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه رقم ٢٣٨٤. (ذات السلاسل) أي الغزوة المسماة بذلك وهو اسم مكان وكانت الغزوة سنة سبع للهجرة وقيل سميت كذلك لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض وقيل لأن الأرض التي كانوا فيها ذات رمل ينعقد بعضها على بعض كالسلسلة. (فعد رجلا) أي ذكر عددا من الرجال الذين يجبه منهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه]

<sup>١٢٩٧</sup> - صحيح مسلم (٤/١٨٥٧) ١٣ - (٢٣٨٨) زيادة مني

<sup>١٢٩٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه رقم ٢٣٩٢. (قليب) هي البئر المحفورة قبل أن تبني جدرانها. (ابن أبي قحافة) هو أبو بكر رضي الله عنه]

مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصِّيَامِ، وَبَابِ الرِّيَّانِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا عَلَيَّ هَذَا الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، وَقَالَ: هَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلُّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ»<sup>١٢٩٩</sup>

٣٦٧٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ»، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بَدَاتِ الْجَيْشِ، انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ التَّمَاسِيَةَ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ «وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَيَّ فَخِذِي قَدْ نَامَ»، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءً، قَالَتْ: فَعَاتَبَنِي، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، «فَلَا يَمْنَعُنِي مِنْ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ فَخِذِي، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيَّ غَيْرَ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمِيمِ فَتَيَمَّمُوا» فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَبِعْتُنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ<sup>١٣٠١١</sup>

٣٦٧٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنْ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»<sup>١٣٠١</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»

٣٦٥٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ كَأَنَّهَا تَقُولُ: الْمَوْتُ، قَالَ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَاتِي أَبَا بَكْرٍ»<sup>١٣٠٢</sup>

<sup>١٢٩٩</sup> - صحيح مسلم (٧١١ / ٢) ٨٥ - (١٠٢٧) زيادة مني

<sup>١٣٠٠</sup> - صحيح مسلم (٢٧٩ / ١) ١٠٨ - (٣٦٧) زيادة مني

<sup>١٣٠١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم رقم ٢٥٤٠. (ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه) المراد أن القليل الذي أنفقه أحدهم أكثر ثوابا من الكثير الذي ينفقه غيرهم وسبب ذلك أن إنفاقهم كان مع الحاجة إليه لضيق حالهم ولأنه كان في نصرته ﷺ وحمائته غالبا ومثل إنفاقهم في مزيد الفضل وكثير الأجر باقي أعمالهم من جهاد وغيره لأهم الرعييل الأول الذي شق طريق الحق والهداية والخير فكان لهم فضل السبق الذي لا يداينه فضل إلى جانب شرف صحبتهم رسول الله ﷺ وبذلهم نفوسهم وأرواحهم رخيصة دفاعا عن رسول الله ﷺ ونصره لدينه. والنصيف هو النصف ]

<sup>١٣٠٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه رقم ٢٣٨٦. (تقول الموت) تعرض بالموت وتعيه أي كأنها تقول لعلك مت قبل أن أرجع؟ ولم تصرح بذلك أدبا ]

٣٦٦٢ - عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: "أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟" قَالَ: «عَائِشَةُ»، فَقُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: «أَبُوهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» فَعَدَّ رَجُلًا "١٣٠٣

٣٦٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذَّبُّ، فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّبُّ فَقَالَ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟ وَبَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا وَلَكِنِّي خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ" قَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْ مِنْ بَدَلِكَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» ١٣٠٤

٣٦٦٤ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتَنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ بِهَا دَنُوبًا أَوْ دَنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنًا» ١٣٠٥

٣٦٧٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ» ١٣٠٦

٣٦٧٤ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقُلْتُ: لَأُزَمِّنَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ هَا هُنَا، فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيْسٍ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبِأُيُوبِهَا مِنْ جَرِيدٍ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَيْتِ أَرِيْسٍ وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ انصرفتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ

١٣٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه رقم ٢٣٨٤. (ذات السلاسل) أي الغزوة المسماة بذلك وهو اسم مكان وكانت الغزوة سنة سبع للهجرة وقيل سميت كذلك لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض وقيل لأن الأرض التي كانوا فيها ذات رمل ينعقد بعضه على بعض كالسلسلة. (فعد رجالا) أي ذكر عددا من الرجال الذين يجبه منهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ]

١٣٠٤ - صحيح مسلم (٤/ ١٨٥٧) ١٣ - (٢٣٨٨) زيادة مني

١٣٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه رقم ٢٣٩٢. (قليب) هي البئر المحفورة قبل أن تبني جدرانها. (ابن أبي قحافة) هو أبو بكر رضي الله عنه ]

١٣٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم رقم ٢٥٤٠. (ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه) المراد أن القليل الذي أنفقه أحدهم أكثر ثوابا من الكثير الذي ينفقه غيرهم وسبب ذلك أن إنفاقهم كان مع الحاجة إليه لطيف حالهم ولأنه كان في نصرته ﷺ وحمائته غالبا ومثل إنفاقهم في مزيد الفضل وكثير الأجر باقي أعمالهم من جهاد وغيره لأنهم الرعييل الأول الذي شق طريق الحق والهداية والخير فكان لهم فضل السبق الذي لا يداينه فضل إلى جانب شرف صحبتهم رسول الله ﷺ وبذلهم نفوسهم وأرواحهم رخيصة دفاعا عن رسول الله ﷺ ونصره لدينه. والنصيف هو النصف ]

الْبَاب، فَقُلْتُ لَأَكُونَنَّ يَوْمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: «إِذْنٌ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ». فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أُخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: «إِذْنٌ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ»، فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «إِذْنٌ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بُلُوَى تُصِيبُهُ» فَجِئْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: ادْخُلْ، وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلُوَى تُصِيبُكَ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلِئَ فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ قَالَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ «فَأَوَّلَتْهَا قُبُورَهُمْ»<sup>١٣٠٧</sup>

٣٦٧٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِنِّي لَوَاقِفٌ فِي قَوْمٍ، فَدَعَا اللَّهُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَقَدْ وَضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ، إِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي قَدْ وَضَعَ مِرْفَقَهُ عَلَى مَنْكِبِي، يَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، لَأَنِّي كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا، فَالْتَفَتُ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ<sup>١٣٠٨</sup>

### بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ أَبِي الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٧٠٦ - عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ، مِنْ مُوسَى»<sup>١٣٠٩</sup>

١٣٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان رضي الله عنه رقم ٢٤٠٣. (إثره) عقبه. (أريس) هو بستان في المدينة قريب من قباء. (قفها) حافظها. (قفها) أي حافظها. (على رسلك) تمهل ولا تعجل. (أخي) كان لأبي موسى رضي الله عنه أخوان هما أبو رهم وأبو بردة رضي الله عنهما. (بلوى) بلية وهي التي صار بها شهيد الدار عندما داهمه الثوار الآثمون. (فأولتها قبورهم) أي فسرت جلستهم على تلك الهيئة بما كان من تجاوز قبورهم بعد موتهم وكون قبر عثمان رضي الله عنه بعيدا عنهم في البقيع ]

١٣٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه رقم ٢٣٨٩. (وضع على سريره) وضع على ما يوضع عليه الميت قبل أن يدفن ليغسل ويسمى النعش. (لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبيك) كنت أتوقع أن تدفن مع رسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه ]

١٣٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل علي رضي الله عنه رقم ٢٤٠٤. (أبيه) أي سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. (مئزلة هارون) نازلا مني منزلة هارون من موسى عليهما السلام في أخوة الدين والنسب وقيل إنه ﷺ قاله له حين خرج إلى

### بَابُ مَنَاقِبِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ

٣٧٢٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعَلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ، عَلَيَّ فَرَسُهُ، يَخْتَلِفُ إِلَيَّ بِنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبْتَ رَأَيْتَكَ تَخْتَلِفُ؟ قَالَ: أَوْهَلُ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِيَنِي بِخَيْرِهِمْ». فَأَنْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ فَقَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» ١٣١٠

### بَابُ ذِكْرِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

٣٧٢٢ - عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: «لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَيْرُ طَلْحَةَ، وَسَعْدٌ عَنْ حَدِيثِهِمَا» ١٣١١

### بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ الزُّهْرِيِّ

٣٧٢٥ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، يَقُولُ: «جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ» ١٣١٢

### بَابُ ذِكْرِ أَصْهَارِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ

٣٧٢٩ - عَنْ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ فَسَمِعَتْ بِذَلِكَ، فَاطْمَئَنَتْ فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَعْضُبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحٌ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ، يَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ، عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ» فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخُطْبَةَ وَزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَلْحَلَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَسْوَرٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَتَنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ، إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي» ١٣١٣

### بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ

تبوك وخلفه على أهله وعياله وأمره أن يقيم فيهم فكان كهارون حين خلفه موسى عليهما السلام على بني إسرائيل لما ذهب لميقات ربه [

١٣١٠ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما رقم ٢٤١٦. (في النساء) بين النساء. (يختلف) يذهب ويجيء. (فداك أبي وأمي) أي أفديك بهما ]

١٣١١ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما رقم ٢٤١٤. (بعض الأيام) أراد بها يوم أحد. (عن حديثهما) أي هما حديثاه بذلك ]

١٣١٢ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رقم ٢٤١٢. (جمع لي..). قال له فداك أبي وأمي ]

١٣١٣ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ رقم ٢٤٤٩ ]

٣٧٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ، بَعَثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْ تَطْعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِيمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ» ١٣١٤

### بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٧٤٤ - عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيُّهَا الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ» ١٣١٥

٣٧٤٥ - عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَأَبْعَثَنَّ، يَعْنِي عَلَيْكُمْ، يَعْنِي أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ» فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ١٣١٦

### بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٧٤٩ - عَنْ عَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ» ١٣١٧

### بَابُ مَنَاقِبِ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٧٥٨ - عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَبَدَأَ بِهِ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ»، قَالَ: لَا أَذْرِي بَدَأَ بِأَبِي، أَوْ بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ١٣١٨

### بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٣١٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة ابن زيد رضي الله عنهما رقم ٢٤٢٦. (بعثنا) سرية وهي القطعة من الجيش. (فطعن) قدح وتكلم فيها. (بعض الناس) وكان أشدهم في هذا عياش ابن أبي ربيعة المخزومي رضي الله عنه. (إمارة أبيه) زيد بن حارثة رضي الله عنه في غزوة مؤتة. (وامم الله) يمين الله. (لخليقا) جديرا لانقبا بما ]

١٣١٥ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه رقم ٢٤١٩. (أميننا) ثقة مرضيا. (أيتها الأمة) هذه الأمة مخصوصة من بين الأمم ]

١٣١٦ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه رقم ٢٤٢٠. (فأشرف أصحابه) تطلعوا إلى الولاية ورغبوا فيها حرصا على أن يكون أحدهم الأمين الموعود به لا حرصا على الولاية من حيث هي ]

١٣١٧ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما رقم ٢٤٢٢. (عاتقه) ما بين منكبيه وعنقه والمنكب مجتمع العضد مع الكتف ]

١٣١٨ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما رقم ٢٤٦٤. (استقربوا..). قراءة وتعلما ]

٣٧٦٣ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَمَكُنَّا حِينًا مَا نُرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمَّا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» ١٣١٩

### بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٧٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» ١٣٢٠

## ٦٣ - كِتَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ

### بَابُ حُبِّ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٣ - عن البراء رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» ١٣٢١

٣٧٨٥ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ النَّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُمْتَلًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ». قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ ١٣٢٢

٣٧٨٦ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» مَرَّتَيْنِ ١٣٢٣

### بَابُ فَضْلِ دُورِ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٩ - عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ، بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»، فَقَالَ سَعْدٌ: "مَا أَرَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا؟ فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ" ١٣٢٤

٣٧٩١ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ عَبْدُ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فَلَحِقْنَا سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ

١٣١٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما رقم ٢٤٦٠. (ما نرى) ما نظن]

١٣٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في فضل عائشة رضي الله عنها رقم ٢٤٤٦. (الثريد) طعام يكون فيه لحم مطبوخ وخبز مكسور. (سائر) باقي]

١٣٢١ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان رقم ٧٥]

١٣٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم رقم ٢٥٠٨. (مثلا) منتصبا وقائما. (مرار) مرات]

١٣٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم رقم ٢٥٠٩]

١٣٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في خير دور الأنصار رضي الله عنهم رقم ٢٥١١. (دور) أي قبائل. (سعد) بن عبادة رضي الله عنه وهو من بني ساعدة]

فَقَالَ: أَبَا أُسَيْدٍ أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا؟ فَأَدْرَكَ سَعْدُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيْرٌ دُورُ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخِرًا، فَقَالَ: «أَوْلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ»<sup>١٣٢٥</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»

٣٧٩٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا؟ قَالَ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»<sup>١٣٢٦</sup>

### بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ، وَالْمُهَاجِرَةَ»

٣٧٩٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفَرُ الْخَنْدَقَ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»<sup>١٣٢٧</sup>

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: {وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ} [الحشر: ٩]

٣٧٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتٌ صَبِيَانِي، فَقَالَ: هَيْبِي طَعَامَكَ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ، وَتَوَمِّي صَبِيَانِكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّاتِ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحْتِ سِرَاجَهَا، وَتَوَمَّتِ صَبِيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصَلِّحُ سِرَاجَهَا فَاطْفَانَهُ، فَجَعَلَا يُرِيَانَهُ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ، مِنْ فَعَالِكَمَا» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [الحشر: ٩]<sup>١٣٢٨</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»

١٣٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب في معجزات النبي ﷺ رقم ١٣٩٢. (خير) فضل بعض الأنصار على بعض. (بحسبكم) كافيكم ]

١٣٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستنثارهم رقم ١٨٤٥. (تستعملني) تجعلني عاملا على الصدقة أو متوليا على بلد. (أثرة) يفضل عليكم غيركم في الأموال. (الحوض) حوض النبي ﷺ في الجنة ]

١٣٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة الأحزاب وهي الخندق رقم ١٨٠٤. (أكتادنا) جمع كتد وهو ما بين الكاهل إلى الظهر والكاهل ما بين الكتف إلى موصل العنق في الصلب وفي رواية (أكبانا) جمع كبد أي على جنوبنا مما يلي الكبد ]

١٣٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب إكرام الضيف وفضل إيثاره رقم ٢٠٥٤. (رجل) هو أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري رضي الله عنه. (أصبحي) أوقدي ونوري. (يريانه) من الإراءة أي يتظاهران بذلك. (ضحك) أي رضي. (يؤثرون) يختارون ويفضلون. (خصاصة) حاجة. (يوق شح نفسه) يخالف هواها ويغلبها على ما أمرته بتوفيق الله وعونه من الوقاية وهي الحفظ والشح البخل والحرص. / الحشر ٩ / ]

٣٨٠١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْأَنْصَارُ كَرِشِي، وَعَعِيَّتِي وَالنَّاسُ سَيِّكُثْرُونَ، وَيَقُولُونَ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»<sup>١٣٢٩</sup>

### بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٠٢ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةٌ حَرِيرٌ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمَسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لِمَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا، أَوْ أَلْيَنُ»<sup>١٣٣٠</sup>

٣٨٠٣ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»، وَعَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَجَابِرٍ، فَإِنَّ الْبِرَاءَ يَقُولُ: اهْتَزَّ السَّرِيرُ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيَيْنِ ضِعَائِنُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»<sup>١٣٣١</sup>

### بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٠٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَبِي: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ} [البينة: ١] قَالَ: وَسَمَانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَبَكَى»<sup>١٣٣٢</sup>

### بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨١٠ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنْ الْأَنْصَارِ: أَبِي، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ " قُلْتُ لِأَنْسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي<sup>١٣٣٣</sup>

### بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٣٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم رقم ٢٥١٠. (يقولون) أي يقل الأنصار بينما يكثر غيرهم]

١٣٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه رقم ٢٤٦٨. (حلة) ثوبان من نوع واحد. (المناديل) جمع منديل وهو ما يحمل في اليد ويتمسح به]

١٣٣١ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه رقم ٢٤٦٦. (العرش) هو في اللغة السرير فإن كان المراد السرير الذي وضع عليه فالمراد أنه تحرك واضطرب لما له من فضيلة وإن كان المراد عرش الرحمن فالمراد اهتزاز حملته سرورا واستبشارا بقدومه. (الحيين) الأوس والخزرج. (ضعائين) جمع ضعيفة وهي الحقد أي ولهذا لا يقر أحدهم بالفضل للآخر ورد هذا المعنى بأن نسب البراء ينتهي إلى الأوس فلا ينسب قوله (السرير) إلى غرض نفسي وإنما حمله على لفظ يحتمله ولا يقدر هذا في عدالة جابر رضي الله عنه لأنه قد فهم أيضا هذا من حيث الظاهر لما ثبت عنده وسمعه من نسبة العرش إلى الرحمن سبحانه وتعالى]

١٣٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحدائق فيه. وفي فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضي الله عنهم رقم ٧٩٩. (لم يكن الذين كفروا) أي السورة التي تبدأ بهذه الجملة وهي سورة البينة. (وسماني) هل نص علي باسمي. (فبكى) من شدة الفرح والسرور وقيل خوفا من تقصيره في شكر هذه النعمة]

١٣٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضي الله عنهم رقم ٢٤٦٥. (جمع القرآن) حفظه غيبا. (أبو زيد) قبل هو قيس بن السكن رضي الله عنه]

٣٨١١ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوَّبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقَدِّ، يَكْسِرُ يَوْمَهُذِ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْشُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ». فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرَفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمَّ سَلِيمٍ وَإِنَهُمَا لَمُشَمَّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تُنْقِزَانِ الْقَرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ، فَتَمْلَأْنَهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا ١٣٣٤

### بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨١٢ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: " مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ " قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ { وَشَهِدَ شَهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ } [ الْأَحْقَافُ: ١٠ ] الْآيَةَ، قَالَ: «لَا أَدْرِي قَالَ مَالِكُ الْآيَةَ أَوْ فِي الْحَدِيثِ» ١٣٣٥

٣٨١٣ - عَنْ فَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْخُشُوعِ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ، وَتَبِعْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَلِكَ: رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعْتِهَا وَخَضْرَتِهَا - وَسَطُهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ، وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لِي: ارْقُ، قُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَأَتَانِي مِنْصَفٌ، فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي، فَفَرَّقْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقِيلَ لَهُ: اسْتَمْسِكْ فَاسْتَيْقِظْتُ، وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ الْعَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ» ١٣٣٦

١٣٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة النساء مع الرجال رقم ١٨١١. (بين يدي) قدام. (مجبوب به عليه) مترس عليه بنفسه يقيه من ضربات المشركين ونبالهم. (بحجفة) ترس من الجلد ليس فيها خشب. لا (شديد القدد) هو السير من جلد مدبوغ والمعنى أن وتر قوسه شديد في التزع والمد. (الجعبة) الكنانة المملوءة بالنبل. (نحري دون نحرِكَ) أقف بين يديك بحيث إذا جاء السهم يصيب نحري ولا يصيب نحرِكَ والنحر الصدر وأسفل العنق]

١٣٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه رقم ٢٤٨٣. (شاهد) هو عبد الله بن سلام رضي الله عنه. (الآية) وتامها { على مثله فآمن واستكبرتم إن الله لا يهدي القوم الظالمين } / الأحقاف ١٠. / (مثله) مثل ما في القرآن في المعنى وهو ما في التوراة من المعاني المطابقة للقرآن في التوحيد والأخلاق وأسس التشريع والمعنى شهد شاهد من بني إسرائيل عالم بالتوراة على كون هذا القرآن من عند الله تعالى. (قال لا أدري) القائل عبد الله بن يوسف الراوي عن مالك رحمهم الله تعالى]

١٣٣٦ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه رقم ٢٤٨٤. (تجوز فيهما) خففهما. (ما ينبغي..) قال ذلك تواضعا أو كراهة الثناء على أحد بالقطع له بالجنة. (لم ذلك) أي لماذا قالوا ذلك القول. (عروة) ما

## بَابُ تَرْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيجَةَ وَفَضْلِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٨١٦ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا غَرَّتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، مَا غَرَّتْ عَلَيَّ خَدِيجَةَ، هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، لَمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمْرَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بَبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فِيَهْدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ» ١٣٣٧

٣٨١٩ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ «بَبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ» ١٣٣٨

٣٨٢٠ - أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبَ " ١٣٣٩

٣٨٢١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُحْتُ خَدِيجَةَ، عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاعَ لَذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ». قَالَتْ: فَغَرَّتْ، فَقُلْتُ: مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ، هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا ١٣٤٠

## بَابُ ذِكْرِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٢٢ و ٣٨٢٣ - عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا حَجَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أُسْلِمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَحْكَ» قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ، يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ أَوْ الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي

يستمسك به كالحلقة. (ارقه) ارتفع وعل والهاء للسكت. (منصف) هو الخادم. (وإنما لفي يدي) أي العروة أي استيقظ قبل أن يتركها في المنام وهذا أفاد أنه أخذ الإسلام ولن يتركه. (عروة الوثقى) الإيمان والإسلام]

١٣٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها رقم ٢٤٣٥. (ما غرت على خديجة) مثل الغيرة التي غرتمها منها شدة وقوة والغيرة الحمية والأنفة. (هلكت) ماتت. (قصب) لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف وقيل أنابيب من جوهر. (خلائيلها) صديقاتها جنح خليلة. أي وهذا يشعر باستمرار حبه لها فهو مما يزيدنا غيرة عليها. (ما يسعهن) ما يشبعهن ويسد حاجتهن]

١٣٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل خديجة رضي الله عنها رقم ٢٤٣٣ ]

١٣٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل خديجة رضي الله عنها رقم ٢٤٣٢. (صخب) هو الصوت المختلط المرتفع. (نصب) هو المشقة والتعب]

١٣٤٠ - معلقا [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل خديجة رضي الله عنها رقم ٢٤٣٧. (فعراف استئذان خديجة) تذكره لشبهه صوتها بصوتها رضي الله عنهما. (فارتاع لذلك) تغير واهتز سرورا بذلك. وأصل ارتاع من الروع وهو الفزع وليس مرادا هنا وقد يكون المعنى تغير حزنا لتذكره فراقها. (اللهم هالة) أي اجعلها يا الله هالة أو هي هالة. (حمراء الشدقين) الشدق جانب الفم أرادت أنما عجزت كبيرة جدا قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق في فمها بياض من الأسنان وإنما حمرة اللثا. (هلكت في الدهر) ماتت وذهبت في غابر الأيام ولم يبق لها وجود]

الْخَلِصَةَ» قَالَ: فَتَفَرَّتْ إِلَيْهِ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، قَالَ: فَكَسَرْنَا، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرَنَا، فَدَعَا لَنَا وَلِأَحْمَسَ ۱۳۴۱

### بَابُ ذِكْرِ هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٨٢٥ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِيبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَدُلُّوا مِنْ أَهْلِ خِيبَائِكَ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِيبَاءٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِيبَائِكَ، قَالَ: «وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالِنَا؟ قَالَ: «لَا أَرَاهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ» ۱۳۴٢

### بَابُ ذِكْرِ الْجَنِّ

٣٨٥٩ - عَنْ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا: «مَنْ آذَنَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْجَنِّ لَيْلَةَ اسْتَمْعُوا الْقُرْآنَ؟»، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ أَنَّهُ «آذَنَتْ بِهِمْ شَجْرَةٌ» ۱۳٤٣

### بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ

٣٨٨٣ - عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلَ مِنَ النَّارِ» ۱۳٤٤

٣٨٨٤ - عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «أَيُّ عَمٍّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرَعْبُ عَنْ مَلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمْ يَزَالَا يُكَلِّمَانِهِ، حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ: عَلَيَّ مَلَّةَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ، مَا لَمْ أَنَّهُ عَنْهُ» فَتَنَزَلَتْ: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ} [التوبة: ١١٣]. وَتَنَزَلَتْ: {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ} [القصص: ٥٦] ۱۳٤٥

١٣٤١ - صحيح مسلم (٤/ ١٩٢٥) ١٣٤ - ١٣٧ (٢٤٧٥) زيادة مني

١٣٤٢ - معلقا [ ش أخرجه مسلم في الأفضية باب قضية هند رقم ١٧١٤. (خباء) الخيمة من الوبر أو الصوف على عمودين أو ثلاثة ويعبر به عن مسكن الرجل وداره. (لا أراه إلا بالمعروف) لا أرى ذلك جائزا لك إلا بقدر الحاجة والضرورة دون زيادة]

١٣٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الجهر بالقراءة في الصباح والقراءة على الجن رقم ٤٥٠. (آذن) أعلم]

١٣٤٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب رقم ٢٠٩. (ما أغنيت) ماذا نفعته وأي شيء دفعته عنه. (عمك) أبي طالب. (يحوطك) يصونك ويدافع عنك. (ضحضاح) هو الموضع القريب القعر والمعنى أنه خفف عنه شيء من العذاب. (الدرك) طبق من أطباق جهنم وأسفل كل شيء ذي عمق ويقال لما انخفض درك كما يقال لما ارتفع درج]

١٣٤٥ - صحيح مسلم (١/ ٥٤) ٣٩ - (٢٤) زيادة مني [ ش (تبين لهم) ظهر لهم وثبت بموتهم على الكفر. (أصحاب الجحيم) المستحقون لدخول النار والخلود فيها. / التوبة ١١٣. / (لا تهدي من أحببت) ليس في قدرتك أن تدخل في الإسلام كل من رغبت في هدايته. / القصص ٥٦ /]

٣٨٨٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يُبْلَغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاعُهُ»<sup>١٣٤٦</sup>

### بَابُ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ

٣٨٨٦ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبْتَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ، فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ»<sup>١٣٤٧</sup>

### بَابُ الْمِعْرَاجِ

٣٨٨٧ - عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ: "بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ، - وَرَبِّمَا قَالَ: فِي الْحِجْرِ - مُضْطَجِعًا إِذْ أَتَانِي آتٌ، فَقَدْ قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَشَقَّ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ - فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي: مَا يَعْينِي بِهِ؟ قَالَ: مِنْ ثُعْرَةٍ نَحَرَهُ إِلَى شِعْرَتِهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ قَصَّهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيْمَانًا، فَعُغِصِلَ قَلْبِي، ثُمَّ حُشِيَ ثُمَّ أُعِيدَ، ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَعْلِ، وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَيْضًا، - فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ: هُوَ الْبِرَاقُ يَا أَبَا حَمْزَةَ؟ قَالَ أُنْسٌ: نَعَمْ - يَضَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْإِنِّ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعَدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يَحْيَى وَعِيسَى، وَهُمَا ابْنَا الْحَالَةِ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلِّمْتُ فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعَدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعَدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِلَى إِدْرِيسَ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ

<sup>١٣٤٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب.. رقم ٢١٠. (في ضحضاح..). أي ليس في أسفل جهنم وانظر

٣٦٧٠. (أم دماغه) أصل دماغه ]

<sup>١٣٤٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال رقم ١٧٠. (الحجر) ما تحت ميزاب الرحمة المحاط

بجدار قصير. (فجلا) كشف الحجب بيني وبينه. (طفقت) أخذت وشرعت. (آياته) علاماته وأوضاعه وأحواله ]



٣٨٩٢ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ أَصْحَابِهِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «تَعَالَوْا بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتُرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتْرَهُ اللَّهُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَاقِبُهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ» قَالَ: فَبَايَعْتُهُ عَلَى ذَلِكَ ١٣٤٩

٣٨٩٣ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي مِنَ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «بَايَعْنَا عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَا نَنْتَهَبَ، وَلَا نَعْصِيَ، بِالْجَنَّةِ، إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَيَّ اللَّهُ» ١٣٥٠

### بَابُ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ، وَقُدُومِهَا الْمَدِينَةَ، وَبِنَائِهِ بِهَا

٣٨٩٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوَعِدْتُ فَمَرَمَقَ شَعْرِي، فَوَفَى جَمِيمَةَ فَأَتَنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ، وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا، لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْفَقْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأُنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَذْخَلْتَنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ» ١٣٥١

١٣٤٩ - صحيح مسلم (٣/ ١٣٣٣) ٤١ - (١٧٠٩) زيادة مني

١٣٥٠ - صحيح مسلم (٣/ ١٣٣٣) ٤٣ و ٤٤ (١٧٠٩) زيادة مني [ ش (النفس التي حرم الله) النفس الإنسانية التي حرم الله إراقه دمها. (إلا بالحق) بسبب قتل أو كفر أو نحوه. (لا تنتهب) لا تأخذ مال أحد بغير حق. (بالجنة) بمقابلة أن تكون لنا الجنة جزاء حال الامتثال. (غشينا) أصبنا معصية وخالفنا العهد. (قضاء ذلك) الحكم فيه مفوض إليه سبحانه وتعالى

١٣٥١ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب تزويج الأب البكر الصغيرة رقم ١٤٢٢. (تزوجني) عقد علي عقد الزواج وكان ذلك قبل الهجرة بثلاث سنين. (فوعدت) أصابني الوعد وهو الحمى. (فتمزق) تقطع وفي رواية فتمزق أي انتنف. (فوق) كثر. (جميمة) مصغرة الجملة وهي ما سقط على المنكبين من شعر الرأس. (أم رومان) كنية أم عائشة رضي الله عنها واسمها زينب بنت عامر بن عويمر رضي الله عنها. (لأنهج) أنفوس تنفسا عاليا ويغلبني التنفس من الإعياء والنهج تتابع التنفس من شدة الحركة أو فعل متعب. (خير طائر) قدمت على خير وقيل على خير حظ ونصيب. (فأصلحن من شأني) أي مشطنها وزينها. (فلم يرعني) لم يفاجئني ويقال هذا في الشيء الذي لا يتوقع فيأتي فجأة في غير زمانه ومكانه. (ضحى) ظهرها ويروى (قد ضحى) أي ظهر]

٣٨٩٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهَا: "أَرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَىٰ أُنَّكَ فِي سُرْقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَاتُكَ، فَاكْشِفْ عَنْهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضُهُ" ١٣٥٢

### بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

٣٩٠١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ" «وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ، «مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا نَبِيَّكَ، وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ» ١٣٥٣

٣٩٠٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَىٰ إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ» ١٣٥٤

٣٩٠٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَيَبِينَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ» فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بَابَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَعَجِبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انظُرُوا إِلَىٰ هَذَا الشَّيْخِ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَيَبِينَ مَا عِنْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بَابَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، إِلَّا خَلَّةَ الْإِسْلَامِ، لَا يَبْقَيْنَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةٌ أَبِي بَكْرٍ» ١٣٥٥

٣٩٠٨ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ قَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرُكَ، فَدَعَا لَهُ، قَالَ: فَعَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ بِرَاعٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ كُتْبَةً مِنْ لَبَنِ، فَأَتَيْتُهُ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَْتُ" ١٣٥٦

١٣٥٢ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في فضل عائشة رضي الله عنها رقم ٢٤٣٨. (سرقه) قطعة حرير جيد. (بعضه) ينفذه ويأمر به ]

١٣٥٣ - صحيح مسلم (٣/ ١٣٩٠) ٦٧ - (١٧٦٩) زيادة مني [ ش (سعدا) هو ابن معاذ رضي الله عنه. (أظن) أقدر وأتوقع. (وضعت الحرب) أهيئتها ]

١٣٥٤ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة رقم ٢٣٥١ ]

١٣٥٥ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه رقم ٢٣٨٢. (زهرة الدنيا) نعيمها وأعراضها. (خوخة) هي الباب الصغير بين البيتين ونحوه ]

١٣٥٦ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب جواز شرب اللبن رقم ٢٠٠٩. (فساخت به فرسه) غاصت يداها في الرمال. (كتبة) شيئا قليلا ]

٣٩٠٩ - عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمُّ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَزَلْتُ بِقُبَاءٍ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ «دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رَيْقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ ثُمَّ دَعَا لَهُ، وَبَرَكَ عَلَيْهِ وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ» ١٣٥٧

### بَابُ إِقَامَةِ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسْكَه

٣٩٣٣ - عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ» ١٣٥٨

### بَابُ إِتْيَانِ الْيَهُودِ النَّبِيَّ ﷺ، حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ

٣٩٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ» ١٣٥٩

## ٦٤ - كِتَابُ الْمَغَازِي

### بَابُ غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ أَوْ الْعُسَيْرَةِ

٣٩٤٩ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، كُنْتُ إِلَى حَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: "كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ" قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُسَيْرُ " فَذَكَرْتُ لِقَتَادَةَ فَقَالَ: الْعُسَيْرُ ١٣٦٠

### بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

٣٩٦٢ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ». فَاَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، قَالَ: أَنْتَ، أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: «أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ» ١٣٦١

١٣٥٧ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته.. رقم ٢١٤٦. (متم) أتمت مدة الحمل الغالب وهي تسعة أشهر. (حجره) حضنه. (حنكه) مضغ تمر أو نحوها ثم دلكها بحنكه. (برك عليه) دعا له بالبركة وهي الزيادة في الخير. (ولد في الإسلام) أي بعد الهجرة إلى المدينة]

١٣٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب حواز الإقامة بمكة للمهاجر.. رقم ١٣٥٢. (ثلاث للمهاجر بعد الصدر) يرخص للمهاجر أن يقيم في مكة ثلاث ليال بعد أن يعود من منى ويطوف بالبيت طواف الركن وهو المراد بالصدر وكانت الإقامة في مكة قبل فتحها حراما على المهاجرين]

١٣٥٩ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب نزل أهل الجنة رقم ٢٧٩٣. (عشرة من اليهود) من أجيالهم وزعمائهم. (لآمن بي اليهود) اتباعا لهم]

١٣٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه. وفي الجهاد والسير باب عدد غزوات النبي ﷺ رقم ١٢٥٤] (العشير والعشيرة والعسيرة). بمعنى واحد اسم للمكان المذكور قبل قليل]

١٣٦١ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب قتل أبي جهل رقم ١٨٠٠ (برد) مات. (وهل فوق رجل) مثل قوله هل أعمد (أبا جهل) منصوب على النداء والتقدير أنت مقتول يا أبا جهل]

٣٩٦٨ - عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقْسِمُ: "لَنْزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ، فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السِّتَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ" ١٣٦٢

٣٩٧٦ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ حَبِيثٌ مُخْبِثٌ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بَدْرُ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: «يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَيَسْرُكُمْ أَنْتُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟» قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَحْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ»، قَالَ فَتَادَةً: أَحْيَاهُمْ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ، قَوْلُهُ تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً وَحَسْرَةً وَنَدْمًا ١٣٦٣

٣٩٧٨ - عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمَيْتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ» فَقَالَتْ: وَهَلْ؟ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنْ أَهْلُهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ»، قَالَتْ: وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ» إِنَّمَا قَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ»، ثُمَّ قَرَأَتْ {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى} [النمل: ٨٠]، {وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنَ فِي الْقُبُورِ} [فاطر: ٢٢] يَقُولُ حِينَ تَبَوَّءُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ ١٣٦٤

١٣٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في التفسير باب في قوله تعالى {هذان خصمان}.. رقم ٣٠٣٣ (الآيات) وهي قول الله تعالى {هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطع لهم ثياب من نار يصب من فوق رؤوسهم الحميم. يصهر به ما في بطونهم والجلود. ولهم مقامع من حديد. كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم أعيدها وذقوا عذاب الحريق. أن الله يدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجري من تحتها الأنهار يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا ولباسهم فيها حريم. وهودوا إلى الطيب من القول وهودوا إلى صراط الحميد}. / الحج ١٩ - ٢٤. / (قطع لهم ثياب) قدرت لهم نيران تحيط بهم كالثياب وقيل هي ثياب من نحاس مذاب ليس شيء أشد منه حرارة. (الحميم) الماء الذي بلغت حرارته منتهاها. (يصهر) يذاب. (مقامع) جمع مقمعة وهي سياط يعذبون بها. (أرادوا أن يخرجوا) حاولوا الخروج. (من غم) هربا مما يلحقهم فيها من الكرب والغم. (أساور) جمع سوار وهو ما يوضع في معصم اليد. (لؤلؤا) نوع من الجواهر النفيسة. (هدوا) أرشدوا. (الطيب من القول) هو كلمة التوحيد والنطق بالشهادتين وتسبيح الله تعالى وتحميده وتكبيره وغير ذلك من القول الحسن. (صراط الحميد) طريق الله عز وجل وهو الإسلام والحميد صيغة مبالغة من الحمد أي الحمود على كل حال وبكل لسان]

١٣٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه. رقم ٢٨٧٥ (صناديد) جمع صنديد وهو السيد الشجاع. (طوي) هي البئر التي بنيت جدرانها بالحجارة. (خبث) غير طيب. (مخبث) من قوله أخبث إذا اتخذ أصحابا خبثا أي زاد خبثه بإلقاء هؤلاء الخبيثين فيه. (شفة الركي) طرف البئر. (أنكم أطعتم) أي لو أنكم أطعتم. (نقمة) وفي نسخة (نقيمة) وهي المكافأة بالعقوبة]

١٣٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز. باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه رقم ٩٣١ - ٩٣٢ (وهل) نسي. (من في القبور) الذين هم كالمقبرين لموت قلوبهم. / فاطر ٢٢ /]

### بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا

٣٩٩١ - عن عبد الله بن عتبة، أنه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الرهري: يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية، فيسألها عن حديثها، وعن ما قال لها رسول الله ﷺ حين استفتته. فكتب عمر بن عبد الله بن الأرقم، إلى عبد الله بن عتبة، يخبره أن سبيعة بنت الحارث أخبرته: أنها كانت تحت سعد ابن خولة، وهو من بني عامر بن لؤي، وكان ممن شهد بدرًا، فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل، فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تعلت من نفاسها، تحملت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك، رجل من بني عبد الدار، فقال لها: ما لي أراك تحملت للخطاب، ترجين النكاح؟ فإنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر، قالت سبيعة: فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت، وأتيت رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك «فأفانني بآني قد حلت حين وضعت حملي، وأمرني بالتزوج إن بدا لي»<sup>١٣٦٥</sup>

### بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا

٤٠٠٨ - عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة كفتاه»، قال عبد الرحمن: فلقيت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فسألته فحدثني<sup>١٣٦٦</sup>

٤٠١٩ - عن المقداد بن الأسود، وكان حليفًا لبني زهرة، وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ أخبره: أنه قال لرسول الله ﷺ: أرأيت إن لقيت رجلًا من الكفار فافتننا، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله، أقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تقتله» فقال: يا رسول الله إنه قطع إحدى يدي، ثم قال ذلك بعد ما قطعها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلة قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن تقول كلمته التي قال»<sup>١٣٦٧</sup>

### بَابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ

١٣٦٥ - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب انقضاء عدة المتوفي عنها زوجها وغيرها.. رقم ١٤٨٤ (استفتته) في انقضاء عدة الحامل بالوضع. (تحت سعد) زوجة له. (تنشب) تلبث. (تعلت) طهرت من دمها وخرجت من نفاسها. (تحملت للخطاب) تعرضت لمن يخطبها أو تزيت كما تزيت المرأة وأصبحت منهية لأن يخطبها الخطاب. (فدخل عليها) وكان ذلك الدخول لا حلوة فيه وخاليا عن مخالفة آداب المرأة المسلمة مع الحجاب الكامل الذي ألفه المسلمون. وكان انكاره لما اعتادوه من عدم ظهور المعتدة كليًا وكان ظنه أنها مازالت في العدة. (ترجين) من الترجية وهي الأمل وضد اليأس. (بناكح) ليس من شأنك النكاح. (أمرني) أذن لي ]

١٣٦٦ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة رقم ٨٠٧ (الآيتان) هما من قوله تعالى { آمن الرسول } إلى آخر السورة. (كفتاه) حفظناه من الشر ووقناه من المكروه قيل أغنته عن قيام الليل وذلك لما فيهما من معاني الإيمان والإسلام والاتجاه إلى الله عز وجل والاستعانة به والتوكل عليه وطلب المغفرة والرحمة منه ]

١٣٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله رقم ٩٥ (لاذ مني) تحيل في الفرار مني واستتر خلف شجرة واعتصم بها. (بمنزلة) محقون الدم يقتل قاتله قصاصا. (بمنزلة) مهدر الدم تقتل قصاصا لقتلك مسلمًا ]

٤٠٢٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " حَارَبَتِ النَّصِيرُ، وَقُرَيْظَةُ، فَأَجَلَى بَنِي النَّصِيرِ، وَأَقْرَأَ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجَلَى يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعٍ، وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ " ١٣٦٨

٤٠٣١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «حَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّصِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ» فَتَزَلَّتْ: { مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ { [الحشر: ٥] ١٣٦٩

٤٠٣٣ و ٤٠٣٤ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ النَّصْرِيُّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ، إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ فَأَدْخَلَهُمْ، فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ، وَعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّصِيرِ، فَاسْتَبَّ عَلِيٌّ، وَعَبَّاسٌ، فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرْحِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّعَدُوا أَنْتُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنا صَدَقَةً» يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَبَّاسٍ، وَعَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْتُمْ كَمَا بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: { وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ { [الحشر: ٦] - إِلَى قَوْلِهِ - { قَدِيرٌ } [الحشر: ٦]، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا احْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَّتَهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، ثُمَّ تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِضْتُهُ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ، وَعَبَّاسٌ وَقَالَ: تَذَكَّرَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهِ كَمَا تَقُولَانِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ؟ ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبِضْتُهُ سَنَّتِينَ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ؟ ثُمَّ حِثَّمَانِي

١٣٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب إجلاء اليهود من الحجاز رقم ١٧٦٦ (حاربت) نقضت العهد وصارت محاربة. (النضير وقريظة) قبيلتان من قبائل اليهود. (من عليهم) أطلقهم ولم يأخذ منهم شيئاً. (حتى حاربت) نقضت العهد وأثارت قريشا ضد المسلمين. (بعضهم) بعض رجال قريظة. (رهط) جماعة ]

١٣٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها رقم ١٧٤٦ (لينة) شجرة النخيل وقيل مطلق شجرة. (أصولها) جذورها. (فبإذن الله) تركها وقطعها بمشيئة الله تعالى أو المراد هو الذي أباح لكم ذلك. / الحشر ٥ ]

كَلَامًا، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي - يَعْنِي عَبَّاسًا - فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ: إِنَّ شِئْمًا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، عَلَيَّ أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ: لَتَعْمَلَانَ فِيهِ بِمَا عَمَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَمَا عَمَلْتُ فِيهِ مِنْذُ وُلَيْتُ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي، فَقُلْتُمَا أَدْفَعُهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، أَفْتَلْتُمَا مَنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهُ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: صَدَقَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: أَنَا سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تَقُولُ: "أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عُمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، يَسْأَلْنَهُ تُمْنَهُنَّ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَكُنْتُ أَنَا أَرُدُّهُنَّ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ، أَلَمْ تَعْلَمَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً - يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ» فَانْتَهَى أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيَّ مَا أَخْبَرْتُهُنَّ، قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ، مَنَّعَهَا عَلِيُّ عَبَّاسًا فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ كَانَ بِيَدِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَحَسَنِ بْنِ حَسَنِ، كِلَاهُمَا كَانَ يَتَدَاوَلَانِيهَا، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، وَهِيَ صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا ١٣٧٠

### بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ

٤٠٣٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَأَذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ: «قُلْ»، فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ، قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمَلَّنْتُهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ أَتَبَعْنَاهُ، فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدَعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ نُسَلِفْنَا وَسَقًّا أَوْ وَسَقَيْنَ - وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ غَيْرٍ مَرَّةً فَلَمْ يَذْكُرْ وَسَقًّا أَوْ وَسَقَيْنَ أَوْ: فَقُلْتُ لَهُ: فِيهِ وَسَقًّا أَوْ وَسَقَيْنَ؟ فَقَالَ: أَرَى فِيهِ وَسَقًّا أَوْ وَسَقَيْنَ - فَقَالَ: نَعَمْ، ارْهَنُونِي، قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟ قَالَ: ارْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرَهْنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرَهْنُكَ أَبْنَاءَنَا، فَيَسِبُّ أَحَدُهُمْ، فَيَقَالُ: رَهْنٌ بَوْسُقٍ أَوْ وَسَقَيْنَ، هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرَهْنُكَ اللَّامَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي السَّلَاحَ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ، وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، وَقَالَ غَيْرُ

١٣٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب حكم الفيء رقم ١٧٥٧ (فاستب..). ذكر كل منهما مساوي الأخر. (أتعدوا) تأنوا. (تذكران أن أبا بكر فيه كما تقولان) هل تذكران أن أبا بكر رضي الله عنه قضى فيما ترك رسول الله ﷺ كما تطلبان أي من قسمته بين ورثته كالميراث. أم قضى فيه كما أقول؟.. (يسألنه ثمنهن مما أفاء الله) يطلبن منه أن يعطينهما مما ترك رسول الله ﷺ كميراث وهو الثمن مما ترك. (هذه الصدقة) أي ما تركه رسول الله ﷺ. (غلبه عليها) بالتصرف فيها وتحصيل غلامها لا بتخصيص الحاصل بنفسه. (يتداولهما) يتناوبان في التصرف بها ]

عَمْرُو، قَالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقَطُرُ مِنْهُ الدَّمُ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيْعِي أَبُو نَائِلَةَ  
 إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةِ بَلِيلٍ لَأَجَابَ، قَالَ: وَيُدْخِلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ - قِيلَ  
 لِسُفْيَانَ: سَمَاهُمْ عَمْرُو؟ قَالَ: سَمَى بَعْضُهُمْ - قَالَ عَمْرُو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجْلَيْنِ، وَقَالَ: غَيْرُ عَمْرُو: أَبُو عَبْسِ  
 بْنِ جَبْرِ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ عَمْرُو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجْلَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلٌ  
 بِشَعْرِهِ فَأَشْمُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ، فِدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ، وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أُشْمِكُمْ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ  
 مُتَوَشِّحًا وَهُوَ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحَ الطَّيِّبِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا، أَيُّ أَطْيَبَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو: قَالَ: عِنْدِي  
 أُعْطِرُ نِسَاءَ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبَ، قَالَ عَمْرُو: فَقَالَ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشُمَّ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشَمَّ  
 أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَنَ مِنْهُ، قَالَ: دُونَكُمْ، فَفَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ  
 ١٣٧١

### بَابُ غَزْوَةِ أَحَدَ

٤٠٤٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ قَتَلَى أَحَدَ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ، كَالْمُودِّعِ  
 لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمَنِيرَ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ  
 الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ  
 الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا»، قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٣٧٢

٤٠٤٦ - عَنْ عَمْرُو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَوْمَ أَحَدٍ  
 أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ فَالْقَى تَمَرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ» ١٣٧٣

بَابُ { إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ } [آل

### عمران: ١٢٢

٤٠٥١ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: { إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا }  
 [آل عمران: ١٢٢] بَنِي سَلَمَةَ، وَبَنِي حَارِثَةَ، وَمَا أَحَبُّ أَنَّهُمَا لَمْ تَنْزِلْ، وَاللَّهُ يَقُولُ: { وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا } [آل  
 عمران: ١٢٢] ١٣٧٤

١٣٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود رقم ١٨٠١ (قائل بشعره) جاذب  
 به. (متوشحاً) متلبساً بثوبه وسلاحه. (ينفخ) ينفوخ ]

١٣٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب اثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٢٩٦ ]

١٣٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد رقم ١٨٩٩ (رجل) قيل هو عمير بن الحمام رضي الله عنه والظاهر  
 أنه غيره لأن قصته كانت في بدر ]

١٣٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم رقم ٢٥٠٥ (همت) من هم بالأمر إذا عزم  
 على القيام به ولم يفعل. (طائفتان) جماعتان هما بنو سلمة من الخزرج وبنو حارثة من الأوس. (أن تفشلا) تجبنا وتضعفا عن القتال. (ما  
 أحب..) أي نزلها محبب إلي لما ذكر فيها من ولاية الله تعالى. (وليهما) ناصرهما وحافظهما ومتولي أمرهما بالتوفيق ]

٤٠٥٤ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، كَأَشَدِّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ»<sup>١٣٧٥</sup>

**بَابُ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ { [آل عمران: ١٢٨] }**  
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: { لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ } [آل عمران: ١٢٨]<sup>١٣٧٦</sup>

### بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ

٤٠٧٣ - عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيَّ قَوْمٌ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ، يُشِيرُ إِلَى رِبَاعِيَّتِهِ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيَّ رَجُلٌ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>١٣٧٧</sup>

### بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ وَهِيَ الْأَحْزَابُ

٤١٠٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَتَيْتُهَا إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَأَيَّتِي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جَرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَّغْتُ إِلَى فَرَاعِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَتَفَرَّ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلَّا بِهِلَكُمْ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تَخْزِينَ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ». فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بَكَ وَبَكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجَتْ لِي عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَابِرَةَ فَلْتَخْزِي مَعِي، وَأَقْدَحِي

<sup>١٣٧٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ رقم ٢٣٠٦ (رجلان) يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام كما هو عند مسلم ]

<sup>١٣٧٦</sup> - ذكره البخاري معلقا صحيح البخاري (٩٩ / ٥) وهذه رواية مسلم [ ش (ليس لك من الأمر شيء) ليس إليك من إصلاحهم ولا من عذابهم شيء. (أو يتوب) حتى يتوب عليهم مما هم فيه من الكفر فيسلموا. (أو يعذبهم) في الدنيا والآخرة على كفرهم وذنوبهم إن بقوا عليها. (ظالمون) أي فيستحقون العذاب (يفلح) من الفلاح وهو الفوز بالبيعة من الخير. (شجوا) من الشج وهو الجرح في الرأس والوجه والحديث أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة أحد من طريق ثابت بن أنس رضي الله عنه رقم ١٧٩١ ]

<sup>١٣٧٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ رقم ١٧٩٣ (اشتد غضب الله) إنتقامه وعقابه لمن فعل هذا الذنب المتناهي في السوء. (رباعيته) السن التي تلي الثانية من كل جانب والثنية إحدى السنين في مقدمة الأسنان ]

مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لِيُخْبِزُ كَمَا هُوَ ۝ ١٣٧٨

٤١٠٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: { إِذْ جَاءُواكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ. وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ. وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ } قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخُنْدَقِ ۝ ١٣٧٩

٤١١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ» ۝ ١٣٨٠

### بَابُ مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصِرَتِهِ إِيَّاهُمْ

٤١٢٠ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ التَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالتَّضْيِيرَ، وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَسْأَلُهُ الَّذِي كَانُوا أُعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أُعْطَاهُ أَمْ أَيْمَنَ، فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثُّوبَ فِي عُنُقِي، تَقُولُ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يُعْطِيكُهُمْ وَقَدْ أُعْطَانِيهَا، أَوْ كَمَا قَالَتْ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَكَ كَذَا» وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ، حَتَّى أُعْطَاهَا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ ۝ ١٣٨١

٤١٢٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخُنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ حَبَّانُ بْنُ الْعَرَفَةِ وَهُوَ حَبَّانُ بْنُ قَيْسٍ، مِنْ بَنِي مَعِيصٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ لُؤَيٍّ رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ، فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْمَةَ فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخُنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ، فَقَالَ: " قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَيْنَ فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ " فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى النِّسَاءُ وَالدَّرَبِيُّ، وَأَنْ

١٣٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه ذلك رقم ٢٠٣٩ (خمصا) جوعا والخمص خلاء البطن من الطعام. (جرابا) وعاء يحفظ فيه الزاد ونحوه. (داجن) ما يرى في البيوت من أولاد الغنم ولا يخرج به إلى المرعى مشتق من الدجن وهو الإقامة بالمكان. (ففرغت إلى فراغي) فرغت امرأتي من طحن الشعير مع فراغي من ذبح البهيمة. (لا تفضحني) لا تكشف معايبي من الفضيحة وهي الشهرة بما يعاب. (نفر) من ثلاثة إلى عشرة من الرجال. (بك وبك) فعل الله بك كذا وكذا حيث أتيت بناس كثير والطعام قليل. (فبصق) تف من ريقه الشريف ﷺ لبيان مكرمه عند الله عز وجل. (بارك) دعا بالبركة. (أقدحي) اغرفي. (لتغط) تغلي وتغور من الامتلاء فيسمع غطيظها أي صوت غليانها والغطيظ صوت النائم أيضا ]

١٣٧٩ - [ ش أخرجه مسلم في التفسير رقم ٣٠٢٠ (من فوقكم) من فوق الوادي من قبل المشرق. (من أسفل منكم) من الوادي من قبل الغرب. (زاعت الأبصار) حالت عن سننها ومستوى نظرها وهو كناية عن شدة الخوف. (بلغت القلوب الحناجر) ارتفعت حتى بلغت الحلق وهذا أيضا كناية عن شدة الخوف. / الأحزاب ١٠ / ]

١٣٨٠ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب التعود من شر ما عمل رقم ٢٧٢٤ (جنده) المؤمنين. (عبدته) محمدا ﷺ. (الأحزاب) قريشا ومن ناصرها من القبائل. (فلا شيء بعده) كل شيء يفنى وهو الباقي سبحانه وتعالى ]

١٣٨١ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب رد المهاجرين إلى الأنصار مئنتهم... رقم ١٧٧١ (فأسأله) أطلب منه أن يرد عليهم. (الذي كانوا أعطوه) النخيل الذي كان الأنصار قد أعطوه للنبي ﷺ من قبل. (لك ذلك) من النخل بدله ]

تُقسَمُ أَمْوَالُهُمْ قَالَ هِشَامٌ، فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: " أَنْ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي لَهُ، حَتَّى أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَأَجْرُهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا، فَانْفَجَرَتْ مِنْ لَبْتِهِ فَلَمْ يَرْعُهُمْ، وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غَفَارٍ، إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعَدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " ١٣٨٢

### بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ

٤١٢٥ و ٤١٢٦ و ٤١٢٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِغَةِ، غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْخَوْفَ بِذِي قَرْدٍ وَعَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ جَابِرًا حَدَّثَهُمْ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبٍ، وَتَعَلَّبَهُ»

وعن جَابِرٍ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ نَخْلٍ، فَلَقِيَ جَمْعًا مِنْ غَطَفَانَ، فَلَمْ يَكُنْ قِتَالًا، وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتِي الْخَوْفِ " ١٣٨٣

٤١٢٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا، وَنَقَبَتْ قَدَمَايَ، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، وَكُنَّا نُلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخَرَقَ، فَسُمِّيتُ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخَرَقِ عَلَى أَرْجُلِنَا»، وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهِذَا ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، قَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بَأَنْ أَدْكُرُهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَهُ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ " ١٣٨٤

٤١٢٩ - عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَمَّنْ شَهِدَ " رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ تَبَتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَصَفُّوا وَجَّاهَ الْعَدُوَّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمْ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ تَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ " ١٣٨٥

١٣٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب جواز قتال من نقض العهد... رقم ١٧٦٩ (المقاتلة) الرجال البالغون الذين من

شأنهم أن يقاتلوا. (تسبي) تؤسر ويضرب عليها الرق. (الذرية) نسل الإنسان من ذكر أو أنثى. (لبته) موضع القلادة في الصدر]

١٣٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الخوف رقم ٨٤٣ (في الخوف) في حالة الخوف فصل صلاة

الخوف. (بذي قرد) موقع على نحو يوم من المدينة. (يوم محارب وتعلبة) وهي غزوة ذات الرقاع]

١٣٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة ذات الرقاع رقم ١٨١٦ (نفر) ما دون العشرة من الرجال وتطلق على

الواحد منهم. (نعتقبه) نركبه بالتناوب. (فتقبت) تشققت. (نعصب) نلف ونشد]

١٣٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها. باب صلاة الخوف رقم ٨٤٢ (عمن شهد) قيل هو سهل بن أبي حثمة وقيل

هو خوات أبو صالح رضي الله عنهما. وقيل سمعه منهما. (وجاه) مواجههم ومحاذيهم.]

٤١٣٢ - حَعَنَ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ، فَصَافَقْنَا لَهُمْ»<sup>١٣٨٦</sup>

٤١٣٤ و٤١٣٥ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانٌ، وَأَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَ: أَنَّهُ «غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ»

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ، يَسْتِظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمْرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قَالَ جَابِرٌ: فَنَمْنَا نَوْمَةً، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَجِئْنَا، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَهِيَ هُوَ ذَا جَالِسٍ" ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>١٣٨٧</sup>

٤١٣٦ - عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَدَاتِ الرَّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَاخْتَرَطَهُ، فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ<sup>١٣٨٨</sup>

### بَابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، مِنْ خُرَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ

٤١٣٨ - عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ الْعَزْلِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعَزَلَ، وَقُلْنَا نَعَزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ»<sup>١٣٨٩</sup>

### بَابُ حَدِيثِ الْإِفْكِ

٤١٤١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا: أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأُتِبَتْ لَهُ اِقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ

<sup>١٣٨٦</sup> - ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الخوف رقم ٨٤١

<sup>١٣٨٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس رقم ٨٤٣ ]

<sup>١٣٨٨</sup> - معلقا [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الخوف رقم ٨٤٣ (فاخترطه) فسله من غمده. (فتهدده) توعدوه وخوفوه بالغوا في ذلك. (محارب خصفة) انظر أول الباب. (إنما جاء..) يؤكد بقوله هذا أن غزوة ذات الرقاع كانت بعد خيبر لأن أبا هريرة رضي الله عنه حضرها وهو إنما جاء أيام خيبر ]

<sup>١٣٨٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب حكم العزل رقم ١٤٣٨ ]

كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ  
أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، قَالُوا: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّهُنَّ  
خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا  
سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أُنزِلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنزَلُ فِيهِ، فَسَرْنَا  
حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تَلَكَّ وَقَفَلَ، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ  
حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ  
صَدْرِي، فَإِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَارْجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي فَحَبَسَنِي  
ابْتِغَاؤُهُ، قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ  
أَرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خَفَافًا لَمْ يَهْبَلْنَ، وَلَمْ يَعِشَنَّ اللَّحْمَ، إِنَّمَا  
يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حَقَّةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ  
السِّنِّ، فَبِعْتُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ  
دَاعٍ وَلَا مُحِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ  
فِي مَنْزِلِي، غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ  
عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَانِي، وَكَانَ رَأَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ  
بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ  
اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَيَّ يَدَهَا، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَارْكَبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ  
حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَهُمْ نُزُولٌ، قَالَتْ: فَهَلَّكَ مِنْ هَلَّكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كَبَرَ  
الإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُولٍ، قَالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيَقْرَهُ وَيَسْتَمِعُهُ  
وَيَسْتَوْشِيهِ، وَقَالَ عُرْوَةُ أَيْضًا: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الإِفْكَ أَيْضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمَسْطُحُ بْنُ  
أُتَاةَ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، فِي نَاسٍ آخَرِينَ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ عَصَبَةٌ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنَّ  
كَبَرَ ذَلِكَ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُولٍ، قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا  
حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قَالَ: فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرْضِي لِعَرَضٍ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءَ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا  
الْمَدِينَةَ، فَاسْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الإِفْكَ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ  
ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِينِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ  
أَسْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسَلُّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ»، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِينِي وَلَا  
أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَقَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مَسْطُحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ مُتَبَرِّزًا، وَكُنَّا لَا  
نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمَرْنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي  
الْبَرِّيَّةِ قَبْلَ الْعَائِطِ، وَكُنَّا نَتَّأَذَى بِالْكُنْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بَيْوتِنَا، قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مَسْطُحٍ، وَهِيَ ابْنَةُ  
أَبِي رَهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَهُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَأَبْنُهَا مَسْطُحُ

بِنُ أُثَاثَةَ بِنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَهِهَا فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: بَيْسَ مَا قُلْتَ، أَسْتَسِينُ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: أَيُّ هَتَّاهِا وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: وَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، قَالَتْ: فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ»، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أَتِيَ أَبُويَّ؟ قَالَتْ: وَأُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَيْرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قَالَتْ: فَأْذِنِ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِلْأُمِّيِّ: يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بِنِيَّةُ، هُوَنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، لَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكَي، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلُكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدِّقُكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةَ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيئُكَ؟». قَالَتْ لَهَا بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَعْمَصُهُ غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاحِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَأَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي». قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْذِرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنَ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فِخْذِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ احْتَمَلْتَهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لِعَمْرٍ اللَّهُ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لِعَمْرٍ اللَّهُ لَنَقْتُلَنَّه، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، قَالَتْ: فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ، وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتُلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَرِقُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَأَصْبَحَ أَبُوَيَّ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يَرِقُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لَأُظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبْدِي، فَبَيْنَا أَبُوَيَّ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكَي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلِيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذَنْتُ لَهَا، فَحَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا

عَائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً، فَسَيِّرْكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتُ أَلَمْتُ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي  
اللَّهُ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ  
قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَحِبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ: فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ  
مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَحْبَبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا  
أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ: لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ  
عَلِمْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَلَمَّا قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، لَا  
تُصَدِّقُونِي، وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لِتُصَدِّقْتَنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا  
أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: { فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ } [يوسف: ١٨] ثُمَّ تَحَوَّلْتُ  
وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِرَاءَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ  
أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلٌ فِي شَأْنِي وَحَيًّا يُتْلَى لِشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بَأْمُرٍ، وَلَكِنْ كُنْتُ  
أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا  
خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مَنْ  
الْعَرَقُ مِثْلَ الْجَمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسَرَّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ». قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي  
أُمِّي: فُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: { إِنَّ  
الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ } الْعَشْرَ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بِرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
الصَّدِّيقُ: وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَنَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ  
الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: { وَلَا يَأْتِلْ أَوْلُو الْفُضْلِ مِنْكُمْ } - إِلَى قَوْلِهِ - { غُفُورٌ رَحِيمٌ }  
[البقرة: ١٧٣]، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِّيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَعْفَرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ التَّفَقُّةِ  
الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ  
جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لَزَيْنَبَ: «مَاذَا عَلِمْتَ، أَوْ رَأَيْتَ». فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي  
وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ  
فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، قَالَتْ: وَطَفِقَتْ أَحْتَهَا حَمَةً تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ، فِيمَنْ هَلَكَ قَالَ ابْنُ  
شَهَابٍ: «فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هُوَلَاءِ الرَّهْطِ» ثُمَّ قَالَ عُرْوَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: " وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ  
الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنْفِ أُنْتَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ  
قَتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ١٣٩٠"

١٣٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب في حديث الافك وقبول الله توبة القاذف رقم ٢٧٧٠ (اقتصاصا) أحفظ وأحسن ايرادا  
وسردا للحديث. (يهبطن) لم يسمن ولم يكثر لحمهن وشحمهن. (باسترجاعه) بقوله إنا لله وإنا إليه راجعون. (فخمرت) غطيت. (مجبلي) الجلباب ثوب يغطي جسم المرأة. (فوطئ على يدها) ليسهل ركوبها ولا يحتاج إلى مساعدة. (موغرين) أي داخلين في وقت شدة

٤١٤٦ - عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا، يُشَبِّبُ بِأَيَّاتِ لَهُ؛ وَقَالَ: حَصَّانُ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرَبِيَّةٍ وَتُصْبِحُ غَرَّتِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَكِنَّكَ كَسْتِ كَذَلِكَ، قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا لِمَ تَأْذِينِ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ؟ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [النور: ١١] فَقَالَتْ: "وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ، أَوْ يُهَاجِي عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" ١٣٩١

### بَابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ

الحر. (نحر الظهيرة) صدر وقت الظهر وأوله. (يستوشيه) يطلب ما عند المتحدث ليزيد منه. (عصبة) جماعة. (كما قال الله تعالى) أي كما ذكر في القرآن أهم عصبة دون تحديدهم بقوله تعالى {إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم} / النور ١١ /. (كبر ذلك) متولي معظم حديث الإفك ومشيعه. (عرضي) العرض هو موضع المدح والذم من الإنسان وقيل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي عنه أن ينتقص أو ينال منه. (يفيضون) يخضون. (يريبني) يشككني في حاله. (اللطف) الرفق والإحسان. (تيكم) اسم إشارة للمؤنث. (نقمت) أفقت من المرض وصححت من علي. (المناصع) مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها واحدها منصع لأنه يبرز إليه ويظهر من نصع الشيء إذا وضح وبان. (مترزنا) مكان قضاء حاجتنا. (الكنف) جمع كنيف وهو المكان المستور من بناء أو نحوه يتخذ لقضاء الحاجة. (قبل الغائط) أي التوجه نحو مكان منخفض لقضاء الحاجة. (أي هنتاه) يا هذه وقيل يا بلهاء لقله معرفتها بمكايد الناس وشروهم. (وضيئة) حسنة جميلة من الوضاعة وهي الحسن. (أكثرن) أكثرن القول الرديء عليها. (يرفأ) يسكن وينقطع. (يضيق الله عليك) أي تستطيع أن تطلقها وتزوج غيرها ولم يقل ذلك عداوة ولا بغضا لها ولا شكيا في أمرها إنما قاله إشفافا على رسول الله ﷺ لما رأى من انزعاجه بهذا الأمر فأراد اراحة خاطره وتسهيل الأمر عليه. (أغمصه عليها) أغمصها به. (الداجن) الشاة التي تقتنى في البيوت وتلعف ولا تخرج إلى المرعى وقد تطلق على غير الشاة من كل ما يألف البيوت من الطير وغيره. (بعذرن) يقوم بعذري إن جازيته على قبيح فعاله وقيل ينصربي العذير الناصر. (رهطك) جماعتك وقبيلتك. (قلص دمعي) انقطع. (البرحاء) الشدة التي كانت تصيبه عند نزول الوحي. (الجمان) اللؤلؤ الصغار. (تخارب لها) تطعن بي وتعاديني تعصبا لأختها لأنى ضرة لها مع أن زينب نفسها أمسكت عن هذا وما قالت إلا خيرا رضي الله عنها وأرضاها. (الرجل) المتهم وهو صفوان بن المعطل رضي الله عنه. (كنف أنثى) ثوبها الذي يسترها وهو كناية عن عدم جماع النساء ومخالطتهن]

١٣٩١ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه رقم ٢٤٨٨ (دخلنا على عائشة) من المعلوم أن الصحابة وغيرهم رضي الله عنهم كانوا يأتون مساكن أزواج رسول الله ﷺ ليأخذوا عنهن حديث رسول الله ﷺ والعلم والموعظة وكن - رضي الله عنهن - يحدثن من يأتين من وراء حجاب يكون داخل بيوتهن ولا يجلسن مع من يغشى مجالسهن وجهها لوجه كما هو معروف ومألوف في المجالسة وهذا هو المراد بالدخول عليهن حيثما ورد عن غير محارمهن وحاشاها رضي الله عنهن وحاشا من يأتين من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين من بعدهم أن يخالفوا أمر الله تعالى الصريح إذ يقول {وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب} / الأحزاب ٥٣ /. وهي في زوجات النبي ﷺ بالاتفاق وجاز لهن أن يحدثن الرجال كما جاز للرجال أن يجلسوا لهن - على ما ذكرنا - ويستمعوا لحديثهن ضرورة نقل الدين الذي عرفته عن رسول الله ﷺ بالمباشرة ولا سيما ما يخص المرأة وداخل بيت الزوجية وضمن نطاق الأسرة. وهذا كله مع ما قر في نفوس المسلمين من وقار وإجلال لأماهم زوجات رسول الله ﷺ اللواتي قال الله تعالى فيهن {النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم} / الأحزاب ٦ / أي في البر والاحترام وحرمة الزواج لا في حل النظر والحلوة ونحو ذلك. (يشبب) (يشبب) من التشبيب وهو ذكر الشاعر ما يتعلق بالغزل ونحوه. (حصان) عفيفة تمتنع من الرجال غير زوجها. (رزان) صاحبة وقار وقيل قليلة الحركة. (ترن) تنهم. (بربية) بتهمة. (غرثى) جائعة أي لا تغتاب الناس فتشبع من لحومهم. (العوافل) العفيفات الغافلات عن الشر والفجور. (لست كذلك) أي لم تفعل بمقتضى ما تقول فقد اغتبت في خوضك في الإفك وطعنت واتهمت. (تولى كبره منهم) اهتم بإشاعته والخوض فيه أكثر من غيره / النور ١١ /. (العمى) أي فقد آخذه الله تعالى إذ عمي آخر عمره. (ينافح..) يدافع عنه بشعره]

- ٤١٥٤ - عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: «أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ» وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِ مِائَةٍ، وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ ١٣٩٢
- ٤١٥٥ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثَ مِائَةٍ، وَكَانَتْ أَسْلَمَ، ثُمَّ الْمُهَاجِرِينَ ١٣٩٣
- ٤١٦٢ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتَهَا بَعْدَ فَلَمْ أَعْرِفْهَا» ١٣٩٤
- ٤١٦٨ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ، وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتِظِلُّ فِيهِ» ١٣٩٥
- ٤١٧١ - عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ «بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ» ١٣٩٦

### بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ

- ٤٢١٦ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ» ١٣٩٧
- ٤٢١٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» ١٣٩٨
- ٤٢١٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ» ١٣٩٩
- ٤٢٢١ - عَنْ الْبَرَاءِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمْرًا، فَطَبَخُوهَا فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «أَكْفِتُوا الْقُدُورَ» ١٤٠٠
- ٤٢٢٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَا أَدْرِي أُنْهِيَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةَ النَّاسِ فَكَّرَهُ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ لَحْمَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» ١٤٠١

- ١٣٩٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال رقم ١٨٥٦ ]
- ١٣٩٣ - معلقاً [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال رقم ١٨٥٧ (أسلم) اسم قبيلة من قبائل العرب وقيل كان منها مائة رجل وعليه يكون المهاجرون ثمانمائة ]
- ١٣٩٤ - ش أخرجه مسلم في الإمارة باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال رقم ١٨٥٩ (الشجرة) التي كانت تحتها بيعة الرضوان. (محمود) بن غيلان شيخ البخاري ومسلم رحمهم الله تعالى. (ثم أنسيتها بعد) أي رواية محمود هكذا بدل قوله ثم أتيتها. [
- ١٣٩٥ - [ ش أخرجه مسلم في الجمعة باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس رقم ٨٦٠ (ظل..). أي يصلح لأن يستظل فيه وهو دليل التعجيل بصلاة الجمعة أول الوقت ]
- ١٣٩٦ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.. رقم ١١٠ ]
- ١٣٩٧ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ. وفي الصيد والذبائح باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية رقم ١٤٠٧ (متعة النساء) زواج المرأة لمدة معينة بلفظ التمتع على قدر من المال. كان مباحاً ثم حرم باتفاق من يعتد به من علماء المسلمين ]
- ١٣٩٨ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية رقم ٥٦١ ]
- ١٣٩٩ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب في أكل لحم الخيل رقم ١٩٤١ ]
- ١٤٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية رقم ١٩٣٨ ]

٤٢٣٠ و ٤٢٣١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانٌ لِي أَنَا أَصْعَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رَهْمٍ، إِمَّا قَالَ: بَضْعٌ، وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ حَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا، يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ، وَيَعْظُمُ جَاهِلِكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ، وَإِيمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا، حَتَّى أَذْكَرُ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤَدَى وَنُخَافُ، وَسَاءَ ذِكْرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ، وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ: كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «فَمَا قُلْتَ لَهُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلَ السَّفِينَةِ - هَجْرَتَانِ»، قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيْسَتْ عِيدُ هَذَا الْحَدِيثِ مِنِّي ١٤٠٢

٤٢٣٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرِ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ، إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ، أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا هُمْ ١٤٠٣"

١٤٠١ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية رقم ١٩٣٩ (حمولة الناس) يحمل عليها الناس أمتعتهم والحمولة كل ما يحمل عليه من الدواب. (لحم الحمر) بيان للضمير في قوله (حرمه) أي حرم لحم الحمر الأهلية. (لحم) منصوب بفعل تقديره أعني ]

١٤٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم رضي الله عنهم رقم ٢٥٠٣، ٢٥٠٢ (من هذه) فيه دلالة على أنها كانت مستورة الوجه إذ لو كانت مكشوفة لعرفها بمجرد رؤيتها ولما احتاج أن يستفسر عنها. وهذا دليل على أن حجاب المرأة المسلمة يشمل الوجه وان هذا كان شائعاً مألوفاً على عهد رسول الله ﷺ وهو الذي فهمه زوجات أصحابه رضوان الله عليهم وعليهن من آيات الله عز وجل وبيان رسوله ﷺ. (الحبشية) نسبها إلى الحبشة لأنها هاجرت إليها وسكنت فيها. (البحرية) أي التي ركب البحر عند هجرتها. (البعداء) عن الدين جمع بعيد. (البعضاء) للدين جمع بغيض. (في الله) في سبيله وطلب رضاه. (ولم الله) أي آمن الله وهو من صيغ القسم. (أزيع) أميل عن الحق وأبتعد عنه ]

١٤٠٣ - معلقاً [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم رقم ٢٤٩٩ (حكيم) أي رجل ذو حكمة وشجاعة. (تنظروهم) وفي نسخة (تنظروهم) أي إن هذا الحكيم يقول للعدو إذا واجهه إن أصحابي يجون القتال في سبيل الله لا

٤٢٣٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: افْتَتَحْنَا خَيْرَ، وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمْنَا الْبَقَرِ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى، وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مَدْعَمٌ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضَّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحْطُّ رَحَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ، حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْرٍ مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا» فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكٍ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبَيْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكٌ - أَوْ شِرَاكَانِ - مِنْ نَارٍ»<sup>١٤٠٤</sup>

### بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ

٤٢٦٩ - عن أبي ظبيان، قال: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ فِطْعَنَتَهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّدًا، فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسَلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ<sup>١٤٠٥</sup>

٤٢٧٠ و ٤٢٧١ - عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، يَقُولُ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ» وَعَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، عَلَيْنَا مَرَّةً أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً أُسَامَةُ<sup>١٤٠٦</sup>

### بَابُ: أَيَّنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟

يبالون بما يصيبهم في ذلك فانتظروهم حتى يأتوكم. وعلى رواية (لقي الخيل) يحتمل أن يكون خيل المسلمين. ومعناه أن أصحابه كانوا رجالة على أقدامهم فكان يأمر الفرسان أن ينتظروهم ليسيروا معهم إلى العدو]<sup>١٤٠٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون رقم ١١٥ (المتاع) كل ما ينتفع به ويرغب في اقتنائه من طعام وأثاث و سلع وأموال ونحوها. (الحوائط) جمع حائط وهو البستان من النخيل. (وادي القرى) اسم موضع بقرب المدينة. (أحد بني الضباب) هو رفاعة بن زيد وبنو الضباب قبيلة والضباب جمع ضب وهو دويبة معروفة في الحجاز. (رحل) ما يوضع على البعير ليركب عليه. (عائر) حائد عن قصده لا يدري من أين أتى. (أصاها) أخذها ونالها. (لم تصبها المقاسم) أي قسمة الغنائم المشروعة لأنه أخذها قبل قسمة الغنيمة فهي غلول أي خيانة. (بشراك) هو سير النعل على ظهر القدم]<sup>١٤٠٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله رقم ٩٦ (الحرقه) قبيلة من جهينة. (رجلا) هو مرادس بن هيك. (متعوذا) مستنجرا من القتل. (يكررها) أي يكرر إنكاره عليه وقوله]<sup>١٤٠٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب عدد غزوات النبي ﷺ رقم ١٨١٥ (البعوث) جمع بعث وهو الجيش الذي يبعثه رسول الله ﷺ إلى العدو ولا يخرج فيه]

٤٢٨١ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ، يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ يُرْجَعُ». وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ

١٤٠٧١

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا} [التوبة: ٢٥]

٤٣١٧ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ الْبَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسِ أْفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: لَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاءَ، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَبْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلْنَا بِالسَّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذَ بِزِمَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ» قَالَ إِسْرَائِيلُ، وَزُهَيْرٌ: «نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَعْلَتِهِ» ١٤٠٨

### بَابُ غَزْوَةِ أُوطَاسٍ

٤٣٢٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى حَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقَتَلَ دُرَيْدًا وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرَمِي أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشْمِيٌّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحَقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَنِي وَلِي، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي، أَلَا تَتُّبْتُ، فَكَفَّ، فَاحْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبِكَ، قَالَ: فَانزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَقْرَأَ النَّبِيُّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي. وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبْرِ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ». وَرَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنْ النَّاسِ». فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ ذَنْبِهِ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا» ١٤٠٩

١٤٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح رقم ٧٩٤ (يرجع) من الترجيع وهو ترديد القارئ الحرف من الحلق. (قال) القائل هو معاوية بن قرة رحمه الله تعالى روى الحديث. (كما رجع) أي عبد الله بن مغفل رضي الله عنه ]

١٤٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة حنين رقم ١٧٧٦ (فأكببنا) وقعنا على الغنائم لا نلتفت إلى شيء سواها وكان وجهنا مكبوبة عليها. (بزمامها) هو اللجام الذي نقاد به ]

١٤٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رقم ٢٤٩٨ (أوطاس) اسم واد في ديار هوزان وهو موضع حرب حنين وأوطاس جمع وطيس والوطيس نقرة من الحجر توفد حولها النار فيطبخ به اللحم والوطيس أيضا التنور ويكنى بها عن الحرب فيقال حمي الوطيس إذا اشتدت الحرب. (جشمي) من بني جشم. (فأثبته) أي أثبت السهم. (تستحي) من الفرار. (فاحتلطنا ضربتين) أي ضرب كل منا الآخر ضربة صائبة. (استخلفني) جعلني أميرا عليهم من بعده. (سرير مرمل) منسوج بجبل

## بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ

٤٣٢٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدِي مُخَنَّثٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَعَلَيْكَ بِابْنَةِ غِيلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبِرُ بِثَمَانَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُنَّ» ١٤١٠

٤٣٢٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ، وَقَالَ مَرَّةً: «تَقْفُلُ». فَقَالَ: «اغْدُوا عَلَيَّ الْقِتَالَ». فَغَدُوا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَأَعْجَبَهُمْ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ١٤١١

٤٣٢٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنْجِزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: «أَبَشِرْ» فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبَشِرٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْعَضْبَانِ، فَقَالَ: «رَدَّ الْبَشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا» قَالَا: قَبِلْنَا، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِعَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا وَنُحُورَكُمَا وَأَبَشِرَا». فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا، فَتَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: أَنْ أَفْضِلَا لَأُمَّكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً ١٤١٢

٤٣٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولَهُ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمَوْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلْفَكُمُ اللَّهُ بِي، وَعَالَةً فَأَعَانَاكُمُ اللَّهُ بِي» كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُ، قَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُ، قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْنَا كَذَا وَكَذَا، أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ

ونحوه من الرمال وهي حبال الحصر التي تضفر بها الأسرة. (بياض إبطيه) مكان الشعر تحت المنكبين وظهره كناية عن المبالغة برفع اليدين]

١٤١٠ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب منع المخنث من الدخول على النساء الأحانب رقم ٢١٨٠ (مخنث) الذي خلقه خلق النساء ويشبههن في كلامه وحركاته وتارة يكون هذا خلقه وتارة يكون بتكلف وسمي به لتكسر كلامه ولينه يقال خنثت الشيء فخنثت أي عطفته فتعطف. (تقبل بأربع) وهي عكن البطن أي تجاعيده فترى منها عند إقبالها أربعا. (وتدبر بثمان) هي أطراف العكن الأربع ترى منها وهي مدبرة ثمانية. (هيت) اسم المخنث المذكور وكان مولى عبد الله بن أمية رضي الله عنه المذكور معه ]

١٤١١ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة الطائف رقم ١٧٧٨ (فلم ينل) فلم يصب فتحا أو غيره. (قافلون) راجعون. (فتقل عليهم) اشتد عليهم الرجوع دون فتح. (الخبر كله) أي أخبرنا سفيان بجميع الحديث بلفظ أخبرنا ]

١٤١٢ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أصحاب الشجرة.. رقم ٢٤٩٧ (تنجز لي) توفي لي ما وعدتني. (نحوركما) مثنى نحر وهو العنق. (لأمكما) وصفها بذلك لأنها زوجة النبي ﷺ وزوجاته ﷺ أمهات المؤمنين أي كأمهاتهم من حيث الاحترام والتقدير وحرمة التزوج بمن. (طائفة) بقية ]

سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشَعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشَعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارُ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ  
بِعَدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ ١٤١٣

### بَابُ بَعَثَ أَبِي مُوسَى، وَمُعَاذٌ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤١ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ  
وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مَخْلَافٍ، قَالَ: وَالْيَمَنُ مَخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرًا، وَيَسْرًا وَلَا تُنْفِرًا»، فَانْطَلَقَ  
كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَحَدَثَ  
بِهِ عَهْدًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرٌ عَلَى بَعْلَتِهِ حَتَّى  
انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ  
مُعَاذٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَيُّمَ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّمَا  
جِيءَ بِهِ لِدَلَالِكَ فَانْزِلْ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ  
الْقُرْآنَ؟ قَالَ: أَنْفُوْقُهُ تَفُوْقًا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي  
مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي ١٤١٤

بَابُ بَعَثَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ

### الْوَدَاعِ

٤٣٥١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ  
الْيَمَنِ بَدْهِيَّةً فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحْصَلْ مِنْ ثَرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ، بَيْنَ عَيْنِنَةَ بِنْتِ  
بَدْرِ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ: إِمَّا عَلْقَمَةُ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ  
أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي  
السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً»، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ، نَاشِزُ  
الْجِهَةِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوْلَسْتُ أَحَقُّ  
أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟

١٤١٣ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب أعطاه المؤلفه قلوبهم على الإسلام ... رقم ١٠٦١ (أفاء) أعطاه الغنائم وأصل الفيء الرجوع فكان الأموال في الأصل للمسلمين فغلب عليها الكفار ثم رجعت إليهم. (وحدوا) حزنوا. (ما أصاب الناس) لم ينلهم ما نال الناس من العطاء. (عالة) جمع عائل وهو الفقير. (أمن) من المن وهو الفضل. (كذا وكذا) كناية عما يقال. (شعار) هو الثوب الذي يلي الجلد من البدن. (دثار) هو الثوب الذي يكون فوق الشعار. (أثرة) ينفرد بالمال المشترك ونحوه دونكم ويفضل عليكم بذلك غيركم. (الحوض) الذي هو لي في الجنة ]

١٤١٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير. وفي الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر رقم ١٧٣٣ (مخلاف) إقليم فكان معاذ رضي الله عنه للجهة العليا إلى صوب عدن وأبو موسى رضي الله عنه للجهة السفلى. (أحدث به عهدا) حدد العهد بزيارته. (أم) أي شيء. (أنفوقه) الأزم قراءته ليلا ونهارا شيئا بعد شيء ولا أقرأ وردي دفعة واحدة. مأخوذ من فواق الناقة وهو أن تحلب ثم تترك ساعة حتى يجتمع لبنها ثم تحلب وهكذا. (فأحتسب) أطلب الثواب. (نومي) فترة نومي ]

قَالَ: «لَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي» فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُوَمِّرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشْتَقُّ بُطُونَهُمْ» قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِيِّ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»، وَأَظْنُهُ قَالَ: «لَكِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ»<sup>١٤١٥</sup>

٤٣٥٢ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَيَّ إِحْرَامَهُ»، زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: عَطَاءٌ، قَالَ: جَابِرٌ، فَقَدِمَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِسَعَايَتِهِ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «فَأَهْدِ، وَأَمُكْتُ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ»، قَالَ: وَأَهْدَى لَهُ عَلِيٌّ هَدْيًا<sup>١٤١٦</sup>

٤٣٥٣ - عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، فَقَالَ: أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ وَأَهْلَلْنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً»، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْيٌ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟، فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ» قَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «فَأَمْسِكْ فَإِنَّ مَعَنَا هَدْيًا»<sup>١٤١٧</sup>

### بَابُ غَزْوَةِ سَيْفِ الْبَحْرِ

٤٣٦١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مِائَةِ رَاكِبٍ أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ نَرْصُدُ عَيْرَ فُرَيْشٍ»، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نَصْفَ شَهْرٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْحَبْطَ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْحَبْطِ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، وَأَدَّهْنَا مِنْ وَدَكِهِ حَتَّى تَابَتْ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَنَصَبَهُ فَعَمَدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ، قَالَ سُفْيَانُ: «مَرَّةً ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ وَأَخَذَ رَجُلًا وَبَعِيرًا فَمَرَّ تَحْتَهُ» قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاهُ وَكَانَ عَمْرُو يَقُولُ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ لِأَبِيهِ: كُنْتُ فِي الْجَيْشِ فَجَاعُوا، قَالَ

<sup>١٤١٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ذكر الخوارج وصفاتهم رقم ١٠٦٤ (بذهبية) تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب. (أدم مقروط) جلد مدبوغ بالقرظ وهو نبت معروف لديهم. (تحصل) تخلص. (غائر العينين) عيناه داخلتان في محاجرهما لاصقتان بقعر الحلقة. (مشرف) بارز. (كث) كثير شعرها. (مشمر الإزار) إزاره مرفوع عن كعبه. (أنقب) أفتح وأشق. (مقف) مول ومدبر. (ضنضئ) أصل. (رطبًا) سهلاً يواظبون على قراءته ويجودونه. (لا يجاوز حناجرهم) جمع حنجرة وهي الحلقوم والمعنى لا يؤثر في قلوبهم فلا يرفع في الأعمال الصالحة ولا يقبل منهم. (مرقون) يخرجون بسرعة. (الرمية) الصيد الرمي يصيبه السهم فينفذ من ناحية إلى أخرى ويخرج دون أن يعلق به دم لسرعته. (قتل ثمود) أي أستأصلهم بالقتل كما استؤصلت ثمود ]

<sup>١٤١٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان وجوه الإحرام. رقم ١٢١٦ (بسعايته) بما سعى به وقبضه مما ولي عليه من الخمس ]

<sup>١٤١٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب في الأفراد والقران بالحج والعمرة رقم ١٢٣١، ١٢٣٢ (أهلك) زوجك. (فأمسك) أي على الإحرام ولا تتحلل بعمره ]



٤٤٠٦ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "الزَّيْمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ يَوْمٍ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ: ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا" ، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةَ». قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ». قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: "فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبِّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَنْ يُبَلِّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ". فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» مَرَّتَيْنِ ١٤٢٢

### بَابُ غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهِيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ

٤٤١٦ - عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتَخْلَفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ، مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي» ١٤٢٣

### بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

٤٤١٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ، قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ، حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخْلَفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاتَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ، أَدْرَكَ فِي النَّاسِ

١٤٢١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام رقم ١٢٤٥ (طاف) طواف الإفاضة. (حل) تحلل من إحرامه وإن يسع ويحلق. (قال هذا) أخذه واستنبطه حتى قال به. (محلها..). أي محل الناس من إحرامهم إذا وصلت الأنعام المهداة إلى الحرم مكان ذبحها - وهو عند البيت أي الكعبة وما حولها - في وقته - وهو يوم النحر - ويكون ذلك بطواف الإفاضة وهو الركن والزياره. (العتيق) الموضوع قديما لعبادة الله عز وجل. / الحج ٣٣. / (المعرف) موضع التعريف والتعريف هو الوقوف في عرفات يقال عرف الناس إذا شهدوا عرفة فأطلق اسم المكان - وهو المعرف - على الفعل وهو التعريف. (قبل وبعد) أي قبل الوقوف وبعده ]

١٤٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في القسامة باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال رقم ١٦٧٩ (البلدة) أي المحرمة وهي مكة ]

١٤٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه رقم ٢٤٠٤ (استخلف..) تركه أميراً على من بقي في المدينة كعادته ﷺ إذا خرج وأكثرهم من النساء والصبيان ]

منها، كان من خبري: أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر حين تخلفت عنه، في تلك الغزاة، واللّه ما  
اجتمعت عندي قبله راحلتان قط، حتى جمعتهما في تلك الغزوة، ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة  
إلا ورى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة، غزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً  
بعيداً، ومفازاً وعدواً كثيراً، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم، فأخبرهم بوجهه الذي  
يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير، ولا يجمعهم كتاب حافظ، يريد الديوان، قال كعب: فما  
رجل يريد أن يتعيب إلا ظن أن سيخفى له، ما لم ينزل فيه وحي الله، وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزوة  
حين طابت الثمار والظلال، وتجهز رسول الله ﷺ والمسلمون معه، فطفقت أعدو لكي أتجهز  
معهم، فأرجع ولم أفض شيئاً، فأقول في نفسي: أنا قادر عليه، فلم يزل يتمادي بي حتى اشتد بالناس  
الجد، فأصبح رسول الله ﷺ والمسلمون معه، ولم أفض من جهازي شيئاً، فقلت أتجهز بعده بيوم أو  
يومين، ثم ألحقهم، فعدوت بعد أن فصلوا لتجهز، فرجعت ولم أفض شيئاً، ثم عدوت، ثم رجعت ولم  
أفض شيئاً، فلم يزل بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو، وهممت أن أرتحل فأدر كهم، وكنتني فعلت، فلم  
يقدّر لي ذلك، فكنت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ فطفت فيهم، أحزنتني أني لا  
أرى إلا رجلاً معموصاً عليه النفاق، أو رجلاً ممن عذر الله من الضعفاء، ولم يذكرني رسول الله ﷺ  
حتى بلغ تبوك، فقال: وهو جالس في القوم بتبوك: «ما فعل كعب» فقال رجل من بني سلمة: يا  
رسول الله، حبسه برداه، ونظره في عطفه، فقال معاذ بن جبل: بئس ما قلت، والله يا رسول الله ما  
علمنا عليه إلا خيراً، فسكت رسول الله ﷺ، قال كعب بن مالك: فلما بلغني أنه توجه قافلاً حصرني  
همي، وطفقت أتذكر الكذب، وأقول: بماذا أخرج من سخطه عدداً، واستعنت على ذلك بكل ذي رأي  
من أهلي، فلما قيل: إن رسول الله ﷺ قد أطل قادمًا زاح عني الباطل، وعرفت أني لن أخرج منه أبداً  
بشيء فيه كذب، فأجمعت صدقه، وأصبح رسول الله ﷺ قادمًا، وكان إذا قدم من سفر، بدأ  
بالمسجد، فيركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك جاءه المخلفون، فطفقوا يعتذرون إليه  
ويخلفون له، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً، فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم، وبايعهم واستغفر  
لهم، ووكل سرائرهم إلى الله، فحمتهم فلما سلمت عليه تبسم تبسم الغضب، ثم قال: «تعال» فحنت  
أمشي حتى جلست بين يديه، فقال لي: «ما خلفك، ألم تكن قد ابتعت ظهرك». فقلت: بلى، إني والله  
لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا، لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر، ولقد أعطيت جدلاً، ولكني  
والله، لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني، ليوشكن الله أن يسخطك  
علي، ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه، إني لأرجو فيه عفو الله، لا والله، ما كان لي من  
عذر، والله ما كنت قط أقوى، ولا أيسر مني حين تخلفت عنك، فقال رسول الله ﷺ: «أما هذا فقد  
صدق، فقم حتى يقضي الله فيك». فممت، وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني، فقالوا لي: والله ما  
علمناك كنت أدنبت ذنباً قبل هذا، ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر

إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتَعْفَارَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَكَ، فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْنِبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا، فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَقَتِيهِ بَرْدَ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ، فَأَسَارِفُهُ النَّظْرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ، مَمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ [ص: ٦] وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارَ هَوَانٍ، وَلَا مَضِيعَةً، فَالْحَقُّ بِنَا نُؤَاسِكَ، فَقُلْتُ لِمَا قَرَأْتَهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنْ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَرَلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أَطَلَّقْهَا؟ أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ اعْتَرَلْهَا وَلَا تَقْرُبْهَا، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِمَا رَأَيْتُ: الْحَقِي بِأَهْلِكَ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ، حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ كَعْبُ: فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرُبَكَ». قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ لِمَرْأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذَنْ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ، أَوْفَى عَلَيَّ جَبَلٍ سَلَعٌ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا

كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبَشَرَ، قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَيَّ الْجَبَلَ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، نَزَعْتُ لَهُ تَوْبِي، فَكَسَوْتُهُ إِبَاهُمَا، بِبِشْرَاهُ وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعْرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَأَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهْتُونِي بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لَتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرَهُ، وَلَا أُنْسَاهَا لَطْلِحَةَ، قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: «أَبَشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ»، قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَتَارَ وَجْهَهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا نَجَّانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا، مَا بَقِيْتُ. فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيْتُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولَهُ ﷺ: {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ} [التوبة: ١١٧] إِلَى قَوْلِهِ {وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ} [التوبة: ١١٩] فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ} [التوبة: ٩٥] إِلَى قَوْلِهِ {فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ} [التوبة: ٩٦]، قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا تَخْلَفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ قَبْلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ: {وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا} [التوبة: ١١٨]. وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا عَنِ الْعَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ ١٤٢٤

١٤٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه رقم ٢٧٦٩ (قط) أي زمان مضى. (أقوى ولا أيسر) أكثر قوة ويسارا أي غنى. (راحتان) معنى راحلة وهي ما يصلح للركوب والحمل في الأسفار من الإبل ويصلح للسفر. (أهبة غزوههم) وفي نسخة (عدوهم) ما يحتاجون إليه في السفر والحرب. (طابت الثمار والظلال) نضجت الثمار ولذ للنفوس أكلها وكثرت الظلال بتورق الأشجار ورغبت النفوس أن تنفياً فيها. (فطفقت) أخذت وشرعت. (اشتد في الناس الجدد) بلغوا غاية اجتهادهم في التجهيز

## بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

٤٤٣٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ»، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ حَسْبُنَا، كَتَابُ اللَّهِ فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا» قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ، فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، لِإِخْتِلَافِهِمْ وَلِعَطْفِهِمْ»<sup>١٤٢٥</sup>

٤٤٣٥ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ: "أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ، يَقُولُ: {مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} [النساء: ٦٩] الْآيَةَ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ<sup>١٤٢٦</sup>

٤٤٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعْوَذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، طَفِقَتْ أَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعْوَذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفُثُ، وَأَمْسَحَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ»<sup>١٤٢٧</sup>

للخروج. (جهازى) ما أحتاجه في سفري. (فصلوا) خرجوا من المدينة وفارقوها. (تفارت الغزو) فات وقته وتقدم. (مغوصا) محتقرا مطعونا في دينه أو متهما بنفاق. (حيسه براده والنظر في عطفه) أي منعه من الخروج إعجابه بنفسه ولباسه وبراده مثني برد وهو الكساء وعطفه مثني عطف وهو الجانب. (قافلا) راجعا من سفره إلى المدينة. (سخطه) غضبه وعدم رضاه عما حصل مني. (أظل قادما) دنا قدومه إلى المدينة. (زاح عني الباطل) زال عني التفكير في الكذب والتماس الأعداء الباطلة. (فأجمعت صدقه) عزمت على أن أصدقها. (المخلفون) الذين لم يذهبوا مع رسول الله ﷺ وتحلفوا عنه. (علانيتهم) ظاهرهم. (سرايرهم) جمع سريرة وهي ما يكتم في النفوس. (ابتعت ظهرك) اشتريت راحلتك. (جدلا) فصاحة وقوة حجة وكلام. (تجد) تغضب. (كافيك ذنبك) يكفيك من ذنبك. (أسوة) قدوة. (تغيروا لنا) اختلفت أخلاقهم معنا كما كانت عليه من قبل من الود والألفة. (تنكرت) تغيرت. (فاستكانا) ذلا وخضعا وأصاحبا السكون. (أطوف) أدور. (فأسارقه النظر) أنظر إليه جلسة. (تسورت) صعدت على سور الدار. (حائط) بستان من نخيل. (ففاضت عيناى) أهال دمعهما. (نبطي) فلاح. (دفع إلي) أعطاني. (حفاك) أعرض عنك وقاطعك. (هوان) ذل وصغار. (مضيعة) حيث يضيع حقا. (نواسك) من المواساة وهي التسلية عن المصيبة. (البلاء) الاختبار. (فتممت) قصدت. (فسجرته) أوقدته بما. (تعتزل امرأتك) لا تجامعها وهي عميرة بنت جبير الأنصارية رضي الله عنها. (ضائع) قاصر عن القيام بشؤون نفسه. (حركة إلى شيء) من جماع ومباشرة وغيرها. (الحال التي ذكر الله) في قوله تعالى {وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم..} / التوبة ١١٨ / (أوفى) أشرف. (سلع) جبل معروف في المدينة. (فخررت) أسقطت نفسي على الأرض. (أذن) أعلم. (ركض) استحث من الركض وهو الضرب بالرجل على بطن الفرس لتسرع

١٤٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه رقم رقم ١٦٣٧ (هلموا) تعالوا وأقبلوا علي. (بعضهم) هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه ]

١٤٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في فضل عائشة رضي الله عنها رقم ٢٤٤٤ (يخير بين الدنيا والآخرة) يخير بين أن يؤجل في الحياة حتى يرى ما يفتح على أمته وما يكون لها من شأن في الدنيا أو يجعل له الموت قبل ذلك. (بحجة) شيء يعترض في مجاري التنفس فيتغير به الصوت ويغلظ. (الآية) / النساء ٦٩ / وتتمتها {من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا..} أي رفقاء في الجنة في جوار الرحمن جل وعلا ]

٤٤٤٥ - عن عائشة، قالت: "لقد راجعتُ رسولَ الله ﷺ في ذلك، وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي: أن يحبَّ النَّاسُ بعده رجلاً، فامَّ مقامه أبداً، ولا كنتُ أرى أنه لن يقوم أحدٌ مقامه إلا تشاءم النَّاسُ به، فأردتُ أن يعدلَ ذلك رسولُ الله ﷺ عن أبي بكرٍ ١٤٢٨"

٤٤٥٠ - عن عائشة رضي الله عنها، أن رسولَ الله ﷺ كان يسألُ في مرضه الذي مات فيه، يقول: «أين أنا غداً، أين أنا غداً» يريد يومَ عائشة، فأذن له أزواجهُ يكون حيثُ شاء، فكان في بيتِ عائشة حتى ماتَ عندها، قالت عائشة: فمات في اليوم الذي كان يدورُ عليَّ فيه، في بيتي، فقبضه الله وإن رأسه لبينَ نحري وسحري، وخالطَ ريقه ريقِي، ثم قالت: دخلَ عبدُ الرحمن بنُ أبي بكرٍ ومعه سواكٌ يستنُّ به، فنظرَ إليه رسولُ الله ﷺ، فقلتُ له: أعطني هذا السواك يا عبدَ الرحمن، فأعطانيه، فقبضته، ثم مضعته، فأعطيته رسولُ الله ﷺ، فاستنَّ به، وهو مُستندٌ إلى صدرِي ١٤٢٩

٤٤٥٨ - قالت عائشة: لددناه في مرضه فجعلَ يشيرُ إلينا: «أن لا تلدوني» فقلنا كراهية المريض للدواء، فلمَّا أفاق قال: «ألم أنهكم أن تلدوني»، قلنا كراهية المريض للدواء، فقال: «لا يبقى أحدٌ في البيتِ إلا لُدَّ وأنا أنظرُ إلا العباسَ فإنه لم يشهدكم» ١٤٣٠

### باب: كم غزا النبي ﷺ؟

٤٤٧٣ - عن ابنِ بريدة، عن أبيه، قال: «غزا مع رسولِ الله ﷺ ستَّ عشرة غزوة» ١٤٣١

## ٦٥ - كتاب تفسير القرآن

### باب قول الله: {وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا} [البقرة: ٣١]

٤٤٧٦ - عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، ح وقال لي خليفة، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: "يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا، فيأثون آدمَ فيقولون: أنتَ أبو النَّاسِ، خلَقَكَ اللهُ بيده، وأسجدَ لك ملائكته، وعلمَكَ أسماءَ كلِّ شيءٍ، فاشفعْ لنا عندَ ربِّكَ حتى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فيقول: لستُ هناكم، ويذكرُ ذنبه فيستحي، اثنوا نوحاً، فإنه أولُ رسولٍ بعثه اللهُ إلى أهلِ الأرضِ، فيأثونه فيقول: لستُ هناكم، ويذكرُ

١٤٢٧ - [ش أخرج مسلم في السلام باب رقية المريض بالمعوذات والنفث رقم ٢١٩٢ (اشتكى) مرض. (نفث) تفل بريق خفيف أو بدونه. (المعوذات) بسورتي الفلق والناس. وقيل يضم إليهما سورة الإخلاص]

١٤٢٨ - [ش أخرج مسلم في الصلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر رقم ٤١٨]

١٤٢٩ - [ش أخرج مسلم في فضائل الصحابة باب فضل عائشة رضي الله عنها رقم ٢٤٤٣ (فقبضته) كسرت منه بأطراف أسناني من الجزء الذي كان يستاك به عبد الرحمن رضي الله عنه]

١٤٣٠ - [ش أخرج مسلم في السلام باب كراهة التداوي باللود رقم ٢٢١٣ (لددناه) جعلنا في جانب فمه دواءً بغير اختباره فهذا هو اللد والاسم منه اللودود والذي جعل في الحلق يسمى الوجور والذي يجعل في الأنف السعوط. (كراهية المريض للدواء) أي يقول هذا كراهية للدواء كما يكرهه كل مريض]

١٤٣١ - [ش أخرج مسلم في الجهاد والسير باب عدد غزوات النبي ﷺ رقم ١٨١٤]

سُؤَالُهُ رَبَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ فَيَسْتَحِي، فَيَقُولُ: ائْتُوا خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائْتُوا مُوسَى، عَبْدًا كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَةَ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ قَتْلَ النَّفْسِ بغيرِ نَفْسٍ، فَيَسْتَحِي مِنْ رَبِّهِ، فَيَقُولُ: ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ، عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذِنُ لِي، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ وَسَلِّ ثَعْبَةً، وَقُلْ يُسْمَعُ وَاشْفَعُ تُشْفَعُ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ، فَأَقُولُ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: { خَالِدِينَ فِيهَا } [البقرة: ١٦٢] ١٤٣٢

### بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: { فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [البقرة: ٢٢]

٤٤٧٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: " أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ». قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» ١٤٣٣

### بَابُ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ }

٤٤٧٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَمَاةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» ١٤٣٤

١٤٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب أدن أهل الجنة منزلة فيها رقم ١٩٣ (يريجنا) من الإراحة. (لست هناكم) لست أهلا لهذه المرتبة وهذا العمل. (ذنبه) وهو قربان الشجرة التي نهي عن الأكل منها. (أول رسول) بعد الطوفان الذي حصل وأهلك الناس. (ما ليس له به علم) ما لم يطلع على الحكمة منه وذلك عندما سأل ربه تعالى نجاة ولده من الغرق قال تعالى { ونادى نوح ربه فقال رب إن ابني من أهلي وإن وعدك الحق وأنت أحكم الحاكمين. قال يا نوح إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح فلا تسألن ما ليس لك به علم إنني أعظك أن تكون من الجاهلين. قال رب إني أعوذ بك أن أسألك ما ليس لي به علم وإلا تغفر لي وترحمني أكن من الخاسرين. / ٤٥ - ٤٧. (نادى) دعا وسأل. (إن وعدك الحق) ثابت لا شك في إنجازه والوفاء به وقد وعدتني أن تنجي أهلي فما بال ولدي يهلك. (ليس من أهلك) الذين يستحقون النجاة لأنه لم يكن على دينك وملتك. (إنه عمل غير صالح) إن ولدك ذو عمل غير صالح لأن ينجيه من الهلاك لأنه أشرك بالله تعالى وكذب برسالتك. (أعظك) أهلك. (الجاهلين) الذين يسألون الناس عن كل شيء وإن كان مما خفيت عنهم حكمته أو الذين لم ينتبهوا لمثل هذا الأمر. (أعوذ) ألتجئ وأعتذر. (قتل النفس) هو قتله القبطي. (كلمته) لأنه وجد بكلمة كن. (روحه) لأنه ذو روح. (بتحميد يعلمني) بجمل وألفاظ فيها أعلى معاني الحمد يلهمني الله تعالى إياها في ذلك الموقف. (فيحد لي حدا) يعين لي قوما. (إليه) إلى الله عز وجل. (مثله) أي فعلت مثل ما فعلت في المرة الأولى. (حبسه القرآن) حكم عليه القرآن بالخلود في النار. يمثل قوله تعالى { خالدين فيها } حيثما ورد في القرآن ]

١٤٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب كون الشرك أوجب الذنوب وبيان أعظمها بعده رقم ٨٦ (أعظم) أكثر إثما وعقابا. (ندا) شريكا وند المثل والنظير. (أن يطعم معك) أن يأكل معك وهو عنوان شدة البخل المتنافي مع الإيمان إلى جانب الإخلال باعتقاد أن الله تعالى هو الرزاق مع فظاعة قتل النفس بغير حق وكلها آثام تستحق العقاب الشديد. (تراني) ترني فيها برضاها وهذا يدل على أنه سلك معها مسالك الخداع حتى أغراها به وأفسد على زوجها فراشه واستقراره. (حليلة) زوجة سميت بذلك لأنها تحل له ]



## بَابُ { مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ } [آل عمران: ٧]

٤٥٤٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ، وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ}، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ، وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ، وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ: آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ»<sup>١٤٤١</sup>

## بَابُ { إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ } [آل

عمران: ٧٧]

٤٥٥٢ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ، كَانَتَا تَخْرُزَانِ فِي بَيْتٍ أَوْ فِي الْحِجْرَةِ، فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أَنْفَذَ بِإِشْفَى فِي كَفِّهَا، فَادَّعَتْ عَلَى الْأُخْرَى، فَرَفَعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ»، ذَكَرُوهَا بِاللَّهِ وَأَقْرَعُوا عَلَيْهَا: {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ} [آل عمران: ٧٧] فَذَكَرُوهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ»<sup>١٤٤٢</sup>

## بَابُ { لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا

٤٥٦٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْعَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا وَأَحْبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا»، فَتَرَلْتُ: {لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا} الْآيَةَ<sup>١٤٤٣</sup>

٤٥٦٨ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ: لَيْسَ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا، لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ «إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَكْتَمُوهُ

<sup>١٤٤١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في العلم باب النهي عن اتباع متشابه القرآن.. رقم ٢٦٦٥ (محكمات) مبيّنات مفصلات أحكمت عبارتها ووضحت وحفظت من احتمال التأويل والاشتباه. (أم الكتاب) أصل الكتاب والعمدة منه. (متشابهات) محتملات في معانيهن للتأويل. (ابتغاء) طلب. (الفتنة) أي يفتنوا الناس عن دينهم ويوقعوهم في الشك. (تأويله) تفسيره حسبما يشتهون. (سمى الله) أي ذكرهم في كتابه بأهم في قلوبهم زيغ

<sup>١٤٤٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأفضية باب اليمين على المدعى عليه رقم ١٧١١ (تخرزان) تخيطان. (أنفذ) ثقبها من البطن إلى الظهر. (باشفى) مثل المسلة له مقبض يخرج به الإسكاف. (بدعواهم) بمجرد إخبارهم عن لزوم حق لهم على الآخرين عند حاكم. (لذهب) دماء) لضاعت وهدرت. (يشترون بعهد الله) يبذلونه مقابل عرض من الدنيا بخس]

<sup>١٤٤٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم رقم ٢٧٧٧ (الآية) / آل عمران ١٨٨ / وتتمتها {فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب أليم}. (أتوا) فعلوا. (مفازة) بمنجاة]

إِيَّاهُ، وَأَخْبِرُوهُ بِغَيْرِهِ فَأَرَوْهُ أَنْ قَدْ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ، بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أَوْثُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ»، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ} [آل عمران: ١٨٧] كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ: {يَفْرَحُونَ بِمَا أَوْتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا} [آل عمران: ١٨٨] ١٤٤٤

**بَابُ قَوْلِهِ: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩]**

٤٥٨٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩]، قَالَ: «نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ» ١٤٤٥

**بَابُ {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا} [النساء: ٨٨]**

٤٥٨٩ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ} [النساء: ٨٨] رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَحَدٍ، وَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ: فَرِيقٌ يَقُولُ: اقْتُلْهُمْ، وَفَرِيقٌ يَقُولُ: لَا، فَنَزَلَتْ: {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ} [النساء: ٨٨] وَقَالَ: «إِنَّهَا طَبِيبَةٌ تَنْفِي الْحَبْثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْثَ الْفِضَّةِ» ١٤٤٦

**بَابُ {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: ٩٣]**

٤٥٩٠ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: آيَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْكُوفَةِ، فَرَحَلَتْ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: "نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: ٩٣] هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ" ١٤٤٧

**بَابُ {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا} [النساء: ٩٤]**

٤٥٩١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا} [النساء: ٩٤] قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَلَحَقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ

١٤٤٤ - [ش أخرجه مسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم رقم ٢٧٧٨ (ومالكم ولهذا) أي لم تسألون عن هذه المسألة وهذه الآية لم تنزل فيكم، (استحمدوا إليه) صاروا محمودين عنده. (ميثاق) عهد. (أوتوا الكتاب) اليهود والنصارى أعطاهم الله تعالى علم الكتاب المنزل من التوراة والإنجيل. / آل عمران ١٨٧. / وتتمتها لتبينه للناس ولا تكتموته فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس ما يشترون.. { (فنبذوه) طرحوا الميثاق. (وراء ظهورهم) أهملوه ولم يعلموا به. (اشتروا به) استبدلوا به. (ثمنا قليلا) من الرياسة الدنيوية ومتاعها. (كذلك) إشارة إلى أن الذين أخبر عنهم في الآية المسؤول عنها هم المذكورون في الآية قبلها انظر (٤٢٩١)

١٤٤٥ - [ش أخرجه مسلم في الامارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.. رقم ١٨٣٤ (أولي الأمر) الحكام والرؤساء. (منكم) من المسلمين القائمين بحدود الله تعالى / النساء ٥٩. (سرية) قطعة من الجيش وانظر المغازي باب ٥٥، والحديث ٤٠٨٥ وأطرافه

١٤٤٦ - [ش أخرجه مسلم في الحج باب المدينة تنفي شرارها رقم ١٣٨٤]

١٤٤٧ - [ش أخرجه مسلم في التفسير رقم ٣٠٢٣]

عَلَيْكُمْ، فَتَقْتُلُوهُ وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ قَوْلِهِ: {تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} [النساء: ٩٤] تَلَكِ الْغُنَيْمَةَ " قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ السَّلَامَ ١٤٤٨

بَابُ {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَوَلَدٌ} [النساء: ١٧٦] ٤٦٠٥ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بِرَاءَةَ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ} [النساء: ١٧٦] " ١٤٤٩

بَابُ قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ} [المائدة: ٨٧] ٤٦١٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " كُنَّا نَعْرُؤُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَخْتَصِي؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ، فَرَخَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ " ثُمَّ قَرَأَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ} [المائدة: ٨٧] ١٤٥٠

بَابُ قَوْلِهِ: {لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ} [المائدة: ١٠١] ٤٦٢١ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، قَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»، قَالَ: فَعَطَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجُوهَهُمْ لَهُمْ حَنِينٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: فَلَانٌ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ} [المائدة: ١٠١] ١٤٥١

بَابُ قَوْلِهِ: {وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ} [الأحكام: ١٥١] ٤٦٣٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ» قُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَرَفَعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ ١٤٥٢

١٤٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في التفسير رقم ٣٠٢٥ (ألقى إليكم السلام) نطق بالشهادتين أو حياكم بتحية الإسلام. (لست مؤمنا) أي تقولون لم يؤمن حقيقة إنما نطق بالإسلام تقية / النساء ٩٤. / (غنيمته) تصغير غنم أي قطع صغير من الغنم. (قال) أي عطاء. (السلام) أي بإثبات الألف ]

١٤٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في الفرائض باب آخر آية أنزلت آية الكلاله رقم ١٦١٨ ]  
١٤٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ.. رقم ١٤٠٤ (نختصي) من الاختصاص وهو نزع الخصيتين أو تعطيلهما. (نتزوج المرأة بالثوب) أي نعطيها مهرا ثوبا أو نحوه مما نتراضى عليه. (لا تحرموا) على أنفسكم. (ما أحل الله لكم) من التزوج بالنساء وغير ذلك. / المائدة ٨٧ ]

١٤٥١ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله.. رقم ٢٣٠٩ (ما أعلم) من عظمة الله تعالى وشدة عقابه لأهل المعاصي ومن أهوال يوم القيامة. (حنين) خروج الصوت من الأنف مع البكاء وفي رواية (حنين) وهو صوت مرتفع بالبكاء يخرج من الصدر. (رجل) قيل هو عبد الله بن حذافة رضي الله عنه وقيل غيره. (إن تبد لكم) تظهر. (تسؤكم) يصيبكم بما السوء لما فيها من مشقة عليكم / المائدة ١٠١ ]

١٤٥٢ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب غيره الله تعالى وتحريم الفواحش رقم ٢٧٦٠ (أغير) من الغيرة وهي الأنفة والحمية وغار على أهله حماهن ومنع أن يدخل عليهن أحد من غير المحارم وغيره الله تعالى بغضه أن يأتي العبد الفواحش. (أحب إليه) أرضى عنده وأكثر قبولا وثوبا. (المدح) الثناء الجميل بذكر نعمه وفضائله. ]

### بَابُ { لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا } [الأنعام: ١٥٨]

٤٦٣٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: " لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا رآها الناس آمن من عليها، فذاك حين: { لا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ } [الأنعام: ١٥٨]" ١٤٥٣

بَابُ قَوْلِهِ: { وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ

### ائْتِنَا بِعَذَابِ أَلِيمٍ } [الأنفال: ٣٢]

٤٦٤٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال أبو جهل: اللهم إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابِ أَلِيمٍ، " فَزَلَّتْ: { وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ، وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ. وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ } [الأنفال: ٣٤]" الآية ١٤٥٤

بَابُ قَوْلِهِ: { اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ }

### [التوبة: ٨٠]

٤٦٧٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: لما تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكْفِنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بَثْوِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِمَّا خَيْرِنِي اللَّهُ فَقَالَ: { اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً } [التوبة: ٨٠]، وَسَازِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ " قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: { وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا، وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ } [التوبة: ٨٤]" ١٤٥٥

### بَابُ قَوْلِهِ: { وَكَانَ عَرَشُهُ عَلَى الْمَاءِ } [هود: ٧]

١٤٥٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان رقم ١٥٧ (آمن من عليها) أي صدق وأذعن من على الأرض من الناس ]

١٤٥٤ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم رقم ٢٧٩٦ (وأنت فيهم) مقيم بينهم. (وهم..) أي وفيهم بقية من المسلمين المستضعفين يستغفرون الله تعالى ويعبدونه / الأنفال ٣٣ / (وما لهم) وكيف لا يعذبهم إذا خرج الرسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم من بينهم. (وهم يصدون) والحال أنهم ظالمون متعدون يمنعهم الناس من الدخول إلى بيت الله الحرام. (الآية) / الأنفال ٣٤ / (وتتمتها) (وما كانوا أوليائه إن أوليائه إلا المتقون ولكن أكثرهم لا يعلمون). (أوليائه) أهله وأصحابه الأحقين به. (المتقون) المؤمنون بالله تعالى العابدون له وحده والمصدقون برسله الملتزمون لشرعه ]

١٤٥٥ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه رقم ٢٤٠٠ ]

٤٦٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَيَبِيدُهُ الْمِيزَانَ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ " ١٤٥٦

**بَابُ قَوْلِهِ: {وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ} [هود: ١٠٢]**

٤٦٨٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: {وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ} [هود: ١٠٢] ١٤٥٧

**بَابُ {ذُرِّيَّةٍ مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا} [الإسراء: ٣]**

٤٧١٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَىٰ بِلَحْمٍ فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعَ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَهَشَّ مِنْهَا نَهْشَةً، ثُمَّ قَالَ: " أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الْأَوْلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصْرَ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيُلْبِغُ النَّاسَ مِنَ الْعَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَىٰ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَىٰ قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ

١٤٥٦ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف رقم ٩٩٣ (يد الله ملائ) كناية عن خزانته التي لا تنفذ بالعطاء. (تغيضها) تنقصها. (سحاء) دائمة العطاء من السح وهو الصب والمطل. (وكان عرشه على الماء) حكاية لما جاء في الآية (٧) من سورة هود ومعناه لم يكن تحته خلق قبل خلق السموات والأرض إلا الماء وكان العرش مستقرا عليه بقدرته تعالى والله أعلم. (بيده الميزان) كناية عن العدل بين الخلق والله تعالى أعلم بحقيقة ذلك. (بخفض ويرفع) يعز ويذل ويوسع ويقتصر حسب حكمته سبحانه وتعالى. ]

١٤٥٧ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تحريم الظلم رقم ٢٥٨٣ (ليملي) ليمهل. (لم يفلته) لم يخلصه ولم يتركه حتى يستوفي عقابه. (وكذلك) أي كما ذكر من إهلاك الأمم وأخذهم بالعذاب. (أخذ ربك) إهلاكه وعذابه. (أخذ القرى) أخذ أهلها / هود

كَذَبَات - فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ فِي الْحَدِيثِ - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَيَّ مُوسَى فَيَأْتُونَ، مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَلَّكَ اللَّهُ وَبِكَلامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُ مِنْهُ، وَكَلِمَتَ النَّاسِ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا، لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلِّ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِي مَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنَ مِصْرَاعِ الْجَنَّةِ، كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحَمِيرَ - أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى - ١٤٥٨

**بَابُ {قُلْ: ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا}**

**[الإسراء: ٥٦]**

٤٧١٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ {إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ} [الإسراء: ٥٧] قَالَ: «كَانَ نَاسٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَاسًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنُّ وَتَمَسَّكَ هَؤُلَاءِ بِدِينِهِمْ» ١٤٥٩

**بَابُ {وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا} [الإسراء: ١١٠]**

٤٧٢٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا} [الإسراء: ١١٠] قَالَ: "نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: {وَلَا

١٤٥٨ - [ش أخرج مسلم في الإيمان باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها رقم ١٩٤ (دعوة) واحدة محققة الإجابة وقد استوفيتها عندما دعوت على قومي بالملاك فأغرقهم الله تعالى. (قتلت نفسا) وهو القبطي الذي قتله خطأ. (المهد) ما يمهد للصبي من مضجع وهو حديث الولادة. (يفتح الله علي) يلهمني. (محامده) كلمات فيها ما يليق به من الحمد. (المصراعين) جانبي الباب. (حمير) أي بلد حمير وهي صنعاء عاصمة اليمن]

١٤٥٩ - [ش أخرج مسلم في التفسير باب في قوله تعالى أولئك الذين يدعون يبتغون.. رقم ٣٠٣٠ (الوسيلة) القرية بالطاعة والعمل الصالح / الإسراء ٥٧. / (تمسك هؤلاء بدينهم) استمر الإنس على عبادتهم للجن رغم أن الجن أسلموا فهم لا يرضون بذلك بل هم يبتغون الوسيلة إلى الله تعالى]

تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ} [الإسراء: ١١٠] أَي بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ {وَلَا تُخَافَتْ بِهَا} [الإسراء: ١١٠] عَنِ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، {وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا} [الإسراء: ١١٠] ١٤٦٠

### بَابُ {أَوْلَيْكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ} [الكهف: ١٠٥]

٤٧٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَقَالَ: اقْرَعُوا، {فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا} [الكهف: ١٠٥] ١٤٦١

### بَابُ قَوْلِهِ: {وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ} [مريم: ٣٩]

٤٧٣٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحٍ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ، ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: وَهَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ، فَيَذْبَحُ ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، ثُمَّ قَرَأَ: {وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ} [مريم: ٣٩]، وَهُوَ لِأَنَّ فِي غَفْلَةٍ أَهْلَ الدُّنْيَا {وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ} [مريم: ٣٩] ١٤٦٢

### بَابُ قَوْلِهِ: {وَالْحَامِسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ} [النور: ٩]

٤٧٤٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا رَمَى امْرَأَتَهُ فَاتَّفَى مِنْ وَلَدِهَا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاعَنَّا، كَمَا قَالَ اللَّهُ، ثُمَّ قَضَى بِالْوَلَدِ لِلْمَرْأَةِ، وَفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ» ١٤٦٣

### بَابُ قَوْلِهِ: {الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا}

#### [الفرقان: ٣٤]

١٤٦٠ - [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية.. رقم ٤٤٦ (تجهر) ترفع صوتك أكثر مما يحتاج

إليه. (تخافت) تسر. (ابتغ) اقص. (بين ذلك) بين الجهر والسر. (سبيلا) طريقا وسطا معتدلا / الإسراء: ١١٠ /]

١٤٦١ - [ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم كتاب صفة القيامة والجنة والنار رقم ٢٧٨٥ (العظيم) الضخم في جسمه

ولا إيمان في قلبه]

١٤٦٢ - [ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب النار يدخلها الجبارون... رقم ٢٨٤٩ (يؤتى الموت) أي يجسد ويؤتى

به. (كهيفة) كحلقة. (كبش) ذكر الغنم. (أملح) أبيض يشوبه سواد. (فيشربون) يمدون أعناقهم لينظروا. (خلود) استمرار وعدم

فناء. (الحسرة) الندم على التقصير. (قضى الأمر) فرغ من الحساب. (في غفلة) في الدنيا حيث كانوا يستطيعون أن يعملوا للأخرة. (لا

يؤمنون) بالله تعالى وما بينه في شرائعه مما يكون في الآخرة / مريم: ٣٩ /]

١٤٦٣ - [ش أخرجه مسلم في اللعان رقم ١٤٩٤ (رجلا) هو عويمر العجلاني. (رمى امرأته) اهتمها بالزنا. (فانتفى من ولدها) نفى أن

يكون حملها منه ونسبه إلى الذي اهتمها به. انظر ٤١٣ وأطرافه]

٤٧٦٠ - عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ يُحَشِّرُ الْكَافِرَ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّيهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى وَعِزَّةُ رَبِّنَا "١٤٦٤"

### بَابُ {يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا} [الفرقان: ٦٩]

٤٧٦٥ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا} [النساء: ٩٣]، وَقَوْلِهِ: {وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} [الفرقان: ٦٨] حَتَّى بَلَغَ {إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ} [مريم: ٦٠] فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: "لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ: فَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ، وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ"، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا} [الفرقان: ٧٠] إِلَى قَوْلِهِ {غُفُورًا رَحِيمًا} [النساء: ٢٣] "١٤٦٥"

### بَابُ {ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ} [الأحزاب: ٥]

٤٧٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ»، {ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ} [الأحزاب: ٥] "١٤٦٦"

بَابُ قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ} [الأحزاب: ٢٨]

### وَأَسْرَحْنَا سَرَاحًا جَمِيلًا} [الأحزاب: ٢٨]

٤٧٨٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهَا حِينَ أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُخَيَّرَ أَزْوَاجَهُ، فَبَدَأَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَسْتَعَجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ» وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبِيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ} [الأحزاب: ٢٨] " إِلَى تَمَامِ الْآيَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبِيَّ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ "١٤٦٧"

بَابُ قَوْلِهِ: {ثُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ}

### [الأحزاب: ٥١]

١٤٦٤ - [ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب يحشر الكافر على وجهه رقم ٢٨٠٦]

١٤٦٥ - [ش أخرجه مسلم في التفسير رقم ٣٠٢٣ (عدلنا بالله) أشركنا به وجعلنا له مثيلا]

١٤٦٦ - [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة ابن زيد رضي الله عنهما رقم ٢٤٢٥ (مولى) أي

كان مملوكا ثم أعتقه. (ادعوهم لآبائهم) انسبواهم للذين ولدوهم. (أقسط) أعدل / الأحزاب ٥ / ]

١٤٦٧ - [ش أخرجه مسلم في الطلاق باب بيان أن تغيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنيسة رقم ١٤٧٥ (فلا عليك) لا بأس

عليك. (تستأمري) تستشيري. (تمام الآيتين) الأحزاب

٤٧٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كُنْتُ أَعَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبَنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقُولُ أَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا؟» فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتِغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ) قُلْتُ: مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ ١٤٦٨

٤٧٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مَنَّا، بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ، وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ، وَمَنْ ابْتِغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ) " فَقُلْتُ لَهَا: مَا كُنْتَ تَقُولِينَ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ فَإِنِّي لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ أُؤْتِرَ عَلَيْكَ أَحَدًا ١٤٦٩

بَابُ قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاهُ}

### [الأحزاب: ٥٣]

٤٧٩١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، دَعَا الْقَوْمَ فَطَعَمُوا ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، وَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ، فَلَمْ يَقُومُوا فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مِنْ قَامٍ، وَقَعَدَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا، فَأَنْطَلَقَتْ فَجِئْتُ فَأَخْبِرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ أَنْطَلَقُوا، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ فَدَهَبَتْ أَدْخُلُ، فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ} [الأحزاب: ٥٣] الْآيَةَ ١٤٧٠

٤٧٩٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةَ بَعْدَمَا ضُرِبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَاظْطَرِّي كَيْفَ تَخْرُجِينَ، قَالَتْ: فَاذْكَرْتُ رَاجِعَةً، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عِرْقٌ، فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا

١٤٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب حوازي هبتها نوبتها لضرهما رقم ١٤٦٤ (أغار) المراد هنا أعيب وقد ورد بلفظ (كانت تعير). (وهبن أنفسهن) عرضن أنفسهن على النبي ﷺ أن يتزوجهن إذا رغب بدون مهر يطلبنه. وقيل من هؤلاء الواهيات خولة بنت حكيم وأم شريك وفاطمة بنت شريح وزينب بنت خزيمة وميمونة بنت الحارث وليلى بنت الحطيم رضي الله عنهن. (ترجي) قرأ مدني وحمزة وعلي وخلف وحفص {ترجي} بلا همز وقرأ غيرهم بالهمز والمعنى واحد. (تؤوي) تضم. (ابتغي) طلبت وأردت إصابتها فجامعتها. (من عزلت) أي من لم تقسم لمن. (فلا جناح عليك) فلا إثم عليك في إصابتها وقد أباح الله تعالى لك ترك القسم لمن. (يسارع في هواك) يحقق لك مرادك بلا تأخير]

١٤٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية رقم ١٤٧٦ (إن كان ذلك إلي) أي إن كان الاستئذان عائدا إلي أمره. (لا أوتر) عليك بإقامتك عندي. (أحدا) من النساء]

١٤٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب.... رقم ١٤٢٨ (فطعموا) أكلوا. (نفر) هو هنا الفرد من الرجال ويقال لجماعة الرجال من ثلاثة إلى عشرة. (فألقي الحجاب) حجبي عن زوجاته ومعني من الدخول عليهن]

وَكَذَا، قَالَتْ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ، وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ»<sup>١٤٧١</sup>

### بَابُ قَوْلِهِ: {إِنْ تُبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخْفَوُهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا} [الأحزاب: ٥٤]

٤٧٩٦ - عن عائشة رضي الله عنها، قالت: استأذن عليّ أفلح أخو أبي القعيس بعدما أنزل الحجاب، فقلت: لا آذن له حتى استأذن فيه النبي ﷺ، فإن أخاه أبا القعيس ليس هو أَرْضَعَنِي، ولكن أَرْضَعَنِي امرأة أبي القعيس، فدخل عليّ النبي ﷺ، فقلت له: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أفلح أَخَا أَبِي القعيسِ استأذَنَ فَأَيُّتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذَنَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْذِنِي عَمَّكَ؟»، قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ الرَّجُلُ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةُ أَبِي القعيسِ، فَقَالَ: «أُتْذِنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمُّكَ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ» قَالَ عُرْوَةُ: فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: «حَرِّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ»<sup>١٤٧٢</sup>

### بَابُ قَوْلِهِ: {يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ..} [الزمر: ٥٣]

٤٨١٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ نَاسًا، مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا، وَزَنَوْا وَأَكْثَرُوا، فَأَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ، لَوْ تُخْبِرُنَا أَنْ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةٌ فَتَزَلْ: {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا يَزْنُونَ} [الفرقان: ٦٨] وَنَزَلَتْ {قُلْ يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ} [الزمر: ٥٣]<sup>١٤٧٣</sup>

### بَابُ قَوْلِهِ: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ} [الأنعام: ٩١]

٤٨١١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ: أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إصْبَعٍ، فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا

<sup>١٤٧١</sup> - [ش أخرجه مسلم في السلام باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان رقم ٢١٧٠ (ضرب) فرض. (فانكفأت) ملت ورجعت. (عرق) هو العظم الذي أخذ عنه أكثر اللحم]

<sup>١٤٧٢</sup> - [ش أخرجه مسلم في الرضاع باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل رقم ١٤٤٥ (تربت يمينك) كلمة تقولها العرب وتريد بها الدعاء لا حقيقة معناها. وأصل معناها لصقت يدك بالتراب أي افتقرت]

<sup>١٤٧٣</sup> - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب كون الإسلام يهدم ما قبله. رقم ١٢٢ (لما عملنا) في الجاهلية من آثام. (كفارة) ما يمحوه ويغويه. (يدعون) يعبدون. (إله) معبودا يجعلونه كالإله في التقدير والتعظيم / الفرقان ٦٨ - ٧٠. / وتتمتها {ومن يفعل ذلك يلق أثاما. يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا. إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما}. (أثاما) عقوبة جزاء إثمه أي ذنبه. (مهانا) ذليلا. (يبدل الله..). يوفقهم للعمل الصالح فتقلب أعمالهم من سوء إلى حسن ويمحو الله تعالى ما سبق من زلاتهم بسبب استقامتهم. (أسرفوا على أنفسهم) جنوا عليها بتجاوزهم الحد وارتكابهم المعاصي والإفراط فيها. (لا تقنطوا) لا تيأسوا / الزمر ٥٣ //]

لَقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قرأ رسول الله ﷺ: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ} [الزمر: ٦٧] ١٤٧٤

**بَابُ قَوْلِهِ: { وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } [الزمر: ٦٧]**

٤٨١٢ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ " يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ، وَيَطْوِي  
السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَتَيْنَ مُلُوكَ الْأَرْضِ " ١٤٧٥

**بَابُ قَوْلِهِ: { وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ  
أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ } [الزمر: ٦٨]**

٤٨١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ  
يَوْمًا، قَالَ: أَيْبِتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً، قَالَ: أَيْبِتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْرًا، قَالَ: «أَيْبِتُ وَيَلِي كُلُّ شَيْءٍ مِنَ  
الْإِنْسَانِ، إِلَّا عَجَبَ ذَنْبِهِ، فِيهِ يَرْكَبُ الْخَلْقُ» ١٤٧٦

**بَابُ قَوْلِهِ: { وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ }**

**[فصلت: ٢٢]**

٤٨١٦ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، { وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ }  
[فصلت: ٢٢] الآية، قَالَ: " كَانَ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ وَخَتَنٌ لَهُمَا مِنْ تَقِيفٍ - أَوْ رَجُلَانِ مِنْ تَقِيفٍ  
وَخَتَنٌ لَهُمَا مِنْ قُرَيْشٍ - فِي بَيْتٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَتُرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ حَدِيثَنَا؟ قَالَ: بَعْضُهُمْ  
يَسْمَعُ بَعْضُهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْتَن كَانَ يَسْمَعُ بَعْضُهُ لَقَدْ يَسْمَعُ كُلُّهُ، فَأَنْزَلَتْ: { وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ  
يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ } [فصلت: ٢٢] الآية ١٤٧٧

**بَابُ { يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ } [الدخان: ١١]**

٤٨٢١ - عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِئِمَّا كَانَ هَذَا، لَأَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعَصَوْا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَعَا  
عَلَيْهِمْ بَسَنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ

١٤٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم كتاب صفة القيامة والجنة والنار رقم ٢٧٨٦ (حبر) عالم من علماء  
اليهود. (نجد) في التوراة. (إصبع) الله تعالى أعلم بما وبذلك الجعل. (الثرى) التراب المندى. (نواجذه) الأسنان التي تظهر عند الضحك وهي  
الأنياب. (تصديقًا) موافقة. (ما قدروا الله حق قدره) ما عرفوه حق معرفته وما عظموه التعظيم اللائق به من التزام أمره واجتناب فهمه  
وعبادته وحده دون أن يشركوا به. (قبضته) مقبوضة له في ملكه وتحت تصرفه لا ينازعه فيها أحد. (مطويات) مجموعات. (بيمينه)  
بقدرته تعالى أو هي يمين له تعالى هو أعلم بما. (سبحانه) تزيها له وتقديسا. (تعالى) ترفع وتعظيم / الزمر ٦٧ ]

١٤٧٥ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم كتاب صفة القيامة والجنة والنار رقم ٢٧٨٧ ]

١٤٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب ما بين النفختين رقم ٢٩٥٥ (أبيت) أمتنع من تعيين ذلك بالأيام والسنين  
والشهور لأنه لم يكن عنده علم بذلك. (يلى) يفنى. (عجب ذنبه) أصل الذنب وهو عظم لطيف في أصل الصلب وهو رأس  
العصص. (يركب الخلق) يجعله الله تعالى سببا ظاهرا لإنشاء الخلق مرة أخرى والله تعالى أعلم بحكمة ذلك ]

١٤٧٧ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم رقم ٢٧٧٥ (ختن) كل من كان من قبل المرأة كأبيها وأخيها فهو  
ختن ويطلق أيضا على زوج البنت والأخت. (تقيف) إحدى قبائل العرب وكانت تسكن الطائف ]

فَبَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ. يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ} [الدخان: ١١] قَالَ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: اسْتَسْقَى اللَّهُ لِمُضَرَ، فَإِنَّهَا قَدْ هَلَكَتْ، قَالَ: «لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ» فَاسْتَسْقَى لَهُمْ فَسَقُوا، فَزَلَّتْ: {إِنَّكُمْ عَائِدُونَ} [الدخان: ١٥] فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ عَادُوا إِلَى حَالِهِمْ حِينَ أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {يَوْمَ نَبِطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ} [الدخان: ١٦] قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ ١٤٧٨

### بَابُ {وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ} [الجنائفة: ٢٤] الْآيَةُ

٤٨٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسِبُ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ" ١٤٧٩

### بَابُ {وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ} [محمد: ٢٢]

٤٨٣٠ و ٤٨٣١ و ٤٨٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ، قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَكَ " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: " افْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ: {فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ} [محمد: ٢٢] ١٤٨٠"

### بَابُ قَوْلِهِ: {وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ} [ق: ٣٠]

٤٨٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ " تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: مَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُطُهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مَنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ

١٤٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب الدخان رقم ٢٧٩٨ (لمضر..). أتأمرني أن استسقي لهم مع ما هم عليه من المعصية لله تعالى والشرك به وعدم الاستجابة لنبيه؟. (إنك لجريء) ذو جرأة حيث إنك تشرك بالله تعالى وتطلب الرحمة منه لك ولمن على شاكلتك. (الرفاهية) التوسع والراحة]

١٤٧٩ - [ ش أخرجه مسلم في الألفاظ من الأدب وغيرها باب النهي عن سب الدهر رقم ٢٢٤٦ (يؤذيني) ينسب إلي ما من شأنه أن يؤذي ويسيء. (يسب الدهر) بسبب ما يصيبه فيه من أمور وأنا المدبر لكل ما يحصل لكم وتنسبونه إلى الدهر فإذا سببتم الدهر لما يجري فيه كان السب في الحقيقة لي لأنني أنا المدبر المتصرف والأمر كله بيدي أي بإرادتي وقدرتي. (أقلب..) أصرفهما وما يجري فيهما والله تعالى أعلم]

١٤٨٠ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب صلة الرحم ونحوه قطعها رقم ٢٥٥٤ (الرحم) القرابة مشتقة من الرحمة قال العيني وهي عرض جعلت في جسم فلذلك قامت وتكلمت. (بحقو) الحقو هو الحصر وموضع شد الإزار وهو الموضع الذي جرت عادة العرب بالاستجارة به لأنه من أحق ما يحامي عنه ويدافع. (فقال له مه) أي فقال الرحمن جل وعلا للرحم أكفف وانزجر عما تفعل. (العائد) المعتصم والمستجير. (توليتم) من الولاية أي وليتم الحكم وأمر الناس. وقيل من الإعراض أي إن أعرضتم عن قبول الحق. (تفسدوا في الأرض) بالظلم والبغي وسفك الدماء. (تقطعوا أرحامكم) تقاتلوا أرباءكم وتقتلوهم]

أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ: فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ، فَهِنَّالِكَ تَمْتَلِي وَيُزَوِّي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا " ١٤٨١

### بَابُ {أَفْرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى} [النجم: ١٩]

٤٨٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيُقِلُّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ " ١٤٨٢

### بَابُ {تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءَ لِمَنْ كَانَ كُفْرًا وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ} [القمر: ١٥]

٤٨٦٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ: " { فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ } [القمر: ١٥] " ١٤٨٣

### بَابُ قَوْلِهِ: {وَمِنْ ذُنُوبِهِمَا جَنَّاتٌ} [الرحمن: ٦٢]

٤٨٧٨ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَنَّاتَانِ مِنْ فَضَّةٍ، أَنْبَتْهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّاتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، أَنْبَتْهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءُ الْكَبِيرِ، عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٌ» ١٤٨٤

### بَابُ {الْجَلَاءِ} [الحشر: ٣]

٤٨٨٢ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ، قَالَ: «التَّوْبَةُ هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزَلُ، وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ، حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهَا لَنْ تُبْقِيَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا ذَكَرَ فِيهَا»، قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْأَنْفَالِ، قَالَ: «نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ»، قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: «نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ» ١٤٨٥

### بَابُ {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ} [الحشر: ٧]

١٤٨١ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب النار يدخلها الجبارون.. رقم ٢٨٤٦ (تجاحت) تخاصمت والله تعالى أعلم بذلك التخاصم. (أو ثرت) اختصمت. (المتجرين) جمع متجير وهو المتعاطم بما ليس فيه والذي لا يكثر بأمره. (سقطهم) الساقطون من أعين الناس والمحقرين لديهم لفقرهم وضعفهم وقلة منزلتهم. (من أشاء) ممن استحق العقوبة واكتسب أسبابها ]

١٤٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب من حلف باللات والعزى... رقم ١٦٤٧ (حلفه) يمينه. (فليقل) فليتدارك نفسه وليقل كلمة التوحيد بعد أن بدر منه ما ظاهره الشرك (أقامر) ألعب معك القمار وهو أن يتغالب اثنان فأكثر في قول أو فعل على أن يكون للغالب جعل معين من مال ونحوه وهو حرام بالإجماع. (فليتصدق) ليكفر ذنب ما تكلم به من المعصية فضلا عن الفعل ]

١٤٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب ما يتعلق بالقراءات رقم ٨٢٣ ]

١٤٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة وهم سبحانه وتعالى رقم ١٨٠ (آنيتهما) أو عنيتهما. (وما فيهما) من الأشياء التي يرتفق بها. (القوم) المسلمون الذين دخلوا الجنة. (رداء الكبر على وجهه) الله تعالى أعلم بهذا أو كناية عن عظمة ذاته سبحانه. (جنة عدن) إقامة واستقرار واطمئنان ]

١٤٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في التفسير باب في سورة براءة والأنفال والحشر رقم ٣٠٣١ (الفاضحة) سميت بذلك لأنها فضحت المنافقين وكشفت معانيهم ]

٤٨٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمُتَمَصِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ» فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَيْتَنِي كُنْتُ قَرَأْتِهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتُ: {وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧]؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَادْهَبِي فَاظْطَرِّي، فَذَهَبَتْ فَظَنَرْتُ، فَلَمْ تَرِ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا<sup>١٤٨٦</sup>

### بَابُ قَوْلِهِ: {وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ} [الجمعة: ٣]

٤٨٩٧ و٤٨٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُنزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ: {وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ} [الجمعة: ٣] قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يَرِاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ، لَنَالَهُ رِجَالٌ - أَوْ رَجُلٌ - مِنْ هَؤُلَاءِ» وفي رواية «لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ»<sup>١٤٨٧</sup>

### بَابُ قَوْلِهِ: {إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا: نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ} [المنافقون: ١]

٤٩٠٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي غَزَاةٍ فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، يَقُولُ: لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ، وَلَيْتَنِي رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِهِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْرُضَ مِنْهَا الْأَذْلَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي أَوْ لِعَمْرٍ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي وَأَصْحَابَهُ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَدَّقَهُ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِيبَنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ لِي عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَيَّ أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَقَّتَكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ} [المنافقون: ١] فَبِعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدٌ»<sup>١٤٨٨</sup>

<sup>١٤٨٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة... رقم ٢١٢٥ (الواشحات) جمع واشمة اسم فاعلة من الوشم وهو غرز إبرة أو نحوها في الجلد حتى يسيل منه الدم ثم يحشى الموضع بكحل أو نحوه فيتلون الجلد ولا يزول بعد ذلك أبدا. (الموتشمات) جمع موتشمة وهي التي يفعل فيها الوشم. (المتمصصات) جمع متمصصة وهي التي تطلب إزالة شعر وجهها وتنشفه والتي تزيله وتنشفه تسمى نامصة. (المتفلجات) جمع متفلجة وهي التي تبرد أسنانها لتفتق عن بعضها. (للحسن) لأجل الجمال. (المغيرات خلق الله) بما سبق ذكره لأنه تغيير وتزوير. (كيت وكيت) كناية عن كلام قيل. (ما بين اللوحين) أي القرآن المكتوب ما بين دفتي المصحف. (آتاكم) أمركم به. / الحشر ٧. / (فلم تر من حاجتها) لم تشاهد أم يعقوب من الذي ظنته في زوج ابن مسعود رضي الله عنهما شيئا. (ما جامعنا) ما صاحبنا بل كنا نطلقها ونفارقها وفي نسخة (ما جامعها) والمعنى واحد ]

<sup>١٤٨٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضل فارس رقم ٢٥٤٦ (سورة الجمعة) أي وفيها هذه الآية {وأخرجين منهم} فلما قرأها قلت من هم؟. (لما يلحقوا بهم) في الفضل / الجمعة ٣. / (فلم يراجعه) لم يجبه على سؤاله. (الثريا) مجموعة من النجوم مشهورة. (لناله) لسعي إليه وحصله. (من هؤلاء) أي الفرس بدلالة وضع يده على سلمان رضي الله عنه ]

<sup>١٤٨٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب صفات المنافقين وأحكامهم رقم ٢٧٧٢ (ينفضوا) يتفرقوا عنه. (الأعز) الأكثر عزة ومنعة وعنوا به أنفسهم. (الأذل) الأقل عزة ومنعة وعنوا به رسول الله ﷺ وأصحابه. (لعمري) قيل هو عبد الله بن رواحة رضي الله عنه لأنه

**بَابُ قَوْلِهِ: {هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا} [المنافقون: ٧]**  
 ٤٩٠٦ - عن أنس بن مالك، قال: حَزِنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ، وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُزْنِي، يَذْكُرُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ» وَشَكَ ابْنُ الْفَضْلِ فِي: «أَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»، فَسَأَلَ أَنَسًا بَعْضَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ بِأُذُنِهِ»<sup>١٤٨٩</sup>

**بَابُ {وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: ٤]**

٤٩٠٩ - عن أبي سلمة، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَفْتِنِي فِي امْرَأَةٍ وَكَدَّتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الْأَجْلَيْنِ، قُلْتُ أَنَا: {وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: ٤]، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَحْيَى - يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ - فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلَامَهُ كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: «قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَخَطَبْتُ فَأَنكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ خَطَبَهَا»<sup>١٤٩٠</sup>

**بَابُ {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكَ} [التحریم: ١]**

٤٩١١ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «فِي الْحَرَامِ يُكْفَرُ» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ»<sup>١٤٩١</sup>

**بَابُ {تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ}**

٤٩١٣ - عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يُحَدِّثُ أَنَّهُ قَالَ: مَكَّثْتُ سَنَةً أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ، حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَجَعْنَا وَكُنَّا بِيَعُضِ الطَّرِيقِ عَدَلَّ إِلَى الْأَرَاكِ لِحَاجَّةٍ لَهُ، قَالَ: فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ سَرْتُ مَعَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ اللَّتَانِ تَظَاهَرْتَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ؟ فَقَالَ: تَلَكِ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مُنْذُ سَنَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلِي مَا ظَنَنْتَ أَنَّ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَاسْأَلْنِي، فَإِنْ كَانَ لِي عِلْمٌ خَبَّرْتُكَ بِهِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا

كان زوج أمه وعمه الحقيقي ثابت بن قيس رضي الله عنه. (ما أردت إلى أن كذبك) ما حملك على قولك حتى جرى لك ما جرى. (مقتك) أبغضك. وانظر الأبواب ٣٧٥ - ٣٨٢]

١٤٨٩ - [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم رقم ٢٥٠٦ (بالحرة) بالوقعة التي وقعت فيها بين جند يزيد بن معاوية وأهل المدينة. والحرة أرض ذات حجارة سوداء خارج المدينة. (فسأل أنسا) أي سأله عن يزيد بن أرقم رضي الله عنه من هو. (يقول رسول الله) في حقه. (أوفى الله له بأذنه) أظهر صدقه فيما سمعه وأخبر به]

١٤٩٠ - [ش أخرجه مسلم في الطلاق باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها ووضع الحمل رقم ١٤٨٥ (آخر الأجلين) أي أقصاهما من أربعة أشهر وعشرة أيام أو وضع الحمل. (فأنكحها) أي فأذن لها أن تتزوج]

١٤٩١ - [ش أخرجه مسلم في الطلاق باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق رقم ١٤٧٣ (في الحرام) أي إذا حرم على نفسه ما يحل له كما إذا قال حرام علي أكل اللحم أو قال لزوجه أنت علي حرام. (يكفر) كفارة يمين وهذا إذا لم ينو الطلاق فإن نوى الطلاق وقع كما نوى. (أسوة) قدوة. / الأحزاب ٢١. / وقرأها عاصم بضم الهمزة حيث كانت وقرأ الجمهور بكسرها]

في الجاهلية ما نعدُّ للنساء أمراً، حتى أنزل الله فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم، قال: فبينما أنا في أمر أئامره، إذ قالت امرأتي: لو صنعت كذا وكذا، قال: فقلت لها: ما لك، ولما ها هنا وفيم تكلفك في أمر أريده، فقالت لي: عجباً لك يا ابن الخطاب، ما تريد أن تراجع أنت وإن ابنتك لتراجع رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان، فقام عمر فأخذ رداءه مكانه حتى دخل على حفصة، فقال لها: يا بنية إنك لتراجعين رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان، فقالت حفصة: والله إننا لتراجعهُ، فقلت: تعلمين أنني أحذرُك عقوبة الله، وعضب رسول الله ﷺ، يا بنية لا يعرفك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله ﷺ إياها - يريد عائشة - قال: ثم خرجت حتى دخلت على أم سلمة لقرابتي منها، فكلمتها فقالت: أم سلمة: عجباً لك يا ابن الخطاب، دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه، فأخذتني والله أخذاً كسرتني عن بعض ما كنت أجد، فخرجت من عندها، وكان لي صاحب من الأنصار إذا غبت أتانني بالخبر، وإذا غاب كنت أنا آتية بالخبر، ونحن نتخوف ملكاً من ملوك غسان، ذكر لنا أنه يريد أن يسير إلينا، فقد امتلأت صدورنا منه، فإذا صاحبي الأنصاري يدق الباب، فقال: افتح افتح فقلت: جاء العسائي، فقال: بل أشد من ذلك، اعتزل رسول الله ﷺ أزواجه، فقلت: رغم أنف حفصة وعائشة، فأخذت نوبي فأخرجتني حتى جئت فإذا رسول الله ﷺ في مشربة له يرقى عليها بعجلة، وغلالم لرسول الله ﷺ أسود على رأس الدرجة، فقلت له: قل: هذا عمر بن الخطاب فأذن لي، قال عمر: فقصت على رسول الله ﷺ هذا الحديث، فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله ﷺ، وإنه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء، وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف، وإن عند رجله قرطاً مصبوباً، وعند رأسه أهب معلقة، فرأيت أنر الحصير في جنبه فبكيت، فقال: «ما يبكيك؟» فقلت: يا رسول الله إن كسرتي وقصرت فيمَا هَمَا فِيهِ، وأنت رسول الله، فقال: «أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة»<sup>١٤٩٢</sup>

### بَابُ {عُتِلُّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ} [القلم: ١٣]

١٤٩٢ - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن رقم ١٤٧٩ (عدل إلى الأراك) مال عن الطريق حتى انتهى إلى شجرة الأراك وهي التي يتخذ منها عود السواك. (تظاهرتا) تعاونتا عليه في الإفراط في الغيرة وإفشاء سره حتى استاء من ذلك. (أمرا) شأننا. (أنزل الله فيهن ما أنزل) من القرآن الذي يأمر بالإحسان إليهن. (ما قسم) من الحظ في الميراث والحق في النفقة ونحو ذلك. (أئامره) أتفكر فيه. (فيما تكلفك) أي شيء حملك على التدخل فيما ليس من شأنك (فأخذ رداءه مكانه) أي ارتدى رداءه فور سماعه لكلامها وذهب إلى بنته. (فأخذتني) بكلامها. (كسرتني) صرفتني. (أجد) من الموجدة وهي الغضب. (امتلات صدورنا منه) كنا في خوف شديد من مجيئه. (رغم أنف) لصق بالرغام وهو التراب أي ذلت وصغرت. (يرقى عليها بعجلة) يصعد عليها بسرعة. (قرطاً) ورق شجر يدبغ به. (مصبوباً) مسكوباً ويروى (مصبوراً) أي مجموعاً كالصبرة وهي الكومة. (أهب) جمع إهاب وهو الجلد الذي لم يدبغ. (فيما هو فيه) من الرفاهية وأنواع النعيم الدنيوي]

٤٩١٨ - عن حارثة بن وهب الخزاعي، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف، لو أقسم على الله لأبره، ألا أخبركم بأهل النار: كل عتل، جواظٍ مستكبر" ١٤٩٣

### بَابُ قَوْلِهِ: {فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ} [القيامة: ١٨]

٤٩٢٩ - عن ابن عباس في قوله: {لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ} [القيامة: ١٦]، قال: "كان رسول الله ﷺ إذا نزل جبريل بالوحي، وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه، وكان يعرف منه، فأنزل الله الآية التي في: لا أقسم بيوم القيامة: {لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ، إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ} [القيامة: ١٧] قال: عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، {وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ} [القيامة: ١٧]: فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ، {ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} [القيامة: ١٩]: عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا آتَاهُ جِبْرِيلُ أُطْرُقَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. {أَوَّلَى لَكَ فَأَوَّلَى} [القيامة: ٣٤] تُوَعَّدُ ١٤٩٤

### سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ

٤٩٣٠ - عن عبد الله رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ وأُنزِلت عليه والمرسلات وإننا لَنَلْتَقَاهَا مِنْ فِيهِ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ، فَابْتَدَرْنَاهَا، فَسَبَقْتَنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقِيَّتْ شَرَكُمُ كَمَا وَقِيَّتُمْ شَرَّهَا» ١٤٩٥

### سُورَةُ النَّازِعَاتِ

٤٩٣٦ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ قال: ياصبعيه هكذا، بالوسطى والتي تلي الإبهام «بُعِثْتُ وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» ١٤٩٦

٤٩٣٧ - عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «مِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَمِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ، وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ» ١٤٩٧

١٤٩٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب النار يدخلها الجبارون رقم ٢٨٥٣ (متضعف) بكسر العين متواضع لين هين وروي بفتح العين أي يستضعفه الناس ويحتقرونه. (أقسم) حلف بمينا طمعا في كرم الله تعالى. (لأبره) لحقق له ما أقسم عليه ولأجاب طلبه ودعاهه. (جواظ) شديد الصوت في الشر متكبر مختال في مشيته ]

١٤٩٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الاستماع للقراءة رقم ٤٤٨ (وكان يعرف منه) أي الاشتداد حال نزول الوحي عليه. (لا أقسم) أي في السورة التي تبدأ بقوله تعالى {لا أقسم بيوم القيامة}. (أطرق) سكت وأرخى عينيه ينظر إلى الأرض منصتا متفهما. (توعد) أي لأبي جهل الذي نزلت الآيات في حقه ومعناه الله تعالى تولى أن يتزل بك ما تكره ]

١٤٩٥ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب قتل الحيات وغيرها رقم ٢٢٣٤ ]

١٤٩٦ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب قرب الساعة رقم ٢٩٥٠ (قال ياصبعه) أشار. (والساعة) قيام القيامة. (كهاتين) أي مقترنين كاقترانها أو الفارق بين بعثي وقيام الساعة كالفرق بين الأصبعين في الطول والمراد بيان قرب وقت قيام الساعة. (تطم) تعلق عليه وتغلب والمراد بالطامة يوم القيامة ]

١٤٩٧ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع به رقم ٧٩٨ (حافظ له) أي للقرآن عن ظهر قلب (يتعاهده) يضبطه ويتفقدته ويكرر قراءته حتى لا ينساه. (أجران) لتلاوته ولتحمل المشقة فيها ]

## سُورَةُ وَيْلٍ لِلْمُطَفِّفِينَ

### بَابُ {يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ} [المطففين: ٦]

٤٩٣٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: {يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ} [المطففين: ٦] «حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ»<sup>١٤٩٨</sup>

## سُورَةُ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا

٤٩٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذِ ابْتِغَتْ أَشْقَاهَا» [الشمس: ١٢] ابْتِغَتْ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ، مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ "وَذَكَرَ النَّسَاءُ، فَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ، فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جِلْدَ الْعَبْدِ، فَلَعْلَهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ» ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، وَقَالَ: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ»<sup>١٤٩٩</sup>

### بَابُ {مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى} [الضحى: ٣]

٤٩٥٠ - عَنْ حُنْدُبِ بْنِ سَفِيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ - أَوْ ثَلَاثًا -»، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِيبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ - أَوْ ثَلَاثَةٍ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى، مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى} [الضحى: ٢] <sup>١٥٠٠</sup>

## ٦٦ - كِتَابُ فُضَائِلِ الْقُرْآنِ

### بَابُ: كَيْفَ نَزَلَ الْوَحْيُ، وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ

٤٩٨٢ - عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَيَّ رَسُولِهِ ﷺ الْوَحْيَ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ، ثُمَّ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ»<sup>١٥٠١</sup>

### بَابُ الْقُرَاءَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٠٠٠ - عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: حَظَبْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ»، قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الْحَلِيقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَأْدًا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ<sup>١٥٠٢</sup>

<sup>١٤٩٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب في صفة يوم القيامة رقم ٢٨٦٢ (يوم يقوم الناس) من قبورهم وهو

يوم القيامة (لرب العالمين) خاضعين للمعبود الحق الذي خلقهم. / المطففين ٦. / (يغيب) يغرق. (رشحه) عرفه]

<sup>١٤٩٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب النار يدخلها الجبارون رقم ٢٨٥٥ (عارم) جبار صعب ومفسد

خبث وجاهل شرس شديد. (رهطه) قومه. (يضاجعها) يطؤها]

<sup>١٥٠٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين رقم ١٧٩٧ (الضحى) وقت ارتفاع

الشمس واعتدال حرارة النهار من الحر والبرد. (ودعك) من التوديع وهو المبالغة في الترك. (قلَى) أبغضك]

<sup>١٥٠١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب التفسير رقم ٣٠١٦ (تابع) أنزل الوحي متتابعًا أكثر من تتابعه من قبل. (قبل وفاته) قرب

وفاته. (أكثر ما كان الوحي) وقعت وفاته في زمان كان نزول الوحي فيه أكثر من أي زمن مضى]

٥٠٠١ - عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا بِحِمَصَ فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ» وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَجْمَعُ أَنْ تُكْذِبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الْخَمْرَ فَضْرَبَهُ الْحَدَّ<sup>١٥٠٣</sup>

٥٠٠٢ - عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيْمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ، يُبْلَغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»<sup>١٥٠٤</sup>

### بَابُ نُزُولِ السَّكِينَةِ وَالْمَلَائِكَةِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٥٠١٨ - عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطَةٌ عِنْدَهُ، إِذْ جَالَتْ الْفَرَسُ فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ، فَقَرَأَ فَجَالَتْ الْفَرَسُ، فَسَكَتَتْ وَسَكَتَ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتْ الْفَرَسُ فَانصرفت، وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ فَلَمَّا اجْتَرَهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى، وَكَانَ مِنْهَا قَرِيبًا، فَرفَعْتُ رَأْسِي فَانصرفتُ إِلَيْهِ، فَرفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، فَخَرَجَتْ حَتَّى لَا أَرَاهَا، قَالَ: «وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَتْ لِمَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا، لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ»<sup>١٥٠٥</sup>

### بَابُ فَضْلِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ

٥٠٢٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كَالْأَثْرُجَّةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كَالْتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمِثْلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ

١٥٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما رقم ٢٤٦٢ (أخذت من في رسول الله) سمعت منه مباشرة. (بضعاً) ما بين الثلاث إلى التسع. (الحلق) جمع حلقة وهي القوم المجتمعون مستديرين ليستمعوا العلم ونحوه. (راداً) عالماً يريد قول ابن مسعود رضي الله عنه أو يخالفه ]

١٥٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضل استماع القرآن.. رقم ٨٠١ (فضربه الحد) حد شرب الخمر ]

١٥٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما رقم ٢٤٦٣ (تبلغه الإبل) أي يمكن أن يوصل إليه وهو مبالغة في نفي أن يكون أحد أعلم منه بهذا ]

١٥٠٥ - معلقاً [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب نزول السكينة لقراءة القرآن رقم ٧٩٦ (جالت) اضطربت اضطراباً شديداً. (فأشفق) خاف. (اجتره) جره من المكان الذي كان فيه وأخره. (اقرأ يا ابن حضير) أي كان ينبغي لك أن تستمر في القراءة وتغتنم الفرصة. (فانصرفت إليه) إلى ابنه يحيى. (الظلة) السحابة. (المصابيح) جمع مصباح وهو الضوء. (دنت) اقتربت. (ولو قرأت) استمرت بالقراءة. (تتوارى) تستتر ]

الْقُرْآنَ: كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ رِيحَهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمِثْلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ  
طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلَا رِيحَ لَهَا ١٥٠٦

### بَابُ مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ

٥٠٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَّا  
أَذَنَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ»، وَقَالَ صَاحِبُ لَهُ: يُرِيدُ يَجْهَرُ بِهِ ١٥٠٧

### بَابُ الْقِرَاءَةِ عَنِ ظَهْرِ الْقَلْبِ

٥٠٣٠ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لَأَهْبَ لَكَ  
نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعَدَ النَّظْرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ  
يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ  
فَرَوْحْنِيهَا، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ  
تَجِدُ شَيْئًا؟» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ  
حَدِيدٍ» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ  
سَهْلٌ: مَا لَهُ رِذَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَيْسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ  
شَيْءٌ، وَإِنْ لَيْسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ثُمَّ قَامَ فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
مُؤَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فُدِعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ  
كَذَا، وَسُورَةٌ كَذَا - عَدَّهَا - قَالَ: «أَتَقْرَأُوهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا  
بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» ١٥٠٨

### بَابُ اسْتِذْكَارِ الْقُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ

٥٠٣١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ، كَمَثَلِ  
صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ» ١٥٠٩

١٥٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضيلة حافظ القرآن رقم ٧٩٧ (كالاترجة) واحدة نوع من الثمار  
الحمضيات جميل المنظر طيب الطعم والنكهة لين اللمس كثير المنافع. (الريحانة) واحدة نوع من النباتات. (الحنظلة) واحدة نوع من ثمار  
أشجار الصحراء التي لا تؤكل ]

١٥٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن رقم ٧٩٢ (ما أذن) مثل إذنه. (يتعنى  
بالقرآن) يحسن صوته به ويظهر له. (صاحب له) أي لأبي سلمة بن عبد الرحمن وهو عبد الحميد بن عبد الرحمن. (يريد يجهر به) أي  
أيريد النبي ﷺ بالتعنى بالقرآن الجهر به ]

١٥٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد... رقم ١٤٢٥ (فصعد) رفع. (صوبه)  
خفضه. (طاطأ رأسه) خفضه. (عن ظهر قلبك) من حفظك غيبا. (ملككها) زوجتكها. (بما معك) بما تحفظ فتعلمها إياه ]

١٥٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضائل القرآن وما يتعلق به رقم ٧٨٩ (المعلقة) المربوطة بالعقال وهو  
الجليل. (عاهد عليها) استمر على شدها وربطها. (أطلقها) فكها من عقالها. (ذهبت) انفلتت أي وكذلك القرآن إذا استمر على تلاوته  
ودراسته بقي محفوظا في قلبه وإن أهمله وتركه نسيه وتفلت منه ]

٥٠٣٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بئس ما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت، بل نسي واستذكروا القرآن، فإنه أشد تفصيلا من صدور الرجال من النعم»<sup>١٥١٠</sup>

٥٠٣٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيلا من الإبل في عقلها»<sup>١٥١١</sup>

### بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ بَأْسًا أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ كَذَا وَكَذَا

٥٠٤٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَارِئًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَرَحْمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا»<sup>١٥١٢</sup>

### بَابُ حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ

٥٠٤٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»<sup>١٥١٣</sup>

### بَابُ الْبُكَاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٥٠٥٥ - عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأْ عَلَيَّ» قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ: «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» قَالَ: فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ، وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا} [النساء: ٤١] قَالَ لِي: «كُفَّ - أَوْ أَمْسِكْ -» فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفَانِ<sup>١٥١٤</sup>

### بَابُ اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ

٥٠٦٠ - عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ»<sup>١٥١٥</sup>

## ٦٧ - كِتَابُ النِّكَاحِ

١٥١٠ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضائل القرآن وما يتعلق به رقم ٧٩٠ (كيت وكيت) لفظ يعبر به عن الحمل الكثيرة والكلام الطويل. (نسي) عوتب بالنسيان لتفريطه في تلاوته ودراسته. (استذكروا القرآن) واطبوا على تلاوته وتذاكروه. (تفصيلا) تخلصا وانفلاتا. (النعم) الإبل ]

١٥١١ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضائل القرآن وما يتعلق به رقم ٧٩١ (تعاهدوا القرآن) واطبوا عليه بالتلاوة والحفظ. (عقلها) جمع عقال وهو الخيل ]

١٥١٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضائل القرآن وما يتعلق به رقم ٧٨٨ ]

١٥١٣ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن رقم ٧٩٣ (مزمارا) صوتا حسنا يشبه ما أعطيه داود عليه السلام من حسن الصوت. وأصله الآلة وأطلق على الصوت الحسن للمشابهة بينهما ]

١٥١٤ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضل القرآن رقم ٨٠٠ ]

١٥١٥ - [ ش أخرجه مسلم في العلم باب النهي عن اتباع متشابه القرآن رقم ٢٦٦٧ (ما اتلقت قلوبكم) أي ما دمتم نشطين وقلوبكم حاضرة وخواطركم مجتمع. (فإذا اختلفتم فقوموا عنه) أي إذا اضطرب فهمكم لمعانيه بسبب الملل فاتركوا القراءة حتى يذهب عنكم ما أنتم فيه ]

## بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ

٥٠٦٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ، يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أُخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ إليهم، فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إنني لأخشاكم لله وأنفلكم له، لكنني أصوم وأفطر، وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»<sup>١٥١٦</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ»

٥٠٦٥ - عن علقمة، قال: كنت مع عبد الله، فلقيه عثمان بن عفان، فقال: يا أبا عبد الرحمن إن لي إليك حاجة فخلوها، فقال عثمان: هل لك يا أبا عبد الرحمن في أن تزوجك بكرة، تذكرك ما كنت تعهد؟ فلما رأى عبد الله أن ليس له حاجة إلى هذا أشار إلي، فقال: يا علقمة، فانتبهت إليه وهو يقول: أما لئن قلت ذلك، لقد قال لنا النبي ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»<sup>١٥١٧</sup>

### بَابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ

٥٠٦٧ - عن عطاء، قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف، فقال ابن عباس: هذه زوجة النبي ﷺ، فإذا رفعت نعشها فلا تزعرعوها، ولا تزلزلوها، وأرفقوا فإنه «كان عند النبي ﷺ تسع، كان يقسم لثمان، ولا يقسم لواحدة»<sup>١٥١٨</sup>

١٥١٦ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه.. رقم ١٤٠١ (رھط) قيل هم علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص. وعثمان بن مظعون رضي الله عنهم. (تقالوها) عدوها قليلة. (ذنبه) ذنبه ﷺ على حسب مقامه وما يعتبر ذنباً في حقه ليس هو من جنس الذنوب حقيقة ولو فعله غيره لا يسمى ذنباً. كفعله خلاف الأولى ونحو ذلك. (أبداً) دائماً دون انقطاع. (الدهر) أي أوصل الصيام يوماً بعد يوم. (لأخشاكم لله واتقاكم له) أكثركم خوفاً منه واشدكم تقوى. (أرقد) أنام. (رغب عن سنتي) مال عن طريقي وأعرض عنها. (فليس مني) أي ليس بمسلم إن كان ميله عنها كرها لها أو عن عدم اعتقادها. أن كان غير ذلك فإنه مخالف لطريقي السهلة السمحة التي لا تشدد فيها ولا عنت ]

١٥١٧ - [ ش أخرجه مسلم في نكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه رقم ١٤٠٠ (بكرة) امرأة لم يسبق لها أن تزوجت. (تذكركم ما كنت تعهد) من نفسك من حيوية ونشاط ]

١٥١٨ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب جواز هبتها نوبتها لضرمتها رقم ١٤٦٥ (بسرف) مكان كان معروفاً خارج مكة. (نعشها) وهو السرير الذي يوضع عليه الميت. (تزعرعوها) من الزعزعة وهو تحريك الشيء الذي يرفع. (تزلزلوها) من الزلزلة وهي الاضطراب. (أرفقوا بها) من الرفق أي سيروا بها سيرا معتدلاً حفاظاً على حرمة المؤمن بعد موته. (عند النبي) أي حين وفاته. (تسع) هن سودة بنت زمعة وعائشة وحفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش وأم حبيبة بنت أبي سفيان وجويرية وصفية وميمونة رضي الله عنهن وقد توفى ﷺ وهن في عصمته. (يقسم) من القسم وهو المبيت عند كل واحدة منهن بقدر ما يبيت عند غيرها بالتساوي. (لواحدة) هي سودة بنت زمعة رضي الله عنها وهبت ليلتها لعائشة رضي الله عنها لأنها قد أسنت وأصبحت لا ترغب بما يرغب به النساء من المعاشرة ولكنها أحبت أن تبقى على عصمته ﷺ لتكون في جملة زوجاته في الجنة ]

## بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبْتُلِ وَالْخِصَاءِ

٥٠٧٣ و ٥٠٧٤ - عن سعد بن أبي وقاص، قال: «رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونِ التَّبْتُلَ، وَلَوْ أَدْنَلَ لَهُ لَأَخْتَصَيْنَا»

وفي رواية: لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونِ، وَلَوْ أَجَازَ لَهُ التَّبْتُلَ لَأَخْتَصَيْنَا<sup>١٥١٩</sup>

## بَابُ تَزْوِيجِ الشَّبَابِ

٥٠٧٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ، فَتَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٌ، فَلَحَقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَتَخَسَّ بَعِيرِي بَعِزَّةً كَانَتْ مَعَهُ، فَأَنْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ الْإِبِلِ، فَاذًا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا يُعْجَلُكَ؟» قُلْتُ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: «أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا؟» قُلْتُ: نَيْبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، قَالَ: «أَمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَيْ عِشَاءً - لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةَ وَتَسْتَحِدَّ الْمَغِيْبَةَ»<sup>١٥٢٠</sup>

٥٠٨٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: تَزَوَّجْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَزَوَّجْتُ؟» فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ نَيْبًا، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلِلْعَدَارَى وَلِعَابِهَا» فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، فَقَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟»<sup>١٥٢١</sup>

## بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ

٥٠٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكَ أَرَدْتِ الْحَجَّ؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعةً، فَقَالَ لَهَا: "حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي" وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ<sup>١٥٢٢</sup>

٥٠٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ"<sup>١٥٢٣</sup>

<sup>١٥١٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب استحباب النكاح لمن ناقت إليه نفسه رقم ١٤٠٢ (د) لم يأذن ومنع ونهى. (التبتل) الانقطاع عن النساء وترك الأزواج. (لاختصينا) من الخصاء. وهو قطع الخصيتين اللتين هما قوام النسل أو تعطيلهما عن عملهما]

<sup>١٥٢٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأمانة باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا رقم ٧١٥ (قفلنا) رجعا. (قطوف) بطيء. (فنجس) طعن في مؤخرته ليهيجه. (بعزة) رمح قصير. أطول من العصا. (الشعثة) غير المتزينة وهي منتشرة الشعر مغيرة الرأس. (تستحد) تستعمل الحديدية في إزالة شعر الإبط والعانة ونحو ذلك. (المغيبية) المرأة التي غاب عنها زوجها]

<sup>١٥٢١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب استحباب نكاح البكر رقم ٧١٥ (ما لك) ما شانك وحالك معهن أي عليك بمن. (للعداري) بفتح الراء وكسرهما كصحاري و صحاري جمع عدراء وهي البكر. (لعابها) ملاعبتها]

<sup>١٥٢٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز اشتراط الحرم التحلل بعذر. رقم ١٢٠٧ (ضباعة) بنت الزبير بن عبد المطلب بنت عم رسول الله ﷺ. (محلي) مكان تحللي من الحرم. (حيث حبستني) هو المكان الذي قدرت لي فيه الإصابة بعلة المرض وعجزت عن الإتيان بالمناسك. (تحت المقداد) زوجة له أي وهذا يدل على أن الكفاءة ليست معتبرة بالنسب وإلا لما جاز للمقداد أن يتزوج ضباعة وهي بنت أشرف القوم وهو كان حليفا متبني]

## بَابُ مَا يُتَّقَى مِنَ شُؤْمِ الْمَرْأَةِ

٥٠٩٦ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» ١٥٢٤

## بَابُ الْحُرَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ

٥٠٩٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنٍ: عَتَقَتْ فَخَيْرِيَّتَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبُرْمَةٌ عَلَى النَّارِ، فَقُرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ»، فَقِيلَ: لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَنَا هَدِيَّةٌ» ١٥٢٥

## بَابُ {وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ} [النساء: ٢٣]

٥١٠١ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انكح أختي بنتَ أبي سُفْيَانَ، فَقَالَ: «أَوْ تُحْبِبِينَ ذَلِكَ»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مِنْ شَارِكِنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي». قُلْتُ: فَإِنَّا نُحَدِّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تُنكحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ؟ قَالَ: «بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لَا بِنْتُ أُخِي مِنْ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوِيَّةً، فَلَا تُعْرَضُنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ» ١٥٢٦

## بَابُ لَا تُنكحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا

٥١٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا» ١٥٢٧

١٥٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب استحباب نكاح ذات الدين رقم ١٤٦٦ (تنكح) تتزوج ويرغب فيها. (لأربع) لأجل حصول أربع مجتمعة أو منفردة. (لحسبها) هو ما يعده الناس من مفاخر الآباء وشرفهم. (فاظفر) من الظفر وهو غايبة البغية ونهاية المطلوب. (تربت يداك) هو في الأصل دعاء. معناه لصقت يداك بالتراب أي افتقرت ولكن العرب أصبحت تستعمله للتعجب والحث على الشيء وهذا هو المراد هنا ]

١٥٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة. (الرقاق) باب أكثر أهل الجنة الفقراء... رقم ٢٧٤٠ (فتنة) سببا للفتنة وذلك بتكليف الرجال من النفقة ما لا يطيق أحيانا وبإغرائهن وإماتهن عن الحق إذا خرجن واختلطن بالرجال لا سيما إذ كن سفارات متبرجات. (أضر) أكثر ضررا وأشد فسادا لدينهم ودنياهم ]

١٥٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في العتق باب إنما الولاء لمن أعتق... رقم ١٥٠٤ (سنن) طرائق وأحكام شرعية أستفاد منها الناس جميعا. (فخيرت) خيرها رسول الله ﷺ في البقاء عند زوجها أو فراقه وفسخ نكاحه. (الولاء لمن أعتق) انظر كتاب العتق. (برمة) قدر متخذ من حجر وقيل من غيره. (أدم البيت) ما يؤتمد به مما يوجد في البيت عادة. (ألم أرى البرمة) أي أين الطعام الذي كان يطبخ فيه. (هو عليها) أي هي ملكه بسبب التصديق به عليها ونحن نملكه بسبب إهدائها لنا منه وعليه فقد اختلف سبب الملك فاختلف الحكم وجاز لنا أكله ]

١٥٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاة باب تحريم الربية وأخت الزوجة... رقم ١٤٤٩ (انكح) تزوج. (مخلية) لست منفردة بك خالية من ضرة أي زوجة غيري. (لا يحل لي) لأنه جمع بين أختين. (ربيبتي) بنت زوجتي. (حجرتي) حضانتي ورعايتي. ]

١٥٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح رقم ١٤٠٨ ]

## بَابُ الشَّعَارِ

٥١١٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّعَارِ» وَالشَّعَارُ أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الْآخَرَ ابْنَتَهُ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ<sup>١٥٢٨</sup>

## بَابُ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ آخِرًا

٥١١٧ - ٥١١٩ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَا: كُنَّا فِي حَيْشٍ، فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا فَاسْتَمْتِعُوا»

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ تَوَافَقَا، فَعَشْرَةٌ مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ لَيَالٍ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَزَايِدَا، أَوْ يَتَّارَكَ تَتَارَكَ» فَمَا أَذْرِي أَشْيَاءَ كَانَتْ لَنَا خَاصَّةً أُمَّ لِلنَّاسِ عَامَّةً<sup>١٥٢٩</sup>

## بَابُ: السُّلْطَانِ وَوَلِيِّ

٥١٣٥ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي، فَقَامَتْ طَوِيلًا، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا؟» قَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي، فَقَالَ: «إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسْتُ لَا إِزَارَ لَكَ، فَالْتَمِسْ شَيْئًا» فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: «الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَلَمْ يَجِدْ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ كَذَا، لِسُورٍ سَمَّاهَا، فَقَالَ: «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»<sup>١٥٣٠</sup>

## بَابُ لَا يُنْكَحُ الْأَبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالثِيْبَ إِلَّا بِرِضَاهَا

٥١٣٦ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ»<sup>١٥٣١</sup>

## بَابُ لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكَحَ أَوْ يَدَعَ

١٥٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب تحريم نكاح الشغار وبتلانه..رقم ١٤١٥ (الشغار) من شغل المكان إذا خلا سمي بذلك لخلوه عن المهر. (ليس بينهما صداق) أي يكون تزويج كل منهما مهرا للأخرى. وعبارة الفقهاء ويكون بضع كل منهما صداقا للأخرى والْبُضْعُ هُوَ الْفَرْجُ ]

١٥٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ..رقم ١٤٠٥ (توافقا) في النكاح بينهما مطلق من غير ذكر أجل. (فَعَشْرَةٌ مَا بَيْنَهُمَا) أي إن الإطلاق يحمل على معاشرته ثلاثة أيام بلياليها ]

١٥٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب الصداق وجواز كونه تعليم القرآن وخاتم حديد..رقم ١٤٢٥ (تصدقها) تعطيها إياه مهرا ]

١٥٣١ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب استئذان الثيب بالنطق..رقم ١٤١٩ (الأمم) الثيب وهي التي سبق لها أن تزوجت. (تستأمر) يطلب أمرها وتشاور. (البكر) التي لم تتزوج بعد. (أن تسكت) استحياء مع قرينة تدل على رضاها أو عدم قرينة تدل على رفضها من بكاء أو ضحك ونحو ذلك ]

٥١٤٤ و ٥١٤٣ - عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَأْتُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَكُونُوا إِخْوَانًا، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ» ١٥٣٢

### بَابُ الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ

٥١٥٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ أُرْ صُفْرَةٌ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «كَمْ سَقَتَ إِلَيْهَا؟» قَالَ: زِنَةٌ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ» ١٥٣٣

### بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْعُرُوسِ

٥١٦٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِجَنَابَاتٍ أُمَّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عُرُوسًا بِزَيْنَبَ، فَقَالَتْ لِي أُمَّ سُلَيْمٍ: لَوْ أَهْدَيْتَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَقُلْتُ لَهَا: أَفْعَلِي، فَعَمَدَتِ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقْطٍ، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بُرْمَةٍ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: «ضَعُهَا» ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَالَ: «ادْعُ لِي رِجَالًا - سَمَاهُمْ - وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ» قَالَ: فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي، فَرَجَعْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصُّ بِأَهْلِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةَ يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُ لَهُمْ: «اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ» قَالَ: حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ، قَالَ: وَجَعَلْتُ أُغْنِمُ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجْرَاتِ وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ، وَأَرَخَى السِّتْرَ وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ، إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَاءَهُ، وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا، فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ، إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ، وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ} [الأحزاب: ٥٣] قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: قَالَ أَنَسٌ: «إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ» ١٥٣٤

### بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ وَالِدَعْوَةِ

١٥٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة باب تحريم الظن والتحسس التنافس رقم ٢٥٦٣ (بأثر) يروي. (إياكم والظن) احذروا سوء الظن بالمسلمين ولا تحدثوا عن عدم علم و يقين لا سيما فيما يجب فيه القطع. (أكذب الحديث) أي يقع الكذب في الظن أكثر من وقوعه في الكلام. (تحسسوا) من التحسس وهو البحث عن العورات والسيئات. (تحسسوا) من التحسس وهو طلب معرفة الأخبار والأحوال الغائبة عنه. (حتى ينكح) أي فإذا نكح فقد أمتنع خطبة الثاني قطعاً ]

١٥٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب الصداق وجواز كونه تعليم القرآن وخاتم من حديد... رقم ١٤٢٧ ]

١٥٣٤ - معلقا [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها... رقم ١٤٢٨ (بجنبات) جمع جنبية وهي الناحية. (حيسة) الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن وقد يدخل عوض الأقط اللدقيق أو الخبز الفتيت. (تصدعوا) تفرقوا. (أغنم) أحزن من عدم خروجهم ]

٥١٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا» ١٥٣٥

٥١٧٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ، وَهِيَ الْعُرُوسُ، قَالَ سَهْلٌ: «تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَتَقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَكَلَ، سَقَتْهُ إِيَّاهُ» ١٥٣٦

### بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ

٥١٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» ١٥٣٧

### بَابُ الْمَدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ

٥١٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ، إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ» ١٥٣٨

### بَابُ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ

٥١٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتْ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌّ، عَلَيَّ رَأْسٌ جَبَلٌ: لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيَنْتَقَلُ، قَالَتْ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرُهُ، إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرْهُ عَجْرَهُ وَبُجْرَهُ، قَالَتْ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشْتَقُ، إِنْ أَنْطِقُ أُطَلِّقُ وَإِنْ أَسْكُتُ أُعَلِّقُ، قَالَتْ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلٌ تَهَامَةٌ، لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ، وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ، قَالَتْ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَيْدٌ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ، قَالَتْ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ. قَالَتْ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَّيَاءٌ - أَوْ عَيَّيَاءٌ - طَبَاقَاءٌ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ، قَالَتْ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ، قَالَتْ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلٌ

١٥٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب الأمر بإجابة الداعي على الدعوة رقم ١٤٢٩ (الوليمة) أن يصنع طعام يوم العرس ويدعى إليه الناس. (فليأتها) فليحضرها ]

١٥٣٦ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب إباحة النبيذ الذي لم يشتمد ولم يصبر مسكرا رقم ٢٠٠٦ (امراته) وأسماها سلامة بنت وهب رضي الله عنها. (خادمهم) تقوم بخدمتهم وتقدم لهم الضيافة وكان ذلك قبل أن يفرض الحجاب. على أنه ليس في مجموع طرق الحديث ما يدل على أنها جلست معهم. أو أظهرت لهم الزينة أو مواضعها وعليه فلا إشكال ولا ممسك لذوي النفوس الضعيفة والقلوب المريضة في مثل هذه الحوادث إذ لا يمتنع دخول المرأة مجالس الرجال وخدمتهم إذا كانت هناك حاجة وكانت محتجة بالحجاب الذي افترضه الله عز وجل ]

١٥٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب الأمر بإجابة الداعي على الدعوة رقم ١٤٣٢ (شر الطعام) أي لا بركة فيه. (ترك الدعوة) ترك الإجابة لها ولا عذر له في تركها ]

١٥٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب الوصية بالنساء رقم ١٤٦٨ (إن استمتعت بها) إن احببت أن تتمتع بها وتتفنع من خيرها عليك أن تغض الطرف عما فيها من نقص ]

النَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ، قَالَتْ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ، أُيَقِنَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكٌ، قَالَتْ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرَعٍ، وَمَا أَبُو زَرَعٍ، أَنَسَ مِنْ حُلِيِّ أَدْنِي، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضْدِي، وَبَجَحَنِي فَجَحَتِ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةَ بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيظٍ، وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَفْبَحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبِّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنِّحُ، أُمُّ أَبِي زَرَعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرَعٍ، عَكُومُهَا رَدَاخٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاخٌ، ابْنُ أَبِي زَرَعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرَعٍ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ، بِنْتُ أَبِي زَرَعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرَعٍ، طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا، وَعَظِظُ جَارَتِهَا، جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ، لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا، وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا، وَلَا تَمَلُّا بَيْتَنَا تَعْشِيشًا، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرَعٍ وَالْأَوْطَابُ مُمَخَضٌ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ حَصْرِهَا بِرُمَّتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا، رَكِبَ سَرِيًّا، وَأَخَذَ حَطِيئًا، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا تَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةِ زَوْجًا، وَقَالَ: كُلِّي أُمُّ زَرَعٍ وَمِيرِي أَهْلِكُ، قَالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ، مَا بَلَغَ أَصْعَرَ آيَةِ أَبِي زَرَعٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرَعٍ لِأُمَّ زَرَعٍ»<sup>١٥٣٩</sup>

١٥٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب ذكر حديث أم زرع.. رقم ٢٤٤٨ (تعاقدن) أخذن على أنفسهن أن يصدقن وتوافقن على ذلك (غث) شديد الهزال (فينقل) لا ينقله الناس إلى بيوتهم لهراله وتعني بهذا قلة خيره وبخله وهو مع ذلك شامخ بأنف شرس في خلقه متكبر متعجرف (أبث) أشيع وأظهر حديثه الطويل الذي لا خير فيه (لا أذره) لا أتركه لطوله ولكثرته فلا أستطيع استيفاءه (عجره بجره) عيوبه الظاهرة وأسراره الكامنة أو ظاهرة المستور الحال وباطنه الرديء (العشقن) السيء الخلق أو الطويل المذموم (أعلق) أبقى معلقة لا مطلقة فأتزوج غيره ولا ذات زوج فأتفجع به (تهامة) من التهم وهي ركود الريح أو المراد مكة تريد أن ليس فيه أذى بل فيه راحة ولذة عيش قليل تهامة معتدل ليس فيه حر مفرط ولا برد قارس (قر) برد (سامة) ملل فهد) كالفهد وهو حيوان شديد الوثوب تعني أنه كثير النوم فلا ينتبه إلى ما يلزمها إصلاحه من معائب البيت وقيل تعني أنه يشب عليها وثوب الفهد أي يبادر إلى جماعها من شدة حبه لها فهو لا يصبر عنها إذا رآها (أسد) تعني أنه إذا صار بين الناس كان كالأسد في الشجاعة (عهد) لا يتفقد ماله وغيره لكرمه وقيل المراد أن يعاملها معاملة وحشية وهو بين الناس أشد قسوة ولا يسأل عن حالها ولا يكثر بها (لف) أكثر من الأكل مع التخليط في صنوف الطعام بحيث لا يبقى شيئاً (اشتف) استقصى ما في الإناء (التف) بثوبه وتنحى عنها فلا يعاشرها (لا يولج الكف) يولج يدخل أي لا يمد يده إليها ليعلم حزمها وسوء حالها (البث) الحزن الشديد (غياياء) لا يهتدي لمسلك يسلكه لمصالحه (عياياء) لا يستطيع إتيان النساء من العي وهو الضعف (طباقاء) أحرق تطبق عليه الأمور وقيل يطبق صدره عند الجماع على صدرها فيرتفع عنها أسفله فيثقل عليها ولا تستمتع به (كل داء له داء) ما تفرق في الناس من العيوب موجود لديه ومجتمع فيه والداء المرض (شحك) جرحك في رأسك (فلك) جرحك في أي جزء من بدنك (جمع كلا لك) الشج والجرح وتعني أنه كثير الضرب وشديد فيه لا يبالي ماذا أصاب به (المس مس أرنب) أي حسن الخلق ولين الجانب كمس الأرنب إذا وضعت يدك على ظهره فإنك تحس بالنعومة واللين (ريح زرنب) هو نبت طيب الرائحة تعني أنه طيب رائحة العرق لنظافته وكثرة استعماله الطيب (رفيع العماد) هو العمود الذي يرفع عليه البيت ويدعم به وهو كناية عن الرفعة والشرف (طويل النجاد) حمائل السيف وهو كناية عن طول قامته (عظيم الرماد) أي لكثرة ما يوقد من النار وهو كناية عن الكرم وكثرة الضيوف (الناد) هو كناية عن الكرم والسودد لأن النادي مجلس القوم ومتحدثهم فلا يقرب منه إلا من كان كذلك لأنه يتعرض لكثرة الضيوف (مالك وما مالك) أي ما أعظم ما يملك (مالك خير من ذلك) عنده من الصفات ما هو خير من كل ما ذكرتن (كثيرات المبارك) تبرك كثيرا لتحلب ويسقى حليبها (قليلات المسارح) لا يتركها تسرح للرعي إلا قليلا حتى يبقى

## بَابُ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا

٥١٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ»<sup>١٥٤٠</sup>

## بَابُ لَا تَأْذِنُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِأَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ

٥١٩٦ - عَنْ أُسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةً مَنْ دَخَلَهَا

الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ بِبَابِ هِجْرَةِ

## النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بَيْوتِهِنَّ

عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةً مَنْ دَخَلَهَا النَّسَاءُ»<sup>١٥٤١</sup>

٥٢٠٢ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا؟ قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا»<sup>١٥٤٢</sup>

مستعدا للضيوف (صوت المزهري) الذي يضرب عند مجيء الضيفان (هوالك) مذبوحات لأنه قد جرت عادته بذلك يضرب الدف طربا بالضيوف ثم يذبح لهم الإبل فالإبل قد أعتادت على هذا وأصبحت تشعر به (أناس من حلي أذني) حركهما بما ملأهما من ذهب ولؤلؤ

(ملا من شحم عضدي) سمني وملا بدني شحما بكثرة إكرامه وسمن العضدين دليل سمن البدن (بجحي) عظمي وفرحي (فيجحت إلى نفسي) عظمت عندي (أهل غنيمة) أصحاب أغنام قليلة وليسوا أصاب إبل ولا خيل (بشق) مشقة وضيق عيش (سهيل) صوت الخيل (أطيط) صوت الإبل أي أصحاب خيل وإبل ووجودهما دليل السعة والشرف (دائس) يدوس الزرع ليخرج منه الحب وهي البقرة (منق) يزيل ما يخلط به من قشر ونحوه وتعني أنه ذو زرع إلى جانب ما ذكرت من نعم (أقيح) لا يرد قولي ولا يقبحه بل يقبله ويستظرفه (أرقد فأصبح) أنام حتى الصبيحة وهي أول النهار وتعني أنها ذات خدم يكفونها المؤونة والعمل (فأفتح) أي لا أتقلل من مشروبي ولا يقطع علي شيء حتى أرتوي وفي رواية (فأفتح) أي أشرب حتى أرتوي وأصبح لا أربح في الشراب (عكومها) جمع عكم وهو الوعاء الذي تجمع فيه الأمتعة ونحوها (رداح) كبيرة وعظيمة (فساح) واسع كبير وهو دليل سعة الثروة والنعمة (مضجعه) موضع نومه (كمس شطبة) صغير يشبه الجريد المشطوب من قشره أي هو مهفهف كالسيف المسلول من غمده (الجفرة) الأثني من المعز إذا بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها (ملء كسائها) أي تملأ ثوبها لامتلاء جسمها وسمنتها (غيط جارها) تغيط ضرها لجمالها وأدها وغفتها (تبث) تذيب وتفشي (تبثيثا) مصدر بثث (تنفث) تفسد وتذهب (ميرتنا) طعامنا وزادنا (تعشيشا) لا تترك القمامة مفرقة في البيت كأعشاش الطيور وقيل هو كناية عن عفتها وحفظ فرجها فهي لا تملأ البيت وسخا بأخدانها وأطفالها من الزنا وفي رواية (تعشيشا) من الغش أي لا تملؤها بالخيانة بل هي ملازمة للنصح فيما هي فيه (الأوطاب) جمع وطب وهو وعاء اللبن (تمخض) تحرك لاستخراج الزبد (كالفهدين) في الثوب (خصرها) وسطها (برمانتين) ثديين صغيرين حسنين كالرمانتين من حيث الرأس والإستدارة فيهما نوع طول بحيث إذا نامت قربا من وسطها حيث يجلس الولدان (سريا) شريفا وقيل سخيا (شريا) جيدا يستشري في سيره أي يمضي فيه بلا فتور ولا انقطاع (خطيا) منسوباً إلى الخط وهو موضع بناحي البحرين تجلب منه الرماح (أراح) من الراحة وهو الإتيان إلى موضع البيت بعد الزوال (نعما) إبلا ونحوها (ثريا) كثيرا (من كل رائحة) من كل شيء يأتيه (زوجا) اثنين أو صنفا (ميري أهلك) صليهم وأوسعي عليهم من الطعام (ما بلغ أصغر أنية أبي زرع) لا يملؤها وهو مبالغة أي كل ما أكرمني به لا يساوي شيئا من إكرام أبي ذرع (كنت لك) كانت سيرتي معك وزاد الزبير في آخره [إلا أنه طلقها وإني لا أطلقك]

١٥٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ما أنفق العبد من مال مولاه رقم ١٠٢٦ (لا تصوم) غير الصوم المفروض. (بعلها)

زوجها. (شاهد) حاضر مقيم في البلاد. (بإذنه) بموافقة لأنها بصومها تمنع بحقه بالاستمتاع بها وحقه مقدم على النوافل لأنه واجب]

١٥٤١ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة (الرفاق) باب أكثر أهل الجنة الفقراء رقم ٢٧٣٦ ]

## بَابُ لَا تُطِيعُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةِ

٥٢٠٥ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا، فَتَمَعَّطَ شَعْرُ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا، فَقَالَ: «لَا، إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوصِلَاتُ»<sup>١٥٤٣</sup>

## بَابُ الْعَزْلِ

٥٢٠٧ و ٥٢٠٨ و ٥٢٠٩ - عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» وعنه قَالَ: «كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ» وعنه قَالَ: «كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ»<sup>١٥٤٤</sup>

## بَابُ الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا

٥٢١١ - عَنْ عَائِشَةَ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا تَرَ كَيْبِنَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ، تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي؟ فَقَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبَتْ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا، وَافْتَقَدْتُهُ عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الإِذْحِرِّ، وَتَقُولُ: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا<sup>١٥٤٥</sup>

## باب إذا تزوج البكر على الثيب

٥٢١٣ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَكَانَ قَالَ: «السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا»<sup>١٥٤٦</sup>

## بَابُ الْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يَنْزِلْ، وَمَا يُنْهَى مِنَ افْتِخَارِ الضَّرَّةِ

<sup>١٥٤٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب الشهر يكون تسع وعشرين.. رقم ١٠٨٥ ]

<sup>١٥٤٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة... رقم ٢١٢٣ (فتمعط) تمزق وتساقط.. (أصل في

شعرها) أضع فيه شعرا ليس منه. (لعن الموصلات) وفي نسخة (الموصلات) أي لعن الله من يصلن شعورهن واللاتي تقمن بالوصل ]

<sup>١٥٤٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب حكم العزل.. رقم ١٤٤٠ (نعزل) من العزل وهو إخراج الذكر من فرج المرأة قبل قضاء

الشهوة ليزل منه خارج الفرج حتى لا تحبل الزوجة. (والقرآن ينزل) ينزل به الوحي على رسول الله ﷺ أي ولم ينهنا عن ذلك ]

<sup>١٥٤٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في فضل عائشة رضي الله عنها رقم ٢٤٤٥ (فطارت) حصلت. (تنظرين وأنظري) ماذا يحدث فأرى أنا ما لم أكن أراه وترين أنت ما لم ترينه من قبل. (أفقدته) استوحشت لفقدته حالة المسامرة والمسامرة. (نزلوا) في

مكان للاستراحة أو النوم. (الإذخر) حشيش طيب الرائحة تأوي إليه هوام الأرض غالبا. (تلدغني) من اللدغ وهو عض الحية أو ضرب

العقرب وقالت ذلك ندما على ما فعلته حيث أجابت حفصة رضي الله عنها لطلبها وعرفت أنها هي التي جنت على نفسها. (أقول له)

أقول في حقه ]

<sup>١٥٤٦</sup> - ش أخرجه مسلم في الرضاع باب قدر ما تستحق البكر والثيب من إقامة الزوج.. رقم ١٤٦١ (ولو شئت) قائل هذا خالد

الحذاء أي لو قلت قال النبي ﷺ لكنك صادق. (ولكن قال) أي أنس رضي الله عنه وأنا ألتم ما قال. (السنة) الطريقة النبوية. (البكر) هي

التي لم تتزوج من قبل. (أقام عندها) أي على التوالي دون أن يبيت عند زوجة غيرها. (الثيب) هي التي سبق لها أن تزوجت ]

٥٢١٩ - عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٌ»<sup>١٥٤٧</sup>

### بَابُ الْغَيْبَةِ

٥٢٢٣ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَعَارُ، وَغَيْرُهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ»<sup>١٥٤٨</sup>

٥٢٢٤ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاضِحٍ وَغَيْرِ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَعْلَفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأَخْرَزُ غَرْبَهُ وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسَنُ أَحْبِيزٍ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتٍ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صَدُقٍ، وَكُنْتُ أَنْقَلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ رَأْسِي، وَهِيَ مَنِيَّ عَلَيَّ ثُلْثِي فَرَسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَيَّ رَأْسِي، فَالْقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: «إِخْ إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاخَ لَأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لِحَمْلِكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ، قَالَتْ: حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي<sup>١٥٤٩</sup>

### بَابُ غَيْبَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ

٥٢٢٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي» قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: "أُمًّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي

<sup>١٥٤٧</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في الباس والزينة باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره... رقم ٢١٣٠ (ضرة) هي الزوجة الأخرى لزوج المرأة سميت بذلك لما توقع بالأخرى من ضرر لمشاركتها لها بزوجهها وما يكون له من نفع واسم هذه الضرة هنا أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها. (تشبعت) ادعت أنه يعطيني من الحظوة عنده أكثر ما هو واقع تريد بذلك غيظ ضررها وإزعاجها. (المتشبع) المتزين والمتظاهر شبه بالشبعان. (كلابس ثوبي زور) كمن يلبس ثوبين مستعارين أو مودوعين عنده يتظاهر أهما ملكه. وقيل هو من يلبس لباس أهل الزهد والتقوى والصلاح وهو ليس كذلك وقيل يلبس ثوب ويصل بكميه كمين آخرين ليوهم أهما ثوبان رياء ومفاخرة]

<sup>١٥٤٨</sup> - ش (أخرجه مسلم في التوبة باب غيرة الله وتحريم الفواحش رقم ٢٧٦١، ٢٧٦٢ (أن يأتي المؤمن) أي يهيه أن يأتي المؤمن [المحرمات]

<sup>١٥٤٩</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في السلام باب إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق رقم ٢١٨٢ (مملوك) من عبد أو أمة. (ناضح) يعير يستقى عليه. (أخرز) من الخرز وهو خياطة الخلود ونحوها. (غربة) الدلو الكبير. (سياسة الفرس) ترويضها وتدريبها]

رَاضِيَةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ عَلَيَّ غَضَبِي، قُلْتَ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ " قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ  
وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ ١٥٥٠

### بَابُ لَا يَخْلُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحْرَمٍ، وَالِدُخُولِ عَلَى الْمَغِيْبَةِ

٥٢٣٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ  
الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: «الْحَمُوُ الْمَوْتُ» ١٥٥١

### ٦٨ - كِتَابُ الطَّلَاقِ

#### بَابُ إِذَا طَلَّقْتَ الْحَائِضَ تُعْتَدُ بِذَلِكَ الطَّلَاقِ

٥٢٥٣ و ٥٢٥٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ  
فَقَالَ: «لِيُرَاجِعَهَا» قُلْتُ: تُحْتَسَبُ؟ قَالَ: فَمَهْ؟ ١٥٥٢

#### بَابُ مَنْ أَجَازَ طَلَاقَ الثَّلَاثِ

٥٢٥٩ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُيْمِرًا الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ  
عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟  
سَلَّ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَ  
عُيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قَالَ عُيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ  
يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَازْهَبِي فَاتِي بِهَا» قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاَعَنَّا  
وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعَا، قَالَ عُيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ

١٥٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضل عائشة رضي الله عنها رقم ٢٤٣٩ (غضبي) في حال غضب لأمر  
ما. (أجل) نعم. (أهجر) أترك مع الكره والألم لذلك الترك ]

١٥٥١ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها رقم ٢١٧٢ (إياكم والدخول على النساء) احذروا  
من الدخول على النساء غير المحارم ومنع الدخول يستلزم منع الخلوة من باب أولى. (أفرايت الحموم) أخبرني عن دخول الحموم على المرأة  
والمراد بالحموم أقارب الزوج من غير المحارم كالأخ والعم والخال وأبنائهم. (الحموم الموت) لقاءه الهلاك لأن دخوله أخطر من دخول  
الأجنبي وأقرب إلى وقوع الجريمة لأن الناس يتساهلون بخلطة الرجل بزوجة أخيه والخلوة بما فيدخل بدون نكير فيكون الشر منه أكثر  
والفتنة به أمكن ]

١٥٥٢ - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها رقم ١٤٧١ (فمه) أصله فما بدلت الألف هاء ومعناها  
فما يكون إذا لم تحتسب الطلقة ]

أَمْسَكْتَهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ»<sup>١٥٥٣</sup>

### بَابُ مَنْ خَيْرَ نِسَاءِهِ

٥٢٦٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يُعَدِّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئًا»<sup>١٥٥٤</sup>

### بَابُ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ { [التحريم: ١]

٥٢٦٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ: أَنْ آتَيْنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَعَاظِيرٍ، أَكَلْتَ مَعَاظِيرَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ» فَزَلْتُ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ} [التحريم: ١] - إِلَى - {إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ} [التحريم: ٤] لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ: {وَإِذَا أَسَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ} [التحريم: ٣] لِقَوْلِهِ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا»<sup>١٥٥٥</sup>

٥٢٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحُلُوءَ، وَكَانَ إِذَا انصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَيَّ نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنِّي إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَيَّ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَغَرْتُ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهَدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ، فَقُلْتُ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكَ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي: أَكَلْتَ مَعَاظِيرَ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَلِكَ، قَالَتْ: تَقُولُ سُودَةُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَيَّ الْبَابُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ فَرَقًا مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سُودَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتَ مَعَاظِيرَ؟ قَالَ: «لَا» قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ» فَقَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ

<sup>١٥٥٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب اللعان رقم ١٤٩٢ (كذبت عليها) اي إمساكي لها أي أحسن عشرتها كزوجة والواقع أني سوف لا أكون كذلك فأكون غررت بها وكذبت عليها. (تلك) أي التفرقة]

<sup>١٥٥٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاق إلا بالنية رقم ١٤٧٧ (يعد) يعتبر (ذلك) التخيير (شيئا) من الطلاق]

<sup>١٥٥٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق رقم ١٤٧٤]

ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ» قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةَ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَا، قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي ١٥٥٦

### بَابُ الطَّلَاقِ فِي الإِغْلَاقِ وَالْكَرْهِ

٥٢٧٠ - عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟ هَلْ أَحْصَنْتَ» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَدْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ جَمَزَ حَتَّى أُدْرِكَ بِالْحَرَّةِ فَقُتِلَ ١٥٥٧

٥٢٧١ و ٥٢٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْآخَرَ قَدْ زَنَى - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْآخَرَ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ فَقَالَ: «هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟» قَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ» وَكَانَ قَدْ أُحْصِنَ

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: «كُنْتُ فِي مَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا أَدْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ جَمَزَ حَتَّى أُدْرِكَ بِالْحَرَّةِ، فَرَجَمْنَاهُ حَتَّى مَاتَ» ١٥٥٨

### بَابُ إِذَا أَسْلَمْتَ الْمَشْرُكَةَ أَوْ النَّصْرَانِيَّةَ

٥٢٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَتْ الْمُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمْتَحِنُهُنَّ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ } [الممتحنة: ١٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقْرَبَ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقْرَبَ بِالْمَحْنَةِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَبَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ، قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْطَلِقْنَ فَقَدْ بَايَعْتُنَّ» لَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالْكَلامِ، وَاللَّهُ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ: «قَدْ بَايَعْتُنَّ» كَلَامًا ١٥٥٩

### بَابُ الإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ وَالْأُمُورِ

١٥٥٦ - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق رقم ١٤٧٤ (عكة) وعاء صغير يوضع فيه السمن أو العسل. (مغافير) صمغ حلوه رائحة كريهة. (جرست) رعت و جنت. (العرفط) نوع من الشجر يخرج منه المغافير. (أباديه) أبتدئه ببيان ما قلت لي. (فرقا) خوفًا ]

١٥٥٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنا رقم ١٦٩١ (رجلا) هو ما عز رضي الله عنه. (فتنحى لشقه) قصد الجهة التي وجهه إليها. (أحصنت) تزوجت. (أدلقته) أجهدته وأقلقته. (جهز) أسرع هاربا. (أدرك) وصل إليه. (بالحررة) أرض ذات حجارة سوداء خارج المدينة ]

١٥٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنا رقم ١٦٩١ م ]

١٥٥٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب كيفية بيعة النساء رقم ١٨٦٦ (أقر بالحنة) حصل لها المتحان بصدق الإيمان ]

٥٢٩٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ، فَأَخَذَ أَوْضَاحًا كَانَتْ عَلَيْهَا، وَرَضِخَ رَأْسَهَا، فَأَتَى بِهَا أَهْلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ وَقَدْ أُصِمَتْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَكَ؟» فَلَانُ لَعِيرٍ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ لَا، قَالَ: فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ: أَنْ لَا، فَقَالَ: «فُلَانٌ» لِقَاتِلِهَا، فَأَشَارَتْ: أَنْ نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضِخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ١٥٦١

### بَابُ اللَّعَانِ

٥٣٠٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» - يَعْنِي: ثَلَاثِينَ - ثُمَّ قَالَ: «وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» - يَعْنِي تِسْعًا وَعِشْرِينَ - يَقُولُ: مَرَّةً ثَلَاثِينَ، وَمَرَّةً تِسْعًا وَعِشْرِينَ ١٥٦١

### بَابُ إِذَا عَرَّضَ بِنْفِي الْوَلَدِ

٥٣٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدٌ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَلْوَأْنَهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَتَى ذَلِكَ؟» قَالَ: لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ: «فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ» ١٥٦٢

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا بَغَيْرِ بَيْنَةٍ»

٥٣١٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ التَّلَاعُنَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتَلَيْتُ بِهِدَا الْأَمْرِ إِلَّا لِقَوْلِي، فَدَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ خَدًّا آدَمَ كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيْنَ» فَجَاءَتْ شَبِيهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلَاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا. قَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بَغَيْرِ بَيْنَةٍ، رَجِمْتُ هَذِهِ» فَقَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوءَ ١٥٦٣

### بَابُ قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ

١٥٦٠ - معلقاً [ ش أخرجه مسلم في القسامة باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره... رقم ١٦٧٢ (أوضحاً) جمع وضع نوع من الحلي يصنع من الفضة سميت بما لبياضها وصفائها. (رضخ) شدخ وودق. (رمق) بقية روح ]  
 ١٥٦١ - [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال رقم ١٠٨٠ ]  
 ١٥٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في اللعان رقم ١٥٠٠ (رجلا) هو ضمضم بن قتادة رضي الله عنه. (أورق) الأغير الذي في لونه بياض إلى سواد. (نزع عرق) جذب به وأظهر لونه عليه فأشبهه والعرق الأصل من النسب ]  
 ١٥٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في اللعان رقم ١٤٩٧ (قولا) كلاما لا يليق وهو قوله أنه لو وجد مع امرأته رجلا لضربه بالسيف ولما انتظر البينة. (رجل) هو عويمر. (لقولي) بسبب قولي الذي ظاهره الاعتراض على حكم في شرع الله عز وجل. (الرجل) الذي رمى به امرأته. (سبط الشعر) شعره مسترسل غير متجدد. (خدلا) ضخم الساق ممتلئ الأعضاء. (آدم) شديد السمرة. (بين) أظهر لي حقيقة الأمر وباطنه. (رجل لابن عباس) هو عبد الله بن شداد. (تلك) أي التي قال فيها النبي ﷺ ذلك. (السوء) الفاحشة ]

٥٣٢١ - عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ: أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بِنَ الْعَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ، فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ: «اتَّقِ اللَّهَ وَارْجِعْهَا إِلَيَّ بِبَيْتِهَا» قَالَ مَرْوَانُ - فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ -: «إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ غَلَبَنِي، وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: «أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ قَالَتْ: «لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ»، فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ: «إِنْ كَانَ بِكَ شَرٌّ، فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ» ١٥٦٤

### بَابُ تَحْدِثِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا

٥٣٣٤ - ٥٣٣٧ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ: قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ، خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهْنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» قَالَتْ زَيْنَبُ، فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، حِينَ تُوفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: «أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنِيِّ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» قَالَتْ زَيْنَبُ، وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، تَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ ابْتَنَيْتُ تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدْ اشْتَكَّتْ عَيْنُهَا، أَفَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ»

قَالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لَزَيْنَبَ، وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: «كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، دَخَلَتْ حَفِشًا، وَكَبِسَتْ شَرًّا ثِيَابِهَا، وَكَمْ تَمَسُّ طَبِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةً، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ، حِمَارٍ

١٥٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب المطقة ثلاثا لا نفقة لها رقم ١٤٨١ (فانتقلها) نقلها من مسكنها الذي طلقت فيه. (اردها) احكم عليها بالرجوع بحكم ولايتك. (غلبني) لم أقدر على منعه من نقلها. (أو ما بلغك) قائل هذا مروان في رواية القاسم. (شأن فاطمة) قصتها وكيف أما انتقلت ولم تعند في بيت زوجها. (لا يضر) أي لا تتحج به لأن انتقالها كان لسبب. (إن كان بك شر) أي إن كنت تقولين أنها نقلت لعله. (فحسبك ما بين هذين) كفاك في جواز انتقال بنت عبد الرحمن ما يكون بينها وبين زوجها من الشر لو سكنت داره ]

أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ، فَتَفْتَضُّ بِهِ، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَيُعْطَى بَعْرَةً، فَتَرْمِي، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طَيْبٍ أَوْ غَيْرِهِ» سئِلَ مَالِكٌ مَا تَفْتَضُّ بِهِ؟ قَالَ: «تَمْسُحُ بِهِ جِلْدَهَا»<sup>١٥٦٥</sup>

### بَابُ الْكُحْلِ لِلْحَادَّةِ

٥٣٣٨ و ٥٣٣٩ - عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا، أَنَّ امْرَأَةً تُوفِّيَ زَوْجُهَا، فَخَشُوا عَلَى عَيْنَيْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ، فَقَالَ: «لَا تَكْحَلْ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمُكُّثُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا، فَإِذَا كَانَ حَوْلُ فَمَرٍّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ، فَلَا حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»، وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّدَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»<sup>١٥٦٦</sup>

### بَابُ الْمُتَعَةِ لِلَّتِي لَمْ يُفْرَضْ لَهَا

٥٣٥٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ: «حَسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَالِي؟ قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا، فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَاكَ أَبْعَدُ وَأَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا»<sup>١٥٦٧</sup>

## ٦٩ - كِتَابُ النِّفَقَاتِ

### بَابُ فَضْلِ نَفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ

٥٣٥١ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، فَقُلْتُ: عَنِ النَّبِيِّ؟ فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً»<sup>١٥٦٨</sup>

٥٣٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارَ»<sup>١٥٦٩</sup>

### بَابُ نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَنَفَقَةِ الْوَالِدِ

<sup>١٥٦٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة رقم ١٤٨٦ - ١٤٨٩ (خلوق) نوع من الطيب أكثر أجزائه من الزعفران. (جارية) بنتا صغيرة (امرأة) عاتكة بنت نعيم بن عبد الله رضي الله عنها. (اشتكت عينها) من الشكاية وهو المرض. (حفشا) بيتا ذليلا ضيقا وربما بني من حوص النخل الذي تصنع منه القفف]

<sup>١٥٦٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة رقم ١٤٨٨ (أحلاسها) جمع حلس وهو الثوب أو الكساء الرقيق]

<sup>١٥٦٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللعان رقم ١٤٩٣ ]

<sup>١٥٦٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل الصدقة والنفقة على الأقربين والزوج .... رقم ١٠٠٢ ]

<sup>١٥٦٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق باب الإحسان على الأرملة والمسكين واليتيم رقم ٢٩٨٢ (الساعي) الذي يسعى ليحصل ما ينفقه على من ذكر. (الأرملة) التي مات عنها زوجها غنية كانت أم فقيرة. (المسكين) الذي ليس له من المال ما يسد حاجته. (كالمجاهد) له أجر كاجر المجاهد أو القائم الصائم]

٥٣٦٠ - عَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا، عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ»<sup>١٥٧٠</sup>

## ٧٠ - كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} [البقرة: ٥٧]

٥٣٧٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ»<sup>١٥٧١</sup>

بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ

٥٣٧٦ - عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ، يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ، سَمَّ اللَّهُ، وَكُلْ يَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زَالَتْ تَلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ<sup>١٥٧٢</sup>

بَابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ

٥٣٨٣ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "نُوفِيَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ وَالْمَاءِ"<sup>١٥٧٣</sup>

بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمَّى لَهُ، فَيَعْلَمُ مَا هُوَ

٥٣٩١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ خَالَدَ بْنَ الْوَلِيدِ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ، وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُودًا، قَدْ قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حُفَيْدَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَلَمًا يُقَدِّمُ يَدَهُ لَطَعَامٍ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمَّى لَهُ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ: أَخْبِرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا قَدِمْتَنَ لَهُ، هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ خَالَدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامُ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ» قَالَ خَالَدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ<sup>١٥٧٤</sup>

بَابُ: طَعَامِ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ

١٥٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ما أنفق العبد من مال مولاه رقم ١٠٢٦ ]

١٥٧١ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الزهد والرفائق رقم ٢٩٧٦ (آل محمد) زوجاته وبناته ﷺ ورضي الله عنهن. (ثلاثة أيام) أي متواليات. (طعام) حنطة أو شعير أو نحوهما مما يقتات به. (قبض) توفي ]

١٥٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما رقم ٢٠٢٢ (غلاما) أي صبيا دون البلوغ. (حجر) تربته وتحت رعايته. (تطيش في الصحفة) أحركها في جوانب القصعة لألتقط الطعام. (سم الله) قل بسم الله الرحمن الرحيم عند بدء الأكل. (يليك) من الجانب الذي يقرب منك من الطعام. (تلك طعمتي) صفة أكلتي وطريقي فيه ]

١٥٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرفائق رقم ٢٩٧٥ (حين شبعنا) حين أصبحنا نشبع وكنا من قبل لا يتيسر لدينا ما يشبعنا (الأسودين) سميا بذلك تغليبا للتمر - الذي يغلب عليه السواد - على الماء ]

١٥٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب إباحة الضب رقم ١٩٤٥، ١٩٤٦ (ضبا) دويبة تأكلها الأعراب. (محنودا) مشويا. (أعافه) أكرهه لأنه لم يكن مألوفا لديه ]



٥٤٢٥ - عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ لأبي طلحة: «التمس غلاماً من غلمانكم يخدمني» فخرج بي أبو طلحة يردفني ورائه، فكنت أخدم رسول الله ﷺ كلما نزل، فكنت أسمعُهُ يُكثِرُ أن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضلع الدين، وغلبة الرجال» فلم أزل أخدمه حتى أقبلنا من حبير، وأقبل بصفيّة بنت حبيّ قد حازها، فكنت أراه يحوي لها ورائه بعباءة أو بكساء، ثم يردفها ورائه، حتى إذا كنا بالصهباء صنع حيساً في نطع، ثم أرسلني فدعوت رجالاً فأكلوا، وكان ذلك بناءً بها " ثم أقبل حتى إذا بدا له أحد، قال: «هذا جبل يحبنا ونحبه» فلما أشرف على المدينة قال: «اللهم إني أحرّم ما بين جبلَيْها، مثل ما حرّم به إبراهيم مكة، اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم»<sup>١٥٨١</sup>

### بَابُ الْأَكْلِ فِي إِنَاءِ مُفَضَّضٍ

٥٤٢٦ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: أنهم كانوا عند حذيفة، فاستسقى فسقاه محوسياً، فلما وضع القدح في يده رماه به، وقال: لو لا أنني نهيتك غير مرة ولا مرتين، كأنه يقول: لم أفعل هذا، ولكنتي سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة»<sup>١٥٨٢</sup>

### بَابُ الرُّطْبِ بِالْقِثَاءِ

٥٤٤٠ - عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما، قال: «رأيت النبي ﷺ يأكل الرطب بالقثاء»<sup>١٥٨٣</sup>

### بَابُ الْعَجْوَةِ

٥٤٤٥ - عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصبّح كل يوم سبع تمرات عجوة، لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر»<sup>١٥٨٤</sup>

١٥٨١ - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل المدينة رقم ١٣٦٥ (الهم والحزن) قيل هما بمعنى واحد وقيل الهم لما يتصور من المكروه الحالي والحزن لما وقع منه في الماضي. (الكسل) التثاقل عن الأمر (الجبن) ضد الشجاعة وهو الخوف والجزع من ملاقات العدو ونحوه (ضلع الدين) ثقله وشدته. (غلبة الرجال) قهرهم. (حازها) اختارها من السبي. (يحوي لها) جعل تحتها على سنام الراحلة كساء محشوا يحفظها من السقوط ويريجها بالإسناد إليه. حيساً هو تمر يتزع نواه ويدق مع أقط ويعجنان بالسمن ثم يدلك باليد حتى يصبح كالثريد وربما جعل معه سويق أي دقيق. (نطع) بساط من جلد. (بناؤه) دخوله ]

١٥٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة رقم ٢٠٦٧ (محوسي) هو من يعبد النار. (رماه به) أي بالإلقاء لأنه كان من فضة (لم أفعل هذا) لم أرمه به. (الديباج) نوع من الثياب المتخذة من الحرير (آنية) أوعية. (صحافها) جمع صحفة وهي إناء كالقصة المبسوطة (لهم) للكفار ]

١٥٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب أكل القثاء بالرطب رقم ٢٠٤٣ (الرطب) ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يصير تمراً. (القثاء) قيل هو الخيار وقيل نوع خاص يشبهه ]

١٥٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب فضل تمر المدينة رقم ٢٠٤٧ (تصبح) أكل صباحاً قبل أن يأكل شيئاً. (لم يضره) لم يؤثر عليه ]

## بَابُ لَعْقِ الْأَصَابِعِ وَمَصَّهَا قَبْلَ أَنْ تُمَسَّحَ بِالْمِنْدِيلِ

٥٤٥٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يُلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا»<sup>١٥٨٥</sup>

## بَابُ الْأَكْلِ مَعَ الْخَادِمِ

٥٤٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيَنَاولْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ، أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ حَرِّهِ وَعِلَاجِهِ»<sup>١٥٨٦</sup>

## بَابُ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءَ فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عِشَائِهِ

٥٤٦٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدُءُوا بِالْعِشَاءِ»<sup>١٥٨٧</sup>

٥٤٦٥ - عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْعِشَاءُ، فَابْدُءُوا بِالْعِشَاءِ»<sup>١٥٨٨</sup>

## ٧١ - كِتَابُ الْعِيقَةِ

### بَابُ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ غَدَاةً يُولَدُ، لِمَنْ لَمْ يَعُقَّ عَنْهُ، وَتَحْنِيكِهِ

٥٤٦٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبُرَّكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ»، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى<sup>١٥٨٩</sup>

٥٤٧٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي، قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» فَوَلَدَتْ غُلَامًا، قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْفَظْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بِتَمْرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، تَمْرَاتٍ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ وَحَنَّكَهُ بِهِ

## بَابُ الْفَرَعِ

١٥٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب استحباب لعق الأصابع والقصعة.. رقم ٢٠٣١ (يلعقها) يلحسها بلسانه. (يلعقها) غيره ممن يحبه ولا يتقدر من ذلك]

١٥٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في الأيمان باب إطعام المملوك مما يأكل رقم ١٦٦٣ (ولي) تولى. (حره) حر الطعام ورائحته أثناء طبخه. (علاجه) تركيبه وتهيئته وإصلاحه]

١٥٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام.. رقم ٥٥٧، ٥٥٩]

١٥٨٨ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام.. رقم ٥٥٨]

١٥٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته رقم ٢١٤٥ (فحنكه) من التحنيك وهو أن يمضغ شيء حلو ويوضع في فم الصبي ويدار في حنكه]

٥٤٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ» وَالْفَرَعُ: أَوَّلُ النَّتَاجِ، كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لَطَوَاغِيَّتِهِمْ، وَالْعَتِيرَةُ فِي رَجَبٍ ١٥٩٠

## ٧٢ - كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ

### بَابُ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضُ بِعَرَضِهِ

٥٤٧٧ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ؟ قَالَ: «كُلُّ مَا أَمْسَكَنَ عَلَيْكَ» قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلَنَ؟ قَالَ: «وَأِنْ قَتَلَنَ» قُلْتُ: وَإِنَّا نَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ؟ قَالَ: «كُلُّ مَا خَزَقَ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلُ» ١٥٩١

### بَابُ صَيْدِ الْقَوْسِ

٥٤٧٨ - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَفَنَأْكُلُ فِيهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ وَبِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا، وَمَا صَدَتْ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صَدَتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صَدَتْ بِكَلْبِكَ غَيْرِ مُعَلَّمٍ فَأَدْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَكُلْ» ١٥٩٢

### بَابُ الْخَذْفِ وَالْبُنْدُقَةِ

٥٤٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَفَّلٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: لَا تَخْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ، أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ وَلَا يُنَكَى بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ» ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: أَحَدَّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ أَوْ كَرَهُ الْخَذْفَ، وَأَنْتَ تَخْذِفُ لَا أَكَلْمَكَ كَذَا وَكَذَا ١٥٩٣

### بَابُ أَكْلِ الْجَرَادِ

١٥٩٠ - [ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب الفرع والعتيرة رقم ١٩٧٦]. (النتاج) هو ما تلده الناقة ونحوها. (لطواغيتهم) ما يعبدونه من الأصنام وغيرها. (والعتيرة) هي ما كانوا يذبحونه في الجاهلية اليوم العاشر من رجب تقربا وعبادة وسميت عتيرة لأنها تعتر أي تذبج [١٥٩١ - [ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح. باب الصيد بالكلاب المعلمة رقم ١٩٢٩] (وإن قتلن) أي أمتن الصيد وأزهقن

روحه. (خزق) نفذ في الصيد المرمي أي جرحه]

١٥٩٢ - [ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب الصيد بالكلاب المعلمة رقم ١٩٣٠] (آنيتهم) أو عيتهم التي يطبخون فيها. (بقوسي) بسهم قوسي. (يصلح لي) يجوز لي أكله. (فأدركت ذكاته) أدركته وفيه حياة فذبحته]

١٥٩٣ - [ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح. باب إباحة ما يستعان به على الاضطهاد والعدو رقم ١٩٥٤] (لا يصاد به) لا يجوز الصيد به لأنه يقتل بضغطة وقوة الرمي لا بحده. (ينكأ) ويروى (ينكي) بكسر الكاف من النكاية وهي المبالغة في الأذى والمراد لا تقتل العدو ولا تجرحه]



٥٥٣٦ - عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الضَّبُّ لَسْتُ أَكُلُهُ وَلَا أُحْرِمُهُ» ١٦٠٠

## ٧٣ - كِتَابُ الْأَضَاحِيِّ

### بَابُ سُنَّةِ الْأَضْحِيَّةِ

٥٥٤٥ - عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدُّ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ التُّسْكِ فِي شَيْءٍ» فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ، وَقَدْ ذَبَحَ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي حَذَعَةٌ، فَقَالَ: «اذْبَحْهَا وَلَنْ تَحْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» قَالَ مُطَرِّفٌ: عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَمَّ تُسْكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ» ١٦٠١

### بَابُ فِي أَضْحِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَقْرَيْنِ

٥٥٥٤ - عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَقْرَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ» ١٦٠٢

### بَابُ مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا

٥٥٦٩ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ وَبَقِيَّ فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ» فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: «كُلُّوا وَأَطْعَمُوا وَادَّخِرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا» ١٦٠٣

٥٥٧٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: الصَّحِيَّةُ كُنَّا نُمْلِحُ مِنْهُ، فَتَقَدَّمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» وَكَانَتْ بَعْرِيَّةً، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ١٦٠٤

٥٥٧٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّوا مِنَ الْأَضَاحِيِّ ثَلَاثًا» وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْكُلُ بِالزَّيْتِ حِينَ يَنْفِرُ مِنْ مَنَى، مِنْ أَجْلِ لُحُومِ الْهَدْيِ ١٦٠٥

١٦٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب إباحة الضب رقم ١٩٤٣. (الضب) حيوان من جنس الزواحف غليظ الجسم خشنه له ذنب عريض يكثر في صحاري الأقطار العربية ]

١٦٠١ - [ ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب وقتها رقم ١٩٦١ ]

١٦٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل.. رقم ١٩٦٦ (انكفأ) انعطف ومال (كبشين) مثنى كبش وهو ذكر الغنم (أقريين) ذوي قرون (أملحين) تثنية أملح وهو الذي فيه سواد وبياض ]

١٦٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في كتاب الأضاحي باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي.. رقم ١٩٤٧ (ثلاثة) ليلة (ادخروا) من الادخار وهو إبقاء الشيء من الطعام ونحوه لأيام مستقبله (جهد) مشقة من ضيق العيش وكثرة الجوع ]

١٦٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي رقم ١٩٧١ (تملح منها) نضع الملح في جزء من لحم الأضحية (فندم) من القدوم وفي رواية (فندم) أي نضع بين يديه (ليست بعريمة) أي ليس النهي للتحريم (أن يطعم منه) من لحوم الأضاحي الفاضلة عن حاجة ثلاثة أيام من ليس عنده لحم من الناس ]

١٦٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في الأضاحي باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي رقم ١٩٧٠ (بالزيت) أي يأكل الخبز مؤتمدا بالزيت (ينفر) أي يرجع (من أجل لحوم الهدى) حتى لا يأكل من لحم الأضحية بعد ثلاثة أيام مدة بقائه في منى والمراد بالهدى هنا الأضحية وإن كان أعم منها ]

## ٧٤ - كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، فَاجْتَنِبُوهُ

لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ} [المائدة: ٩٠]

٥٥٧٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حَرَمَهَا فِي الْآخِرَةِ»<sup>١٦٠٦</sup>

بَابُ: الْخَمْرُ مِنَ الْعَسَلِ، وَهُوَ الْبِنْعُ

٥٥٨٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِنْعِ، وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرَبُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»<sup>١٦٠٧</sup>

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ

٥٥٨٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ، عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: الْعَنْبِ وَالْتَّمْرِ وَالْحِنْطَةَ وَالشَّعِيرَ وَالْعَسَلِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ. وَثَلَاثٌ، وَوَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا: الْجَدُّ، وَالْكَالِلَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا " قَالَ: قُلْتُ يَا أَبَا عَمْرٍو، فَتَيْءُ يُصْنَعُ بِالسِّنْدِ مِنَ الْأُرْزِ؟ قَالَ: " ذَاكَ لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ: - عَلَى عَهْدِ عُمَرَ " <sup>١٦٠٨</sup>

بَابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالظُّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ

٥٥٩٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَسْقِيَةِ، قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً، فَرَخَّصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمَزْفَتِ " <sup>١٦٠٩</sup>

٥٥٩٤ - عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَزْفَتِ» <sup>١٦١٠</sup>

<sup>١٦٠٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام رقم ٢٠٠٣ (حرمها) أي حرم من خمرة الجنة وهي ليست كخمرة الدنيا في سكرها وضررها وكراهة مذاقها وخبث رائحتها بل هي شراب لذيد ممتع من أشهى أشربة الجنة. والحرام منها يعني عدم دخول الجنة حتى يعاقب على شرب خمر الدنيا أو أنه يحرم منها أبدا حتى ولو دخل الجنة ]  
<sup>١٦٠٧</sup> - صحيح مسلم (٣/ ١٥٨٥) ٦٧ و ٦٨ (٢٠٠١) زيادة مني [ ش (نبيذ العسل) عسل نبد فيه ماء أي ألقى فإذا ترك حتى أصبح مسكرا صار خمرا ]

<sup>١٦٠٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في التفسير باب في نزول الخمر رقم ٣٠٣٢ (يعهد إلينا عهدا) يبين لنا بيانا فيها (الجد) أي أحوال ميراثه (الكاللة) أي من هي على التحقيق وهي القرابة من غير جهة الأصول والفروع (أبواب من أبواب الربا) بعض المبيعات التي يدخلها الربا في التعامل (قال قلت) القائل هو أبو حيان التيمي أحد الرواة (يا أبا عمرو) هي كنية الشعبي (بالسند) بلاد بالقرب من الهند ولعلها الصين ]

<sup>١٦٠٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب النهي عن الانتباز بالمزفت.. رقم ٢٠٠٠ (عن الأسقية) عن الانتباز في الأوعية على ما سبق (سقاء) وهو ظرف من الجلد وقد أذن فيه رسول الله ﷺ لأنه يتخلله الهواء من مسامه فلا يسرع إليه التخمر والفساد كباقي الأوعية (الجر) الإناء المصنوع من فخار (المزفت) المطلي بالمزفت ]

<sup>١٦١٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب النهي عن الانتباز في المزفت رقم ١٩٩٤ (الدباء) الإناء المتخذ من اليقطين ]

٥٥٩٥ - إبراهيم، قُلْتُ لِلأَسْوَدِ: هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، عَمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ؟ قَالَتْ: «نَهَانَا فِي ذَلِكَ أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ نُنْتَبَذَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمُزَفَّتِ» قُلْتُ: أَمَا ذَكَرْتَ الْجَرَّ وَالْحَنْتَمَ؟ قَالَ: إِنَّمَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ، أَفَأَحَدُثُ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟ ١٦١١

**بَابُ مَنْ رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ البُسْرَ وَالتَّمْرَ إِذَا كَانَ مُسْكِرًا، وَأَنْ لَا يَجْعَلَ إِدَامِينَ فِي إِدَامٍ**

٥٦٠١ - عن عطاء: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَالبُسْرِ وَالرُّطْبِ» ١٦١٢

٥٦٠٢ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ» ١٦١٣

**بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ**

٥٦٠٣ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِقَدَحٍ لَبَنٍ وَقَدَحٍ خَمْرٍ» ١٦١٤

٥٦٠٥ و ٥٦٠٦ - عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا خَمْرَتُهُ؟ وَلَوْ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ عُوْدًا"

وعن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ، رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنَ النَّقِيعِ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا خَمْرَتُهُ؟ وَلَوْ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ عُوْدًا» ١٦١٥

**بَابُ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ**

٥٦٢٥ - عن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ» يَعْنِي أَنْ تُكْسَرَ أَفْوَاهُهَا فَيَشْرَبَ مِنْهَا ١٦١٦

**بَابُ الشُّرْبِ بِنَفْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ**

١٦١١ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب النهي عن الانتباز في المزفت رقم ١٩٩٥ (ننتبذ) ننعق التمر أو الزبيب في الماء (الحنتم) الجرار الخضر المدهونة أو المصنوعة من الخزف ]

١٦١٢ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين رقم ١٩٨٦ (عن الزبيب ..) أي عن الخلط بينهما في الانتباز لأنه يكون أسرع في الاشتداد وحصول الإسكار (البسر) التمر قبل أن يدرك ويصبح بلحا ]

١٦١٣ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين رقم ١٩٨٨ (بجمع) في الانتباز (الزهو) ما خالطه صفرة وحمرة من البسر (حدة) في نسخة (حدته) ]

١٦١٤ - صحيح مسلم (٣/١٥٩٢) ٩٢ - (١٦٨) زيادة مني

١٦١٥ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء رقم ٢٠١١ (النقيع) اسم موضع بوادي العقيق سمي بذلك لاجتماع الماء فيه والماء النافع هو المجتمع (خمرته) غطيته (تعرض عليه عودا) يجعله عليه بالعرض ليصان من الشيطان والهواء والأقذار ]

١٦١٦ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما رقم ٢٠٢٣ (تكسر أفواهما) تثنى والاختنات أصله الانطواء والتكسر وسمي المتشبه بالنساء مخنثا لهذا المعنى ]

٥٦٣١ - عن ثُمَامَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ، يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَزَعَمَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا» ١٦١٧

### بَابُ آنِيَةِ الْفِضَّةِ

٥٦٣٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» ١٦١٨

٥٦٣٥ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: "أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِبَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسَمِ، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ، أَوْ قَالَ: آنِيَةِ الْفِضَّةِ، وَعَنِ الْمِيَاثِرِ وَالْقَسِيِّ، وَعَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذِّيَّاجِ وَالْإِسْتَبْرَقِ" ١٦١٩

### بَابُ الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَآنِيَتِهِ

٥٦٣٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَقَدِمَتْ، فَزَلَّتْ فِي أُجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا، فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنْكَسَةٌ رَأْسَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: «قَدْ أَعَدْتُكَ مِنِّي» فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لَا، قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبُكَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمئذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِنَا يَا سَهْلُ» فَخَرَجَتْ لَهُمْ بِهَذَا الْقَدَحِ فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ، فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ فَشَرِبْنَا مِنْهُ قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ فَوَهَبَهُ لَهُ ١٦٢٠

## ٧٥ - كِتَابُ الْمَرَضِيِّ

### بَابُ مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرَضِيِّ

١٦١٧ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب كراهة التنفس في الإناء... رقم ٢٠٢٨ (يتنفس) يخرج نفسه وينفخ حال الشرب خارج الإناء ]

١٦١٨ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب رقم ٢٠٦٥ (آنية) جمع إناء (يجرجر) يلقيها في بطنه بجرع متتابعة تسمع لها جرجرة وهي صوت يردده البعير في حنجرتة إذا هاج نحو صوت اللجج في فك الفرس ]

١٦١٩ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال رقم ٢٠٦٦ ]

١٦٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها... رقم ٢٠٠٧ (امرأة) هي الجونية (أجم) بناء يشبه القصر وهو من حصون المدينة (منكسة..) مائلة برأسها إلى الأرض تنظر إليها (أشقى من ذلك) تريد أنها كانت شقية إذا فاتها التزويج برسول الله ﷺ (سقيفة) السقيفة كل بناء سقت به صفة أو شبهها مما يكون بارزا وسقيفة بني ساعدة التي اجتمع فيها المهاجرون والأنصار وبايعوا أبا بكر رضي الله عنه ]

٥٦٤٠ - عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا»<sup>١٦٢١</sup>

٥٦٤١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»<sup>١٦٢٢</sup>

٥٦٤٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ مَرَّةً، وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ، لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعُفًا مَرَّةً وَاحِدَةً»<sup>١٦٢٣</sup>

٥٦٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَأَتْهَا، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ تَكْفَأُ بِالْبَلَاءِ، وَالْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ، صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ»<sup>١٦٢٤</sup>

### بَابُ شِدَّةِ الْمَرَضِ

٥٦٤٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»<sup>١٦٢٥</sup>

٥٦٤٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ، وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ بَأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «أَجَلٌ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ»<sup>١٦٢٦</sup>

### بَابُ عِيَادَةِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ

١٦٢١ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن.. رقم ٢٥٧٢ (كفر الله بها عنه) محي بسببها من ذنوبه (يشاكها) يصاب بها جسده ]

١٦٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن.. رقم ٢٥٧٣ (نصب) تعب (وصب) مرض (هم) كره لما يتوقعه من سوء (حزن) أسى على ما حصل له من مكروه في الماضي (أذى) من تعدي غيره عليه (غم) ما يضيق القلب والنفوس (خطاياها) ذنوبه ]

١٦٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر... رقم ٢٨١٠ (كالخامة) الغض الرطب من النبات أول ما ينبت (تفيعها) تميلها (تعدها) ترفعها (لا تزال) قائمة لا تلين (انجاعفها) انقلعها ]

١٦٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر.. رقم ٢٨٠٩ (كفأها) أمالتها (تكفأ) بالبلاء) تقلب بالمصيبة أي المؤمن إذا أصابه بلاء رضي بقدر الله تعالى فإذا زال عنه قام واعتدل بشكر الله تعالى فانقلب البلاء خيرا ورحمة (صماء) صلبة شديدة (يقصمها) من القصم وهو الكسر مع الإبانة أي فصل الأجزاء عن بعضها ]

١٦٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن.. رقم ٢٥٧٠ (الوجع) المرض الذي هو سبب الوجع والعرب تسمي كل مرض وجعا وقد خص الله أنبياءه بشدة الأمراض لما امتازوا به من قوة اليقين وشدة الصبر والاحتساب ليكونوا قدوة لأتباعهم في ذلك وليكمل لهم الثواب ويعم لهم الخير ]

١٦٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن رقم ٢٥٧١ (توعك) يصيبك الألم والتعب من الحمى (أجل) نعم (حات) أسقط ونثر ]

٥٦٥١ - عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: مَرِضْتُ مَرَضًا، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّدُنِي، وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أُغْمِي عَلَيَّ، «فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ» فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ ١٦٢٧

### بَابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ مِنَ الرِّيحِ

٥٦٥٢ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبِرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ» فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفُ، فَدَعَا لَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: «أَنَّهُ رَأَى أُمَّ زُفْرَةَ تَلِكِ امْرَأَةً طَوِيلَةَ سُودَاءَ، عَلَى سِتْرِ الْكَعْبَةِ» ١٦٢٨

### ٧٦ - كِتَابُ الطَّبِّ

#### بَابُ الدَّوَاءِ بِالْعَسَلِ

٥٦٨٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ - أَوْ: يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ - خَيْرٌ، فَنِي شَرْطَةَ مُحَجَّمٍ، أَوْ شَرْبَةَ عَسَلٍ، أَوْ لَدَعَةَ بَنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي" ١٦٢٩

٥٦٨٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ فَبُرًّا ١٦٣٠

#### بَابُ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ

١٦٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في الفرائض باب ميراث الكلاله رقم ١٦١٦ ]

١٦٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن.. رقم ٢٥٧٦ (امرأة) قيل اسمها سعيرة الأسدية وقيل شقيرة (أصرع) يصيبني الصرع وهو علة في الجهاز العصبي تصحبها غيبوبة في العضلات وقد يكون هذا بسبب احتباس الريح في منافذ الدماغ وقد يكون بسبب إنباء الكفرة من الجن (أتكشفت) أي فأخشى أن تظهر عورتي وأنا لا أشعر (صبرت) على هذا الابتلاء (ولك الجنة) أي درجة عالية فيها بمقابل صبرك (على ستر الكعبة) متعلقة بأستار الكعبة وقيل كانت تفعل ذلك إذا خشيت أن يأتيها الصرع ]

١٦٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب لكل داء دواء واستحباب التداوي رقم ٢٢٠٥ (لدعة) إصابة خفيفة. (توافق الداء) متحقق منها أنها تكون سببا لزوال الداء لا على سبيل التخمين والتجربة ]

١٦٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب التداوي بسقي العسل رقم ٢٢١٧ (يشتكى بطنه) أي من ألم أصابه بسبب إسهال حصل له. (صدق الله تعالى) إذ قال { يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس } / النحل ٦٩ / . (كذب بطن أخيك) لم يصلح للشفاء بعد هذه الكمية التي سقيته إياها (فبرأ) شفي من المرض ]

٥٦٨٨ - عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ» ١٦٣١

### بَابُ السَّعُوطِ

٥٦٩١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اِحْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامُ أُجْرَهُ، وَاسْتَعَطَّ» ١٦٣٢

### بَابُ السَّعُوطِ بِالْقِسْطِ الْهِنْدِيِّ وَالْبَحْرِيِّ

٥٦٩٢ و ٥٦٩٣ - عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مَحْصَنٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ: يُسْتَعَطُّ بِهِ مِنَ الْعُدْرَةِ، وَيُلْدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ "وَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنِ لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّ عَلَيْهِ" ١٦٣٣

### بَابُ لَا صَفْرَ، وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَطْنَ

٥٧١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفْرَ وَلَا هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبِلِي، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظُّبَاءُ، فَيَأْتِي الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا؟ فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟» ١٦٣٤

### بَابُ الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ

٥٧٢٤ - عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرْأَةِ قَدْ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا، أَخَذَتْ الْمَاءَ، فَصَبَّتُهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَبِيهَا، قَالَتْ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُدَّهَا بِالْمَاءِ» ١٦٣٥

١٦٣١ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب التداوي بالحبة السوداء رقم ٢٢١٥ (الشونيز) هو الكمون] قلت: ليست الكمون قطعاً ولنها أسود والكمون أخضر فاتح

١٦٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في المساقاة باب حل أجرة الحمامة رقم ١٢٠٢ م (استعط) استعمال السعوط وهو الدواء الذي يصب في الأنف]

١٦٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب التداوي بالعود الهندي وهو الكست رقم ٢٢١٤ (عليكم) اسم فعل بمعنى خذوا والزموا. (العود الهندي) خشب طيب الرائحة يؤتى به من الهند قابض فيه مرارة يسيرة وقشره كأنه جلد موشى (أشفيه) جمع شفاء أي دواء. (العدرة) وجع في الحلق يهيج من الدم وقيل قرحة تخرج بين الأنف والحلق ولعله ما يسمى الآن بالتهاب اللوزات (يلد) من اللدود وهو ما يصب في أحد جانبي الفم من الدواء. (ذات الجنب) هو ورم الغشاء المستبطن للأضلاع. (لم يأكل الطعام) لم يزل غذاؤه الوحيد حليب أمه. (فرش عليه) المراد بالرش هنا استيعاب المكان بالماء دون سيلان]

١٦٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر. رقم ٢٢٢٠ (الرمل) هو التراب وفتات الصخر ولعل المراد هنا البرية والصحراء (كأنها الظباء) في النشاط والقوة جمع ظبي وهو الغزال. (الأجرب) المصاب بالجرب]

١٦٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب لكل داء دواء واستحباب التداوي رقم ٢٢١١ (حمت) أصابتها الحمى وهي مرض يرافقه ارتفاع في حرارة الجسم (جبيها) هو شق الثوب من ناحية العنق]

٥٧٢٦ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْحُمَّى مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»<sup>١٦٣٦</sup>

### بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الطَّاعُونَ

٥٧٢٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرَغَ لَقِيَهُ أُمْرَاءُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: اذْغُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاحْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: اذْغُوا لِي الْأَنْصَارَ، فَادْعُوهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاحْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: اذْغُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعُوهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلَفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفَرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ نَعَمْ نَفَرٌ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبْطَتْ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - وَكَانَ مُتَعَبِيًّا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ - فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ<sup>١٦٣٧</sup>

٥٧٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ - أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا كَانَ بِسَرَغَ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ - فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»<sup>١٦٣٨</sup>

### بَابُ رُقِيَةِ الْعَيْنِ

<sup>١٦٣٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب لكل داء دواء واستحباب النداءوي رقم ٢٢١٢ (فوح) الفيح والفوح والفور بمعنى واحد وهو شدة حرها ولهبها وانتشارها ]

<sup>١٦٣٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب الطاعون والطيورة والكهانة ونحوها رقم ٢٢١٩ (بسرخ) قرية في طريق الشام مما يلي الحجاز. (الأجناد) أي الجند (الوباء) المرض العام وهو الطاعون. (بقية الناس) أي بقية الصحابة وسماهم الناس تعظيمًا لهم. (ارتفعوا عني) قوموا واذهبوا عني. (فسلكوا سبيل المهاجرين) مشوا على طريقتهن فيما قالوه. (مشيخة قريش) شيوخهم أي كبارهم في السن. (مهاجرة الفتح) الذين هاجروا إلى المدينة عام الفتح (مصباح على ظهر) مسافر في الصباح. (لو غيرك) ممن ليس في منزلتك (قالها) قال هذه المقالة أي لأدبته. أو لم أتعجب منه. (هبطت) نزلت (عدوتان) طرفان والعدوة طرف الوادي المرتفع منه. (خصبة) ذات عشب كثير. (جدبة) قليلة العشب والمرعى. (به) بوجود الطاعون. (فحمد الله) على موافقة اجتهاده واجتهاد كثير من الصحابة لحديث رسول الله ﷺ ]

<sup>١٦٣٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب الطاعون والطيورة والكهانة ونحوها رقم ٢٢١٩ ]

٥٧٣٨ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَمَرَ أَنْ يُسْتَرْقَى مِنْ الْعَيْنِ»<sup>١٦٣٩</sup> - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: «اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ»<sup>١٦٤٠</sup>

٥٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ» وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ<sup>١٦٤١</sup>

### بَابُ رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ

٥٧٤١ - عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنِ الرُّقِيَةِ مِنَ الْحُمَةِ، فَقَالَتْ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّقِيَةَ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ»<sup>١٦٤٢</sup>

### بَابُ رُقِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٧٤٥ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: «بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا»<sup>١٦٤٣</sup>

### بَابُ النَّفْتِ فِي الرُّقِيَةِ

٥٧٤٧ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَتَعَوَّذْ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: «وَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا أَبَالِيهَا»<sup>١٦٤٤</sup>

### بَابُ الطَّبْرِ

<sup>١٦٣٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة رقم ٢١٩٥ (يسترقي من العين) تطلب

الرقية بسبب إصابة العين هي أن يتعجب العائن من شيء فيصيب الشيء المتعجب منه ضرر بذلك]

<sup>١٦٤٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة رقم ٢١٩٧ (جارية) بنت صغيرة أو أمة

مملوكة. (سفعة) صفرة وشحوبا. (النظرة) أي أصابتها العين]

<sup>١٦٤١</sup> - ش أخرجه مسلم في السلام باب الطب والمرض والرقى رقم ٢١٨٧ (العين حق) أي الإصابة بما ثابتة موجودة ولها تأثير في

النفوس (الوشم) هو غرز الإبرة أو نحوها في الجلد ثم حشوا المكان بالكحل ونحوه فينحصر ولا يزول أبدا]

<sup>١٦٤٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة رقم ٢١٩٣ (حمة) هي إبرة العقرب

ونحوه من ذوات السموم أو السم نفسه]

<sup>١٦٤٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة رقم ٢١٩٤. قال النووي معنى الحديث

أنه يأخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء ثم يتمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول

هذا الكلام في حال المسح. وخصه بعضهم بريق النبي ﷺ وتربة المدينة والأصح العموم والشفاء من الله سبحانه يجعله فيما يشاء من

الأسباب]

<sup>١٦٤٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب الرؤيا رقم ٢٢٦١ (فلينفث) يبصق بصاقا خفيفا عن يساره وقيل هو البصاق بلا ريق يفعل

ذلك طردا للشيطان واحتقارا له واستقذارا منه. (فما بأليها) أي لا أكثرث بالرؤيا التي يتوقع منها الشر لتحصني عما يحفظني منه]

٥٧٥٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَرْأَةِ، وَالذَّارِ، وَالذَّائِبَةِ " ١٦٤٥

٥٧٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ» قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ» ١٦٤٦

### بَابُ الْكِهَانَةِ

٥٧٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ اقْتَتَلَتَا، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا، فَاحْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى: أَنَّ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرَمَتْ: كَيْفَ أَعْرَمُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ» ١٦٤٧

### بَابُ هَلْ يَسْتَخْرِجُ السَّحْرُ؟

٥٧٦٥ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَحْرًا، حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النَّسَاءَ وَلَا يَأْتِيَهُنَّ، قَالَ سُفْيَانُ: وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السَّحْرِ، إِذَا كَانَ كَذَا، فَقَالَ: " يَا عَائِشَةُ، أَعْلَمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلْآخَرِ: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْبِدُ بْنُ أَعْصَمٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ كَانَ مُنَافِقًا - قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ، قَالَ: وَأَيْنَ؟ قَالَ: فِي جُفِّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ، تَحْتَ رَاغُوفَةٍ فِي بَيْتِ ذُرْوَانَ " قَالَتْ: فَآتَى النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ، فَقَالَ: «هَذِهِ الْبَيْتُ الَّتِي

١٦٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم رقم ٢٢٢٥ (طيرة) تشاؤم بالطير فقد كان أحدهم إذا كان له أمر فرأى طيرا طار يمينا استبشر واستمر بأمره وإن رآه طار يسرة تشاءم به ورجع. وتطلق على التشاؤم مطلقا. (والشؤم في ثلاث) في رواية للبخاري ومسلم (إن كان الشؤم في شيء..). وهي تبين المراد من الحديث وقد تقدمت ]

١٦٤٦ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم رقم ٢٢٢٣ (خيرها الفأل) أي خير الطيرة - على زعمهم أن لها أثرا - أن يتفأل أي يتوقع الخير في الأمور ]

١٦٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في القسامة باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ.. رقم ١٦٨١ (غرة) هو في الأصل بياض الوجه عبر به عن الجسم الذي يدفع دية عن الجنين إذا سقط ميتا إطلاقا للجزء على الكل. (أمة) مملوكة. (استهل) صاح عند الولادة. (بطل) من البطلان وفي رواية (بطل) يهدر ولا يطالب بدينه (هذا) إشارة إلى ولي المرأة حمل بن مالك بن النابغة الهذلي رضي الله عنه (إخوان الكهان) أي لمشاهته لهم في كلامهم الذي يزينونه بسجعهم فيردون به الحق ويقرون الباطل والكهان جمع كاهن من الكهانة وهي ادعاء علم الغيب والإخبار عما سيقع ]

أُرِيَتْهَا، وَكَانَ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحَنَاءِ، وَكَانَ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ» قَالَ: فَاسْتُخْرِجَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَفَلَا؟ -  
 أَيُّ تَنْشَرَتْ - فَقَالَ: «أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا»<sup>١٦٤٨</sup>

### بَابُ لَا هَامَةَ

٥٧٧٠ و ٥٧٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفْرَ، وَلَا هَامَةَ»  
 فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ الْإِبِلِ، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظُّبَاءُ، فَيُخَالِطُهَا السَّبْعِيرُ الْأَجْرَبُ  
 فَيَجْرِبُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ»

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، بَعْدُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَيَّ مُصِحًّا» وَأَنْكَرَ أَبُو  
 هُرَيْرَةَ حَدِيثَ الْأَوَّلِ، قُلْنَا: أَلَمْ تُحَدِّثْ أَنَّهُ: «لَا عَدْوَى» فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَمَا رَأَيْتَهُ نَسِيَ  
 حَدِيثًا غَيْرَهُ<sup>١٦٤٩</sup>

### بَابُ لَا عَدْوَى

٥٧٧٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ»  
 قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ»<sup>١٦٥٠</sup>

### بَابُ شُرْبِ السُّمِّ وَالِدَّوَاءِ بِهِ وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ وَالْحَبِيثِ

٥٧٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ حَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي  
 نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهَا خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي  
 نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ  
 جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»<sup>١٦٥١</sup>

## ٧٧ - كِتَابُ اللَّبَاسِ

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ} [الأعراف: ٣٢]

<sup>١٦٤٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب السحر رقم ٢١٨٩ (رعوفة) هي حجر يوضع على رأس البئر يقوم عليه المستقي وقد يكون في أسفل البئر أيضا يجلس عليه من يقوم بتنظيفها. (تنشرت) هي تعيين من سفيان بن عيينة لمرادها بقولها أفلا. ومعناها من النشرة وهي الرقية التي تحل السحر فكأنها تنشر ما طواه الساحر وتفرق ما جمعه ]

<sup>١٦٤٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر.. رقم ٢٢٢١ (يوردين) يحضرن ويأتين بإبله. (ممرض) من له إبل مريض. (مصيح) من كانت إبله صحيحة. (أنكر) معنى ما حدث به سابقا وهو أنه لا عدوى (فرطن بالحبشية) تكلم كلاما لا يفهم لشدة غضبه على نسيانه الحديث (غيره) غير حديث لا عدوى ]

<sup>١٦٥٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشوم رقم ٢٢٢٤ ]

<sup>١٦٥١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.. رقم ١٠٩ (تردى) أسقط نفسه. (خالدا مخلدا فيها أبدا) المراد بالخلود والتأييد المكوث الطويل أو الاستمرار الذي لا ينقطع ويكون ذلك في حق من استحل قتل نفسه. (تحسى) شرب وتجرع. (بجأ) يطعن ويضرب ]

٥٧٨٣ - ابن عمر، رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاً»<sup>١٦٥٢</sup>

### بَابُ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ

٥٧٨٨ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطراً»<sup>١٦٥٣</sup>

٥٧٨٩ - عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ أو قال أبو القاسم ﷺ: «بينما رجل يمشي في حلة، نعجبه نفسه، مرَّ رجل جمته، إذ خسف الله به، فهو يتجَلجلُ إلى يوم القيامة»<sup>١٦٥٤</sup>

### بَابُ الْبُرُودِ وَالْحَبْرَةِ وَالشَّمْلَةِ

٥٨١١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يدخل الجنة من أمتي زمرة هي سبعون ألفاً، تضيء وجوههم إضاءة القمر» فقام عكاشة بن محصن الأسدي، يرفع نمرة عليه، قال: ادع الله لي يا رسول الله أن يجعلني منهم، فقال: «اللهم اجعله منهم» ثم قام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فقال رسول الله: «سبقك عكاشة»<sup>١٦٥٥</sup>

٥٨١٢ - عن أنس، قال: قلت له: أي الثياب كان أحب إلى النبي ﷺ أن يلبسها؟ قال: «الحبرة»<sup>١٦٥٦</sup>

٥٨١٤ - عن عائشة، رضي الله عنها زوج النبي ﷺ: «أن رسول الله ﷺ حين ثوفي سجي ببرد حبرة»<sup>١٦٥٧</sup>

### بَابُ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ

٥٨٢٠ - عن أبي سعيد الخدري، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وعن بيعتين، نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع» والملامسة: لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه إلا بذلك. والمنابذة: أن يبيد الرجل إلى الرجل بثوبه، ويبيد الآخر ثوبه، ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر

<sup>١٦٥٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم جر الثوب خيلاء.. رقم ٢٠٨٥ ]

<sup>١٦٥٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم جر الثوب خيلاء رقم ٢٠٨٧ ] البطر: الطغيان عند التعمة وطول الغنى.

<sup>١٦٥٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم التبختري في المشي مع إعجابه بثيابه رقم ٢٠٨٨ ] (رجل) من الأمم السابقة. (حلة) ثوبان من نوع واحد. (تعجبه نفسه) ينظر إليها بعين الكمال وينسى نعمة الله تعالى عليه محتقرا لما سواه من الناس (مرجل جمته) مسرح رأسه والجمة هي الشعر الذي يتدلى إلى الكتفين أو هو مجمع شعر الرأس. (خسف) غارت به الأرض وغيبه الله فيها (يتجَلجل) يتحرك ويتزل مضطربا وفي رواية (يتجلجل) تغطيه الأرض]

<sup>١٦٥٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب رقم ٢١٦ ] (زمرة) جماعة وفتة. (نمرة) كساء فيه خطوط بيض وسود وحمر كأما من جلد النمر]

<sup>١٦٥٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب فضل لباس ثياب الحبرة رقم ٢٠٧٩ ] (الحبرة) هو برد يمان أخضر وكانت أحب إليه ﷺ لأنها لباس أهل الجنة]

<sup>١٦٥٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب تسحية الميت رقم ٩٤٢ ] (سجي) غطي. (برد) كساء مربع فيه صغر وقد يكون أسود وقد يكون أخضر والعرب تطلق الأسود على الأخضر وبالعكس]

وَلَا تَرَاضٍ، وَاللَّبْسَتَيْنِ: اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ، وَالصَّمَاءُ: أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدٍ عَاتِقَيْهِ، فَيَبْدُو أَحَدُ شِقَيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ. وَاللَّبْسَةُ الْأُخْرَى: احْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، لَيْسَ عَلَيْهِ فَرَجُهُ مِنْهُ شَيْءٌ<sup>١٦٥٨</sup>

### بَابُ الْخَمِيصَةِ السَّوْدَاءِ

٥٨٢٤ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سَلِيمٍ، قَالَتْ لِي: يَا أَنَسُ، انْظُرْ هَذَا الْغُلَامَ، فَالَا يُصَيِّنُ شَيْئًا حَتَّى تَعْدُوَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ، فَعَدَوْتُ بِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ، وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ حُرَيْثِيَّةٌ، وَهُوَ يَسِمُ الظَّهْرَ الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ"<sup>١٦٥٩</sup>

### بَابُ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَافْتِرَاشِهِ لِلرِّجَالِ، وَقَدْرِ مَا يَجُوزُ مِنْهُ

٥٨٢٨ - عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ: أَنَا كَتَابُ عُمَرَ، وَنَحْنُ مَعَ عَثْبَةَ بِنِ فَرْقَدٍ بَأَذْرِيحَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإصْبَعِيهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الْإِبْهَامِ، قَالَ: فِيمَا عَلَّمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ<sup>١٦٦٠</sup>

٥٨٣٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>١٦٦١</sup>

### بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّرَعُّفِ لِلرِّجَالِ

٥٨٤٦ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَرَعَّفَ الرَّجُلُ»<sup>١٦٦٢</sup>

### بَابُ يَنْزِعُ نَعْلَهُ الْيَسْرَى

٥٨٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ، لِيَكُنَّ الْيَمْنَى أَوْ لَهَا تُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ»<sup>١٦٦٣</sup>

### بَابُ لَا يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ

٥٨٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُحْفِهَمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا»<sup>١٦٦٤</sup>

١٦٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب إبطال بيع الملامسة والمنايذة رقم ١٥١٢ ]

١٦٥٩ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب جواز وسم الحيوان غير الآدمي في غير الوجه.. رقم ٢١١٩ ]

١٦٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة.. رقم ٢٠٦٩ (أذربيجان) إقليم معروف وراء العراق. (الأعلام) جمع علم وهو التطريف والتطريز ]

١٦٦١ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة.. رقم ٢٠٧٣ ]

١٦٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب هي الرجل عن التزعفر رقم ٢١٠١ (يتزعفر الرجل) أن يصبغ الرجل جسده أو ثيابه بالزعفران ]

١٦٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً.. رقم ٢٠٩٧ (انتعل) لبس النعل. (نزع) النعل من رجليه ]

١٦٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً.. رقم ٢٠٩٧ (ليحفهما) من الإحفاء وهو المشي بلا خف ولا نعل ]

### بَابُ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ

- ١٦٦٥ - ٥٨٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ «نَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ»  
١٦٦٥ - ٥٨٦٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «اتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ  
فِصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ، فَرَمَى بِهِ وَاتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ أَوْ فِضَّةٍ»<sup>١٦٦٦</sup>

### بَابُ خَاتِمِ الْفِضَّةِ

- ١٦٦٨ - ٥٨٦٨ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّه رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرَقٍ وَلَبَسُوهَا، فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
خَاتِمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ»<sup>١٦٦٧</sup>

### بَابُ فَصِّ الْخَاتِمِ

- ١٦٦٩ - ٥٨٦٩ - عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ، هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمًا؟ قَالَ: أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ  
اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَاجِهِهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيصِ خَاتِمِهِ، قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَتَأَمَّوْا، وَإِنَّكُمْ لَمْ  
تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمُوهَا»<sup>١٦٦٨</sup>  
١٦٦٩ - ٥٨٧٠ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ خَاتِمَهُ مِنْ فِضَّةٍ وَكَانَ فَصُّهُ مِنْهُ»<sup>١٦٦٩</sup>

### بَابُ فَصِّ الشَّارِبِ

- ١٦٧٠ - ٥٨٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَايَةٌ: "الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَتَنْفُ  
الْإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ" <sup>١٦٧٠</sup>

### بَابُ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ

- ١٦٧١ - ٥٨٩٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "خَالَفُوا الْمُشْرِكِينَ: وَفَرُّوا اللَّحْيَ، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ"  
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ قَبِضَ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَمَا فَضَلَ أَحَدَهُ»<sup>١٦٧١</sup>

### بَابُ الْجَعْدِ

- ١٦٦٥ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم خاتم الذهب على الرجال.. رقم ٢٠٨٩ ]  
١٦٦٦ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم خاتم الذهب على الرجال وباب لبس النبي ﷺ خاتما من ورق.. رقم  
٢٠٩١ (فصه) ما يركب وسطه من حجر نفيس ونحوه. (يلي كفه) داخل كفه وباطنه. (ورق) هو الفضة ]  
١٦٦٧ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب في طرح الخواتم رقم ٢٠٩٣ ]  
١٦٦٨ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب وقت العشاء وتأخيرها رقم ٦٤٠ ]  
١٦٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب لبس النبي ﷺ.. رقم ٢٠٩٢ (فصه) ما يركب عادة وسط الخاتم من غيره. (منه) أي  
من جنسه وهو الفضة ]  
١٦٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب حصال الفطرة رقم ٢٥٧ (رواية) أي عن رسول الله ﷺ ويقال هذا بدل قول الراوي قال  
رسول الله ﷺ. (الختان) قطع قلفة الذكر وهي الجلدة التي تكون على أعلى الذكر عند الولادة. (الاستحداد) حلق شعر العانة وهي  
الشعر الذي يكون حول الفرج أو الذكر. (الإبط) ما تحت مفصل العضد مع الكتف. (تقليم) من القلم وهو القطع والقص ]  
١٦٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب حصال الفطرة رقم ٢٥٩ (وفروا) اتركوها موفورة. (فضل) زاد عن القبضة. (أخذه) قصه ]

٥٩٠٣ - عن أنسٍ «أن النبي ﷺ كان يضربُ شعره منكبيه»<sup>١٦٧٢</sup>

### بَابُ الْقَرْعِ

٥٩٢٠ - عَنْ نَافِعٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ» قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: قُلْتُ: وَمَا الْقَرْعُ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: إِذَا حَلَقَ الصَّبِيَّ، وَتَرَكَ هَا هُنَا شَعْرَةً وَهَا هُنَا وَهَا هُنَا، فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَتِهِ وَجَانِبِي رَأْسِهِ. قِيلَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ: فَالْجَارِيَةُ وَالْغُلَامُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، هَكَذَا قَالَ: الصَّبِيُّ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَعَاوِذُهُ، فَقَالَ: أَمَّا الْقِصَّةُ وَالْقَفَا لِلْغُلَامِ فَلَا بَأْسَ بِهِمَا، وَلَكِنَّ الْقَرْعَ أَنْ يُتْرَكَ بِنَاصِيَتِهِ شَعْرًا، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ غَيْرُهُ، وَكَذَلِكَ شَقُّ رَأْسِهِ هَذَا وَهَذَا<sup>١٦٧٣</sup>

### بَابُ الْوَصْلِ فِي الشَّعْرِ

٥٩٣٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» وَقَالَ نَافِعٌ: «الْوَشْمُ فِي اللَّثَّةِ»<sup>١٦٧٤</sup>

### بَابُ الْمَوْصُولَةِ

٥٩٤١ - عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ، فَامْرَقَ شَعْرُهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ»<sup>١٦٧٥</sup>

### بَابُ عَذَابِ الْمُصَوِّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٥٩٥٠ - عَنْ مُسْلِمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ، فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ، فَرَأَى فِي صُفْتِهِ تَمَائِيلَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ»<sup>١٦٧٦</sup>

٥٩٥١ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ"<sup>١٦٧٧</sup>

### بَابُ نَقْضِ الصُّورِ

<sup>١٦٧٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب صفة شعر النبي ﷺ رقم ٢٣٣٨ (منكبين) مثنى منكب وهو مجتمع رأس العضد والكتف ]

<sup>١٦٧٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب كراهة القرع رقم ٢١٢٠. (القصة) شعر الصدغين. (القفا) شعر قفا الرأس ]

<sup>١٦٧٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة.. رقم ٢١٢٤ (اللثة) اللحم الذي حول الأسنان أي ]

قد يكون الوشم فيها بتصغير الأسنان ونحو ذلك انظر شرح (٥٥٨٩) ]

<sup>١٦٧٥</sup> - ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة.. رقم ٢١٢٢ (الحصبة) بثرات حمر تخرج في الجلد ]

متفرقة ولعلها نفس المرض المعروف الآن بهذا الاسم ]

<sup>١٦٧٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم تصوير صورة الحيوان.. رقم ٢١٠٩ (صفته) هي المكان المظلل والبهو الواسع ]

العالي السقف. (تمائيل) صور بشر وحيوانات ولا يشترط أن تكون ذات أبعاد ثلاثة بل تنطبق على ما يرسم باليد أو يثبت شكله ]

وخلقته بواسطة آلة ]

<sup>١٦٧٧</sup> - [ ش (أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم تصوير صورة الحيوان.. رقم ٢١٠٨ (أحيوا ما خلقتم) اجعلوه ذا روح كما ]

قدرتموه وصورتموه ]

٥٩٥٣ - عن أبي زُرْعَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، دَارًا بِالْمَدِينَةِ، فَرَأَى أَعْلَاهَا مُصَوَّرًا يُصَوِّرُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً» ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبْطَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مُنْتَهَى الْحَلِيَّةِ ١٦٧٨

### بَابُ مَا وَطِئَ مِنَ التَّصَاوِيرِ

٥٩٥٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَائِيلٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ وَقَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ» قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ ١٦٧٩

### ٧٨ - كِتَابُ الْأَدَبِ

#### بَابُ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ

٥٩٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ» ١٦٨٠

#### بَابُ: لَا يَسْبُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ

٥٩٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسْبُ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسْبُ أَبَاهُ، وَيَسْبُ أُمَّهُ» ١٦٨١

#### بَابُ فَضْلِ صَلَةِ الرَّحِمِ

٥٩٨٣ و٥٩٨٢ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قِيلَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ»

١٦٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم تصوير صورة الحيوان.. رقم ٢١١١ (يخلق كخلقى) يصنع ويقدر كخلقى في الصورة. (ذرة) نملة صغيرة. (بتور) إناء كالطست. (أشياء سمعته) أي تبليغ الماء إلى الإبط سمعته من النبي ﷺ. (منتهى الحلية) أي التبليغ إلى الإبط ليحصل على منتهى الحلية في الجنة للمؤمن لقوله ﷺ (تبليغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء). انظر مسلم الطهارة باب تبليغ الحلية حيث يبلغ الوضوء رقم ٢٥٠ ]

١٦٧٩ - [ ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم تصوير الحيوان.. وأن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة رقم ٢١٠٧ ]

١٦٨٠ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب بر الوالدين وأمهما أحق به رقم ٢٥٤٨ (رجل) هو معاوية بن حيدة جد هز بن حكيم رضي الله عنه. (أحق.... صحابي) أولى الناس بمعروف وبري ومصاحبي المقرونة بلين الجانب وطيب الخلق وحسن المعاشرة ]

١٦٨١ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها رقم ٩٠ (أكبر الكبائر) أفضع الذنوب وأشدّها عقابا. (يلعن) يسب ويشتم ]

وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة، فقال القوم: ما له ما له؟ فقال رسول الله ﷺ: «أرب ما له» فقال النبي ﷺ: «تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم، ذرها» قال: كأنه كان على راحلته "١٦٨٢"

### بَابُ إِثْمِ الْقَاطِعِ

٥٩٨٤ - عن جبير بن مطعم، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قاطع» ١٦٨٣

### بَابُ تُبْلِ الرَّحْمِ بِبِلَالِهَا

٥٩٩٠ - عن قيس بن أبي حازم، أن عمرو بن العاص، قال: سمعت النبي ﷺ جهاراً غير سر يقول: "إن آل أبي - قال عمرو: في كتاب محمد بن جعفر بياض - ليسوا بأوليائي، إنما وليي الله وصالح المؤمنين" زاد عنبسة بن عبد الواحد، عن بيان، عن قيس، عن عمرو بن العاص، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ولكن لهم رحم أبلاها ببلاها» يعني أصلها بصلتها قال أبو عبد الله: «ببلاها كذا وقع، وببلاها أجود وأصح، وببلاها لا أعرف له وجهاً» ١٦٨٤

### بَابُ رَحْمَةِ الْوَالِدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ

٥٩٩٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قبل رسول الله ﷺ الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «من لا يرحم لا يرحم» ١٦٨٥

٥٩٩٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تقبلون الصبيان؟ فما نقبلهم، فقال النبي ﷺ: «أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة» ١٦٨٦

١٦٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة رقم ١٣ (ذرها) أتركها أي الراحلة. (كأنه كان على راحلته) أي كأن السائل كان على الراحلة حين سأل وفهم رسول الله ﷺ استعجاله فلما بلغه مقصوده من الجواب أمره أن يترك راحلته إلى منزله إذ لم تبق له حاجة فيما قصد إليه. أو أن النبي ﷺ كان راكباً وكان السائل آخذاً بزمam ناقته فأمره بتركه بعد أخذ الجواب ]

١٦٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها رقم ٢٥٥٦ (لا يدخل الجنة قاطع) أي قاطع رحم والمراد به هنا من استحل القطيعة أو أي قاطع والمراد لا يدخلها قبل أن يجاسب ويعاقب على قطيعته وقطع الرحم هو ترك الصلة والإحسان والبر بالأقارب ]

١٦٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب مولاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم رقم ٢١٥ (آل أبي) أي أقربائي من النسب. (بياض) أي بغير كتابة ووجد في بعض النسخ (آل أبي فلان). (أوليائي) نصرائي وأعوان الذين أتولاهم ويتولونني بسبب القرابة فقط. (صالح المؤمنين) المؤمنون الصالحون الصادقون قريين كانوا في النسب أم بعيدين. (لهم) أي لآل أبي وأقربائي. (رحم) قرابة. (أبلاها) أنديتها بما يجب أن tendy به من الصلة والبال ما يبل به الحلق ويندى من ماء وغيره ]

١٦٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال.. رقم ٢٣١٨ (جالسا) منصوب على الحال وفي نسخة (جالس) ]

١٦٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال.. رقم ٢٣١٧ (أعرابي) قيل هو الأقرع بن حابس رضي الله عنه. وقيل غيره (أو أملك لك..) أي لا أقدر أن أجعل في قلبك الرحمة إن كان الله تعالى قد نزعها منه ]

٥٩٩٩ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَيِّئًا، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّيِّئِ قَدْ تَحَلَّبُ تُدْبِيهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّيِّ أَخَذَتْهُ، فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ» قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: «لَلَّهِ أَرْحَمُ بَعْبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا»<sup>١٦٨٧</sup>

### بَابُ: جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ

٦٠٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ جُزْءًا، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ»<sup>١٦٨٨</sup>

### بَابُ رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ

٦٠١١ - عَنْ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عَضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى»<sup>١٦٨٩</sup>

٦٠١٣ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»<sup>١٦٩٠</sup>

### بَابُ الْوَصَاةِ بِالْجَارِ

٦٠١٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ يُوصِينِي جَبْرِيلُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ»<sup>١٦٩١</sup>

٦٠١٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ»<sup>١٦٩٢</sup>

### بَابُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُوذِ جَارَهُ

١٦٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب في سعة رحمة الله تعالى وأما سبقت غضبه رقم ٢٧٥٤ (سي) أسرى من الصغار ذكورا وإناثا. (تحلب ثديها) وفي نسخة (تحلب) أي سال منه الحليب. (تسقي) حليبها للصبيان. (طارحة) ملقبة. (أرحم) أكثر رحمة ورحمته تعالى إحسانه لعباده ودفعه النعمة والعذاب عنهم وعدم مؤاخذتهم على ما كسبوا]

١٦٨٨ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب في سعة رحمة الله تعالى وأما سبقت غضبه رقم ٢٧٥٢ (حتى ترفع الفرس حافرها) أي هذا التعاطف والإشفاق الغريزي من الحيوان على ولده من جملة ذلك الجزء من الرحمة الذي جعله الله تعالى بين الخلق. والحافر للفرس كالقدم للإنسان]

١٦٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم رقم ٢٥٨٦ (تراحمهم) رحمة بعضهم بعضا. (توادهم) تحابهم. (تعاطفهم) تعاؤمهم (الجسد) الجسم الواحد بالنسبة إلى جميع أعضائه. (اشتكى عضوا) لمرض أصابه. (تداعى) شاركه فيما هو فيه. (السهر) عدم النوم بسبب الألم (الحمى) حرارة البدن وأله]

١٦٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال.. رقم ٢٣١٩ (لا يرحم) المخلوقات. (لا يرحم) من قبل الخالق حل وعلا]

١٦٩١ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب الوصية بالجار والإحسان إليه رقم ٢٦٢٤ (ظننت أنه سيورثه) توقعت أن يأتيني بأمر من الله تعالى يجعل الجار وارثا من جاره كأحد أقربائه وذلك من كثرة ما شدد في حفظ حقوقه والإحسان إليه]

١٦٩٢ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب الوصية بالجار والإحسان إليه رقم ٢٦٢٥]

٦٠١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» ١٦٩٣

٦٠١٩ - عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أُذْنَايَ، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ جَائِزَتُهُ» قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» ١٦٩٤

### بَابُ كُلِّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ

٦٠٢٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَيَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ» أَوْ قَالَ: «بِالْمَعْرُوفِ» قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَيَمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ» ١٦٩٥

### بَابُ الرَّفْقِ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ

٦٠٢٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ» ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ عَلَيْهِ ١٦٩٦

### بَابُ «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا»

٦٠٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَأَنْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَأَنْبَسَطْتَ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهْدْتَنِي فَحَاشًا، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ» ١٦٩٧

### بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءِ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبُخْلِ

١٦٩٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الحث على إكرام الجار والضيف.. رقم ٤٧ ]

١٦٩٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الحث على إكرام الجار والضيف وفي اللقطة باب الضيافة ونحوها رقم ٤٨ ]

١٦٩٥ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف رقم ١٠٠٨ (ذا الحاجة) صاحب الحاجة (الملهوف) المظلوم المستغيث والمكروب المستعين ]

١٦٩٦ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات.. رقم ٢٨٤ (لا تزرموه) لا تقطعوا عليه بوله ]

١٦٩٧ - [ ش أخرجه مسلم في البر والآداب والصلة باب مداراة من يتقى فحشه رقم ٢٥٩١ (رجلا) هو عيينة بن حصن الفراري. (أخو العشيرة) أحد أفراد القبيلة (تطلق) انشرح. (انبسط) ظهر عليه السرور. (عهدتني) علمتني. (اتقاء شره) دفعا لشره ]

٦٠٣٤ - عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لَا " ١٦٩٨

٦٠٣٨ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أْفٌ، وَلَا لِمَ صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَا صَنَعْتَ " ١٦٩٩

### بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ السَّبَابِ وَاللَّعْنِ

٦٠٤٥ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ» ١٧٠٠

٦٠٥٦ - عَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ» ١٧٠١

### بَابُ مَا قِيلَ فِي ذِي الْوَجْهَيْنِ

٦٠٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءَ بَوَجْهِ، وَهُوَ لَاءَ بَوَجْهِ» ١٧٠٢

### بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ

٦٠٦٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» ١٧٠٣

### بَابُ سِتْرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى نَفْسِهِ

٦٠٦٩ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنْ مِنْ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ

١٦٩٨ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط فقال لا.. رقم ٢٣١١ (ما سئل..). ما طلب منه شيء من أمر الدنيا ومتاعها. (قط) في أي زمن مضى. (فقال لا) أي لا ينطق بالرد قال في الفتح وليس المراد أنه يعطي ما يطلب منه جزما بل المراد أنه لا ينطق بالرد بل إن كان عنده أعطاه إن كان الإعطاء سائغا وإلا سكت. [سائغا مشروعا ومقبولا]

١٦٩٩ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا رقم ٢٣٠٩ (أف) صوت يخرج من الإنسان إذا كان متضجرا. (ألا صنعت) هلا صنعت ]

١٧٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم رقم ٦١ (يرمي) ينسب ويتهم. (بالفسوق) المعصية والخروج عن طاعة الله تعالى (ارتدت عليه) رجعت عليه فكان هو فاسقا أو كافرا. (صاحبه) المرمي والمتهم. (كذلك) كما رماه واتهمه. قال في الفتح تقدم صدره في مناقب قريش بالإسناد المذكور هنا فهو حديث واحد فرقه البخاري حديثين ]

١٧٠١ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان غلظ تحريم النسيمة رقم ١٠٥ (يرفع الحديث إلى عثمان) أي ينقل كلام الناس إلى أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه. (قتات) النمام وقيل هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ذلك ثم ينقل ما سمعه منهم ]

١٧٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله رقم ٢٥٢٦ (من شر الناس) من أسوأهم خلقا وأكثرهم فسادا. (ذا الوجهين) المنافق الذي يتخذ مواقف مختلفة ويتلون حسب المصلحة الخاصة ]

١٧٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير رقم ٢٥٥٩ (تدابروا) يعط كل واحد من الناس دبره وقفاه لغيره ويعرض عنه (يهجر) يقاطع ]

عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ  
١٧٠٤١

### بَابُ الْمُهْجَرَةِ

٦٠٧٧ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ  
ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَفِيَانِ: فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ " ١٧٠٥١

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ } [التوبة: ١١٩]

٦٠٩٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي  
إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا. وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي  
إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» ١٧٠٦

### بَابُ الصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى

٦٠٩٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَيْسَ أَحَدٌ، أَوْ لَيْسَ شَيْءٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى  
سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا، وَإِنَّهُ لَيُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ " ١٧٠٧

### بَابُ مَنْ لَمْ يُوَاجِهْ النَّاسَ بِالْعِتَابِ

٦١٠١ - عَنْ مَسْرُوقٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فَرَحَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ  
ﷺ، فَخَطَبَ فَحَمَدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنْ نِي لَأَعْلَمُهُمْ  
بِاللَّهِ، وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً» ١٧٠٨

### بَابُ مَنْ كَفَرَ أَخَاهُ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ

١٧٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه رقم ٢٩٩٠ (معاني) يعفو الله تعالى عن زلته  
بفضله ورحمته. (المجاهرون) المعلنون بالمعاصي والفسوق. (المجاهرة) وفي رواية (المجانة) وهي الاستهتار بالأمر وعدم المبالاة بالقول أو  
العمل. (البارحة) أقرب ليلة مضت من وقت القول]

١٧٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تحريم المحر فوق ثلاث بلا عذر شرعي رقم ٢٥٦٠ (يهجر)  
يقاطع. (يعرض) بوجهه وينصرف. (خيرهما) أفضلهما وأكثرهما ثوابا]

١٧٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب قبح الكذب وحسن الصدق.. رقم ٢٦٠٧ (يهدي) يوصل. (البر) اسم جامع  
لكل خير أي العمل الصالح الخالص من كل ذم. (ليصدق) يعتاد الصدق في كل أمر. (صديقا) يصبح الصدق صفة ذاتية له فيدخل في  
زمرة الصديقين ويستحق ثوابهم. (الفجور) اسم جامع لكل شر أي الميل إلى الفساد والانطلاق إلى المعاصي. (يكتب) يحكم له (كذابا)  
صيغة مبالغة من الكذب وهو من يصبح الكذب صفة ملازمة له]

١٧٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل رقم ٢٨٠٤ (أصبر) أحلم  
وأبعد عن الانتقام وأكثر تأخيرا عن العقوبة. (أذى) شيء يكرهه من قول أو فعل. (ليدعون) ينسبون. (ليعافيه) في أبدانهم]

١٧٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته رقم ٢٣٥٦ (فرخص فيه) أذن يفعله تسهيلا على  
الناس. (فتتروه..) احترزوا عنه وامتنعوا من فعله. (ما بال) ما شأن. (خشية) خوفا من عقابه]

٦١٠٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٍ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا» ١٧٠٩

### بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ إِكْفَارَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مُتَأَوَّلًا أَوْ جَاهِلًا

٦١٠٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا، إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمُ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ» ١٧١٠

### بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الْغَضَبِ

٦١١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» ١٧١١

### بَابُ الْحَيَاءِ

٦١١٧ - عَنْ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: "مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَارًا، وَإِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ سَكِينَةً" فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: «أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ» ١٧١٢

### بَابُ الْأَنْبِطَاتِ إِلَى النَّاسِ

٦١٣٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، «فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ، فَيَسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي» ١٧١٣

### بَابُ: لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ

٦١٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ» ١٧١٤

١٧٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر رقم ٦٠ ]

١٧١٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى رقم ١٦٤٦ ]

١٧١١ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب فضل من يملك نفسه عند الغضب.. رقم ٢٦٠٩ (الشديد) القوي الحقيقي. (بالصرعة) الذي يغلب الرجال ويصرعهم. (يملك نفسه) يكظم غيظه ويتحلم ولا يعمل بمقتضى غضبه ]

١٧١٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها.. رقم ٣٧ (بشير) العدوي البصري تابعي جليل رحمه الله تعالى. (الحكمة) أي في كتب الحكمة وهي التي تبحث في أحوال وحقائق الموجودات ولعلها ما يسمى الآن بعلم الفلسفة والأخلاق. (وقارا) حلما ورزاة. (سكينة) هدوءا وطمأنينة ]

١٧١٣ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب في فضل عائشة رضي الله عنها رقم ٢٤٤٠ (صواحب) جمع صاحبة وكن جوارى صغيرات من أقرانها في السن (يتقمعن منه) يدخلن البيت ويستترن منه ثم يذهبن وفي رواية يتقمعن (فيسرهن إلي) يرسلهن واحدة بعد الأخرى ]

## بَابُ إِكْرَامِ الْكَبِيرِ، وَيَبْدَأُ الْأَكْبَرُ بِالْكَلامِ وَالسُّؤالِ

٦١٤٢ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَا: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحِيصَةَ بِنَ مَسْعُودِ ابْنِ خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ، فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَحُوَيْصَةَ وَمُحِيصَةُ ابْنًا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ أَصْعَرَ الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَبِرَ الْكَبِيرُ» - قَالَ يَحْيَى: يَعْنِي: لِيَلِي الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ - فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتُمْ تَحْقِقُونَ قَتِيلَكُمْ - أَوْ قَالَ: صَاحِبَكُمْ - بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ» قَالَوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ. قَالَ: «فَتَبْرئُكُمْ يَهُودٌ فِي أَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ» قَالَوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمٌ كُفَّارٌ. فَوَدَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ، قَالَ سَهْلٌ: فَأَذْرَكْتُ نَاقَةَ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ، فَدَخَلَتْ مَرِيدًا لَهُمْ فَرَكَضْتَنِي بِرِجْلِهَا<sup>١٧١٥</sup>

## بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشَّعْرِ وَالرَّجَزِ وَالْحَدَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنْهُ

٦١٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَيْدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ"، وَكَادَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ<sup>١٧١٦</sup>

٦١٤٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ وَمَعَهُنَّ أُمُّ سَلِيمٍ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةَ، رُوَيْدَكَ سَوْفًا بِالْقَوَارِيرِ» قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ، لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَيْتُمُوهَا عَلَيْهِ، قَوْلُهُ: «سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ»<sup>١٧١٧</sup>

## بَابُ مَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الْغَالِبَ عَلَى الْإِنْسَانِ الشَّعْرُ، حَتَّى يَصُدَّهُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ

٦١٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفَ رَجُلٍ فَيَحَا يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا»<sup>١٧١٨</sup>

## بَابُ عِلَامَةِ حُبِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

١٧١٤ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين رقم ٢٩٩٨ (لا يلدغ..) اللدغ هو العض والإصابة من ذوات السموم كالعقرب والحية والجحر الثقب والمعنى أن المؤمن ينبغي أن يكون حذرا بحيث لا يجرد من جهة واحدة مرتين ]

١٧١٥ - [ ش أخرجه مسلم في القسامة والمحاربين والقصاص والديات باب القسامة رقم ١٦٦٩ (فوداهم) أعطاهم دينه. (من قبله) من عنده. (فأدركت) حصلت وشاهدت. (مريدا) هو الموضع الذي يجتمع فيه الإبل. (فركضتني) رفستني أي ضربتني بيدها أو رجلها ]

١٧١٦ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب الشعر رقم ٢٢٥٦ ]

١٧١٧ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بمن رقم ٢٣٢٣ (ويحك) كلمة ترحم وتوجه تقال لمن يقع في أمر لا يستحقه. (أنجشة) غلام أسود حبشي كان مملوكا للنبي ﷺ يكنى أبا مارية (رويدك) اسم فعل بمعنى أمهل وارق وقيل معناها كفاك. (بالقوارير) جمع قارورة سميت بذلك لاستقرار الشراب فيها وكني بذلك عن النساء لضعف بنيتهن ورقتهن ولطافتهن فشبهن بالقوارير من الزجاج. (لعبتموها عليه) أي على الذي تكلم بها لأن فيها ملاحظة وتوددا إلى النساء. وقيل سبب العيب لأن وجه الشبه غير ظاهر وجلي والله تعالى أعلم ]

١٧١٨ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب الشعر رقم ٢٢٥٧ (يريه) من الوري وهو الداء أي يأكل الداء قلبه ]

٦١٦٩ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» ١٧١٩

٦١٧٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» ١٧٢٠

٦١٧١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا» قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» ١٧٢١

### بَابُ لَا يَقُلُّ خَبِثَتْ نَفْسِي

٦١٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلُّ لِقِسَتْ نَفْسِي» ١٧٢٢

٦١٨٠ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلُّ لِقِسَتْ نَفْسِي» ١٧٢٣

### بَابُ لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ

٦١٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا تُسْمُوا الْعَنْبَ الْكَرْمَ، وَلَا تَقُولُوا: خَبِثَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ " ١٧٢٤

### بَابُ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٦١٨٦ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقُلْنَا: لَا تَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا كَرَامَةَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «سَمَّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ» ١٧٢٥

١٧١٩ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب المرء مع من أحب رقم ٢٦٤٠ (لم يلحق بهم) في العمل والفضيلة أي لم يعمل مثل عملهم. (مع من أحب) مصاحب لمن أحبه في الدنيا بمرتله في الآخرة ]

١٧٢٠ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب المرء مع من أحب رقم ٢٦٤١ ]

١٧٢١ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب المرء مع من أحب رقم ٢٦٣٩ ]

١٧٢٢ - [ ش أخرجه مسلم في الألفاظ من الأدب باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي رقم ٢٢٥٠ (لقست نفسي). بمعنى خبثت أي حصل لها الكسل والخمول أو المرض وكره لفظ خبث لبشاعته لأن من معانيه الباطل في الاعتقاد والكذب في القول والقبح في الفعال ]

١٧٢٣ - [ ش أخرجه مسلم في الألفاظ من الأدب باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي رقم ٢٢٥١ ] أي غثت: واللُّسُّ: الغثيان.

١٧٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في الألفاظ من الأدب باب كراهة تسمية العنب كرما رقم ٢٢٤٧ (الكرم) كانوا في الجاهلية يسمون شجر العنب كرما كما يسمون الخمر المتخذ منها كرما ويرون أن شربها يحمل على الكرم ولذلك كانوا يكرمونها شارها فكره الشارع هذه التسمية لأن فيها تقريرا لما كانوا يتوهمونه (خبية الدهر) الخيبة هي الخسران والحرمان والدهر هو تعاقب الليل والنهار. (هو الدهر) موجهه والفاعل لكل ما يتزل بكم فيه من المكارة فإذا دعي عليه رجع الدعاء إلى المسبب الحقيقي وهو الله سبحانه وتعالى ]

### بَابُ تَحْوِيلِ الْأَسْمِ إِلَى اسْمٍ أَحْسَنَ مِنْهُ

٦١٩١ - عَنْ سَهْلِ، قَالَ: أَتَى بِالْمُنْدَرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَيَّ فَخَذَهُ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ، فَاحْتَمَلَ مِنْ فَخَذِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الصَّبِيِّ» فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَلْبِنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا اسْمُهُ» قَالَ: فُلَانٌ، قَالَ: «وَلَكِنْ اسْمُهُ الْمُنْدَرُ» فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْدَرُ ١٧٢٦

٦١٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: "أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمَهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تَزْكِي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ" ١٧٢٧

### بَابُ الْكُنْيَةِ لِلصَّبِيِّ وَقَبْلَ أَنْ يُوَلَدَ لِلرَّجُلِ

٦٢٠٣ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ - قَالَ: أَحْسَبُهُ - فَطَيْمًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ» نَعْرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، فَرَبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيَكْنُسُ وَيُنْضِحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا ١٧٢٨

### بَابُ أَبْغَضِ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ

٦٢٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْتَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاكِ» ١٧٢٩

### بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلشَّيْءِ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَهُوَ يَنْوِي أَنَّهُ لَيْسَ بِحَقٍّ

٦٢١٣ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ

١٧٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء رقم ٢١٣٣ (ولا كرامة) لا نكرمك كرامة بهذه التكنية ]

١٧٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته.. رقم ٢١٤٩ (فلها) اشتغل. (فاستفاق) فرغ من اشتغاله. (قلناه) أرجعناه إلى البيت (فلان) كناية عن الاسم الذي سماه به وكان قبيحا فغيره النبي ﷺ ]

١٧٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن.. رقم ٢١٤١ (زينب) قيل زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ وقيل زينب بنت أبي سلمة ربيبة النبي ﷺ أمها أم سلمة رضي الله عنهن. (برة) صيغة مبالغة من البر. (تزكي نفسها) تمدحها وتثني عليها ]

١٧٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته.. رقم ٢١٥٠ (فطيم) مفعول مفعول مقدر انتهى رضاعه. (ينضح) يرش بالماء ]

١٧٢٩ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب تحريم التسمي بملك الأملاك وملك الملوك رقم ٢١٤٣ (أختي) أذل وأوضع. (الأملاك) جمع ملك وملك ]

الكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ، يَخْطِفُهَا الْجَنِّيُّ، فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ»<sup>١٧٣٠</sup>

### بَابُ الْحَمْدِ لِلْعَاطِسِ

٦٢٢١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَكَلِمَ يُشَمَّتِ الْآخَرَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «هَذَا حَمِدَ اللَّهِ، وَهَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ»<sup>١٧٣١</sup>

### ٧٩ - كِتَابُ الْأَسْتِذَانِ

#### بَابُ تَسْلِيمِ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ

٦٢٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»<sup>١٧٣٢</sup>

#### بَابُ: الْأَسْتِذَانِ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ

٦٢٤٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، " فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمِشْقَصٍ، أَوْ بِمِشْقَاقِصٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْتَلِ الرَّجُلُ لِيَطْعَنَهُ " <sup>١٧٣٣</sup>

#### بَابُ زَنَا الْجَوَارِحِ دُونَ الْفَرْجِ

٦٢٤٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَزَنَا الْعَيْنِ النَّظْرُ، وَزَنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيَكْذِبُهُ»<sup>١٧٣٤</sup>

#### بَابُ التَّسْلِيمِ وَالْأَسْتِذَانِ ثَلَاثًا

١٧٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان رقم ٢٢٢٨ (قر الدجاجة) كصوفها إذا قطعتة والقر ترديد الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه ]

١٧٣١ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرفائق باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب رقم ٢٩٩١ (رجلان) هما عامر بن الطفيل وابن أخيه رضي الله عنهما. (فشمتم..) قال له يرحمك الله وأصل معناه أزال شمانة الأعداء عنه. (فقيل له) يا رسول الله شمت هذا ولم تشمت الآخر؟ ]

١٧٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب يسلم الراكب على المشي والقليل على الكثير رقم ٢١٦٠ (يسلم) ليبدأ بالسلام ]  
١٧٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب تحريم النظر في بيت غيره رقم ٢١٥٧ (رجلا) قيل هو الحكم بن أبي العاص. (اطلع) نظر. (حجر) جمع حجرة وهي غرف أزواج النبي ﷺ. (ممشقص) نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض. (يختل) يحاول أن يأتيه من حيث لا يشعر (ليطعنه) ليضربه ]

١٧٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في القدر باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره رقم ٢٦٥٧ (اللمم) ما يلزم به الشخص من شهوات النفس وهي الذنوب الصغيرة (حظه) نصيبه. (أدرك ذلك لا محالة) لا حيلة له ولا خلاص من الوقوع فيما كتب عليه وقدر له. (النظر) إلى العورات والنساء الأجنبية. (المنطق) النطق بالفحش وما يتعلق بالفجور. (تمنى) تسول لصاحبها وتحركه (الفرج) الذي هو آلة الزنا الحقيقي. (يصدق ذلك) بفعل ما تمنته النفس (يكذبه) بالترك والبعد عن الفواحش ومقدماتها ]

٦٢٤٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَدْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ» فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبِرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ " ١٧٣٥

### بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى الصَّبِيَّانِ

٦٢٤٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبِيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا» وَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ» ١٧٣٦

### بَابُ إِذَا قَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقَالَ: أَنَا

٦٢٥٠ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنِ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَفَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَا؟» فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: «أَنَا أَنَا» كَأَنَّهُ كَرِهَهَا " ١٧٣٧

### بَابُ: كَيْفَ يُرَدُّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ السَّلَامُ

٦٢٥٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ " ١٧٣٨

٦٢٥٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ " ١٧٣٩

### بَابُ مَنْ أَجَابَ بِلَيْبِكَ وَسَعْدَيْكَ

٦٢٦٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا وَاللَّهُ أَبُو ذَرٍّ، بِالرَّبِذَةِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً، اسْتَقْبَلْنَا أَحَدٌ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا أَحَبُّ أَنْ أُحَدِّثَ لِي ذَهَبًا، يَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةً أَوْ ثَلَاثًا، عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا أَرْضُدُّهُ لَدَيْنِ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا» وَأَرَانَا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ قُلْتُ: لَيْبِكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْأَكْثَرُونَ هُمْ الْأَقْلُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثُمَّ قَالَ لِي: «مَكَانِكَ لَا تَبْرَحْ يَا أَبَا ذَرٍّ حَتَّى أَرْجِعَ» فَاذْطَلَقَ حَتَّى غَابَ عَنِّي، فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَخَشِيتُ أَنْ

١٧٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب الاستئذان رقم ٢١٥٣ ] قلت :وزاد غيرها .. فقال عمرُ: أَخْفِي عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، يَعْنِي الْخُرُوجَ إِلَى التَّجَارَةِ "الأدب المفرد مخرجا (ص:٣٦٦)(١٠٦٥) صحيح

١٧٣٦ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب استحباب السلام على الصبيان رقم ٢١٦٨ ]

١٧٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب كراهة قول المستأذن أنا إذا قيل من هذا رقم ٢١٥٥ ](كأنه كرهها) أي أظهر بقوله كرهه هذه اللفظة (أنا) لأنها لا تعرف بالمستأذن

١٧٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم رقم ٢١٦٤ ](السلام) الموت وقيل الموت العاجل.(وعليك) ما تستحقه وما أردت لنا

١٧٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم رقم ٢١٦٣ ]

يَكُونُ عُرْضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْرَحْ» فَمَكَّثْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُ صَوْتًا، خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرْضَ لَكَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ فَقُمْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَاكَ جِبْرِيلُ، أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ، قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»<sup>١٧٤٠</sup>

### بَابُ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ

٦٢٦٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ»<sup>١٧٤١</sup>

### بَابُ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَقَالَ عِنْدَهُمْ

٦٢٨١ - عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَطْعًا، فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النَّطْعِ» قَالَ: «فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَتْ مِنْ عَرَفِهِ وَشَعْرِهِ، فَجَمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعَتْهُ فِي سُكٍّ» قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْوَفَاةَ، أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حُنُوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السُّكِّ، قَالَ: فَجُعِلَ فِي حُنُوطِهِ<sup>١٧٤٢</sup>

### بَابُ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ

٦٢٨٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ»<sup>١٧٤٣</sup>

### بَابُ حَفْظِ السِّرِّ

٦٢٨٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «أَسْرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي أُمَّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتَهَا بِهِ»<sup>١٧٤٤</sup>

### بَابُ إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَا بَأْسَ بِالْمُسَارَةِ وَالْمَنَاجَاةِ

٦٢٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَحْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، أَجَلَ أَنْ يُحْرَنَهُ»<sup>١٧٤٥</sup>

١٧٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات مشركا دخل النار. وفي الزكاة باب الترغيب في الصدقة رقم ٩٤ (حرة) أرض ذات حجارة سوداء خارج المدينة. (أقول به) عبر بالقول عن الفعل. (هكذا..). كناية عن جهات الإنفاق والصرف في مصالح عباد الله تعالى. (فخشيت) في نسخة (فتخوفت) ]

١٧٤١ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح رقم ٢١٧٧ ]

١٧٤٢ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به رقم ٢٣٣١، ٢٣٣٢ (نطعا) بساطا من الجلد. (فيقيل) ينام وقت الظهيرة. (قارورة) زحاجة (سك) نوع من الطيب. (حنوطه) هو الطيب المخلوط الذي يوضع للميت خاصة ]

١٧٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب تحريم مناخاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه رقم ٢١٨٣ (يتناجى) يتخاطب سرا. (دون الثالث) من غير أن يشركاه في الحديث ]

١٧٤٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه رقم ٢٤٨٢ ]

## بَابُ: لَا تُتْرَكُ النَّارُ فِي الْبَيْتِ عِنْدَ التَّوْمِ

- ٦٢٩٣ - عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُتْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ» ١٧٤٦
- ٦٢٩٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَحُدِّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» ١٧٤٧

## ٨٠ - كِتَابُ الدَّعَوَاتِ

### بَابُ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ

- ٦٣٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أُحْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ» ١٧٤٨
- ٦٣٠٥ - عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ نَبِيٍّ سَأَلَ سُؤلاً» أَوْ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فَاسْتُجِيبَ، فَجَعَلْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١٧٤٩

### بَابُ التَّوْبَةِ

- ٦٣٠٨ - عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ» فَقَالَ بِهِ هَكَذَا، قَالَ أَبُو شَهَابٍ: بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ " ثُمَّ قَالَ: " لِلَّهِ أَفْرُحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مَنْزِلاً وَبِهِ مَهْلِكَةٌ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً، فَاسْتَيْقِظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ، حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي، فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ " ١٧٥٠

١٧٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في السلام باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه رقم ٢١٨٤ (تختلطوا بالناس) تصبحوا أكثر من ثلاثة. (أجل أن يجزئه) وفي نسخة (أجل أن ذلك يجزئه) وفي [الأدب المفرد] للمصنف (من أجل أن ذلك يجزئه) أي من أجل أن المناجاة دونه تزرعه وتسيئه ]

١٧٤٦ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء.. رقم ٢٠١٥ ]

١٧٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في الأشربة باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء.. رقم ٢٠١٦ (عدو لكم) تؤذيك في أبدانكم وأموالكم مثل إيداء العدو لكم ]

١٧٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأُمَّته. رقم ١٩٨، ١٩٩ ]

١٧٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأُمَّته رقم ٢٠٠ ]

١٧٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب في الحظ على التوبة والفرح بما رقم ٢٧٤٤ (الآخر عن نفسه) أي لم يروه عن النبي ﷺ وهو قوله إن المؤمن. (أن يقع عليه) المعنى أنه يخاف ألا ينجو من الهلاك كما لو كان جبل سيسقط عليه. (الفاجر) العاصي والفاسق. (كذب مر على أنفه) كناية عن عدم اكتراثه بالذنب (أفرح) أكثر رضا وقبولاً. (متزلاً) مكاناً. (مهلكة) أسباب الهلاك من فقد الطعام والشراب مع بعد المسافة. (أرجع إلى مكاني) أي وقد يفس واستسلم للمهالك ]

٦٣٠٩ - عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، ح وحدثنا هُدْبَةُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ، سَقَطَ عَلَيَّ بَعِيرِهِ، وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضِ فَلَاةٍ» ١٧٥١

### بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا انْتَبَهَ بِاللَّيْلِ

٦٣١٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بَتُّ عِنْدَ مَيِّمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى حَاجَتَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَتَى الْقُرْبَةَ فَأَطْلَقَ شَنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوعًا بَيْنَ وَضُوعَيْنِ لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أَبْلَغَ، فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَّقِيهِ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَنَامَتْ صَلَاتُهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَأَذَنَهُ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا» قَالَ كُرَيْبٌ: وَسِعَ فِي التَّابُوتِ، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ وَدِّ الْعَبَّاسِ، فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ عَصَبِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي، وَذَكَرَ خَصَلَتَيْنِ ١٧٥٢

### بَابُ التَّعَوُّذِ وَالْقِرَاءَةِ عِنْدَ الْمَنَامِ

٦٣٢٠ - عن أبي هريرة، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنِّي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أُرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ " ١٧٥٣

### بَابُ لِيَعِزَمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ

٦٣٣٨ - عن أنس رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْظِمْنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ " ١٧٥٤

١٧٥١ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب في الحوض على التوبة والفرح بها رقم ٢٧٤٧ (سقط على بعيره) صادفه من غير قصد. (أضله) أضعاه. (فلاة) صحراء ]

١٧٥٢ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه رقم ٧٦٣ (فأطلق شناقها) حل الرباط الذي يشد به رأسها. (بين وضوعين) أي وضوعاً بين الخفيف والكامل. (لم يكثر) اكتفى بالغسل والمسح ونحوهما مرة واحدة (أبلغ) أوصل الماء إلى المواضع التي يجب إيصالها إليها. (فتمطيت) تمطى امتد وطال ومد يديه أي فعل ما يفعل المستيقظ لأول وهلة من مد لأعضائه ونحو ذلك. (أتقيه) أرقبه وأنظره. (فأذنه) أعلمه بالصلاة. (وسيع في التابوت) أي وذكر سبع كلمات أخرى نسبتها موجودة في بدن الإنسان الذي كالتابوت للروح والذي ماله أن يكون في التابوت الذي يحمل عليه الميت (فلقيت) القاتل هو سلمة بن كهيل. (رجلا) هو علي بن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما. (بهن) أي بالكلمات السبع. (خصلتين) تكملة السبعة قيل هما الشحم والعظم وقيل هما اللسان والنفس ]

١٧٥٣ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع رقم ٢٧١٤ (أوى) أتى فراشه لينام عليه. (بداخلة إزاره) طرفه الذي يلي الجسد (ما خلفه عليه) ما الذي أتى على فراشه بعد أن قام عنه من مؤذيات وأقذار. (أمسكت نفسي) أخذت روعي بالموت. (أرسلتها) أبقيتها حيا في الدنيا وأيقظتني من نومي ]

٦٣٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مَكْرَهَ لَهُ " ١٧٥٥

### بَابُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ

٦٣٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي " ١٧٥٦

### بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْكَرْبِ

٦٣٤٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ» ١٧٥٧

### بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ

٦٣٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ» قَالَ سُفْيَانُ: «الْحَدِيثُ ثَلَاثٌ، زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً، لَا أَذْرِي أَيَّتَهُنَّ هِيَ» ١٧٥٨

### بَابُ الدُّعَاءِ بِالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ

٦٣٤٩ و ٦٣٥٠ - عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ حَبَابًا، وَقَدْ اكَتَوَى سَبْعًا، قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ»

وَقَالَ: أَتَيْتُ حَبَابًا، وَقَدْ اكَتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ» ١٧٥٩

٦٣٥١ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْمَوْتَ لَضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مَتَمَّنِّيَا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي " ١٧٦٠

١٧٥٤ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت رقم ٢٦٧٨ (فليعزم المسألة) فليحزم

بسؤاله وليجتهد وليلج به ولا يعلقه بالمشيئة (لا مستكره له) لا مكره لله تعالى على أمر إذا لم يرد [

١٧٥٥ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت رقم ٢٦٧٩ ]

١٧٥٦ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل.. رقم ٢٧٣٥ (يستجاب لأحدكم)

يجاب دعاؤه. (ما لم يعجل) يسأم ويترك الدعاء أو يستبطئ الإجابة ]

١٧٥٧ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب دعاء الكرب رقم ٢٧٣٠. (عند الكرب) أي عند حلوله والكرب الحزن

الذي يأخذ بالنفس ]

١٧٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب التعوذ من سوء القضاء.. رقم ٢٧٠٧ (جهد البلاء) المشقة من كل ما

يصيب الإنسان فيما لا طاقة له بحمله ولا يقدر على دفعه عن نفسه. (درك الشقاء) لحوق الشدة والعسر ووصول أسباب الهلاك. (سوء

القضاء) ما قضي به مما يسوء الإنسان. (شimate الأعداء) أن يجزوا لفرحي ويفرحوا لحزني. (ثلاث) أي الحديث المروي فيه ثلاثة

أشياء. (واحدة) من هذه الأربع ثم اشتبهت عليه فذكر الأربع تحقيقاً لرواية الثلاث قطعاً ]

١٧٥٩ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب كراهة تمنى الموت لضر نزل به رقم ٢٦٨١ ]

## بَابُ الدُّعَاءِ لِلصَّبِيَّانِ بِالْبَرَكَةِ، وَمَسْحِ رُءُوسِهِمْ

٦٣٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتِي بِالصَّبِيَّانِ فَيَدْعُو لَهُمْ، فَأْتِي بِصَبِيٍّ فَيَبالِ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ»<sup>١٧٦١</sup>

## بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ آذَيْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً»

٦٣٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>١٧٦٢</sup>

## بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

٦٣٦٢ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوهُ الْمَسْأَلَةَ، فَغَضِبَ فَصَعَدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُهُ لَكُمْ» فَجَعَلَتْ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَإِذَا رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى الرَّجَالَ يُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «حُدَافَةٌ» ثُمَّ أَتَشَأُ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، حَتَّى رَأَيْتُهُمَا وَرَاءَ الْحَائِطِ» وَكَانَ قَتَادَةُ، يَذْكُرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِيثِ هَذِهِ الْآيَةَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ} [المائدة: ١٠١] <sup>١٧٦٣</sup>

## بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

٦٣٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتَا لِي: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا، فَخَرَجَتَا، وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ، وَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «صَدَقْتَا، إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا» فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ<sup>١٧٦٤</sup>

## بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ

١٧٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب كراهة تمني الموت لضر نزل به رقم ٢٦٨٠ ]

١٧٦١ - [ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله رقم ٢٨٦ ]

١٧٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه.. رقم ٢٦٠١ (سبته) دعوت عليه دعوة لا يستحقها وعند مسلم آذيته. (قربة) سبب القرب والنجاة وطهرة من الذنوب ]

١٧٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله.. رقم ٢٣٥٩ (أحفوه المسألة) ألحوا عليه في السؤال وأكثروا من سؤاله فيما يكره الجواب عنه. (لاحي) خاصم ونازع. (يدعى) ينسب. (لغير أبيه) المشهور به (أنشأ) شرع. (إن تبدد لكم

تسؤكم) إن أظهرت لكم وبينت أصابعكم ما تكرهون وما يوقعكم في الغم والهجم. / المائدة ١٠١ / ]

١٧٦٤ - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب التعوذ من عذاب القبر رقم ٥٨٦ (ولم أنعم أن أصدقهما) لم أحسن في تصديقهما أي ما صدقتهما ]

٦٣٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْتَمِ وَالْمَعْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغَنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ، وَتَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقَيَّتِ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»<sup>١٧٦٥</sup>

### بَابُ الدُّعَاءِ بِكَثْرَةِ الْمَالِ مَعَ الْبِرَّةِ

٦٣٧٨ - عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسُ خَادِمُكَ، اذْعُ اللَّهُ لَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ»<sup>١٧٦٦</sup>

### بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَوْ رَجَعَ

٦٣٨٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدُّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّهُ»<sup>١٧٦٧</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً»

٦٣٨٩ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَفِي عَذَابِ النَّارِ»<sup>١٧٦٨</sup>

### بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ

٦٣٩٤ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ فَأُصِيبُوا، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ، فَقَنَتَ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَيَقُولُ: «إِنَّ عُصْبَةَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>١٧٦٩</sup>

<sup>١٧٦٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب ما يستعاذ منه في الصلاة رقم ٥٨٩ (الهرم) نهاية الكبر. (المأتم) ما فيه إثم. (المعرم) ما فيه غرامة وهي ما يلزم أداؤه من دين ونحوه. (فتنة القبر) سؤال منكر ونكير وعذاب القبر بعده لمن يستحقه. (فتنة النار) سؤال خزنتها توبيخا وتنكيلا. (فتنة الغنى) الطغيان والبطر والكبر عند وجوده وعدم تأدية الحقوق كالزكاة ونحوها. (فتنة الفقر) ما قد ينتج عنه من الوقوع في الحرام دون مبالاة أو السخوط على قضاء الله تعالى أو مباشرة ما لا يليق بأهل الدين والمروءة. (المسيح) ممسوح العين. (الدجال) صيغة مبالغة من الدجل وهو التغطية لأنه يغطي الحق بالكذب. (خطاياي) جمع خطيئة وهي الذنب. (ماء الثلج والبرد) خصا بالذكر لثقافتهما وبعدهما عن الأنجاس والمعنى نظفني من الخطايا كما ينظف ما يصيبه ماء الثلج والبرد ]

<sup>١٧٦٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه رقم ٢٤٨١، ٢٤٨٠ ]

<sup>١٧٦٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره رقم ١٣٤٤ ]

<sup>١٧٦٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا.. رقم ٢٦٩٠ ]

<sup>١٧٦٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب القنوت في جميع الصلاة.. رقم ٦٧٧ (سرية) قطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة سموا بذلك لأنهم خلاصة العسكر وخيارهم مأخوذة من الشيء السري وهو النفيس ]

## بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ»

٦٣٩٨ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ، وَعَمْدِي وَجَهْلِي وَهَزْلِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»<sup>١٧٧٠</sup>

## بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ

٦٤٠٤ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: «مَنْ قَالَ عَشْرًا، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَدِّ إِسْمَاعِيلَ» قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، مِثْلَهُ. فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، فَأَتَيْتُ عَمْرًا بِنِ مَيْمُونٍ، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>١٧٧١</sup>

## بَابُ فَضْلِ التَّسْبِيحِ

٦٤٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ " <sup>١٧٧٢</sup>

٦٤٠٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ " <sup>١٧٧٣</sup>

## بَابُ فَضْلِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٦٤٠٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِثْلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ، مِثْلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»<sup>١٧٧٤</sup>

١٧٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب التعوذ من شر ما عمل رقم ٢٧١٩ (خطيئتي) ذنبي. (جهلي) ما وقع مني جهلا والجهل ضد العلم. (إسرافي) تجاوزي للحد. (عمدي) ما وقع مني عن قصد. (هزلي) ما وقع مني حال كوني هازلا والهزل ضد الجد. (المقدم) تقدم من تشاء من خلقك إلى رحمتك بتوفيقك. (المؤخر) تؤخر من تشاء بخذلانك له. (كل ذلك عندي) أي أنا متصرف بهذه الأشياء فاغفرها لي ]

١٧٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء رقم ٢٦٩٣ ]

١٧٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء رقم ٢٦٩٢، ٢٦٩١ (حطت خطاياها) محيت ذنوبه المتعلقة بحقوق الله تعالى. (مثل زيد البحر) كناية عن المبالغة في الكثرة والزبد من البحر وغيره كالرغوة تعلو سطحه ]

١٧٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء رقم ٢٦٩٤ (خفيفتان) سهلتان. (ثقيلتان) في وزن ثواهما. (حبيبتان) محبوبتان أي إن الله تعالى يقبلهما ويوصل الخير لقاتلتهما ويكرمه ]

١٧٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب صلاة النافلة في بيته. رقم ٧٧٩ (مثل الحي والميت) من حيث النفع والنصرة والاعتداد به ]

٦٤٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَيْنَا حَاجَتَكُمْ" قَالَ: «فِيحْفُونَهُمْ بِأَجْنَحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» قَالَ: "فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالُوا: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحْمَدُونَكَ وَيُجَدِّدُونَكَ" قَالَ: "فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟" قَالَ: "فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ؟" قَالَ: "فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟" قَالَ: "فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيدًا وَتَحْمِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا" قَالَ: "فَيَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟" قَالَ: «يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ» قَالَ: "فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟" قَالَ: "فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا" قَالَ: "فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟" قَالَ: "فَيَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّدُونَ؟" قَالَ: "فَيَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ" قَالَ: "فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟" قَالَ: "فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا" قَالَ: "فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟" قَالَ: "فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فَرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً" قَالَ: "فَيَقُولُ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ" قَالَ: "فَيَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ. قَالَ: هُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ" ١٧٧٥

## ٨١ - كِتَابُ الرِّقَاقِ

### بَابُ مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً، فَقَدَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ

٦٤٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا وَطُولِ الْأَمَلِ" ١٧٧٦

٦٤٢١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ: حُبُّ الْمَالِ، وَطُولُ الْعُمُرِ" ١٧٧٧

### بَابُ مَا يُحْذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا

٦٤٢٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهَ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ» قِيلَ: وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: «زَهْرَةُ الدُّنْيَا» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ حَبِيبِهِ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» قَالَ: أَنَا - قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمِدْنَاكَ حِينَ طَلَعَ ذَلِكَ - قَالَ: «لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ

١٧٧٥ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب فضل مجالس الذكر رقم ٢٦٨٩ (يطوفون) يمشون ويدورون حول الناس. (يلتمسون) يطلبون. (فيحفونهم) يطوقونهم ويحيطون بهم بأجنتهم. (فيسألهم) الحكمة من السؤال إظهار فضل بني آدم وأن فيهم المسبحين والمقدسين كالملائكة على ما هم عليه من الجيلة الشهوانية والفترة الحيوانية. (مجدونك) يعظمونك. (لحاجة) دنوية (لا يشقى بهم جليستهم) ينتفي الشقاء عن جالسهم ]

١٧٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب كراهة الحرص على الدنيا رقم ١٠٤٦ (شابا) قويا لاستحكام المحبة لما ذكر في قلبه. (الأمل) طول العمر ]

١٧٧٧ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب كراهة الحرص على الدنيا رقم ١٠٤٧ (يكبر) يطعن في السن. (يكبر معه) يعظم عنده ]

خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يُقْتَلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرَةَ، أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ، فَاجْتَرَّتْ وَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ. وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ، مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ، فَغَنِمَ الْمَعُونَةُ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ»<sup>١٧٧٨</sup>

### بَابُ مَا يَنْتَقَى مِنَ فِتْنَةِ الْمَالِ

٦٤٣٦ - عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»<sup>١٧٧٩</sup>

٦٤٣٩ و ٦٤٤٠ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» وَعَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: " كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ، حَتَّى نَزَلَتْ: {أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ} [التكاثر: ١] " <sup>١٧٨٠</sup>

### بَابُ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ

٦٤٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»<sup>١٧٨١</sup>

### بَابُ: كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَتَخْلِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا

٦٤٥٣ - عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، يَقُولُ: «إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَأَيْتُنَا نَعْزُو وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحَبْلَةِ، وَهَذَا السَّمْرُ، وَإِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، مَا لَهُ حِلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعْزِرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، حَبِثُ إِذَا وَضَلَ سَعْيِي»<sup>١٧٨٢</sup>

<sup>١٧٧٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا رقم ١٠٥٢ (حمدناه حين طلع ذلك) حمدنا الرجل حين ظهر هكذا لأن سؤاله صار سببا لاستفادتنا منه ﷺ وفي نسخة (اطلع لذلك). (الخصر) وفي بعض النسخ (الخصرة). (يفون) وفي بعض النسخ (يوفون) ]

<sup>١٧٧٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا رقم ١٠٤٩ (واديان) أي ما يملؤهما وهو للمبالغة في الكثرة. (لابتغى) لطلب. (بمأ الجوف) كناية عن الموت فهو يستلزم الامتلاء فكانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت. وعليه تحمل العبارات في الأحاديث الآتية فالغرض منها واحد واختلافها تفنن في الكلام وبلاغة وفصاحة. والجوف البطن وخص بالذكر لأن المال أكثر ما يطلب لتحصيل المستلذات وأكثرها تكرارا الأكل والشرب. (يتوب الله) يعفو ويصفح ويوفق للطاعة. (من تاب) من المعصية ورجع عنها ]

<sup>١٧٨٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا رقم ١٠٤٨ (نرى) نظن أو نعتقد. (هذا) أي الحديث المذكور. (حتى نزلت) أي هذه السورة التي بمعنى الحديث فحين المقايسة بينهما أعلمنا رسول الله ﷺ أنه ليس بقرآن. وقيل كان قرآنا ففسخ بتزول السورة اكتفاء بما هو في معناه. (ألهاكم) شغلكم. (التكاثر) المباراة في كثرة الأموال وغيرها والتفاخر بتلك الأموال ]

<sup>١٧٨١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ليس الغنى عن كثرة العرض رقم ١٠٥١ (الغنى) الحقيقي الذي يملأ نفس الإنسان ويكفاه عن حاجة غيره. (كثرة العرض) حطام الدنيا من الأمتعة ونحوها أو ما يصيبه الإنسان من حظوظ الدنيا ]

٦٤٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا أَكَلَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَكَلْتَيْنِ فِي يَوْمٍ إِلَّا إِحْدَاهُمَا تَمَّرٌ»<sup>١٧٨٣</sup>

٦٤٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوَّةً»<sup>١٧٨٤</sup>

### بَابُ الْقَصْدِ وَالْمَدَاوِمَةِ عَلَى الْعَمَلِ

٦٤٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يُتَّجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدَّدُوا وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّجَّةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبَلَّغُوا»<sup>١٧٨٥</sup>

٦٤٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَدَّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخَلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَأَنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ»<sup>١٧٨٦</sup>

### بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ

٦٤٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَّبِعُنَّ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ»<sup>١٧٨٧</sup>

### بَابُ الْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي

٦٤٨٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مِثْلِي وَمِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ، كَمِثْلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِينِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعَرَبِيَّانُ، فَالْتَجَا النَّجَاءَ، فَأَطَاعْتَهُ طَائِفَةٌ فَأَذْلَجُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَفَجَّوْا، وَكَذَّبَتْهُ طَائِفَةٌ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَاجْتَا حَهُمْ"<sup>١٧٨٨</sup>

١٧٨٢ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الزهد والرقائق رقم ٢٩٦٦ (الحيلة) شجر له شوك. (السمر) نوع من الشجر. (ليضع) يتغوط. (ما له خلط) لا يختلط بفضله بعض لطفه وشدة يبسه الناشيء عن خشونة العيش. (تعزري على الإسلام) تقومني وتعلمني أحكامه. (خبث إذا) إذا كان حالي كذلك فقد خسرت. (ضل سعيي) ضاع عملي من قبل ]

١٧٨٣ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الزهد والرقائق رقم ٢٩٧١ ]

١٧٨٤ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب في الكفاف والقناعة. وفي أوائل الزهد والرقائق رقم ١٠٥٥ (قوتا) ما يسد حاجتهم من طعام وشراب ولباس ونحو ذلك ]

١٧٨٥ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب لن يدخل أحد الجنة بعمله رقم ٢٨١٦ (اغدوا) من الغدو وهو السير أول النهار. (روحوا) من الرواح وهو السير في النصف الثاني من النهار. (الدجة) السير آخر الليل. (القصد) الزموا الوسط المعتدل في الأمور. (تبلغوا) مقصدكم وبغيتكم ]

١٧٨٦ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب لن يدخل أحد الجنة بعمله رقم ٢٨١٨ (سددوا) أفعلوا السداد وهو الاعتدال في القول والعمل واختيار الصواب منهما. (قاربوا) تقربوا من الغاية ولا تفرطوا. (أحب الأعمال) أكثرها قبولاً (أدومها) ما استمر منها وواظب عليه فاعله ]

١٧٨٧ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار. (حفظ اللسان) رقم ٢٩٨٨ (ما يتبين فيها) لا يتدبرها ولا يتفكر في قبورها وما يترتب عليها. (يزل بها) يترلق بسببها ويقرب من دخول النار. (أبعد مما..) وفي بعض النسخ (أبعد ما) كناية عن عظمها ووسعها كذا في جميع نسخ البخاري (أبعد مما بين المشرق). وفي مسلم (أبعد ما بين المشرق والمغرب) ]

٦٤٨٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، فَجَعَلَ يَنْزِعُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا»<sup>١٧٨٩</sup>

### بَابُ: حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ

٦٤٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ»<sup>١٧٩٠</sup>

### بَابُ: لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَلَا يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ

٦٤٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ»<sup>١٧٩١</sup>

### بَابُ مَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ

٦٤٩١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هُمْ بِهَا فَعَمَلُهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضَعْفَ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هُمْ بِهَا فَعَمَلُهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»<sup>١٧٩٢</sup>

١٧٨٨ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب شفقتة ﷺ على أمته رقم ٢٢٨٣ (الجيش) عسكر العدو مغيرا. (الريان) الذي تجرد من ثوبه ورفع يده إعلاما لقومه بالغارة عليهم. ضرب به النبي ﷺ المثل لأمته لأنه تجرد لإنذارهم. (فالنجاه النجاه) انجوا بأنفسكم وأسرعوا بالهرب (فأدلجوا) من الإدلاج وهو السير في الليل أو أوله. (مهلم) تأنيهم وسكينتهم. (فصبحهم) أتاهم صباحا أي بغتة. (فاجتاحهم) استأصلهم وأهلكهم ]

١٧٨٩ - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب شفقتة ﷺ على أمته رقم ٢٢٨٤ (التي تقع في النار) ما يتهافت في النار من الحشرات الطيارات. (يتزعن) يدفعهن ويمنعهن. (فيقتحمن) يهجمن ويرمين بأنفسهن. (أخذ) أمسك بشدة (بجزمكم) جمع حجرة وهي معقد الإزار وهو كناية عن حرصه ﷺ على منع أمته عن الإتيان بالمعاصي التي تؤدي بهم إلى الدخول في النار. (وأنتم تقحمون) أصلها تتقحمون فحذفت إحدى التائين تخفيفا. وفي رواية (وهم يقتحمون) ]

١٧٩٠ - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها رقم ٢٨٢٢ - ٢٨٢٣ (حجبت) غطيت. (بالشهوات) المذات التي منع الشرع من تعاطيها أو التي قد تؤدي إلى ترك الواجبات أو الوقوع في المحرمات. (بالمكاره) المشاق التي تستلزمها الطاعات وترك المحرمات. قال في الفتح وهذا من جوامع كلمه ﷺ وبديع بلاغته في ذم الشهوات وإن مالت إليها النفوس والحض على الطاعات وإن كرهتها النفوس وشق عليها ]

١٧٩١ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الزهد والرفائق رقم ٢٩٦٣ (فضل عليه) أعطي أكثر مما أعطى. (الخلق) الصورة أو الأولاد والأبتاع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا. (أسفل منه) أقل منه متاعا ومالا ]

١٧٩٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب إذا هم العبد بحسنة كتبت.. رقم ١٣١ (كتب) قدر. (بين ذلك) وضحها وكشف اللبس عنها وفصل حكمها. (هم) قصد وحدث نفسه. (فلم يعملها) أي الحسنة لعائق حال بينه وبين فعلها أو السيئة خوفا من الله عز وجل. (ضعف) مثل. (كاملة) أي لم تنقص بسبب الهم والقصد إلى فعلها ]

## بَابُ رَفْعِ الْأَمَانَةِ

٦٤٩٧ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنْ السُّنَّةِ» وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: " يَنَامُ الرَّجُلُ التَّوَمَةَ، فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيُظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ التَّوَمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ، كَجَمْرِ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَنْفَطِرُ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وَكَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ " وَلَقَدْ أَتَى عَلِيَّ زَمَانٌ وَمَا أُبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ، لَكِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ: فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا " ١٧٩٣

٦٤٩٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَائَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً» ١٧٩٤

## بَابُ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ

٦٤٩٩ - عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا، يَقُولُ: - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرُهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ» ١٧٩٥

## بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ»

٦٥٠٤ - عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» ١٧٩٦

١٧٩٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب رقم ١٤٣ (الأمانة) الطاعة والتزام الأمر والنهي. (جذر) هو الأصل من كل شيء (علموا) أي الأمانة. (الوكت) أثر النار ونحوها. (المجل) التنفط الذي يحصل في اليد من أثر العمل بالفأس ونحوه أو من مس النار وهو ماء يجتمع بين الجلد واللحم. (منتبر) مرتفعا. (ما أظرفه) ما أحسنه. (ما أجلده) ما أقواه وما أصبره. (منقال) وزن. (خردل) نبت صغير الحب يضرب به المثل في الصغر. (أتى علي زمان) مر علي من قبل. (وما أبالي) لا أبحث عن حال من أبايع لثقتي بأمانته. (ساعيه) الوالي عليه يقوم بالأمانة في ولايته فينصفني ويستخرج حقي منه. (فلانا وفلانا) يعني أفرادا من الناس قلائل أعرفهم وأثق بأمانتهم. ]

١٧٩٤ - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب قوله ﷺ الناس كالإبل مائة رقم ٢٥٤٧ (راحلة) الحمل النجيب الذي يصلح لسير الأسفار وحمل الأثقال. ومعنى الحديث يأتي زمان يكون الناس فيه كثيرين ولكن المرضي منهم والذي يلتزم شرع الله عز وجل قليل شأن الإبل الكثيرة التي تبلغ المائة ولا تكاد توجد منها واحدة تصلح للركوب والانتفاع بها. أو المراد أن الناس دائما شأهم هكذا الصالح فيهم قليل ]

١٧٩٥ - [ ش أخرجه مسلم في الزهد والرفائق باب من أشرك في عمله غير الله (تحريم الرياء) رقم ٢٩٨٦ (سمع) شهر بنفسه وأذاع ذكره وقيل عمل عملا على غير إخلاص يريد أن يراه الناس ويسمعه. (سمع الله به) كشفه على حقيقته وفضح أمره (يرائي) يطلع الناس على عمله بقصد الثناء منهم. (يرائي الله به) يطلع الناس على حقيقته وأنه لا يعمل لوجه الله تعالى فيذمه الناس مع استحقاق سخط الله تعالى عليه ]

## بَابُ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا

٦٥٠٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ: { لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا } [الأنعام: ١٥٨] وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتَّبِعَانِهِ، وَلَا يَطُوبِيَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقِحْتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَحَدُكُمْ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا

١٧٩٧١١

## بَابُ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ

٦٥٠٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَ الْمَوْتَ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»

١٧٩٨

٦٥٠٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»

١٧٩٩

## بَابُ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ

٦٥١١ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأَعْرَابِ جُفَاءً، يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: «إِنْ يَعِشْ هَذَا لَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ»، قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي مَوْتَهُمْ

١٨٠١١

١٧٩٦ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب قرب الساعة رقم ٢٩٥١ (كهاتين) كما بينهما من فرق في الطول. وقيل

ليس بينه وبينها شيء وحاصل المعنى تقرب وقت قيام الساعة وبيان سرعة مجيئها]

١٧٩٧ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب قرب الساعة رقم ٢٩٥٤ (نشر الرجلان ثوبهما) ليتباعاه. (لقحته) هي الناقة الحلوب. (يليط) يصلح ويطين. (أكلته) لقمته. (فلا يطعمها) فلا يأكلها ويحول بينه وبين أكلها قيام الساعة فجأة وبأسرع من دفع اللقمة إلى الفم]

١٧٩٨ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه رقم ٢٦٨٣ - ٢٦٨٤ (ليس ذاك) أي ليس المراد بلقاء الله تعالى الموت لأن الموت يكرهه كل إنسان بطبعه. (حضر) حضره الترع للموت]

١٧٩٩ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه رقم ٢٦٨٦]

١٨٠٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب قرب الساعة رقم ٢٩٥٢ (جفاة) غليظون في طبعهم لقلّة مخالطة الناس. (لا يدركه الهرم) لا يبلغ في حياته الهرم وهو الشيخوخة ونهاية العمر. (موثم) أي فسر ساعتهم بموتمهم وانقراض عصرهم لأن من مات فقد قامت قيامته]

٦٥١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ بْنُ رَبِيعٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ، وَالشَّجَرُ وَالِدَوَابُّ» ١٨٠١

٦٥١٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ: يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ" ١٨٠٢

### بَابُ: يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٦٥٢٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَتَكَفَّوْهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ» فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَنُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: نُونٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدَهُمَا سَبْعُونَ أَلْفًا ١٨٠٣

٦٥٢١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ، كَقَرَصَةِ نَقِيٍّ» قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ: «لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ» ١٨٠٤

### بَابُ: كَيْفَ الْحَشْرُ

٦٥٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَيُحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ، تَقِيلُ

١٨٠١ - [ ش أخرجه مسلم في الجنائز باب ما جاء في مستريح ومستراح منه رقم ٩٥٠ (نصب الدنيا) تعبها ومشاقها وما فيها من عناء]

١٨٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الزهد والرفائق رقم ٢٩٦٠ (يتبع الميت) حقيقة كالأهل ومجازا كالمال والعمل]

١٨٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب منزل أهل الجنة رقم ٢٧٩٢ (خبزة) قطعة عجينة مخبوزة وهي الرغيف. (يتكفؤها) يميلها ويقلبها. والمعنى أن الله تعالى يجعل الأرض كالرغيف الكبير يأكل منها المؤمنون من تحت أقدامهم حتى يفرغ من الحساب والله تعالى قادر على كل شيء (نزلا) ضيافة. (نواجذه) أو أحر أسنانه. (بالام) كلمة عبرانية معناها بالعربية الشور. (نون) حوت. (زائدة كبدهما) القطعة المتعلقة بالكبد وهي أطيبه وألده]

١٨٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب في البعث والنشور وصفة الأرض.. رقم ٢٧٩٠ (عفراء) بيضاء مشوبة بحمرة. (كقرصة نقى) كرقغيف مصنوع من دقيق خالص من الغش والنخالة. (معلم) علامة يستدل بها أي مستوية لا حذب فيها ولا بناء عليها ولا شيء سواه]

مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتَبَّيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَأْتُوا، وَتُصَبِّحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا  
١٨٠٥١١

٦٥٢٤ - عن ابن عباس، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مَلَاقُوا اللَّهَ حُفَاةَ عُرَاةٍ مُشَاةَ غُرُلًا» ١٨٠٦  
٦٥٢٧ - عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا» قَالَتْ  
عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ فَقَالَ: «الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ  
ذَلِكَ» ١٨٠٧

٦٥٢٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»  
قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ  
الْجَنَّةِ» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ  
لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرِكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ  
كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ» ١٨٠٨

### بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ} [الحج: ١]

٦٥٣٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ  
فِي يَدَيْكَ، قَالَ: يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ  
وَتِسْعِينَ، فَذَلِكَ حِينَ يَشْتَبُ الصَّغِيرُ (وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ  
بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ) " فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟  
قَالَ: «أَنْبَشَرُوا، فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا وَمِنْكُمْ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ  
تَكُونُوا ثُلثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قَالَ: فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا

١٨٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة رقم ٢٨٦١ (يحشر الناس) أي قبيل قيام  
الساعة يجمع الأحياء إلى بقعة من بقاع الأرض وورد أنها الشام. (طرائق) فرق. (راغبين) بهذا الحشر وهم السابقون. (راهبين) خائفين  
وهم عامة المؤمنين. (تقيل) تقف معهم وسط النهار]

١٨٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة رقم ٢٨٦٠ (نعد..) أي سمعه بالمباشرة من  
رسول الله ﷺ لا من غيره من الصحابة عن رسول الله ﷺ]

١٨٠٧ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة رقم ٢٨٥٩ (حفاة) بلا خف ولا  
نعل. (عراة) بلا ثياب تستر أجسامكم. (غولا) جمع أغرل وهو الذي لم تقطع منه قلفة الذكر وهي الجلدة التي تقطع عند الختان ومثلها  
كل عضو قطع من الإنسان فإنه يرجع على حاله. (الأمر) الحال والموقف. (ذاك) نظر بعضهم إلى عورة بعض]

١٨٠٨ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة رقم ٢٢١ (شطر) نصف. (كالشعرة..) بيان لقلعة  
المسلمين بالنسبة لغيرهم]

شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ الرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ»<sup>١٨٠٩</sup>

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ}

### [المطففين: ٥]

٦٥٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرْقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ»<sup>١٨١٠</sup>

### بَابُ الْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "

٦٥٣٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بِالْدمَاءِ»<sup>١٨١١</sup>

### بَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالتَّارِ

٦٥٤٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ التَّارِ إِلَى التَّارِ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالتَّارِ، ثُمَّ يَذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ التَّارِ لَا مَوْتَ، فَيَزِدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزِدَادُ أَهْلُ التَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ " <sup>١٨١٢</sup>

٦٥٤٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ؟ فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحَلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا " <sup>١٨١٣</sup>

٦٥٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ مَنْكَبِي الْكَافِرِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ»<sup>١٨١٤</sup>

١٨٠٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب قوله يقول الله لادم أخرج بعث النار.. رقم ٢٢٢ (فذاك حين..)) أي من شأنه أن يشيب الصغير لو وجد وتضع الحمل لو كانت. (وترى الناس سكرى وما هم بسكرى) وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف وقراءة حفص {سكارى} في الموضعين. (الرقمة) الخط والرقمتان في الحمار هما الأثران اللذان في باطن عضديه والغاية بيان قلة عدد المؤمنين بالنسبة إلى الكافرين وأهم غاية في القلة]

١٨١٠ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب في صفة يوم القيامة رقم ٢٨٦٣ (يلجمهم) يبلغ أفواههم كاللحم]

١٨١١ - [ ش أخرجه مسلم في القسامة باب المجازاة بالدماء في الآخرة.. رقم ١٦٧٨ (يقضى) يحكم ويفصل. (بالدماء) أي النفوس التي قتلت ظلما في الدنيا]

١٨١٢ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب النار يدخلها الجبارون رقم ٢٨٥٠ (جئ بالموت) يجسد على شكل كبش ثم يجاء به ويذبح إشارة إلى الخلود ودوام الحياة]

١٨١٣ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب إحلال الرضوان على أهل الجنة رقم ٢٨٢٩ (أحل) أنزل وأوجب]

١٨١٤ - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء رقم ٢٨٥٢ (منكبي) مثنى منكب وهو مجتمع العضد والكتف. (مسيرة) مسافة يستغرق سيرها ما ذكر]

٦٥٥٢ و ٦٥٥٣ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا»

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ التُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّكَّابُ الْجَوَادَ الْمُضْمَرَ السَّرِيعَ مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا»<sup>١٨١٥</sup>

٦٥٥٥ و ٦٥٥٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعُرْفَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ»

قَالَ أَبِي، فَحَدَّثْتُ بِهِ التُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ، يُحَدِّثُ وَيَزِيدُ فِيهِ: " كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الْغَارِبَ فِي الْأُفُقِ: الشَّرْقِيُّ وَالْغَرْبِيُّ " <sup>١٨١٦</sup>

٦٥٥٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ كَأَنَّهُمُ الثُّعَايِرُ»، قُلْتُ: مَا الثُّعَايِرُ؟ قَالَ: «الضُّغَايِسُ، وَكَانَ قَدْ سَقَطَ فَمُهُ» فَقُلْتُ لِعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ: أَبَا مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ بِالشَّفَاعَةِ مِنَ النَّارِ» قَالَ: نَعَمْ <sup>١٨١٧</sup>

٦٥٦١ - عَنِ التُّعْمَانَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ، تُوَضَّعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ، يَعْلِي مِنْهَا دِمَاعُهُ» <sup>١٨١٨</sup>

٦٥٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ كَبُوءًا، فَيَقُولُ اللَّهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَحَدَّثْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَحَدَّثْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا - أَوْ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا - فَيَقُولُ: تَسْخَرُ مِنِّي - أَوْ: تَضْحَكُ مِنِّي - وَأَنْتَ الْمَلِكُ " فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «ذَاكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً» <sup>١٨١٩</sup>

<sup>١٨١٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها رقم ٢٨٢٧ - ٢٨٢٨ (الجواد)

الفرس البين الجودة. (المضمر) هو الذي ينقص علفه بعد سمنه لينقص لحمه ويزداد جريه]

<sup>١٨١٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف.. رقم ٢٨٣٠ (لبيتراون الغرف) ينظرون إلى مساكنهم. (قال أبي) القائل هو عبد العزيز (الكوكب الغارب) النجم الذاهب. (الأفق) ناحية السماء]

<sup>١٨١٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب أدنى أهل الجنة منزلاً فيها رقم ١٩١ (الثعاري) فناء صغار. (الضغاييس) جمع ضغيوس نبت يخرج في أصول الشجر والإذخر لا ورق له وفيه حموضة وقيل نبت يشبه الهليون يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل. (سقط فمه) ذهب أسنانه أي فينطق الثعاري بالثناء وهي الثعاري بالشين. (فقلت) القائل هو حماد]

<sup>١٨١٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب أهون أهل النار عذاباً رقم ٢١٣ (أحمص قدميه) المتجافي عن الأرض من الرجل عند المشي. (جمرة) قطعة من النار ملتهبة]

<sup>١٨١٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب آخر أهل النار خروجا رقم ١٨٦ (حبوا) زحفا. (مثل الدنيا) أي أرضها من حيث السعة والنفع. (تسخر مني أو تضحك مني) تفعل بي ما يفعله الضاحك والساحر وقال ذلك حين استخفه الفرح وأدهشه. (بدت نواجذها) ظهرت أواخر أسنانه. (أدنى) أقل. (منزلة) مكاناً ومنزلاً]

## بَابُ فِي الْحَوْضِ

٦٥٧٥ و ٦٥٧٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ»

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَكَيْرُفَعَنَّ مَعِيَ رِجَالَ مَنْكُمْ ثُمَّ لِيُخْتَلَجَنَّ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ" ١٨٢٠

٦٥٧٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ» ١٨٢١

٦٥٧٩ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضٌ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكَيْزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا» ١٨٢٢

٦٥٨٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ» ١٨٢٣

٦٥٨٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضِ، حَتَّى عَرَفْتُهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ" ١٨٢٤

٦٥٨٣ و ٦٥٨٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ»

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتَ مِنْ سَهْلِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، لَسَمِعْتَهُ وَهُوَ يَزِيدُ فِيهَا: "فَأَقُولُ إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي" وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سُحْقًا: بُعْدًا يُقَالُ: {سَحِيقٌ} [الحج: ٣١]: بَعِيدٌ، سَحَقَهُ وَأَسْحَقَهُ أَبَعَدَهُ ١٨٢٥

١٨٢٠ - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٢٩٧ (فرطكم) هو الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء. (ليرفعن) يظهرهم الله تعالى لي حتى أراهم. (ليختلجن) يعدل بهم عن الحوض ويجذبون من عندي. (دوني) قبل أن يصلوا إلي. (ما أحدتوا) من بدعة وفتنة ومعصية]

١٨٢١ - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٢٩٩ (جرباء وأذرح) موضعان وقيل هما قريتان بالشام. والمراد ضرب المثل لبعث أقطار الحوض وسعته فكان ﷺ يشبه ذلك بالبلاد التي ينأى بعضها عن بعض ولا يراد بذلك حقيقة المسافة بين هذه البلاد]

١٨٢٢ - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٢٩٢ (مسيرة) أي طول حافته تحتاج إلى السير هذه المدة. (كيزانه) جمع كوز والتشبيه بالنجوم من حيث الكثرة والضياء. (يظمأ) يعطش]

١٨٢٣ - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٣٠٣ (قدر حوضي) طول شاطئه. (أيلة) مدينة كانت عامرة وهي بطرف البحر الأحمر من ناحية الشام. (صنعاء) البلد المعروف في اليمن. (الأباريق) جمع إبريق]

١٨٢٤ - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٣٠٤ (أصحابي) أي ممن كان يصاحبني. (اختلجوا) جذبوا وأبعدوا. (ما أحدتوا) من معصية توجب حرمانهم الشرب من الحوض]

١٨٢٥ - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٢٩٠ - ٢٢٩١ (فرطكم) الفرط الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم حياض المياه ونحو ذلك (بحال..). يمنعون من الورود والشرب]

٦٥٨٩ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ»<sup>١٨٢٦</sup>

٦٥٩١ و ٦٥٩٢ - عَنْ مَعْبِدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الْحَوْضَ فَقَالَ: «كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ»

وَعَنْ حَارِثَةَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَوْلَهُ: «حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ» فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ: الْأَوَانِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ: «تُرَى فِيهِ الْآنِيَةُ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ»<sup>١٨٢٧</sup>

٦٥٩٣ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَنِّي وَمَنْ أُمَّتِي، فَيُقَالُ: هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمَلُوا بَعْدَكَ، وَاللَّهِ مَا بَرِحُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ" فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَيَّ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا» {أَعْقَابِكُمْ تَنْكَبُونَ} [المؤمنون: ٦٦]: «تَرْجِعُونَ عَلَيَّ الْعِقْبِ»<sup>١٨٢٨</sup>

## ٨٢ - كِتَابُ الْقَدْرِ

### بَابُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ

٦٥٩٦ - عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْعَرَفُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: "كُلُّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ لِمَا يُسَّرُ لَهُ"<sup>١٨٢٩</sup>

### بَابُ {وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا} [الأحزاب: ٣٨]

٦٦٠٤ - عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً، مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا قِيَامَ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ»، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيتُ، فَأَعْرِفُ مَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَهُ فَعَرَفَهُ<sup>١٨٣٠</sup>

<sup>١٨٢٦</sup> - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٢٨٩]

<sup>١٨٢٧</sup> - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٢٩٨ (كما بين.. ما بين) المراد بيان سعته وطول أبعاده كما مر في الحديث [٦٢٠٢]. (الأواني) جمع آنية والآنية جمع إناء وهو الوعاء والمراد الكؤوس التي يشرب بها من الحوض. (مثل الكواكب) النجوم في السماء كثرة وضياء]

<sup>١٨٢٨</sup> - [ش أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته رقم ٢٢٩٣ (سيؤخذ ناس) يبعدون. (دوني) بالقرب مني. (شعرت) علمت. (ما برحوا) ما زالوا. (أعقابكم تنكسون) في الآية {على أعقابكم..} أي ترجعون عن الحق. وتدبر ما أنزل من آياته]

<sup>١٨٢٩</sup> - [ش أخرجه مسلم في القدر باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه رقم ٢٦٤٩ (أيعرف) أميز ويفرق بحسب قضاء الله وقدره وهل هم متميزون في علم الله تعالى. (فلم يعمل..) أي لا يحتاج إلى العمل طالما أن الأمر مقدر. (كل يعمل..) كل مكلف تتهياً له الأسباب للعمل بما قدر الله تعالى له حسب علمه سبحانه بحيله واستعداده وما يكون منه. والحاصل أن المال محبوب عن المكلف فعليه أن يجتهد في عمل ما أمر به فإن عمله أمانة إلى ما يؤول إليه أمره غالباً. [فتح عيني]]

## بَابُ إِلقَاءِ التَّنذِرِ العَبْدَ إِلَى القَدَرِ

٦٦٠٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّنذِرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَحِيلِ»<sup>١٨٣١</sup>

٦٦٠٩ - عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَأْتِ ابْنَ آدَمَ التَّنذِرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتَهُ، وَلَكِنْ يُلقِيهِ القَدَرُ وَقَدْ قَدَّرْتَهُ لَهُ، أَسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَحِيلِ»<sup>١٨٣٢</sup>

## بَابُ تَحَاجِّ آدَمَ وَمُوسَى عِنْدَ اللهِ

٦٦١٤ - عَنِ طَاوُسٍ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " أَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: يَا آدَمُ أَتَيْتَ أَبُونَا حَيِّتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُوْمُنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى " ثَلَاثًا<sup>١٨٣٣</sup>

## ٨٣ - كِتَابُ الأِيمَانِ وَالتَّنذِيرِ

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِالأَلْعُوفِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الأَيْمَانَ}

[المائدة: ٨٩]

٦٦٢٢ - عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكُلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعْنِتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِىَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»<sup>١٨٣٤</sup>

٦٦٢٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَاللهِ، لَأَنْ يَلِجَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، أَوْ لَمْ يَلِجْ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ»<sup>١٨٣٥</sup>

١٨٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون.. رقم ٢٨٩١ (لأرى الشيء) الذي أخبر ﷺ عن وقوعه. (قد نسيت) أي ذلك الشيء وفي نسخة (نسيت) ]

١٨٣١ - [ ش أخرجه مسلم في النذر باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً رقم ١٦٣٩. (لا يرد شيئاً) أي من قضاء الله تعالى. (يستخرج به) العمل الصالح من إنفاق مال ونحوه. (البحيل) الذي لا يفعل شيئاً إلا بعوض يستوفيه وقهرا عنه ]

١٨٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في النذر باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً رقم ١٦٤٠ (يلقيه القدر) إلى ما نذر من أجله ]

١٨٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في القدر باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام رقم ٢٦٥٢ (حييتنا) أوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان. (خط لك بيده) أنزل عليك كتابه التوراة. (أربعين سنة) مدة لبثه طينا إلى أن نفخت فيه الروح. (فحج) غلبه بالحجة. (ثلاثاً) كررها ثلاث مرات. قال النووي معناها إنك تعلم أنه مقدر فلا تلمي. اه - وأيضا اللوم شرعي لا عقلي وإذا تاب الله عليه وغفر له ذنبه زال عنه اللوم فمن لومه كان محجوجا ]

١٨٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الأيمان باب نذب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير. وفي الإمارة باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها رقم ١٦٥٢ (لا تسأل الإمارة) لا تطلب أن تكون واليا أو حاكما. (وكلت إليها) تركك الله تعالى لتدبير نفسك. (أعنت عليها) هيأ الله تعالى لك أعوان خيرا ينصحون لك ويسدون خطاك بتوفيق من الله عز وجل. (حلفت على يمين) أقسمت على شيء والأصل حلفت يمينا ف - (على) مقحمة تأكيدا للمعنى. (فكفر) أخرج الكفارة المشروعة ]

## بَابُ: كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ

٦٦٣٦ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَامِلًا، فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِي لِي. فَقَالَ لَهُ: «أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ، فَنَظَرْتَ أَيُّهُدَى لَكَ أَمْ لَا؟» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ وَأَتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمَلُهُ، فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ: هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ، وَهَذَا أُهْدِي لِي، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرَ: هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَعْلُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خُورًا، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَبَعْرُ، فَقَدْ بَلَّغْتُ" فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، حَتَّى إِذَا لَنَنْظُرُ إِلَى عُفْرَةِ إِبْطِيهِ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: وَقَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعِيَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَلُوهُ " ١٨٣٦

٦٦٣٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، يَقُولُ: «هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ» قُلْتُ: مَا شَأْنِي أَيْرَى فِي شَيْءٍ، مَا شَأْنِي؟ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْكُتَ، وَتَعَشَّانِي مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا» ١٨٣٧

## بَابُ الْحَلْفِ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ

٦٦٦١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تُرَالُ جَهَنَّمَ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ وَعِزَّتِكَ، وَيُزَوِّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ" ١٨٣٨

## ٨٥ - كِتَابُ الْفَرَائِضِ

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً»

١٨٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في الأيمان باب النهي عن الإصرار على اليمين رقم ١٦٥٥ (يلج) من الإلحاح وهو أن يقيم على يمينه ولا يحنث بها. (في أهله) الذين يتضررون بعدم حنثه. (آثم) أكثر إنما من الحنث الذي يحكى بالكفارة]

١٨٣٦ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب تحريم هدايا العمال رقم ١٨٣٢ (لا يغل) لا يخون من الغلول وهو الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها. ومثل الغنيمة الأموال العامة التي تعتبر ملكا للأمة إذا أخذ منها ما لا يستحق]

١٨٣٧ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب تغيظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة رقم ٩٩٠ (الأخسرون) الأكثر خسارة من غيرهم. (ما شأني) ما حالي وما أمري هل أنزل في شيء. (تعشاني) نزل بي وأصابني من المكروه خوف أن يكون بي سوء. (هكذا..)) صرف ماله على المستحقين وفي وجوه الخير]

١٨٣٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحنة وصفة نعيمها باب النار يدخلها الجبارون.. رقم ٢٨٤٨ (يزوى) يجمع ويضم فتلتقي وتنقبض على من فيها]

٦٧٣٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثْنَ عُمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلْنَهُ مِيرَاثَهُنَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً»<sup>١٨٣٩</sup>

### بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ

٦٧٣٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِلْأُولَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»<sup>١٨٤٠</sup>

### بَابُ: الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، حُرَّةٌ كَانَتْ أَوْ أَمَةً

٦٧٥٠ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوَلَدُ لِصَاحِبِ الْفَرَّاشِ»<sup>١٨٤١</sup>

### بَابُ: لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ

٦٧٦٤ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ»<sup>١٨٤٢</sup>

### بَابُ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ

٦٧٦٦ و ٦٧٦٧ - عَنْ سَعْدِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْحِنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي بَكْرَةَ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>١٨٤٣</sup>

٦٧٦٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ»<sup>١٨٤٤</sup>

### بَابُ الْقَائِفِ

٦٧٧٠ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: إِذَا رَسُلَ اللَّهُ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا، تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَمْ تَرِي أَنَّ مُحَرَّرًا نَظَرَ أَنْفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ»<sup>١٨٤٥</sup>

١٨٣٩ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب قول النبي ﷺ لا نورث ما تركنا فهو صدقة رقم ١٧٥٨ ]

١٨٤٠ - [ ش أخرجه مسلم في الفرائض باب ألحقوا الفرائض بأهلها رقم ١٦١٥ (ألحقوا الفرائض بأهلها) أعطوا الأنصباء المقدرة في كتاب الله تعالى لأصحابها المستحقين لها. (فما بقي) فما زاد من التركة عن أصحاب الفروض. (فلأولى) لأقرب وارث من العصباء ]

١٨٤١ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب الولد للفراش وتوفي الشبهات رقم ١٤٥٨ (الولد لصاحب الفراش) يلحق من كانت المرأة فراشا له أي موطوءة له زوجة كانت أم أمة ]

١٨٤٢ - [ ش أخرجه مسلم في أول كتاب الفرائض رقم ١٦١٤ ]

١٨٤٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم رقم ٦٣ ]

١٨٤٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم رقم ٦٢ (لا ترغبوا عن آبائكم) لا تعرضوا عن آبائكم الحقيقيين وتنسبوا إلى غيرهم. (كفر) خرج عن الإسلام إن استحل ذلك أو المراد فقد كفر بالنعمة إذ أنكر حق أبيه عليه ]

## ٨٦ - كِتَابُ الْحُدُودِ

### بَابُ مَا جَاءَ فِي ضَرْبِ شَارِبِ الْخَمْرِ

٦٧٧٣ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ح حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ « ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْحَرِيدِ وَالنَّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ »<sup>١٨٤٦</sup>

### بَابُ الضَّرْبِ بِالْحَرِيدِ وَالنَّعَالِ

٦٧٧٨ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا كُنْتُ لَأُقِيمَ حَدًّا عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتَ، فَأَجِدَ فِي نَفْسِي، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَذِيئُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْنَهُ»<sup>١٨٤٧</sup>

### بَابُ لَعْنِ السَّارِقِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ

٦٧٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ» قَالَ الْأَعْمَشُ: «كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيضُ الْحَدِيدِ، وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْهَا مَا يَسْوَى دَرَاهِمَ»<sup>١٨٤٨</sup>

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا} [المائدة: ٣٨]

٦٧٨٩ و ٦٧٩٠ و ٦٧٩١ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»

وَعَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ»

وَعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حَدَّثَتْهُمْ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ»<sup>١٨٤٩</sup>

٦٧٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ يَدَ السَّارِقِ لَمْ تُقَطَّعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا فِي ثَمَنِ مِجَنٍّ حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ»<sup>١٨٥٠</sup>

١٨٤٥ - [ ش أخرجه مسلم في الرضاع باب العمل بإلحاق القائف الولد رقم ١٤٥٩ (آنفا) الآن وقيل قليل من الوقت ]

١٨٤٦ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب حد الخمر رقم ١٧٠٦ (ضرب في الخمر) أي بسبب شربه (بالجرديد) أغصان النخيل المجردة من الورق ]

١٨٤٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب حد الخمر رقم ١٧٠٧ (فأجد في نفسي) ألما وحزنا وأحاف أن أكون ظلمته. (وديته) غرمت ديته لوليه. (لم يسنه) لم يقدر فيه حدا ]

١٨٤٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب حد السرقة ونصابها رقم ١٦٨٧ (يسرق البيضة) أي فيعتاد السرقة فيسرق ما هو أكبر منها مما يساوي نصاب القطع فتقطع يده فيكون السبب الأول سرقة للبيضة. (أنه) أي مقصود النبي ﷺ. (بيض الحديد) وهي الخوذة من الحديد يضعها المقاتل على رأسه ليحميه من الضربات. (يسوى) تبلغ قيمته ]

١٨٤٩ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب حد السرقة ونصابها رقم ١٦٨٤ (في ربع دينار) أي في سرقة أو سرقة ما تبلغ قيمته ذلك. (فصاعدا) فما زاد وصعد عنه ]

١٨٥٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب حد السرقة ونصابها رقم ١٦٨٥ (مجن) من الاجتنان وهو الاستتار وهو الترس لأن صاحبه يستتر به ويختفي وراءه. (الحجفة) الدرقة مثل الترس ولكنها قد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد ونحوه. والترس كالحجفة يطابق فيه بين جلدتين ]

٦٧٩٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «قَطَعَ فِي مِحْنٍ ثَمْنُهُ ثَلَاثَةٌ دَرَاهِمٍ»<sup>١٨٥١</sup>

### بَابُ رَجْمِ الْمُحْصَنِ

٦٨١٣ - عَنْ الشَّيْبَانِيِّ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: "هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟" قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: قَبْلَ سُورَةِ التَّوْرَةِ أَمْ بَعْدُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي<sup>١٨٥٢</sup>

### بَابُ: لَا يُرْجَمُ الْمَجْنُونُ وَالْمَجْنُونَةُ

٦٨١٥ و ٦٨١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَبِكَ جُنُونٌ» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ أَحْصَيْتَ» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ»

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «فَكُنْتُ فِي مَن رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ هَرَبَ، فَأَذْرَكْنَاهُ بِالْحِرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ»<sup>١٨٥٣</sup>

### بَابُ الرَّجْمِ فِي الْبَلَاطِ

٦٨١٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ أَخَذَتَا جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُمْ: «مَا تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ» قَالُوا: إِنَّ أَحْبَابَنَا أَخَذْتُوا تَحْمِيمَ الْوَجْهِ وَالتَّجْبِيَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ادْعُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالتَّوْرَةِ، فَأْتَيْ بِهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، وَجَعَلَ يَقْرَأُ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَإِذَا آيَةُ الرَّجْمِ تَحْتَ يَدِهِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَرَجِمَا عِنْدَ الْبَلَاطِ، فَرَأَيْتُ الْيَهُودِيَّ أَجْنَأَ عَلَيْهَا<sup>١٨٥٤</sup>

### ٨٧ - كِتَابُ الدِّيَاتِ

بَابُ: مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا دُونَ الْحَدِّ، فَأَخْبَرَ الْإِمَامَ، فَلَا عُقُوبَةَ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّوْبَةِ، إِذَا جَاءَ مُسْتَفْتِيًا

٦٨٢٢ - عَنْ عَائِشَةَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: احْتَرَقْتُ، قَالَ: «مِمَّ ذَاكَ» قَالَ: وَقَعْتُ بِأَمْرَاتِي فِي رَمْضَانَ، قَالَ لَهُ: «تَصَدَّقْ» قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، فَجَلَسَ، وَأَتَاهُ إِنْسَانٌ يَسُوقُ حِمَارًا وَمَعَهُ

<sup>١٨٥١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب حد السرقة ونصاها رقم ١٦٨٦ ]

<sup>١٨٥٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا رقم ١٧٠٢ (قبل سورة النور) أي قبل نزول الآيات التي في سورة النور والتي تبين عقوبة الجلد للزاني. قال العيني قد وقع الدليل على أن الرجم وقع بعد سورة النور لأن نزولها كان في قصة الإفك واختلف هل كان سنة أربع أو خمس أو ست والرجم كان بعد ذلك وقد حضره أبو هريرة رضي الله عنه. وإنما أسلم سنة سبع ]

<sup>١٨٥٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنا رقم ١٦٩١ ]

<sup>١٨٥٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا رقم ١٦٩٩ (التجبية) الإركاب معكوسا وقيل أن يحمل الزانيان على حمار مخالفا بين وجوههما. (البلاط) موضع إلى جانب المسجد كان مفروشا بالبلاط ]

طَعَامٌ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَا أَدْرِي مَا هُوَ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ» فَقَالَ: هَذَا أَنَا  
ذَا، قَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي، مَا لِأَهْلِي طَعَامٌ؟ قَالَ: «فَكُلُوهُ»<sup>١٨٥٥</sup>

### بَابُ إِذَا أَقْرَبَ بِالْحَدِّ وَلَمْ يُبَيِّنْ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ

٦٨٢٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقَمْتُهُ عَلَيَّ، قَالَ: وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا  
قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقَمْتُ فِيَّ كِتَابَ  
اللَّهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ، أَوْ قَالَ: حَدَّكَ"<sup>١٨٥٦</sup>

### بَابُ رَجْمِ الْحُبْلَى مِنَ الزَّنَا إِذَا أَحْصَنَتْ

٦٨٣٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَقْرَأُ رِجَالًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَبَيْنَمَا أَنَا  
فِي مَنْزِلِهِ بِمِنَى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: لَوْ  
رَأَيْتُ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ؟ يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ  
بَايَعْتُ فُلَانًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فَلْتَةً فَتَمَّتْ، فَغَضِبَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمٌ  
الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ، فَمُحَدِّثُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَعْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا  
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَعَوَّاعَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ  
حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطِيرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطِيرٍ، وَأَنْ لَا يَعُوهَا، وَأَنْ لَا  
يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفَقْهِ وَأَشْرَافِ  
النَّاسِ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مَتَمَكِّنًا، فَيَعِيَ أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَاتِكَ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا. فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللَّهِ -  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي  
الْحِجَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَجَلْتُ الرِّوَا حَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى أَجَدَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو  
بْنَ نَفِيلٍ جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمَنْبَرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ خَرَجَ عَمْرٌو بْنَ  
الْحَطَّابِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلًا، قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ نَفِيلٍ: لِيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا مُنْذُ  
اسْتُخْلِفَ، فَأَنْكَرَ عَلَيَّ وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ، فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ  
الْمُؤَدِّثُونَ قَامَ، فَأَنْتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قَدَّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا  
أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجَلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاَهَا فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ  
لَا يَعْقِلَهَا فَلَا أُحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ

<sup>١٨٥٥</sup> - معلقاً [ ش أخرجه مسلم في الصيام باب تغليظ تحريم الجماع في ثمار رمضان على الصائم رقم ١١١٢ (وقعت بامرأتى)

جامعتها. (تصدق) أي بعد أن أخبر بعجزه عن العتق والصوم. (الأول) حديث أبي عثمان النهدي. (أبين) أوضح شيء في الباب]

<sup>١٨٥٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب قوله إن الحسنات يذهبن السيئات رقم ٢٧٦٤ (أصبت حدا) فعلت فعلا يوجب

الحد. (كتاب الله) أي حكم كتاب الله تعالى. (حدك) إثم الذنب الذي يوجب الحد]

مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَفَرَّانَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخَشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضْلُوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ، ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَوْ إِنْ كُفِرَ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ. أَلَا تَمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تُطْرُونِي كَمَا أُطْرِيَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ " ثُمَّ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْ قَدِمَتِ عُمَرُ بَايَعْتُ فَلَانَا، فَلَا يَعْتَرِنَ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً وَتَمَّتْ، أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا، وَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ تُقَطِّعُ الْأَعْنَاقُ إِلَيْهِ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ، مَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَبَايِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ، نَعْرَةً أَنْ يُقْتَلَ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَبْرِنَا حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا، وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَّا عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَمَنْ مَعَهُمَا، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاَنْطَلِقْنَا نُرِيدُهُمْ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ، لَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ، فَذَكَرَا مَا تَمَّالًا عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَيَّنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْنَا: نُرِيدُ إِخْوَانَنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرُبُوهُمْ، أَفَضُّوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِنَأْتِيَنَّهُمْ، فَاَنْطَلِقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مُزَمَّلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: يُوعَكُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا قَلِيلًا تَشَهَّدَ حَظِييْبُهُمْ، فَأَنْتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكِتَابَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَةٌ مِنْ قَوْمِكُمْ، فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَرِلُونَا مِنْ أَصْلَانَا، وَأَنْ يَحْضُنُونَا مِنَ الْأَمْرِ. فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ مَقَالَةَ أَعْجَبْتَنِي أُرِيدُ أَنْ أَقْدِمَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أَدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى رِسْلِكَ، فَفَكَرِهْتُ أَنْ أُعْضِبَهُ، فَتَكَلَّمْتُ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ هُوَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبْتَنِي فِي تَزْوِيرِي، إِلَّا قَالَ فِي بَدِيهِتِهِ مِثْلَهَا أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، وَلَكِنْ يُعْرِفُ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيْتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَقْدِمَ فَتَضْرَبَ عُنُقِي، لَا يُقْرَبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِيَّامِي، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُسَوَّلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَحْدُهُ الْآنَ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جُدَيْلِيهَا الْمُحَكِّكُ، وَعُذَيْقِيهَا الْمَرْجَبُ، مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ. فَكَثُرَ اللَّعْطُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرِقْتُ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعْتَهُ الْأَنْصَارُ. وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، قَالَ عُمَرُ: وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيهَا حَضْرَتًا مِنْ أَمْرِ أَقْوَى مِنْ

مُبَايَعَةَ أَبِي بَكْرٍ، حَشِينًا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً: أَنْ يُبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا، فِيمَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى، وَإِنَّمَا نُخَالِفُهُمْ فَيَكُونُ فَسَادًا، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يُتَابَعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ، تَعْرَةً أَنْ يُقْتَلَ ١٨٥٧

### بَابُ: كَمُ التَّعْزِيرُ وَالْأَدَبُ

٦٨٤٨ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ» ١٨٥٨

### بَابُ قَذْفِ الْعَيْدِ

٦٨٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ» ١٨٥٩

١٨٥٧ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم الثيب في الزنا رقم ١٦٩١ (أقرئ) قرأنا. (هل لك في فلان) ألا أحزرك بما قال. (فلانا) يعني طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه. (فلنة) فجأة من غير تدبر ووقعت من غير مشورة من جميع من كان ينبغي أن يشاور. (غوغاءهم) السفلة المتسرعون إلى الشر وهو في الأصل صغار الجراد حين يبدأ بالطيران (يغلبون على قربك) بمنعون أصحاب الرأي من الناس أن يكونوا في المكان القريب منك عند قيامك للخطبة ويكونون هم في القرب منك لغلبتهم. (يطيرها) يحمل مقالاتك على غير وجهها وحقيقتها (لا يعوها) لا يحفظوها ولا يفهموها. (عقب) آخره أو بعده. (عجلنا الروح) أسرنا بالذهاب. (زأغت) زالت ومالت عن وسط السماء. (أنشب) أمكت. (المؤذنون) أي المؤذن الذي يؤذن بين يدي الخطيب حين يجلس على المنبر ويكون قد سكت قبله المؤذن الذي يؤذن خارج المسجد. (لعلها بين يدي أجلي) أي يقرب موتي. (آية الرجم) هي قوله تعالى فيما نسخ تلاوته وبقي حكمه [الشيخ والشيخة إذا فارجوهما]. (كفر) كفران حق ونعمة أو خروج عن الإسلام إن استحله. (وقى شرها) حماهم وحفظهم من شر العجلة فيها. (من تقطع الأعناق إليه) أي أعناق الإبل من كثرة السير والمعنى ليس فيكم مثل أبي بكر رضي الله عنه في الفضل ولذلك مضت خلافته - على ما كان في بيعته من عجلة - بخير وسلامة فلا يطمعن أحد منكم في مثل ذلك. (تغرة أن يقتل) تغرة مصدر غر بنفسه تغريرا وتغرة إذا عرضها للهلاك أي خوفا من أن يقتل المبايع والمتابع (قد كان من خيرنا..) أي حين اجتماعنا في منزل رسول الله ﷺ ولم يجتمع الأنصار. وفي نسخة (من خيرنا) أي أبو بكر رضي الله عنه. (أن الأنصار) في نسخة (ألا إن الأنصار). (تمالاً) اتفق. (رجلان) هما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي رضي الله عنهما (اقضوا أمركم) افضلوا في أمركم واختياركم لخليفتمكم. (مزمل) ملتف في ثوب. (يوعك) تصيبه الحمى. (تشهد) قال كلمة الشهادة. (خطيبهم) قيل كان ثابت بن قيس بن شماس. (كتيبة الإسلام) الكتيبة هي الجيش المجتمع الذي لا ينتشر والمراد أهم أكثر المسلمين ومجتمع الإسلام. (رهط) نفر يسير بمتلة الرهط وهو ما دون العشرة من الرجال. (دفت دافة) جاء عدد قليل والدافة الرفقة يسرون سيرا لينا والمعنى إنكم قوم غرباء مطرودون أقبلتم من مكة إلينا. (أن يختزلونا) أن يقتطعوننا عن الأمر وينفردوا به دوننا. (يخضنونا) يخرجونا من الإمارة والحكم ويستأثروا به علينا. (زورت) من التزوير وهو التحسين والتزيين. (أداري منه بعض الحد) أدفع عنه بعض ما يعتره من الغضب ونحوه. (على رسلك) اتند واستعمل الرفق. (أوفر) أكثر وقارا وهو الرزانة عند الطلب والتأني في الأمور. (بديته) هي سداد الرأي عند المفاجأة والمعرفة يجدها الإنسان في نفسه من غير إعمال للفكر ولا علم بأسبابها. (يعرف هذا الأمر) الخلافة. (غيرها) أي ما كرهت إلا قوله وإشارته إلي. (تسول) تزين (جذيلها المحكك) أصله عود ينصب في العطن لتحتك به الإبل الجربي أي أنا ممن يستشفى برأيه كما تستشفى الإبل الجربي بالاحتكاك به (عذيقها المرجب) هو القنو العظيم من النخيل. والقنو الغصن والمراد أنه داهية عالم في الأمور. (اللطغ) الصوت والضجيج. (فرقت) خشيت (نزونا) وثبنا عليه. (قتلت سعد بن عبادة) خذلتموه وأعرضتم عنه واحتسبتموه في عداد القتلى. (قتل الله سعد بن عبادة) القائل هو عمر رضي الله عنه. والمعنى إن الله تعالى هو الذي قدر خذلانه وعدم صيرورته خليفة أو هو دعاء عليه لأن موقفه كان ربما أحدث فرقة في المسلمين ]

١٨٥٨ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب قدر أسواط التعزير رقم ١٧٠٨. (حد) هو العقوبة المقدرة من الشارع ]

١٨٥٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا رقم ١٦٦٠ (قذف مملوكه) أقم عبده أو أمته بالزنا ]

## بَابُ: هَلْ يَأْمُرُ الْإِمَامُ رَجُلًا فَيَضْرِبُ الْحَدَّ غَائِبًا عَنْهُ

٦٨٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَا: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بَكْتَابَ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ، وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، أَقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابَ اللَّهِ، وَأَذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْ» فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا فِي أَهْلِ هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي جَلْدٍ مِائَةَ وَتَعْرِيبَ عَامٍ، وَأَنَّ عَلِيَّ امْرَأَةَ هَذَا الرَّجْمِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بَكْتَابَ اللَّهِ، الْمِائَةَ وَالْخَادِمَ رَدًّا عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَيَا أُتَيْسُ اغْدُ عَلَيَّ امْرَأَةً هَذَا فَسَلِّهَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا» فَاعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا ١٨٦٠

## بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ } [المائدة: ٤٥]

٦٨٧٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثِّيبُ الزَّانِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ ١٨٦١"

## بَابُ مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ اقْتَصَّ دُونَ السُّلْطَانِ

٦٨٨٧ و ٦٨٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِثْنُهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَيَأْسَنَادُهُ: «لَوْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِكَ أَحَدٌ، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ، حَدَفْتُهُ بِحِصَاةٍ، فَفَقَّاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ» ١٨٦٢

## بَابُ إِذَا عَضَّ رَجُلًا فَوَقَعَتْ ثَنَائَاهُ

٦٨٩٢ - عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَزَرَغَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ، فَوَقَعَتْ ثَنَائَاهُ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَعِضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعِضُّ الْفَحْلُ؟ لَا دِيَّةَ لَكَ» ١٨٦٣

## بَابُ الْقَسَامَةِ

٦٨٩٩ - عَنْ أَبِي قَلَابَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ أَذَنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟ قَالَ: تَقُولُ: الْقَسَامَةُ الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ. قَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا أَبَا

١٨٦٠ - [ ش أخرجه مسلم في الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنا رقم ١٦٩٧ - ١٦٩٨ ]

١٨٦١ - [ ش أخرجه مسلم في القسامة باب ما يباح به دم المسلم رقم ١٦٧٦ (لا يجل دم امرئ) لا يباح قتله (النفس بالنفس) تزهق نفس القاتل عمدا بغير حق بمقابلة النفس التي أزهقها (الثيب الزاني) الثيب من سبق له زواج ذكرًا أم أنثى فيباح دمه إذا زنى (المفارق) التارك المتعد وهو المرتد. وفي رواية (والمارق من الدين) وهو الخارج منه خروجًا سريعًا (التارك للجماعة) المفارق للجماعة المسلمين ]

١٨٦٢ - [ ش أخرجه مسلم في الآداب باب تحريم النظر في بيت غيره رقم ٢١٥٨ (خذفته) رميته بالحصى من بين إصبعين الإبهام والسبابة. (ففقأت عينه) قلعتها. (جناح) إثم ومؤاخدة ]

١٨٦٣ - [ ش أخرجه مسلم في القسامة باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه.. رقم ١٦٧٣ (رجلا) قيل هو يعلى بن أمية وقيل أحيير له. (ثنياه) مثنى ثنية وهي إحدى السنين اللتين في مقدم الأسنان ووسطها. (الفحل) الذكر من الحيوان. (لا دية له) لا تثبت له الدية ]

قَلَابَةَ؟ وَنَصَبِي لِلنَّاسِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عِنْدَكَ رُءُوسُ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافُ الْعَرَبِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ  
خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ مُخَصَّنٍ بِدَمِشَقٍ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، لَمْ يَرَوْهُ، أَكُنْتَ تَرْجُمُهُ؟  
قَالَ: لَا. قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ بِحِمَصٍ أَنَّهُ سَرَقَ، أَكُنْتَ تَقَطِّعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ؟  
قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةٍ  
نَفْسَهُ فَقُتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ  
الْقَوْمُ: أَوَلَيْسَ قَدْ حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي السَّرَقِ، وَسَمَرَ الْأَعْيُنَ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي  
السَّمْسِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ أَنَسٍ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ: أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَّةٍ، قَدِمُوا عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ فَسَقَمَتِ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ، قَالَ: «أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِينَا فِي إِبِلِهِ، فَتَنْصِيبُونَ مِنَ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا» قَالُوا: بَلَى، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا  
مِنَ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا، فَصَحُّوا، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
فَأَرْسَلَ فِي آتَارِهِمْ، فَأَدْرَكُوا فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَّعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ  
فِي السَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا، قُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَقَتَلُوا وَسَرَقُوا. فَقَالَ  
عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، فَقُلْتُ: أَتَرُدُّ عَلَيَّ حَدِيثِي يَا عَنْبَسَةُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ جِئْتَ  
بِالْحَدِيثِ عَلَيَّ وَجْهَهُ، وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْجُنْدُ بِخَيْرٍ مَا عَاشَ هَذَا الشَّيْخُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ  
فِي هَذَا سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَتَحَدَّثُوا عِنْدَهُ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ  
أَيْدِيهِمْ فَقُتِلَ، فَخَرَجُوا بَعْدَهُ، فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ، فَخَرَجُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، صَاحِبِنَا كَانَ تَحَدَّثَ مَعَنَا، فَخَرَجَ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَإِذَا نَحْنُ بِهِ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ، فَخَرَجَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «بِمَنْ تَطْتُونُ، أَوْ مَنْ تَرَوْنَ، قَتَلَهُ» قَالُوا: نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلْتَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِ  
فَدَعَاهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ هَذَا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ نَفْلَ خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلُوهُ» فَقَالُوا: مَا  
يُبَالُونَ أَنْ يَقْتُلُونَا أَجْمَعِينَ، ثُمَّ يَنْتَفِلُونَ، قَالَ: «أَفْتَسْتَحِقُونَ الدِّيَةَ بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ» قَالُوا: مَا كُنَّا  
لِنَحْلِفَ، فَوَدَّاهُ مِنْ عِنْدِهِ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَتْ هَذِيْلٌ خَلَعُوا خَلِيعًا لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَطَرَقَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ  
الْيَمَنِ بِالْبَطْحَاءِ، فَانْتَبَهَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَحَدَفَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ هَذِيْلٌ، فَأَخَذُوا الْيَمَانِيَّ فَرَفَعُوهُ إِلَى  
عُمَرَ بِالْمَوْسِمِ، وَقَالُوا: قَتَلَ صَاحِبِنَا، فَقَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ خَلَعُوهُ، فَقَالَ: يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْ هَذِيْلٍ مَا  
خَلَعُوهُ، قَالَ: فَأَقْسَمَ مِنْهُمْ تِسْعَةٌ وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا، وَقَدِمَ رَجُلٌ مِنْهُمْ مِنَ الشَّامِ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُقْسِمَ، فَافْتَدَى  
يَمِينَهُ مِنْهُمْ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، فَأَدْخَلُوا مَكَانَهُ رَجُلًا آخَرَ، فَدَفَعَهُ إِلَى أَخِي الْمَقْتُولِ، فَقُرِنَتْ يَدُهُ  
بِيَدِهِ، قَالُوا: فَانْطَلَقَا وَالْخَمْسُونَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنَخْلَةٍ، أَخَذَتْهُمُ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي  
الْجَبَلِ، فَانْهَجَمَ الْعَارُ عَلَى الْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا فَمَاتُوا جَمِيعًا، وَأَفْلَتَ الْقَرِيْبَانِ، وَاتَّبَعَهُمَا حَجْرٌ فَكَسَرَ

رَجُلٌ أَخِي الْمَقْتُولِ، فَعَاشَ حَوْلًا ثُمَّ مَاتَ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَقَادَ رَجُلًا بِالْقَسَامَةِ، ثُمَّ نَدِمَ بَعْدَ مَا صَنَعَ، فَأَمَرَ بِالْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، فَمُحُوا مِنَ الدِّيَّانِ، وَسَيَّرَهُمْ إِلَى الشَّامِ ١٨٦٤

### بَابُ مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ فَفَقَّوْا عَيْنَهُ، فَلَا دِيَةَ لَهُ

٦٩٠١ - عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَدْرِي يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنَيْكَ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْبَصْرِ» ١٨٦٥

### بَابُ جَنِينِ الْمَرْأَةِ

٦٩٠٥ و ٦٩٠٦ - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْعُرَّةِ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ» فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِهِ ١٨٦٦

### بَابُ الْعَجْمَاءِ جِبَارٌ

٦٩١٣ - عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْعَجْمَاءُ عَقْلُهَا جِبَارٌ، وَالْبَيْتُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ» ١٨٦٧

## ٨٨ - كِتَابُ اسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ وَالْمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ

### بَابُ إِثْمٍ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَعَقُوبَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

٦٩٢١ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، أَنَا أَخَذْتُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ» ١٨٦٨

١٨٦٤ - [ ش أخرج مسلم في القسامة باب حكم المحاربين والمتردين رقم ١٦٧١ (نصبي للناس) أظهرني حتى يراني الناس وكان قد أحلسه خلف سريره للإفتاء والعلم. (السرق) السرقة أو جمع سارق. (بذهم) ألقاهم وطرحهم (إن سمعت كالיום قط) ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم أبدا (يتشحط) يضطرب. (نفل) حلف وأصل النفل النفي سميت بيمين القسامة به لأنها تنفي القصاص. (فواده) أعطى ديتة. (خلعوا خليعا) نقضوا حلفه وكانوا إذا فعلوا ذلك لم يطالبوه بجناية. (فطرق) هجم عليهم ليلا. (فحذفه) رماه. (أخذتم السماء) هطلت المطر عليهم. (انجم الغار) سقط. (أفلت) نجا وخلص. (القرينان) أخو المقتول والرجل الذي أكمل الخمسين وهما اللذان قرنت يد أحدهما بالآخر ]

١٨٦٥ - [ ش أخرج مسلم في الآداب باب تحريم النظر في بيت غيره رقم ٢١٥٦ (تنتظرن) تنتظرن. (من قبل البصر) بسبب النظر إلى البيوت لتلا يطلع على عورة أهلها ]

١٨٦٦ - [ ش أخرج مسلم في القسامة باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ.. رقم ١٦٨٢ (إملاص المرأة) أن يضرب بطنها فتلقي جنينها وهو في اللغة انزلاق الولد قبل الولادة. (بالغرة) فسرت بالعبد أو الأمة وقيل هي من العبيد ما بلغت قيمته نصف عشر دية الحر. (أمة) امرأة مملوكة ]

١٨٦٧ - [ ش أخرج مسلم في الحدود باب جرح العجماء جبار والمعدن والبئر جبار رقم ١٧١٠ (عقلها) ديتها. (جبار) هدر أي لا دية فيما أتلفته من نفس أو عضو ]

١٨٦٨ - [ ش أخرج مسلم في الإيمان باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية رقم ١٢٠ (تؤاخذ) تعاقب. (أحسن في الإسلام) استمر على دينه وترك المعاصي (أساء) ارتد. (بالأول) بما عمل حال الكفر. (الآخر) ما اكتسبه من معصية بعد إسلامه ]

## بَابُ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ وَالْمُرْتَدَّةِ وَاسْتِنَابَتِهِمْ

٦٩٢٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُكَ، فَكَلَاهُمَا سَأَلَ، فَقَالَ: " يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ " قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطَّلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكَ تَحْتَ شَفْتِهِ قَلَصْتُ، فَقَالَ: " لَنْ، أَوْ: لَا نَسْتَعْمَلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ، وَلَكِنْ أَذْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، إِلَى الْيَمَنِ " ثُمَّ اتَّبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةً، قَالَ: أَنْزِلْ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثِقٌ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: اجْلِسْ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَأَمَرَ بِهِ فُقُتِلَ، ثُمَّ تَذَاكِرًا قِيَامَ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَمَّا أَنَا فَأَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي <sup>١٨٦٩</sup>

## بَابُ مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأْلَفِ، وَأَنْ لَا يَنْفِرَ النَّاسُ عَنْهُ

٦٩٣٤ - عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فِي الْخَوَارِجِ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ، وَأَهْوَى بِيَدِهِ قَبْلَ الْعِرَاقِ: «يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَعُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ» <sup>١٨٧٠</sup>

## ٨٩ - كِتَابُ الْإِكْرَاهِ

### بَابُ فِي بَيْعِ الْمُكْرَهِ وَنَحْوِهِ، فِي الْحَقِّ وَغَيْرِهِ

٦٩٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودٍ» فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُمْ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودٍ، أَسْلَمُوا تَسْلَمُوا» فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ: «ذَلِكَ أُرِيدُ» ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ، فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، ثُمَّ قَالَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ بَيْنَكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاغْلَمُوا أَمَّا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ» <sup>١٨٧١</sup>

### بَابُ لَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْمُكْرَهِ

١٨٦٩ - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها رقم ١٧٣٣ (يستأنك) يدل ذلك أسنانه بالسواك. (سأل) طلب الولاية. (يا أبا موسى) أي ما تقول؟ وما هذا الطلب. (قلصت) انزوت وارتفعت. (موثق) مربوط بقيد (في نومي) بسبب نومي. (ما أرجو في قومي) مثل ما أرجو في قياي بالليل من الأجر ]

١٨٧٠ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الخوارج شر الخلق والخليقة رقم ١٠٦٨ (لا يجاوز تراقيهم) جمع ترقوة وهي عظم في أعلى الصدر والمراد أنه لا يصل إلى قلوبهم. (يمرقون..) ]

١٨٧١ - [ ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب إجلاء اليهود من الحجاز رقم ١٧٦٥ (بيت المدراس) الموضع الذي كانوا يقرؤون فيه التوراة. (ذلك أريد) هذا ما أريد بقولي أسلموا أن تعترفوا أنني بلغتكم حتى تسقط عني المسؤولية وتقوم عليكم الحجة. (أجلس بكم) أخرجكم عن أرضكم. (وجد منكم بماله شيئا) تعلقا به ومحبة له ]

٦٩٤٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُسْتَأْمَرُ النَّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَإِنَّ الْبِكْرَ يُسْتَأْمَرُ فَتَسْتَحْيِي فَتَسْكُتُ؟ قَالَ: «سُكَّانَهَا إِذْنُهَا»<sup>١٨٧٢</sup>

## ٩١ - كِتَابُ التَّغْيِيرِ

### بَابُ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ

٦٩٨٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»<sup>١٨٧٣</sup>

٦٩٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»<sup>١٨٧٤</sup>

### بَابُ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ

٦٩٩٣ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقِظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي»<sup>١٨٧٥</sup>

٦٩٩٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»<sup>١٨٧٦</sup>

### بَابُ الْقَيْدِ فِي الْمَنَامِ

٧٠١٧ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذِبْ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» وَمَا كَانَ مِنَ النُّبُوَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ قَالَ مُحَمَّدٌ: - وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ - قَالَ: وَكَانَ يُقَالُ: "الرُّؤْيَا ثَلَاثُ: حَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفُ

١٨٧٢ - [ ش أخرجه مسلم في النكاح باب استئذان الثيب في النكاح.. رقم ١٤٢٠ (أبضاعهن) جمع بضع وهو الفرج وقيل إبضاعهن مصدر أبضع أي زواجهن ]

١٨٧٣ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الرؤيا رقم ٢٢٦٤ ]

١٨٧٤ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الرؤيا رقم ٢٢٦٣ ]

١٨٧٥ - [ ش أخرجه مسلم في الرؤيا باب قول النبي ﷺ من رأني في المنام فقد رأني. رقم ٢٢٦٦. في الحديث أن رؤية النبي ﷺ في المنام صحيحة لا تنكر وليست بأضغاث أحلام ولا من تشبيهات الشيطان. وقيل إذا رئي على الصفات الحميدة دل ذلك على الخصب والأمطار الكثيرة وكثرة الرحمة ونصرة المجاهدين وظهور الدين وظفر الغزاة والمقاتلين ودمار الكفار وظفر المسلمين بهم وصحة الدين. وإذا رئي على صفات مكروهة ربما دل ذلك على الحرارة وظهور الفتن والبدع وضعف الدين (فسيري في اليقظة) قيل المراد أهل عصره أي من رآه في المنام وفقه الله تعالى للهجرة إليه والتشرف بلاقته ﷺ. أو يرى تصديق تلك الرؤيا في الدار الآخرة أو يراه فيها رؤية خاصة في القرب منه والشفاعة. (لا يتمثل الشيطان بي) لا يحصل له مثال صورتي ولا يتشبه بي. ]

١٨٧٦ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الرؤيا رقم ٢٢٦٤ (فقد رأني) أي إن رؤياه صحيحة لا تكون أضغاثا ولا من تشبيهات الشيطان. (لا يتخيل بي) لا يتمثل ولا يتصور ]

الشَّيْطَانِ، وَبُشِّرَى مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقْضُهُ عَلَى أَحَدٍ وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ " قَالَ: " وَكَانَ يُكْرَهُ الْعُلَّ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمُ الْقَيْدُ، وَيُقَالُ: الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ ١٨٧٧

### بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الرَّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ إِذَا لَمْ يُصَبِّ

٧٠٤٦ - عن ابن عباس، رضي الله عنهما، أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل، فأرى الناس يتكفون منها، فالمستكثر والمستقل، وإذا سبب وأصل من الأرض إلى السماء، فأراك أخذت به فعلوت، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فأنقطع ثم وصل. فقال أبو بكر: يا رسول الله، بأبي أنت، والله لتدعني فأعبرها، فقال النبي ﷺ: «اعبرها» قال: أما الظلة فلا سلام، وأما الذي ينطف من العسل والسمن فالقرآن، حلاوته تنطف، فالمستكثر من القرآن والمستقل، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه، تأخذ به فيعليك الله، ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به، ثم يوصل له فيعلو به، فأخبرني يا رسول الله، بأبي أنت، أصبت أم أخطأت؟ قال النبي ﷺ: «أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً» قال: فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت، قال: «لا تقسم» ١٨٧٨

### بَابُ تَعْبِيرِ الرَّؤْيَا بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ

٧٠٤٧ - عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ ممّا يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا» قَالَ: فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصُ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتَّبِعُ الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى» قَالَ: " قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ " قَالَ: " قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ "

١٨٧٧ - [ ش أخرجه مسلم في أوائل الرؤيا رقم ٢٢٦٣ (اقتراب الزمان) انتهت مدته بدنو قيام الساعة. (لا تكاد تكذب) تقع غالباً على الوجه المرئي لا تحتاج إلى التعبير فلا يدخلها الكذب. (قال محمد) هو ابن سيرين. (هذه) أي المقالة قال العيني ووقع في شرح ابن بطال وأنا أقول هذه الأمة يعني أن رؤيا هذه الأمة صادق كلها صالحها وفاجرها ليكون صدق رؤياهم زجراً لهم وحنة عليهم لدروس أعلام الدين وطموس آثاره بموت العلماء وظهور المنكر. (وكان يقال) قيل القائل هو أبو هريرة وقيل هو مرفوع إلى النبي ﷺ كما هو ظاهر رواية مسلم. وقيل الحكمة من اختصاص ذلك بأخر الزمان أن المؤمن في ذلك الوقت يكون غريباً فيقل أنيس المؤمن ومعينه في ذلك الوقت فيكرم بالرؤيا الصادقة. (حديث النفس) هو ما كان في اليقظة في خيال الشخص فيرى ما يتعلق به عند المنام. (تخويف الشيطان) وهو الحلم ورؤية ما يكرهه. (بشرى من الله) وهي المبشرات وهي رؤيا المحبوبات. (وكان) أي أبو هريرة رضي الله عنه أو النبي ﷺ. (الغل) الحديد الذي يجعل في العنق وكرهه لأنه من صفات أهل النار وقد يفسر بأداة تؤذي أو بالكفر وإذا انضم إليه القيد - وهو الحديد الذي في الديدن - يدل على زيادة المكروه. وأما رؤية القيد وحده فإنه محمود. (ثبات في الدين) يمنع الخطايا ويقيد عنها] ١٨٧٨ - [ ش أخرجه مسلم في الرؤيا باب في تأويل الرؤيا رقم ٢٢٦٩ (ظلة) سحابة لها ظل وقيل كل ما أظلم من سقيفة ونحوها. (تنطف) تقطر وتسيل. (يتكفون) يأخذون بأكفهم. (سبب) حبل]

قَالَ: "فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي  
 أَحَدًا شَقِيًّا وَجْهَهُ فَيَشْرِشُرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، - قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ أَبُو  
 رَجَاءٍ: فَيَشْقُ - " قَالَ: «ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرَ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ  
 مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى»  
 قَالَ: "قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟" قَالَ: "قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ -  
 قَالَ: فَأَحْسَبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ - فَإِذَا فِيهِ لَعَطٌ وَأَصْوَاتٌ " قَالَ: «فَانْطَلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ  
 عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلِ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوءًا» قَالَ: "قُلْتُ لَهُمَا: مَا  
 هَؤُلَاءِ؟" قَالَ: "قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ " قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ - حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ -  
 أَحْمَرَ مِثْلَ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ  
 كَثِيرَةٌ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ، فَيَقْعُرُ لَهُ فَاهُ  
 فَيُلْقِمُهُ حَجْرًا فَيَنْطَلِقُ يَسْبَحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَعَرَّ لَهُ فَاهُ فَأَلْقِمُهُ حَجْرًا» قَالَ: "قُلْتُ  
 لَهُمَا: مَا هَذَا؟" قَالَ: "قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ " قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَاةِ، كَأَكْرَهٍ مَا  
 أَنْتَ رَأَى رَجُلًا مَرَاةً، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا» قَالَ: "قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟" قَالَ: "قَالَ  
 لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةِ  
 رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ " قَالَ: "قُلْتُ  
 لَهُمَا: مَا هَذَا مَا هَؤُلَاءِ؟" قَالَ: "قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ " قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ  
 عَظِيمَةٍ، لَمْ أَرِ رَوْضَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ» قَالَ: "قَالَ لِي: ارْزُقْ فِيهَا " قَالَ: «فَارْتَقَيْنَا فِيهَا، فَأَتَيْنَا  
 إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بَلْبِنٍ ذَهَبٍ وَكَبِينٍ فَضَّةً، فَأَتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا فَمُتِحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقْنَا فِيهَا  
 رِجَالًا شَطْرًا مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى، وَشَطْرًا كَأَفْجَحِ مَا أَنْتَ رَأَى» قَالَ: "قَالَ لَهُمْ: اذْهَبُوا فَقَعُوا  
 فِي ذَلِكَ النَّهْرِ " قَالَ: «وَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبَيَاضِ، فَذَهَبُوا فَوْقَهُ فِيهِ، ثُمَّ  
 رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» قَالَ: "قَالَ لِي: هَذِهِ جَنَّةٌ عَدْنٌ  
 وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ " قَالَ: «فَسَمَّا بَصْرِي صُعْدًا فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ» قَالَ: "قَالَ لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ  
 " قَالَ: "قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا ذَرَانِي فَأَدْخَلَهُ، قَالَ: أَمَّا الْآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ " قَالَ: "قُلْتُ  
 لَهُمَا: فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟" قَالَ: "قَالَ لِي: أَمَّا إِنَّا سُنْجَبْرُكُ، أَمَّا الرَّجُلُ  
 الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُنَلِّغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ  
 الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ، يُشْرِشُرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ  
 الرَّجُلُ يَعْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ، وَأَمَّا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ  
 التَّنُورِ، فَإِنَّهُمْ الرُّثَاةُ وَالزَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهْرِ وَيُلْقِمُ الْحَجَرَ، فَإِنَّهُ أَكَلُ  
 الرُّبَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيهُ الْمَرَاةِ، الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنٌ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا

الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، وَأَمَّا الْوَلَدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ " قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرَ مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرَ قَبِيحًا، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ»<sup>١٨٧٩</sup>

## ٩٢ - كِتَابُ الْفِتَنِ

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «سَتْرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُتَكْرَمُونَ بِهَا»

٧٠٥٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبِيرًا مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>١٨٨٠</sup>

٧٠٥٥ و ٧٠٥٦ - عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَبَايَعَنَا، فَقَالَ فِيمَا أَحَدَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»<sup>١٨٨١</sup>

### بَابُ ظُهُورِ الْفِتَنِ

٧٠٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّهُمُ هُوَ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»<sup>١٨٨٢</sup>

<sup>١٨٧٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الرؤيا باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم رقم ٢٢٧٥ (فيتدهده) ينحط من علو إلى سفلى وفي رواية (فيتدأدأ) أي يتدرج. (فيشرشر) يقطع. (فيشق) أي بدل (فيشرشر). (ضوضوا) رفعا أصواتهم مختلطة. (المرأة) المنظر. (معتمه) وفي نسخة (معتمه) أي غطاها الخصب أي كثيرة النبت. (لون الربيع) وفي نسخة (نور الربيع) أي زهر الشجر في الربيع. (أرق) اصعد. (الحض) اللبن الخالص من الماء (فسمما بصري) نظر إلى فوق. (صعدا) صاعدا في ارتفاع كثير. (الربابة) السحابة وقيل السحابة التي ركب بعضها بعضا. (ذران) اتركان (فإنهم الزناة) قال في الفتح مناسبة العري لهم لاستحقاقهم أن يفضحوا لأن عادتهم أن يستتروا في الخلو ففوقوا بالهتك. والحكمة في إتيان العذاب لهم من تحتهم كون جناباتهم من أعضائهم السفلى. (الفطرة) أصل الحلقة التي خلقه الله تعالى عليها قبل أن تغيره المجتمعات الآثمة والنفوس الشريرة وهذه الفطرة هي الإيمان بالله تعالى وتوحيده]

<sup>١٨٨٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن.. رقم ١٨٤٩ (كره من أميره شيئا) رأى منه ما يكره وينكر في شرع الله عز وجل أو ما يسيئه هو ويكرهه. (خرج من السلطان) من طاعته. (شيرا) قدر شير وهو كناية عن عدم الطاعة بأذن شيء. (جاهلية) كموت أهل الجاهلية من حيث إنهم لم يعرفوا طاعة الإمام]

<sup>١٨٨١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.. رقم ١٧٠٩ (أصلحك الله) كلمة اعتادوا أن يقولوها عند الطلب أو المراد الدعاء له بإصلاح جسمه ليعافي من مرضه. (أخذ علينا) اشترط علينا. (على السمع والطاعة) لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم. (منشطنا) حالة نشاطنا. (مكرهنا) في الأشياء التي نكرها وتشق علينا. (أثرة علينا) استنثار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها بأنفسهم أي ولو منعنا حقوقنا. (الأمر) الملك والإمارة. (كفرا) منكرنا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فتكون المنازعة بالإنكار عليهم. أو كفرا ظاهرا فينازعون بالقتال والخروج عليهم وخلصهم. (بواحا) ظاهرا وباديا. (برهان) نص آية أو خير صحيح لا يَحْتَمِلُ التأويل]

<sup>١٨٨٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في العلم باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن.. رقم ١٥٧ (ينقص العلم) في رواية (العمل)]

٧٠٦٢ - عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَأَيَّامًا، يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْمَرْجُ» وَالْمَرْجُ: الْقَتْلُ<sup>١٨٨٣</sup>

٧٠٦٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَحْسَبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْمَرْجِ، يَزُولُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيَظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ» قَالَ أَبُو مُوسَى: " وَالْمَرْجُ: الْقَتْلُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ "<sup>١٨٨٤</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»

٧٠٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>١٨٨٥</sup>

٧٠٧١ - عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>١٨٨٦</sup>

٧٠٧٢ - عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»<sup>١٨٨٧</sup>

٧٠٧٥ - عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا، - أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ - ، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ "<sup>١٨٨٨</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

٧٠٧٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سِيَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>١٨٨٩</sup>

٦٨٦٨ و ٧٠٧٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»<sup>١٨٩٠</sup>

### بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ

<sup>١٨٨٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في العلم باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن.. رقم ٢٦٧٢ (ينزل فيها الجهل) يتمكن في الناس برفع العلم بموت العلماء ]

<sup>١٨٨٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة باب قرب الساعة رقم ٢٩٤٩ ]

<sup>١٨٨٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا رقم ٩٨ (فليس منا) ليس على طريقتنا ولا متبعا لسنننا وعليه فقتال المسلمين بغير حق معصية كبيرة قد تجر إلى الكفر ومن استحلها فقد كفر لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاتل دونه لا أنه يقاتله أو يربعه ]

<sup>١٨٨٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا رقم ١٠٠ ]

<sup>١٨٨٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم رقم ٢٦١٧ (يتزع في يده) يزين له تحقيق الضربة من نزع الشيطان وهو الحمل والإغراء على الفساد. وفي رواية (يتزع) أي يرمي بها ويحقق الضربة (في حفرة من نار) كناية عن وقوعه في المعصية التي تفضي به إلى دخول النار ]

<sup>١٨٨٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق.. رقم ٢٦١٥ ]

<sup>١٨٨٩</sup> - صحيح مسلم (١/ ٨١) ١١٦ - (٦٤) زيادة من عندي

<sup>١٨٩٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان معنى قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي كفارا رقم ٦٦ ]

٧٠٨٧ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ عَلَيَّ عَقَبِيكَ، تَعَرَّبْتَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «أَذَنَ لِي فِي الْبَدْوِ» وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: «لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، خَرَجَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرَّبَذَةِ، وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً، وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا، حَتَّى قَبِلَ أَنْ يَمُوتَ بِلَيْالٍ، فَزَلَّ الْمَدِينَةَ»<sup>١٨٩١</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفِتْنَةُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ»

٧٠٩٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»<sup>١٨٩٢</sup>

### بَابُ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا

٧١٠٨ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ»<sup>١٨٩٣</sup>

### بَابُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْبَطَ أَهْلُ الْقُبُورِ

٧١١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ"<sup>١٨٩٤</sup>

### بَابُ تَعْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ

٧١١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ» وَذُو الْخَلْصَةِ طَاغِيَةٌ دَوْسِ النَّبِيِّ كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ<sup>١٨٩٥</sup>

### بَابُ خُرُوجِ النَّارِ

<sup>١٨٩١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه رقم ١٨٦٢ (ارتدت على عقبيك) خرجت من دار هجرتك من غير عذر وكانوا يعدون هذا كالمترد. (تعربت) من التعرب وهو الإقامة في البادية والسكن مع الأعراب وكان يحرم على المهاجر أن ينتقل من دار هجرته إلى البادية إلا أن يأذن له رسول الله ﷺ. (البدو) الإقامة في البادية. (الربذة) موضع في البادية بين مكة والمدينة قريب من المدينة]

<sup>١٨٩٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب الفتنة من المشرق حيث يطلع.. رقم ٢٩٠٥]

<sup>١٨٩٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى.. رقم ٢٨٧٩ (من كان فيهم) أي من الصالحين. (بعثوا على أعمالهم) حوسبوا وجوزوا حسب أعمالهم فيثاب الصالح لأنه كان تمحيصا له ويعاقب غيره]

<sup>١٨٩٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل.. رقم ١٥٧ (يا ليتني مكانه) أي يا ليتني أكون ميتا مثله وذلك لكثرة الفتن والخوف من ذهاب الدين لغلبة أهل الباطل وظهور المعاصي والمنكرات]

<sup>١٨٩٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس.. رقم ٢٩٠٦ (تضطرب) يضرب بعضها بعضا. (أليات) جمع ألية وهي عجيزة الإنسان وهو كناية عن عود عبادة الأصنام وطواف هؤلاء النساء حولها والسفر إليها. (طاغية) صنم واسم لكل باطل وما يعبد من دون الله تعالى]

٧١١٨ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تُضيء أعناق الإبل ببصرى»<sup>١٨٩٦</sup>

٧١١٩ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك الفرات أن يحسر عن كنز من ذهب، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً»، قال عقبة: وحدثنا عبيد الله، حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله، إلا أنه قال: «يحسر عن جبل من ذهب»<sup>١٨٩٧</sup>

### بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ

٧١٢٢ - عن قيس، قال: قال لي المغيرة بن شعبة ما سأل أحد النبي ﷺ عن الدجال أكثر ما سألته، وإنه قال لي: «ما يضرك منه»، قلت: لأنهم يقولون: إن معه جبل خبز، ونهر ماء، قال: «هو أهون على الله من ذلك»<sup>١٨٩٨</sup>

٧١٣١ - عن أنس رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «ما بعث نبي إلا أئذرت أمة الأعور الكذاب، إلا إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، وإن بين عينيه مكتوب كافر»<sup>١٨٩٩</sup>

### ٩٣ - كِتَابُ الْأَحْكَامِ

#### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩]

٧١٣٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ، قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعني، ومن عصى أميرى فقد عصاني»<sup>١٩٠٠</sup>

#### بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً

٧١٤٤ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»<sup>١٩٠١</sup>

<sup>١٨٩٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار.. رقم ٢٩٠٢ (لا تقوم الساعة..) هو كناية عن تحقق وقوع ذلك لا أن هذا من علامات قرب قيام الساعة. (تضيء..) وهذا كناية عن قوة النار وسعة انتشارها (ببصرى) بلدة من بلاد الشام. وقيل إن هذا قد وقع سنة أربع وخمسين وستمائة هجرية ]

<sup>١٨٩٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات.. رقم ٢٨٩٤ (يوشك) يقرب. (يحسر) ينكشف بعد أن يذهب ماؤه. (الفرات) النهر المشهور شمال بلاد الشام. (فلا يأخذ..) لما ينشأ عن ذلك من الفتنة واقتتال الناس عليه ]

<sup>١٨٩٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل رقم ٢٩٣٩ (ما يضرك منه) أي ما الذي تهم به وتساءل عنه وتتعب نفسك في شأنه (أهون) أحقر وأذل من أن يجعل الله تعالى ما معه سبباً لضلال المؤمنين بل هو ليزداد المؤمنون إيماناً وتظهر حقيقة الكافرين والمنافقين بالافتتان بما معه ]

<sup>١٨٩٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب ذكر الدجال وصفته وما معه رقم ٢٩٣٣ (الأعور الكذاب) هو المسيح الدجال ]

<sup>١٩٠٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.. رقم ١٨٣٥ (أميري) هو كل من يتولى على المسلمين ويعمل فيهم بما شرعه رسول الله ﷺ ]

<sup>١٩٠١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.. رقم ١٨٣٩ ]

٧١٤٥ - عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا، وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالْدُخُولِ، فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَدَخُلُهَا؟ فَيَبِينَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»<sup>١٩٠٢</sup>

### بَابُ مَنْ اسْتَرْعَى رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ

٧١٥٠ - عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ، عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحْطِهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»<sup>١٩٠٣</sup>

### بَابُ: هَلْ يَقْضِي الْقَاضِي أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضْبَانٌ

٧١٥٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ، وَكَانَ بِسَجِسْتَانَ، بَأَنَّ لَا تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ»<sup>١٩٠٤</sup>

٧١٥٩ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّقِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ، فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ»<sup>١٩٠٥</sup>

### بَابُ بَيْعِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضِيَاعَهُمْ

٧١٨٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَانِهِ إِلَيْهِ»<sup>١٩٠٦</sup>

### بَابُ: كَيْفَ يَبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ

١٩٠٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإمامة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.. رقم ١٨٤٠ (عزمت عليكم) أمركم وأؤكد أمري لكم وأجد فيه. (ما خرجوا..) لأن الدخول فيها معصية فإذا استحلوها كفروا واستحقوا الخلود فيها وهذا جزاء من جنس العمل. (الطاعة) للأمر واجبة. (المعروف) هو ما لا يتناقى مع الشرع ]

١٩٠٣ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار. وفي الإمامة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر.. رقم ١٤٢ (يسترعيه رعية) يستحفظه عليها. (لم يحطها) لم يتعهد أمرها ويحفظها (لم يجد رائحة الجنة) لم يشم رائحتها وهو كناية عن عدم دخولها إن استحل ذلك أو تأخر دخوله إن اعتقد حرمة فعله ]

١٩٠٤ - [ ش أخرجه مسلم في الأفضية باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان رقم ١٧١٧ (بسجستان) إقليم من أقاليم العراق إلى جهة الهند ]

١٩٠٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام رقم ٤٦٦ ]

١٩٠٦ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الإبتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة. وفي الأيمان باب جواز بيع المدير رقم ٩٩٧ ]

٧٢٠٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا: «فِيَمَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>١٩٠٧</sup>

### بَابُ بَيْعَةِ الْأَعْرَابِ

٧٢٠٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَهُ وَعْكٌ، فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي حَبْثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا»<sup>١٩٠٨</sup>

### بَابُ الْأَسْتِخْلَافِ

٧٢١٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ قَالَ: «إِنْ أَسْتَخْلَفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» فَأَتْنَوْا عَلَيْهِ فَقَالَ: «رَاغِبٌ رَاهِبٌ، وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا، لَا لِي وَلَا عَلَيَّ، لَا أَتَحْمَلُهَا حَيًّا وَلَا مَيِّتًا»<sup>١٩٠٩</sup>

٧٢٢٢ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا»، فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»<sup>١٩١٠</sup>

## ٩٤ - كِتَابُ التَّمَنِّيِّ

### بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَنِّيِّ

٧٢٣٣ - عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ» لَتَمَنَّيْتُ<sup>١٩١١</sup>

<sup>١٩٠٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع رقم ١٨٦٧ (على السمع والطاعة) أن أسمع وأطيع فيما أومر به من المعروف. (فيما استطعتم) فيما يكون في طاقتكم ووسعكم قاله ﷺ إشفافاً عليهم ورحمة بهم. ]

<sup>١٩٠٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب المدينة تنفي حبثها رقم ١٣٨٣ (وعك) الحمى وأهلها وإرعاها. (أقْلَنِي بَيْعَتِي) ائذن لي بترك بعض لوازم بيعتي على الإسلام وهي الهجرة. (فأبى) أن يقبله لأن الهجرة كانت فرضاً وتركها معصية فلا يعين عليها ﷺ. (وتصنع طيبها) ذكر في الفتح أن الأكثرين ضبطوها هكذا والمعنى أنها إذا نفت الخبث تميز الطيب واستقر فيها. ]

<sup>١٩٠٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة باب الاستخلاف وتركه رقم ١٨٢٣ (تستخلف) تعين خليفة بعدك. (فأتنوا عليه) أتني الصحابة الحاضرون على عمر رضي الله عنه. (راغب راهب) أي راغب في الشئ في حسن رأيي راهب من إظهار ما بنفسه من الكراهة. وقيل يعني الناس راغب في الخلافة وراهب منها فإن وليت الراغب خشيت أن لا يعان عليها وإن وليت الراهب خشيت أن لا يقوم بما. وقيل إن راغب عند الله راهب من عذابه ولا أعول على ثنائكم. (كفافاً) لا لي ولا علي. (لا أتحمّلها) لا أجمع في تحمل تبعات الخلافة بين حياتي ومماتي. ]

<sup>١٩١٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإمارة. باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش رقم ١٨٢١ (يكون اثنا عشر أميراً) أي تجتمع عليهم الأمة ويكون الدين وأهله في زمانهم عزيزاً منيعاً {

<sup>١٩١١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب كراهة تمني الموت لضر نزل به رقم ٢٦٨٠ والمعنى في النهي عن تمني الموت هو أن الله عز وجل قدر الآجال فتمني الموت غير راض بقدر الله ولا مسلم بقضائه. ]

## ٩٥ - كِتَابُ أَخْبَارِ الْأَحَادِ

### بَابُ خَبْرِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ

٧٢٦٧ - عَنْ تُوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيْبًا، مِنْ سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ، فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ، فَنَادَتْهُمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبٌّ، فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا أَوْ اطْعَمُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ» - أَوْ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ شَكٌّ فِيهِ - وَكَئِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي»<sup>١٩١٢</sup>

## ٩٦ - كِتَابُ الْأَعْتَصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

### بَابُ الْاِفْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٧٢٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكَتُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>١٩١٣</sup>

### بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلُفِ مَا لَا يَعْنيهِ

٧٢٨٩ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحْرَمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»<sup>١٩١٤</sup>

٧٢٩٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ" <sup>١٩١٥</sup>

### بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ، وَالْغُلُوفِ فِي الدِّينِ وَالتَّبَدُّعِ

<sup>١٩١٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب إباحة الضب رقم ١٩٤٤ (امرأة) هي ميمونة رضي الله عنها. (ليس من طعامي) الطعام المؤلف لدي. وفي الحديث أن خبر المرأة الواحدة العذلة يعمل به لأهم أمسكوا على الأكل عندما سمعوا كلام تلك المرأة التي نادتهم. ]

<sup>١٩١٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فرض الحج مرة في العمر. وفي الفضائل باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله مما لا ضرورة إليه. رقم ١٣٣٧ (دعوني) اتركوني ولا تسألوني. (بسؤالهم) كثرة أسئلتهم. (ما استطعتم) قدر استطاعتكم بعد الإتيان بالقدر الواجب الذي لا بد منه. قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم هذا من قواعد الإسلام ومن حوامع الكلم التي أعطيها ﷺ ويدخل فيه ما لا يخصى من الأحكام ]

<sup>١٩١٤</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفضائل باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله. رقم ٢٣٥٨ (جرما) ذنبا وإنما. (من أجل مسألته) بسبب سؤاله ]

<sup>١٩١٥</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها رقم ١٣٦ (يرح) يزال. (حتى يقولوا) يصل بهم التساؤل إلى أن يقولوا وهذا تساؤل باطل بالبداهة لأن كون الله تعالى غير مخلوق أمر ضروري فالسؤال عنه تعنت ومن عرض هذا التساؤل على خاطره فليقل أمنت بالله وقرأ سورة الإخلاص ويتفل عن يساره وليستعد بالله ليطرد عنه وساوس الشيطان. كما ثبت في صحيح مسلم (١٣٤) أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ (يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا وكذا؟ حتى يقول له من خلق ربك؟ فإذا بلغ ذلك فليستعد بالله ولينته). وعند أبي داود (٤٧٢٢) (فإذا قالوا ذلك فقولوا الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد. ثم ليتفل عن يساره ثلاثا وليستعد من الشيطان) ]

٧٣٠٠ - عن إبراهيم التيمي، حدثني أبي، قال: خطبنا علي رضي الله عنه، على منبر من آجرٍ وعليه سيفٌ فيه صحيفةٌ معلقةٌ، فقال: والله ما عندنا من كتابٍ يُقرأُ إلا كتابُ الله، وما في هذه الصحيفة فشرها، فإذا فيها أسنان الإبل، وإذا فيها: «المدينة حرمٌ من غيرٍ إلى كذا، فمن أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً»، وإذا فيه: «ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً»، وإذا فيها: «من والى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً»<sup>١٩١٦</sup>

### بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٧٣١٠ - عن أبي سعيد قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه نُعلمنا ممَّا علمك الله، فقال: «اجتمعن في يومٍ كذا وكذا في مكان كذا وكذا»، فاجتمعن، فاتاهن رسول الله ﷺ، فعلمهن ممَّا علمه الله، ثم قال: «ما منكن امرأةٌ تقدّم بين يديها من ولدها ثلاثة، إلا كان لها حجاباً من النار»، فقالت امرأةٌ منهن: يا رسول الله، أو اثنين؟ قال: فأعادتها مرتين، ثم قال: «واثنين واثنين واثنين»<sup>١٩١٧</sup>

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»

٧٣٢٠ - عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شَبْرًا شَبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ»، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»<sup>١٩١٨</sup>

### بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ

٧٣٥٢ - عن عمرو بن العاص، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»<sup>١٩١٩</sup>

### بَابُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً

٧٣٥٤ - عن أبي هريرة، قال: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يُكثر الحديث على رسول الله ﷺ، والله الموعِدُ إنِّي كنتُ امرأةً مسكينةً، ألزِم رسول الله ﷺ على ملءِ بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصَّفْقُ بالأسواقِ، وكانت الأنصارُ يشغلهم القيامُ على أموالهم، فشهدتُ من رسول الله ﷺ ذاتَ

<sup>١٩١٦</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة. وفي العتق باب تحريم تولي العتيق غير مواليه رقم

[١٣٧٠

<sup>١٩١٧</sup> - [ ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب فضل من يموت له ولد فيحسبه رقم ٢٦٣٣ (ذهب الرجال بحديثك)

استأثروا واختصوا به دوننا. (بين يديها) قدامها وفي حياتها]

<sup>١٩١٨</sup> - [ ش أخرجه مسلم في العلم باب اتباع سنن اليهود والنصارى رقم ٢٦٦٩]

<sup>١٩١٩</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الأفضية باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ رقم ١٧١٦ (حكم) أراد أن

يحكم. (فاجتهد) بذل جهده لتعرف الحق. (أصاب) وافق واقع الأمر في حكم الله عز وجل]

يَوْمٍ، وَقَالَ: «مَنْ يَسْطُرْ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضَهُ، فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي» فَسَطَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ<sup>١٩٢١</sup>

### بَابُ مَنْ رَأَى تَرْكَ النَّكْبِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً، لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ

٧٣٥٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ: أَنَّ ابْنَ الصَّائِدِ الدَّجَالَ، قُلْتُ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ»<sup>١٩٢١</sup>

### بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّحْرِيمِ إِلَّا مَا تُعْرَفُ بِإِبَاحَتِهِ، وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ

٧٣٦٧ - عَنْ عَطَاءٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةِ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحْلَ، وَقَالَ: «أَحْلُوا وَأَصِيبُوا مِنَ النَّسَاءِ»، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يَعْزَمْ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَحْلَهُنَّ لَهُمْ، فَبَلَّغَهُ أَنَا نَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ، أَمَرْنَا أَنْ نَحْلَ إِلَى نِسَائِنَا، فَنَاتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَذِي، قَالَ: وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَحَرَكَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدُقْكُمْ وَأَبْرُكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ، فَحَلُّوا، فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبِرْتُ مَا أَهْدَيْتُ»، فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا<sup>١٩٢٢</sup>

## ٩٧ - كِتَابُ التَّوْحِيدِ

### بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

٧٣٧٥ - عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ فِي حَجْرٍ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتُمُ بِقُلِّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُّوهُ لَأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟»، فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ»<sup>١٩٢٣</sup>

<sup>١٩٢٠</sup> - [ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه رقم ٢٤٩٢ ]

<sup>١٩٢١</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب ذكر ابن صياد رقم ٢٩٢٩ (ابن الصياد الدجال) أي هو الدجال وحلف عمر بالظن ولعله فهم هذا بالعلامات والقرائن ] قلت: الصواب أنه ليس بالدجال، وقد فصلت ذلك بكتابي المفصل في علامات الساعة وأشراطها

<sup>١٩٢٢</sup> - [ ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان وجوه الإحرام.. رقم ١٢١٣ (أحلوا) تحلوا من الإحرام. (أصيبوا..) جامعوا النساء وهذا الأمر للإباحة وليس للوجوب لأنه جاء بعد الحظر أي المنع من معاشره النساء حال الإحرام. (المذي) بلل لزج يخرج من الذكر عند ملاعبة النساء وثوران الشهوة ولا يجب فيه الغسل وهو نجس وخروجه يوجب الوضوء. وفي رواية (المني). (هكذا وحركها) أمالها إشارة إلى تقطر ما يخرج من الذكر وكيفيته ]

<sup>١٩٢٣</sup> - [ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب فضل قراءة قل هو الله أحد رقم ٨١٣ (حجر عائشة) حضانتها ورعايتها. (على سرية) أميراً عليها وهي القطعة من الجيش لا تتجاوز الأربعمائة. (بقل هو..) أي بكامل السورة التي تبدأ بهذه

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [إبراهيم: ٤]

٧٣٨٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ» ١٩٢٤

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا} [النساء: ١٣٤]

٧٣٨٧ - عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» ١٩٢٥

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ} [آل عمران: ٢٨]

٧٤٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً ١٩٢٦

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ} [ص: ٧٥]

٧٤١٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ ١٩٢٧

### بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا شَخْصَ أُغْيِرُ مِنَ اللَّهِ»

٧٤١٦ - عَنْ وَرَادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لَأَنَا أُغْيِرُ

الجملة. (صفة الرحمن) لأن فيها أسماء وصفاته وأسماءه مشتقة من صفاته. (بجبه) يقبل منه ويقربه إليه ويزيده ثوابا. وانظر الحديث

[[٧٤١]]

١٩٢٤ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب التعوذ من شر ما عمل.. رقم ٢٧١٧ ]

١٩٢٥ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب استحباب خفض الصوت بالذكر رقم ٢٧٠٥ ]

١٩٢٦ - [ ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب الحث على ذكر الله تعالى وباب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله

تعالى. وفي التوبة باب الحث على التوبة والفرح بما رقم ٢٦٧٥ (أنا عند ظن عبدي بي) أجازيه بحسب ظنه بي فإن رجا رحمتي وظن أي أعفو عنه وأغفر له فله ذلك لأنه لا يرجوه إلا مؤمن علم أن له ربا يجازي. وإن يس من رحمتي وظن أي أعاقبه وأعدبه فعليه ذلك لأنه لا ييأس إلا كافر. (معه) بعوني ونصرتي وحفظي. (ذكرته في نفسي) أي إن عظمي وقدسني ونزهني سرا كتبت له الثواب والرحمة سرا وقيل إن ذكرني بالتعظيم أذكره بالإنعام. (مألاً) جماعة من الناس. (مألاً خير منهم) جماعة من الملائكة المقربين وهم أفضل من عامة البشر. (شيرا) مقدار شبر وهو قدر بعد ما بين رأس الخنصر ورأس الإهام والكف مبسوطة مفرقة الأصابع. (ذراعاً) هي اليد من كل حيوان وهي من الإنسان من المرفق إلى أطراف رؤوس الأصابع. (باعاً) هو مسافة ما بين الكفين إذا بسطتهما يمينا وشمالا. (هرولة) هي الإسراع في المشي ونوع من العدو وهذا والذي قبله مجاز عن قبوله سبحانه وسرعة إجابته للعبد ومزيد تفضله عليه]

١٩٢٧ - [ ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم كتاب صفة القيامة والجنة والنار رقم ٢٧٨٨ ]

منه، واللّه أَعْبَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعَذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنذِرِينَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ»<sup>١٩٢٨</sup>

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ} [المعارج: ٤]

٧٤٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهِ، كَمَا يُرِي أَحَدَكُمْ فُلُوهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ»<sup>١٩٢٩</sup>

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَجُودُهُ يُؤَمِّنُ نَاصِرَةً إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة: ٢٣]

٧٤٣٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟» قُلْنَا: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ، إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا» ثُمَّ قَالَ: " يُنَادِي مُنَادٌ لِيَذْهَبَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، وَعُجْرَاتٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ، فَيُقَالُ لِلْيَهُودِ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ ابْنِ اللَّهِ، فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيُقَالُ: اشْرَبُوا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَى: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيُقَالُ: اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَاهُمْ، وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِمَّا إِلَيْهِ الْيَوْمَ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا، قَالَ: فَيَأْتِيهِمْ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَلَا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسَمْعَةً، فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا، ثُمَّ يُؤْتَى

١٩٢٨ - [ ش أخرجه مسلم في اللعان رقم ١٤٩٩ (الفواحش) جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الأقوال والأفعال (ما ظهر منها وما بطن) سرها وعلاقتها. (العذر) التوبة والإنابة (المبشرين والمنذرين) الرسل يبشرون بالثواب لمن تاب وأطاع وينذرون بالعقاب لمن عصى وأصر على المخالفة. (المدحة) الثناء الحسن بذكر أوصاف الكمال وتزييه عما لا يليق به ]

١٩٢٩ - معلقا [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها رقم ١٠١٤ (بعدل تمرة) ما يعادلها وزنا أو قيمة. (كسب طيب) حلال ومن طريق مشروع. (يصعد) يقبل. (يتقبلها بيمينه) الله سبحانه وتعالى مزه عن مشاهبة مخلوقاته في صورهم وأشكالهم فيمينه حل وعلا يمين تليق به وليست جارحة كجوارحنا وهو تعالى أعلم بما وإنما ندرك نحن من هذا أن الله تعالى يتقبل هذه الصدقة قبولاً حسناً ويجزل العطاء لصاحبها لأن اليمين تصان عادة عن مس الأشياء الدنية وهو عنوان الرضا وحسن القبول والله تعالى أعلم. (يريبها) ينميها ويزيد في أجزائها (فلوه) المهر إذا فطم. (مثل الجبل) كما لو كان تصدق بمقدار الجبل ]

بِالْحَسْرِ فَيَجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ "، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْحَسْرُ؟ قَالَ: "مَدْحَضَةٌ مَرَلَةٌ، عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِيبٌ، وَحَسَكَةٌ مُفْلَطِحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عَقِيفَاءٌ، تَكُونُ بِنَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا، فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ، قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ، وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا، فِي إِخْوَانِهِمْ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا، كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، وَيُحَرِّمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ، وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَأَقْرَعُوا: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلُمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا} [النساء: ٤٠]، " فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتَحَشُوا، فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبِتُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبِتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ، وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَحْضَرَ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ، فَيُخْرِجُونَ كَأَنَّهُمُ اللَّوْلُؤُ، فَيُجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِيمُ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ عَتَقَاءُ الرَّحْمَنِ، أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا خَيْرٍ قَدِمُوهُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ۝ ١٩٣٠

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ} [الفتح: ١٥]

٧٥٠٧ - عن أبي هريرة، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا - وَرُبَّمَا قَالَ أَذْنَبَ ذَنْبًا - فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ - وَرُبَّمَا قَالَ: أَصَبْتُ - فَأَعْفِرْ لِي، فَقَالَ رَبُّهُ: أَعْلَمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَعْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ عَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا، أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ - أَوْ أَصَبْتُ - آخِرَ، فَأَعْفِرْهُ؟ فَقَالَ: أَعْلَمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَعْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ عَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ

١٩٣٠ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب معرفة طريق الرؤية رقم ١٨٣ (ما يجسكم) ما يمنعكم من الذهاب ويقعدكم عنه. (الجبَّار) الله سبحانه وتعالى والجبَّار العالِي العظيم الذي لا يقهره أحد ويقهر كل من عداه (آية) علامة. (مدحضة) من دحضت رجله إذا زلقت ومالت. (مزلة) موضع تزلق فيه الأقدام. (خطاطيف) جمع خطاف وهو حديدة معوجة يختطف بها الشيء. وفي معناها (الكلاليب) فهي جمع كلوب وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم وقيل هي ما يتناول به الحداد الحديد من النار. (حسكة) شوكة صلبة. (مفلطح) عريضة. (عقيفة) منعطفة معوجة وفي نسخة (عقيفاء). (بنجد) مكان مرتفع. (مخدوش) مخموش ممزوق. (مكدوس) مصروع أو مدفوع مطرود. (بأشد) بأكثر. (مناشدة..) مطالبة في حق ظهر لكم في الدنيا. (من المؤمن..) من طلب المؤمنين من الله في الآخرة. (في إخوانهم) في شأن نجات إخوانهم من النار وفي نسخة (وبقي إخوانهم). (مِثْقَال) وزن. (صورهم) معالم خلقتهم فلا تغيرها النار. (ذرة) مثل اللقطة في الوزن وقيل غير ذلك. (امتشحو) من المحش وهو احتراق الجلد وظهور العظم. (حميل السيل) ما يحمل به السيل من طين ونحوه فإنه إذا جاءت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل نبتت في يوم وليلة فشبه بها سرعة عود أبدالهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها ]

مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَذْنِبَ ذَنْبًا، وَرُبَّمَا قَالَ: أَصَابَ ذَنْبًا، قَالَ: قَالَ: رَبِّ أَصَبْتُ - أَوْ قَالَ أَذْنِبْتُ -  
 آخَرَ، فَاعْفِرْهُ لِي، فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا، فَلْيَعْمَلْ مَا  
 شَاءَ ١٩٣١

### بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

٧٥١٠ - عن مَعْبَدِ بْنِ هَلَالِ الْعَنْزِيِّ، قَالَ: اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ  
 مَالِكٍ، وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِنَاتِ الْبَنَانِيِّ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ فَوَافَقْنَاهُ يُصَلِّي  
 الضُّحَى، فَاسْتَأْذَنَّا، فَأَذَنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقُلْنَا لثَابِتٍ: لَا تَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ أَوَّلَ مَنْ حَدِيثِ  
 الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ هُوَ لَاءِ إِخْوَانِكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ جَاءُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ  
 الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ رضي الله عنه قَالَ: " إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ  
 آدَمَ، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ  
 إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ  
 عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ  
صلى الله عليه وسلم، فَيَأْتُونِي، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي  
 الْآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، وَأَخْرُجُهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ  
 تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ  
 مِنْ إِيْمَانٍ، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخْرُجُهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ  
 رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا  
 مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ - أَوْ خَرْدَلَةٍ - مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ، فَانْطَلِقْ، فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ  
 الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخْرُجُهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ  
 تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى أَذْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ  
 خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلُ " فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: لَوْ  
 مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ فَحَدَّثْتَاهُ بِمَا حَدَّثْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا  
 عَلَيْهِ، فَأَذَنَ لَنَا فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَلَمْ نَرَ مِثْلَ مَا حَدَّثْنَا فِي  
 الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: هِيَ فَحَدَّثْتَاهُ بِالْحَدِيثِ، فَانْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ، فَقَالَ: هِيَ، فَقُلْنَا لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَى  
 هَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً فَلَا أَدْرِي أُنْسِي أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَكَلَّمُوا، قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ

١٩٣١ - [ ش أخرجه مسلم في التوبة باب قبول التوبة من الذنوب.. رقم ٢٧٥٨ (ثلاثا) أي يقول غفرت لعبدي يكررها ثلاثا. (ما  
 شاء) ما دام إذا أذنبت تاب. قال النووي في شرح الحديث لو تكرر الذنب مائة مرة أو ألف مرة أو أكثر وتاب في كل مرة قبلت توبته  
 وسقطت ذنوبه ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها صحت توبته. قلت والحاصل أن من جاءه الموت وهو تائب من ذنبه كان  
 من المقبولين والخطر أن يعود للذنب فيأتيه الموت فجأة قبل أن يتوب فيكون من الخاسرين ]

فَحَدَّثْنَا فَضْحَكَ، وَقَالَ: خُلِقَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثْتُمْ بِهِ، قَالَ: "ثُمَّ أَعُوذُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخْرَلُهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَقُولُ: وَعَزَّتِي وَجَلَالِي، وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لَأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" ١٩٣٢

٧٥١٢ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، عَنْ حَيْثِمَةَ، مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَلَوْ بِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ» ١٩٣٣

### بَابُ قَوْلِهِ: {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} [النساء: ١٦٤]

٧٥١٧ - عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: "لَيْلَةَ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةَ أُخْرَى، فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَتَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَلَمْ يُكَلِّمُوهُ حَتَّى احْتَمَلُوهُ، فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بئرِ زَمْزَمَ، فَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جِبْرِيلُ، فَشَقَّ جِبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبْتِهِ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ، فَعَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ، حَتَّى أَنْقَى جَوْفَهُ، ثُمَّ أَتَى بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ، مَحْشُوشًا إِيْمَانًا وَحِكْمَةً، فَحَشَا بِهِ صَدْرَهُ وَلَعَادِيْدَهُ - يَعْنِي عُرُوقَ حَلْقِهِ - ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَضْرَبَ أَبَا مِنْ أَبْوَابِهَا فَنَادَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ جِبْرِيلُ: قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا، فَيَسْتَبَشِّرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ، لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُعَلِّمَهُمْ، فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمُ، وَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِابْنِي، نَعَمْ الْإِبْنُ أَنْتَ، فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهْرَيْنِ يَطْرُدَانِ، فَقَالَ: مَا هَذَانِ النَّهْرَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا النَّيْلُ وَالْفُرَاتُ عُنُصْرُهُمَا، ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ، فَإِذَا هُوَ بِنَهْرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لؤلؤٍ وَزَبْرَجَدٍ، فَضْرَبَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ أَذْفَرُ، قَالَ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْتُرُ الَّذِي خَبَأَ لَكَ رَبُّكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى

١٩٣٢ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها رقم ١٩٣ (ماج) اضطرب واختلط. (خليل الرحمن) هو الذي أحبه محبة كاملة لا نقص فيها ولا خلل. (روح الله وكلمته) أي الذي خلقه مباشرة بكلمة منه دون واسطة أب. (فأستأذن على ربي) أتوسل إليه أن يأذن لي بالشفاعة (يلهمني محامد) يلقي في نفسي معاني للحمد لم تسبق لي. (آخر) أسقط على وجهي. (متوار) مختلف في منزل أبي خليفة الطائي البصري خوفًا من الحجاج. (بالحسن) البصري. (هيه) زد من هذا الحديث. (وهو جميع) مجتمع وهو الرجل الذي بلغ أشده أراد أنه كان شابًا حين حدثه بذلك (تتكلموا) تعتمدوا على الشفاعة فتركوا العمل ]

١٩٣٣ - [ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر. رقم ١٠١٦ (أيمن منه) عن يمينه. (أشأم منه) عن شماله. (تلقاء وجهه) أمامه ]

السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى مِنْ هَذَا، قَالَ جِبْرِيلُ: قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالُوا: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: مَرَحِبًا بِهِ وَأَهْلًا، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءٌ قَدْ سَمَّاهُمْ، فَأَوْعِيَتْ مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ، وَآخَرَ فِي الْخَامِسَةِ لَمْ أَحْفَظْ اسْمَهُ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ بِتَفْضِيلِ كَلَامِ اللَّهِ، فَقَالَ مُوسَى: رَبِّ لِمَ أَظُنُّ أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ، ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى جَاءَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى، وَدَنَا لِلْجَبَّارِ رَبِّ الْعِزَّةِ، فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيْهِ: خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى، فَاحْتَبَسَهُ مُوسَى، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَاذَا عَهَدَ إِلَيْكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: عَهَدَ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ، فَانْتَفَتِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ: أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ، فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ: يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنَّا فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا، فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى، فَاحْتَبَسَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ احْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا فَضَعُفُوا فَتَرَكَوهُ، فَأُمَّتَكَ أضعفُ أجسادًا وَقُلُوبًا وَأَبْدَانًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ، كُلُّ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ، وَلَا يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيلُ، فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنْ أُمَّتِي ضَعَفَاءُ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ فَخَفِّفْ عَنَّا، فَقَالَ الْجَبَّارُ: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: إِنَّهُ لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ، كَمَا فَرَضْتُهُ عَلَيْكَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا، فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ، فَارْجِعْ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: كَيْفَ فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: خَفِّفْ عَنَّا، أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، قَالَ مُوسَى: قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ فَتَرَكَوهُ، ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ أَيضًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مُوسَى، قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ قَالَ: وَاسْتَيْقِظْ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ ١٩٣٤

١٩٣٤ - [ ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الإسراء برسول الله ﷺ. رقم ١٦٦٢ (فكانت تلك الليلة) أي فكانت هذه القصة في تلك الليلة ولم يقع شيء آخر فيها. (فلم يرههم حتى أتوه ليلة أخرى) أي لم ير أولئك الذين أتوه قبل الوحي مدة طويلة حتى جاؤوه ليلة الإسراء والمعراج وكان من أمرهم ما كان (فيما يرى قلبه) أي وهو نائم العين. (فتولاه) قام بشأنه وتولى إجراء ما جرى له. (نحره) عنقه. (لبته) موضع القلادة من الصدر وقيل المراد العانة. (فرغ من..) انتهى من شقهما وتنظيفهما. (أنقى) نقاه من كل شائبة (تور) إناء يشرب فيه. (لغاديدته) جمع لغد وهي اللحمتان بين الحنك وصفحة العنق. (يطردان) يجريان. (عنصرهما) أصلهما. (لؤلؤ وزبرجد) نوعان من الجواهر النفيسة. (أذفر) جيد شديد ذكاء الريح أي طيب الرائحة. (فوعيت) فحفظت. (دنا الجبار) هذا من المتشابه الذي توهم التشبيه فلا يجوز حمله على ظاهره بل يجب تأويله بما يليق به سبحانه فقيل هو مجاز عن قرب المعنوي وإظهار منزلته عند الله

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ} [الملك: ١٣]  
 ٧٥٢٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ {وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا} [الإسراء: ١١٠] فِي الدُّعَاءِ " ١٩٣٥



## الفهرس العام

- ٢ ..... ١ - كتاب بدء الوحي
- ٢ ..... كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
- ٦ ..... ٢ - كتاب الإيمان
- ٦ ..... بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»
- ٧ ..... بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ
- ٧ ..... بَابُ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟

تعالى.(فتدلى) طلب زيادة القرب.(قاب قوسين) ما بين طرفي القوس وهو كناية عن لطف الخلق وإيضاح المعرفة ومن الله تعالى عليه بإجابته ورفع درجته إليه.(فاحتبس) أوقفه عنده.(راودت) من المرادة وهي المراجعة أي راجعتهم ليفعلوا.(واستيقظ) أي رسول الله ﷺ من نومة نامها بعد الرجوع من رحلته إلى المألى الأعلى أو المراد أنه وافق طلوع الفجر - الذي هو وقت الاستيقاظ - وهو في المسجد الحرام والله تعالى أعلم]

١٩٣٥ - [ ش أخرجه مسلم في الصلاة باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية..رقم ٤٤٧(يذكر الخبر) أي يذكره بلفظ أخبرنا أو حدثنا الزهري بل بلفظ قال]

٧	.....	بَابُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ
٧	.....	بَابُ: مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ
٧	.....	بَابُ: حُبُّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الْإِيمَانِ
٧	.....	بَابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ
٨	.....	بَابُ: عَلَامَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ
٨	.....	بَابُ: تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ
٩	.....	بَابُ: الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ
٩	.....	بَابُ: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ} [التوبة: ٥]
٩	.....	بَابُ مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ
٩	.....	بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَكَانَ عَلَى الْإِسْتِسْلَامِ أَوْ الْخَوْفِ مِنَ الْقَتْلِ
١٠	.....	بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَكُفْرٍ دُونَ كُفْرٍ
١٠	.....	بَابُ: الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا يُكْفَرُ صَاحِبُهَا بِإِتِّكَابِهَا إِلَّا بِالشِّرْكِ
١٠	.....	بَابُ {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا} [الحجرات: ٩]
١٠	.....	بَابُ: ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ
١١	.....	بَابُ عَلَامَةِ الْمُنَافِقِ
١١	.....	بَابُ: قِيَامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ
١١	.....	بَابُ: الْجِهَادُ مِنَ الْإِيمَانِ
١١	.....	بَابُ: تَطَوُّعُ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ
١٢	.....	بَابُ: صَوْمُ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ
١٢	.....	بَابُ: الصَّلَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ
١٢	.....	بَابُ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ
١٢	.....	بَابُ: أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَدْوَمُهُ
١٣	.....	بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَتُقْصَانِهِ
١٣	.....	بَابُ: الزَّكَاةُ مِنَ الْإِسْلَامِ
١٣	.....	بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحِطَّ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ
١٣	.....	بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالْإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ
١٤	.....	بَابُ فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ
١٤	.....	بَابُ: آدَاءُ الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ
١٥	.....	بَابُ: مَا جَاءَ إِنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالْحَسِيَّةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى
١٥	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "الَّذِينَ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"
١٥	.....	<b>٣ - كِتَابُ الْعِلْمِ</b>
١٥	.....	بَابُ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ
١٦	.....	بَابُ قَوْلِ الْمُحَدِّثِ: حَدَّثْنَا، وَأَخْبَرْنَا، وَأَنْبَأْنَا
١٦	.....	بَابُ مَا يُدْرَكُ فِي الْمُنَاوَلَةِ، وَكِتَابِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ إِلَى الْبُلْدَانِ
١٦	.....	بَابُ مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، وَمَنْ رَأَى فُرْجَةَ فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا
١٦	.....	بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَمَا لَا يَنْفَرُوا
١٧	.....	بَابُ مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً

- ١٧ ..... بَابُ: مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ .....
- ١٧ ..... بَابُ الْاِغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ .....
- ١٧ ..... بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ» .....
- ١٧ ..... بَابُ: مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟ .....
- ١٨ ..... بَابُ فَضْلِ مَنْ عِلْمٍ وَعِلْمٍ .....
- ١٨ ..... بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ .....
- ١٨ ..... بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ .....
- ١٨ ..... بَابُ الْفَتْيَا وَهُوَ وَاقْفٌ عَلَى الدَّائِبَةِ وَغَيْرِهَا .....
- ١٩ ..... بَابُ مَنْ أَجَابَ الْفَتْيَا بِإِشَارَةِ الْيَدِ وَالرَّأْسِ .....
- ١٩ ..... بَابُ الْغَضَبِ فِي الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ، إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ .....
- ١٩ ..... بَابُ مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوْ الْمُحَدِّثِ .....
- ٢٠ ..... بَابُ تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أُمَّتَهُ وَأَهْلَهُ .....
- ٢٠ ..... بَابُ عِظَةِ الْإِمَامِ النِّسَاءِ وَتَعْلِيمِهِنَّ .....
- ٢٠ ..... بَابُ: كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ .....
- ٢٠ ..... بَابُ: هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى حِدَةٍ فِي الْعِلْمِ؟ .....
- ٢١ ..... بَابُ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَفْهَمْهُ فَرَجَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ .....
- ٢١ ..... بَابُ: لِيَبْلُغَ الْعِلْمَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ .....
- ٢١ ..... بَابُ إِثْمِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .....
- ٢٢ ..... بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ .....
- ٢٢ ..... بَابُ السَّمْرِ فِي الْعِلْمِ .....
- ٢٣ ..... بَابُ الْإِنْصَاتِ لِلْعُلَمَاءِ .....
- ٢٣ ..... بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَيَكِلُ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ .....
- ٢٤ ..... بَابُ مَنْ سَأَلَ، وَهُوَ قَائِمٌ، عَالِمًا جَالِسًا .....
- ٢٤ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} [الإسراء: ٨٥] .....
- ٢٤ ..... بَابُ مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا .....
- ٢٥ ..... بَابُ الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ .....
- ٢٥ ..... بَابُ مَنْ اسْتَحْيَا فَأَمَرَ غَيْرَهُ بِالسُّؤَالِ .....
- ٢٥ ..... ٤ - كِتَابُ الْوُضُوءِ .....
- ٢٥ ..... بَابُ: لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ .....
- ٢٥ ..... بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ، وَالْعُرُّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ .....
- ٢٦ ..... بَابُ مَنْ لَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الشُّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ .....
- ٢٦ ..... بَابُ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ .....
- ٢٦ ..... بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَعِنْدَ الْوِقَاعِ .....
- ٢٧ ..... بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الْخَلَاءِ .....
- ٢٧ ..... بَابُ وَضْعِ الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ .....
- ٢٧ ..... بَابُ: لَا تُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، إِلَّا عِنْدَ الْبِنَاءِ، جِدَارٍ أَوْ نَحْوِهِ .....
- ٢٧ ..... بَابُ مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى لَبْنَتَيْنِ .....

٢٨	.....	بَابُ الاسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ.....
٢٨	.....	بَابُ التَّهْيِئَةِ عَنِ الاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ.....
٢٨	.....	بَابُ: الوُضُوءُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا.....
٢٨	.....	بَابُ الاسْتِنْتَارِ فِي الوُضُوءِ.....
٢٩	.....	بَابُ الاسْتِحْجَامِ وَثَرًا.....
٢٩	.....	بَابُ غَسَلِ الْأَعْقَابِ.....
٢٩	.....	بَابُ غَسَلِ الرَّجْلَيْنِ فِي التَّغْلِيهِ، وَلَا يَمْسَحُ عَلَى التَّغْلِيهِ.....
٢٩	.....	بَابُ التَّيْمُنِ فِي الوُضُوءِ وَالغَسَلِ.....
٣٠	.....	بَابُ التَّمَاسِ الوُضُوءِ إِذَا حَانَتِ الصَّلَاةُ.....
٣٠	.....	بَابُ الْمَاءِ الَّذِي يُغَسَّلُ بِهِ شَعْرُ الْإِنْسَانِ.....
٣٠	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يَرِ الوُضُوءَ إِلَّا مِنَ الْمَخْرَجَيْنِ: مِنَ الْقَبْلِ وَالذُّبْرِ.....
٣٠	.....	بَابُ: الرَّجُلُ يُوضِي صَاحِبَهُ.....
٣١	.....	بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَغَيْرِهِ.....
٣١	.....	بَابُ مَسْحِ الرَّأْسِ كُلِّهِ.....
٣١	.....	بَابُ اسْتِعْمَالِ فَضْلِ وُضُوءِ النَّاسِ.....
٣٢	.....	بَابُ الوُضُوءِ بِالْمُدِّ.....
٣٢	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسَّوِيقِ.....
٣٢	.....	بَابُ مَنْ مَضْمَضَ مِنَ السَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.....
٣٢	.....	بَابُ: هَلْ يُمَضَّمُ مِنَ اللَّبَنِ؟.....
٣٢	.....	بَابُ الوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ، وَمَنْ لَمْ يَرِ مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ، أَوْ الْخَفَقَةِ وُضُوءًا.....
٣٢	.....	بَابُ: مِنَ الْكِبَائِرِ أَنْ لَا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ.....
٣٣	.....	بَابُ بَوْلِ الصَّيَّانِ.....
٣٣	.....	بَابُ الْبَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ، وَالتَّسْتُرُ بِالْحَانِطِ.....
٣٣	.....	بَابُ غَسَلِ الدَّمِ.....
٣٣	.....	بَابُ غَسَلِ الْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ، وَغَسَلِ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ.....
٣٤	.....	بَابُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ، وَالذُّوَابِ، وَالغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا.....
٣٤	.....	بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ التَّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ.....
٣٤	.....	بَابُ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ.....
٣٤	.....	بَابُ إِذَا أُلْقِيَ عَلَى ظَهْرِ الْمُصَلِّي قَدْرٌ أَوْ جِيفَةٌ، لَمْ تَفْسُدْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ.....
٣٥	.....	بَابُ لَا يَجُوزُ الوُضُوءُ بِالتَّبِيدِ، وَلَا الْمُسْكِرِ.....
٣٥	.....	بَابُ السَّوَاكِ.....
٣٥	.....	بَابُ دَفْعِ السَّوَاكِ إِلَى الْأَكْبَرِ.....
٣٥	.....	بَابُ فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى الوُضُوءِ.....
٣٦	.....	<b>٥ - كِتَابُ الْغُسْلِ</b> .....
٣٦	.....	بَابُ الوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ.....
٣٦	.....	بَابُ غَسَلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ.....
٣٦	.....	بَابُ الْغُسْلِ بِالصَّاعِ وَتَحْوِهِ.....

٣٧	.....	بَابُ مَنْ أَقَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا
٣٧	.....	بَابُ مَنْ بَدَأَ بِالْحَلَابِ أَوْ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْغُسْلِ
٣٧	.....	بَابُ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ، وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَانِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ
٣٧	.....	بَابُ مَنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَثَرُ الطَّيِّبِ
٣٧	.....	بَابُ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنُبٌ، يَخْرُجُ كَمَا هُوَ، وَلَا يَتِيمَمُ
٣٨	.....	بَابُ مَنْ اغْتَسَلَ غُرْبَانًا وَحَدَّهُ فِي الْحُلُوءِ، وَمَنْ تَسْتَرَّ فَالتَّسْتَرُّ أَفْضَلُ
٣٨	.....	بَابُ التَّسْتَرِّ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ
٣٨	.....	بَابُ عَرَقِ الْجُنُبِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ
٣٨	.....	بَابُ الْجُنُبِ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ
٣٩	.....	بَابُ نَوْمِ الْجُنُبِ
٣٩	.....	بَابُ الْجُنُبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ
٣٩	.....	بَابُ: إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ
٣٩	.....	<b>٦ - كِتَابُ الْعِيْضِ</b>
٣٩	.....	بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحَيْضِ
٣٩	.....	بَابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ
٣٩	.....	بَابُ مَنْ سَمَّى النَّفَاسَ حَيْضًا، وَالْحَيْضَ نَفَاسًا
٤٠	.....	بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ
٤٠	.....	بَابُ تَرْكِ الْحَائِضِ الصَّوْمَ
٤٠	.....	بَابُ: تَقْضِي الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِأَيْتِ
٤١	.....	بَابُ: الطَّيِّبُ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ
٤١	.....	بَابُ ذَلِكَ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ، وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ
٤١	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {مُخَلَّقَةٌ وَغَيْرُ مُخَلَّقَةٍ} [الحج: ٥]
٤١	.....	بَابُ: لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ
٤١	.....	بَابُ شُهُودِ الْحَائِضِ الْعِيْدِيْنَ وَدَعْوَةِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَيَعْتَرِ لِنِ الْمُصَلِّي
٤٢	.....	بَابُ عَرَقِ الْأَسْتِحْضَاةِ
٤٢	.....	بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ
٤٢	.....	<b>٧ - كِتَابُ التَّيْمَمِ</b>
٤٣	.....	بَابُ التَّيْمَمِ فِي الْحَضَرِ، إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ، وَخَافَ فَوْتِ الصَّلَاةِ
٤٣	.....	بَابُ: التَّيْمَمُ هَلْ يَنْفَعُ فِيهِمَا؟
٤٣	.....	بَابُ: الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضَوْءُ الْمُسْلِمِ، يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ
٤٥	.....	بَابُ: التَّيْمَمُ ضَرْبَةٌ
٤٥	.....	<b>٨ - كِتَابُ الصَّلَاةِ</b>
٤٥	.....	بَابُ: كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ؟
٤٦	.....	بَابُ عَقْدِ الْإِرَارِ عَلَى الْقَفَا فِي الصَّلَاةِ
٤٧	.....	بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ مُلْتَحِفًا بِهِ
٤٧	.....	بَابُ: إِذَا صَلَّى فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلَى عَاتِقِيهِ
٤٧	.....	بَابُ: إِذَا كَانَ النَّوْبُ ضَيِّقًا

٤٨	.....	بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّي فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا
٤٨	.....	بَابُ مَا يُدْرَكُ فِي الفَخْدِ
٤٩	.....	بَابُ: فِي كَيْفِ تَصَلِّي الْمَرْأَةِ فِي الثِّيَابِ
٤٩	.....	بَابُ إِذَا صَلَّى فِي ثَوْبٍ لَهُ أَغْلَامٌ وَنَظَرَ إِلَى عِلْمِهَا
٤٩	.....	بَابُ مَنْ صَلَّى فِي فُرُوجٍ حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ
٤٩	.....	بَابُ الصَّلَاةِ فِي السُّطُوحِ وَالمَتَابِرِ وَالحَشَبِ
٥٠	.....	بَابُ إِذَا أَصَابَ ثَوْبُ المُصَلِّي امْرَأَتَهُ إِذَا سَجَدَ
٥٠	.....	بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الحَصِيرِ
٥٠	.....	بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الفِرَاشِ
٥٠	.....	بَابُ السُّجُودِ عَلَى الثَّوْبِ فِي شِدَّةِ الحَرِّ
٥١	.....	بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعَالِ
٥١	.....	بَابُ الصَّلَاةِ فِي الحِجَافِ
٥١	.....	بَابُ بُيُودِي ضَبْعِيهِ وَبِحَافِي فِي السُّجُودِ
٥١	.....	بَابُ قَوْلِ اللّٰهِ تَعَالَى: {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّئًا} [البقرة: ١٢٥]
٥١	.....	بَابُ التَّوَجُّهِ نَحْوَ القِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ
٥٢	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي القِبْلَةِ
٥٢	.....	بَابُ حَكِّ البُرَاقِ بِاليَدِ مِنَ المَسْجِدِ
٥٣	.....	بَابُ حَكِّ المَخَاطِ بِالحِصْيِ مِنَ المَسْجِدِ
٥٣	.....	بَابُ كَفَّارَةِ البُرَاقِ فِي المَسْجِدِ
٥٣	.....	بَابُ عِظَةِ الإِمَامِ النَّاسِ فِي إِتِمَامِ الصَّلَاةِ، وَذِكْرِ القِبْلَةِ
٥٣	.....	بَابُ: هَلْ يُقَالُ مَسْجِدُ بَنِي فُلَانٍ؟
٥٣	.....	بَابُ المَسَاجِدِ فِي البُيُوتِ
٥٤	.....	بَابُ: هَلْ تُنْبِشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الجَاهِلِيَّةِ، وَيَتَّخِذُ مَكَانَهَا مَسَاجِدَ
٥٥	.....	بَابُ كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي المَقَابِرِ
٥٥	.....	بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الحَسْفِ وَالعَذَابِ
٥٥	.....	بَابُ الصَّلَاةِ فِي البَيْعَةِ
٥٥	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا"
٥٥	.....	بَابُ نَوْمِ الرِّجَالِ فِي المَسْجِدِ
٥٦	.....	بَابُ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ المَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ
٥٦	.....	بَابُ الحَدَثِ فِي المَسْجِدِ
٥٦	.....	بَابُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا
٥٦	.....	بَابُ يَأْخُذُ بِنُصُولِ التَّبَلِ إِذَا مَرَّ فِي المَسْجِدِ
٥٦	.....	بَابُ أَصْحَابِ الحِرَابِ فِي المَسْجِدِ
٥٧	.....	بَابُ التَّقَاضِي وَالمُلَازِمَةِ فِي المَسْجِدِ
٥٧	.....	بَابُ كَنَسِ المَسْجِدِ وَالتَّقَاطِ الحَرِّقِ وَالقَدَى وَالعِيدَانِ
٥٧	.....	بَابُ تَحْرِيمِ تِجَارَةِ الخَمْرِ فِي المَسْجِدِ
٥٧	.....	بَابُ الأَسِيرِ - أَوْ الغَرِيمِ - يُرْبِطُ فِي المَسْجِدِ

٥٧	.....	بَابُ إِدْخَالِ الْبَعِيرِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعَلَّةِ
٥٨	.....	بَابُ الْحَلْقِ وَالْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ
٥٨	.....	بَابُ الْاسْتِنْفَاءِ فِي الْمَسْجِدِ وَمَدَّ الرَّجْلِ
٥٨	.....	بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ السُّوقِ
٥٩	.....	بَابُ تَثْبِيكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ
٥٩	.....	بَابُ: الْمَسَاجِدُ الَّتِي عَلَى طُرُقِ الْمَدِينَةِ
٦١	.....	بَابُ سِتْرَةِ الْإِمَامِ سِتْرَةً مِنْ خَلْفِهِ
٦١	.....	بَابُ قَدْرِ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّيِّ وَالسُّتْرَةِ؟
٦١	.....	بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ
٦٢	.....	بَابُ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ
٦٢	.....	بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ، وَالْبَعِيرِ وَالشَّجَرِ وَالرَّحْلِ
٦٢	.....	بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى السَّرِيرِ
٦٢	.....	بَابُ: يَرُدُّ الْمُصَلِّيُّ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ
٦٣	.....	بَابُ إِثْمِ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ
٦٣	.....	بَابُ إِذَا حَمَلَ جَارِيَةٌ صَغِيرَةً عَلَى عُنُقِهِ فِي الصَّلَاةِ
٦٣	.....	<b>٩ - كِتَابُ مَوَاقِيْتِ الصَّلَاةِ</b>
٦٣	.....	بَابُ مَوَاقِيْتِ الصَّلَاةِ وَفَضْلِهَا "
٦٣	.....	بَابُ: الصَّلَاةُ كَفَّارَةٌ
٦٤	.....	بَابُ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ
٦٤	.....	بَابُ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ
٦٥	.....	بَابُ وَقْتِ الْعَصْرِ
٦٥	.....	بَابُ إِثْمِ مَنْ فَاتَتْهُ الْعَصْرُ
٦٦	.....	بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ
٦٦	.....	بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ
٦٦	.....	بَابُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ
٦٧	.....	بَابُ فَضْلِ الْعِشَاءِ
٦٧	.....	بَابُ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ لِمَنْ غَلَبَ
٦٨	.....	بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ
٦٨	.....	بَابُ وَقْتِ الْفَجْرِ
٦٨	.....	بَابُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً
٦٨	.....	بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ
٦٩	.....	بَابُ: لَا تُتَحَرَّى الصَّلَاةُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ
٦٩	.....	بَابُ: مَا يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ مِنَ الْفَوَائِتِ وَنَحْوِهَا
٦٩	.....	بَابُ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ جَمَاعَةً بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ
٦٩	.....	بَابُ مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ، وَلَا يُعِيدُ إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ
٧٠	.....	بَابُ السَّمْرِ مَعَ الصَّيْفِ وَالْأَهْلِ
٧٠	.....	بَابُ بَدَأِ الْأَذَانِ

٧١	١٠ - كِتَابُ الْأَذَانِ
٧١	بَابُ فَضْلِ التَّأْدِينِ
٧١	بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُتَأَدِّي
٧١	بَابُ الِاسْتِهَامِ فِي الْأَذَانِ
٧١	بَابُ الْكَلَامِ فِي الْأَذَانِ
٧٢	بَابُ أَذَانِ الْأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ
٧٢	بَابُ الْأَذَانِ بَعْدَ الْفَجْرِ
٧٢	بَابُ: كَمْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ
٧٣	بَابُ مَنْ قَالَ: لِيُؤَدِّنَ فِي السَّفَرِ مُؤَدِّنٌ وَاحِدٌ
٧٣	بَابُ الْأَذَانِ لِلْمُسَافِرِ، إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً، وَالْإِقَامَةَ
٧٤	بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: فَاتَتْنَا الصَّلَاةُ
٧٤	بَابُ لَا يَسْعَى إِلَى الصَّلَاةِ، وَلِيَأْتِ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ
٧٤	بَابُ: مَتَى يَقُومُ النَّاسُ، إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ
٧٤	بَابُ الْإِمَامِ تَعْرِضُ لَهُ الْحَاجَةُ بَعْدَ الْإِقَامَةِ
٧٤	بَابُ وَجُوبِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ
٧٥	بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ
٧٥	بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ
٧٥	بَابُ فَضْلِ التَّهَجُّبِ إِلَى الظُّهْرِ
٧٦	بَابُ مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَفَضْلِ الْمَسَاجِدِ
٧٦	بَابُ فَضْلِ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَاحَ
٧٦	بَابُ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ
٧٧	بَابُ: حَدُّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ
٧٧	بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعَلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ
٧٧	بَابُ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ
٧٨	بَابُ: حَدُّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ
٧٨	بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعَلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ
٧٨	بَابُ: هَلْ يُصَلِّيُ الْإِمَامُ بِمَنْ حَضَرَ؟ وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ؟
٧٩	بَابُ: إِذَا حَضَرَ الطَّعَامَ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ
٧٩	بَابُ: إِذَا دُعِيَ الْإِمَامُ إِلَى الصَّلَاةِ وَبِيَدِهِ مَا يَأْكُلُ
٧٩	بَابُ: أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ
٨٠	بَابُ مَنْ دَخَلَ لِيَوْمِ النَّاسِ، فَجَاءَ الْإِمَامَ الْأَوَّلُ، فَتَأَخَّرَ الْأَوَّلُ
٨٠	بَابُ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ
٨٢	بَابُ: مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ؟
٨٢	بَابُ إِثْمِ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ
٨٢	بَابُ إِذَا طَوَّلَ الْإِمَامُ، وَكَانَ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ، فَخَرَجَ فَصَلَّى
٨٢	بَابُ: إِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيَطْوِلْ مَا شَاءَ
٨٢	بَابُ مَنْ شَكَأَ إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ

٨٣	.....	بَابُ الْإِجْزَاءِ فِي الصَّلَاةِ وَإِكْمَالِهِ
٨٣	.....	بَابُ مَنْ أَحْفَتِ الصَّلَاةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ
٨٣	.....	بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ وَبَعْدَهَا
٨٣	.....	بَابُ إِقْبَالِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ، عِنْدَ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ
٨٣	.....	بَابُ: إِقَامَةِ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ
٨٤	.....	بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ
٨٤	.....	بَابُ إِجْبَابِ التَّكْبِيرِ، وَأَفْتِاحِ الصَّلَاةِ
٨٤	.....	بَابُ: رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مَعَ الْإِفْتِاحِ سِوَاهُ
٨٤	.....	بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ
٨٥	.....	بَابُ الْحُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ
٨٥	.....	بَابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ
٨٦	.....	بَابُ وَجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، فِي الْحَضْرِ وَالسَّفَرِ، وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا وَمَا يُخَافَتْ
٨٧	.....	بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ
٨٧	.....	بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي العَصْرِ
٨٧	.....	بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي المَغْرِبِ
٨٧	.....	بَابُ الجَهْرِ فِي المَغْرِبِ
٨٧	.....	بَابُ الجَهْرِ فِي العِشَاءِ
٨٨	.....	بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي العِشَاءِ
٨٨	.....	بَابُ يُطَوَّلُ فِي الْأُولَيْنِ وَيَحْدَفُ فِي الْأُخْرَيْنِ
٨٨	.....	بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الفَجْرِ
٨٨	.....	بَابُ الجَهْرِ بِقِرَاءَةِ صَلَاةِ الفَجْرِ
٨٩	.....	بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ
٨٩	.....	بَابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ
٩٠	.....	بَابُ إِثْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي الرُّكُوعِ
٩٠	.....	بَابُ إِثْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي السُّجُودِ
٩٠	.....	بَابُ التَّكْبِيرِ إِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ
٩١	.....	بَابُ وَضْعِ الْأَكْفِ عَلَى الرُّكْبِ فِي الرُّكُوعِ
٩١	.....	بَابُ حَدِّ إِثْمَامِ الرُّكُوعِ وَالِاعْتِدَالِ فِيهِ وَالطَّمَأْنِينَةَ
٩١	.....	بَابُ فَضْلِ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ
٩١	.....	بَابُ: يَهْوِي بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَسْجُدُ
٩٢	.....	بَابُ فَضْلِ السُّجُودِ
٩٣	.....	بَابُ السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمِ
٩٣	.....	بَابُ التَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ
٩٣	.....	بَابُ الْمُكْتَبِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ
٩٣	.....	بَابُ التَّشْهُدِ فِي الْآخِرَةِ
٩٤	.....	بَابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ
٩٤	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يَرُدَّ السَّلَامَ عَلَى الْإِمَامِ وَاحْتَفَى بِتَسْلِيمِ الصَّلَاةِ

٩٤	.....	بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ.....
٩٥	.....	بَابُ الْإِنْفِتَالِ وَالْإِنْصِرَافِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَالِ.....
٩٥	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّوْمِ النَّوْمِ وَالْبَصْلِ وَالْكَرَّاتِ.....
٩٦	.....	بَابُ وُضُوءِ الصَّبِيَّانِ، وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطُّهُورُ، وَحُضُورِهِمُ الْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزَ، وَصَفْوَتِهِمْ.....
٩٦	.....	بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالْفَلَسِ.....
٩٦	.....	<b>١١ - كِتَابُ الْجُمُعَةِ</b>
٩٦	.....	بَابُ فَرَضِ الْجُمُعَةِ.....
٩٦	.....	بَابُ فَضْلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ عَلَى النِّسَاءِ.....
٩٧	.....	بَابُ الطَّيِّبِ لِلْجُمُعَةِ.....
٩٧	.....	بَابُ فَضْلِ الْجُمُعَةِ.....
٩٧	.....	بَابُ الدُّهْنِ لِلْجُمُعَةِ.....
٩٨	.....	بَابُ يَلْبَسُ أَحْسَنَ مَا يَجِدُ.....
٩٨	.....	بَابُ السُّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.....
٩٨	.....	بَابُ مَا يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.....
٩٨	.....	بَابُ هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَغَيْرِهِمْ؟.....
٩٩	.....	بَابُ مَنْ أَيْنَ تُؤْتَى الْجُمُعَةُ، وَعَلَى مَنْ تَجِبُ.....
٩٩	.....	بَابُ وَقْتُ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ.....
٩٩	.....	بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمَنْبَرِ.....
٩٩	.....	بَابُ الْخُطْبَةِ قَانِمًا.....
١٠٠	.....	بَابُ مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ بَعْدَ الشَّاءِ: أَمَا بَعْدُ.....
١٠٠	.....	بَابُ: إِذَا رَأَى الْإِمَامُ رَجُلًا جَاءَ وَهُوَ يَخْطُبُ، أَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ.....
١٠٠	.....	بَابُ الْاسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.....
١٠١	.....	بَابُ الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ،.....
١٠١	.....	بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ.....
١٠١	.....	بَابُ: إِذَا نَفَرَ النَّاسُ عَنِ الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، فَصَلَاةُ الْإِمَامِ وَمَنْ بَقِيَ جَائِزَةً.....
١٠١	.....	بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقَبْلَهَا.....
١٠١	.....	<b>١٢ - أَبْوَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ</b>
١٠٢	.....	بَابُ صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ رَاكِبًا وَإِمَاءً.....
١٠٢	.....	<b>١٣ - أَبْوَابُ الْعِيدَيْنِ</b>
١٠٢	.....	بَابُ الْحِرَابِ وَالِدَّرَقِ يَوْمَ الْعِيدِ.....
١٠٢	.....	بَابُ الْأَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ.....
١٠٣	.....	بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلَّى بِغَيْرِ مَنْبَرٍ.....
١٠٣	.....	بَابُ الْمَشِيِّ وَالرُّكُوبِ إِلَى الْعِيدِ، وَالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ.....
١٠٤	.....	بَابُ التَّكْبِيرِ أَيَّامَ مَيِّ، وَإِذَا غَدَا إِلَى عَرَفَةَ.....
١٠٤	.....	بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ النِّسَاءِ يَوْمَ الْعِيدِ.....
١٠٤	.....	بَابُ كَلَامِ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ، وَإِذَا سئِلَ الْإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ.....
١٠٤	.....	<b>١٤ - أَبْوَابُ الْوَتْرِ</b>

١٠٤	.....	بَابُ سَاعَاتِ الْوُثْرِ.....
١٠٤	.....	بَابُ الْوُثْرِ عَلَى الدَّابَّةِ.....
١٠٥	.....	بَابُ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ.....
١٠٥	.....	<b>١٥ - أَبْوَابُ الْاسْتِسْقَاءِ.....</b>
١٠٥	.....	بَابُ الْاسْتِسْقَاءِ وَخُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْاسْتِسْقَاءِ.....
١٠٥	.....	بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ قَائِمًا.....
١٠٥	.....	بَابُ رَفْعِ الْإِمَامِ يَدِهِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ.....
١٠٥	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ نُصِرْتُ بِالصَّبَا.....
١٠٥	.....	<b>١٦ - أَبْوَابُ الْكُسُوفِ.....</b>
١٠٥	.....	بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ.....
١٠٦	.....	بَابُ الصَّدَقَةِ فِي الْكُسُوفِ.....
١٠٦	.....	بَابُ النَّدَاءِ بِالصَّلَاةِ جَمَاعَةً فِي الْكُسُوفِ.....
١٠٦	.....	بَابُ التَّعَوُّدِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُسُوفِ.....
١٠٧	.....	بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ جَمَاعَةً.....
١٠٧	.....	بَابُ الذِّكْرِ فِي الْكُسُوفِ.....
١٠٨	.....	<b>١٧ - أَبْوَابُ سُجُودِ الْقُرْآنِ.....</b>
١٠٨	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسُنَّتِهَا.....
١٠٨	.....	بَابُ مَنْ قَرَأَ السُّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ.....
١٠٨	.....	بَابُ مَنْ سَجَدَ لِسُجُودِ الْقَارِيءِ.....
١٠٨	.....	<b>١٨ - أَبْوَابُ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ.....</b>
١٠٨	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّقْصِيرِ وَكَمْ يُقِيمُ حَتَّى يَقْصُرَ.....
١٠٨	.....	بَابُ الصَّلَاةِ بِمَنْى.....
١٠٩	.....	بَابُ: كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ؟.....
١٠٩	.....	بَابُ: فِي كَمْ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.....
١٠٩	.....	بَابُ يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ.....
١٠٩	.....	بَابُ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ.....
١١٠	.....	بَابُ صَلَاةِ النَّطُوعِ عَلَى الدَّابَّةِ وَحَيْثَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ.....
١١٠	.....	بَابُ صَلَاةِ النَّطُوعِ عَلَى الْحِمَارِ.....
١١٠	.....	بَابُ مَنْ تَطَوَّعَ فِي السَّفَرِ، فِي غَيْرِ ذُبْرِ الصَّلَوَاتِ وَقَبْلِهَا.....
١١٠	.....	بَابُ يُؤَخَّرُ الظُّهْرُ إِلَى الْعَصْرِ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِيحَ الشَّمْسُ.....
١١١	.....	بَابُ إِذَا صَلَّى قَاعِدًا، ثُمَّ صَحَّ، أَوْ وَجَدَ خِفَّةً، تَمَّمَ مَا بَقِيَ.....
١١١	.....	<b>١٩ - كِتَابُ التَّهْجِدِ.....</b>
١١١	.....	بَابُ التَّهْجِدِ بِاللَّيْلِ.....
١١١	.....	بَابُ فَضْلِ قِيَامِ اللَّيْلِ.....
١١٢	.....	بَابُ تَحْرِيطِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرِ إِجَابِ.....
١١٢	.....	بَابُ: قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّيْلَ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ.....

١١٢	.....	بَابُ مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحْرِ
١١٣	.....	بَابُ طُولِ الْقِيَامِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ
١١٣	.....	بَابُ: كَيْفَ كَانَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ؟
١١٣	.....	بَابُ عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ
١١٤	.....	بَابُ إِذَا نَامَ وَلَمْ يُصَلِّ بِالِ الشَّيْطَانِ فِي أُذُنِهِ
١١٤	.....	بَابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ
١١٤	.....	بَابُ مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَحْيَا آخِرَهُ
١١٤	.....	بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ
١١٥	.....	بَابُ فَضْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالتَّهَارِ
١١٥	.....	بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ
١١٥	.....	بَابُ فَضْلِ مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى
١١٥	.....	بَابُ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ
١١٦	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ
١١٦	.....	<b>٢٠ - كِتَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ</b>
١١٦	.....	بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ
١١٦	.....	بَابُ مَسْجِدِ قُبَاءَ
١١٧	.....	بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَنْبِرِ
١١٧	.....	بَابُ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ
١١٧	.....	<b>٢١ - أَبْوَابُ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ</b>
١١٧	.....	بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ
١١٧	.....	بَابُ التَّصْفِيقِ لِلنِّسَاءِ
١١٨	.....	بَابُ مَسْحِ الْحِصَا فِي الصَّلَاةِ
١١٨	.....	بَابُ لَا يَرُدُّ السَّلَامَ فِي الصَّلَاةِ
١١٨	.....	بَابُ الْحِصْرِ فِي الصَّلَاةِ
١١٨	.....	<b>٢٢ - أَبْوَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ</b>
١١٨	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ إِذَا قَامَ مِنْ رَكْعَتِي الْفَرِيضَةِ
١١٨	.....	بَابُ إِذَا لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ
١١٩	.....	بَابُ إِذَا كَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَاسْتَمَعَ
١١٩	.....	<b>٢٣ - كِتَابُ الْجَنَائِزِ</b>
١١٩	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي الْجَنَائِزِ، وَمَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
١١٩	.....	بَابُ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ
١٢٠	.....	بَابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ بِنَفْسِهِ
١٢٠	.....	بَابُ فَضْلِ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَاحْتَسَبَ
١٢٠	.....	بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ: اصْبِرِي
١٢٠	.....	بَابُ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَوَضُوئِهِ بِالْمَاءِ وَالسَّدْرِ
١٢٠	.....	بَابُ الثِّيَابِ الْبَيْضِ لِلْكَفَنِ
١٢١	.....	بَابُ الْكَفَنِ فِي تَوْبِينَ

١٢١	.....	بَابُ الْكَفَنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يُكْفَى أَوْ لَا يُكْفَى
١٢١	.....	بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدْ كَفَنًا إِلَّا مَا يُوَارِي رَأْسَهُ، أَوْ قَدَمَيْهِ غَطَّى رَأْسَهُ
١٢٢	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بَعْضُ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» إِذَا كَانَ التَّوْحُّ مِنْ سُنَّتِهِ "
١٢٣	.....	بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّيَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ
١٢٣	.....	بَابُ: لَيْسَ مَتًّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ
١٢٤	.....	بَابُ رِثَاءِ النَّبِيِّ ﷺ سَعْدَ ابْنِ خَوْلَةَ
١٢٤	.....	بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الْحَلْقِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ
١٢٤	.....	بَابُ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ
١٢٥	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُرْنَهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ
١٢٥	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»
١٢٥	.....	بَابُ الْبُكَاءِ عِنْدَ الْمَرِيضِ
١٢٦	.....	بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ التَّوْحِّ وَالْبُكَاءِ وَالرَّجْرِ عَنْ ذَلِكَ
١٢٦	.....	بَابُ الْقِيَامِ لِلْجَنَازَةِ
١٢٦	.....	بَابُ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً، فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَعَ عَنْ مَنَاقِبِ الرَّجَالِ، فَإِنْ قَعَدَ أَمَرَ بِالْقِيَامِ
١٢٦	.....	بَابُ مَنْ قَامَ لَجَنَازَةٍ يَهُودِيٍّ
١٢٦	.....	بَابُ السَّرْعَةِ بِالْجَنَازَةِ
١٢٧	.....	بَابُ مَنْ صَفَّ صَفِّينَ أَوْ ثَلَاثَةً عَلَى الْجَنَازَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ
١٢٧	.....	بَابُ مَنْ انْتَظَرَ حَتَّى تُدْفَنَ
١٢٧	.....	بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ
١٢٧	.....	بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ إِذَا مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا
١٢٧	.....	بَابُ: الْمَيِّتُ يَسْمَعُ خَفَقَ النَّعَالِ
١٢٨	.....	بَابُ مَنْ أَحَبَّ الدُّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوِهَا
١٢٨	.....	بَابُ إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ، هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ
١٢٩	.....	بَابُ مَوْعِظَةِ الْمُحَدِّثِ عِنْدَ الْقَبْرِ، وَقُعودِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ
١٣٠	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ
١٣٠	.....	بَابُ نِثَاءِ النَّاسِ عَلَى الْمَيِّتِ
١٣٠	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ
١٣٠	.....	بَابُ التَّعَوُّدِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
١٣١	.....	بَابُ الْمَيِّتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ
١٣١	.....	بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ
١٣١	.....	بَابُ مَوْتِ الْفَجْأَةِ الْبَغْتَةِ
١٣٢	.....	بَابُ ذِكْرِ شِرَارِ الْمَوْتَى
١٣٢	.....	<b>٢٤ - كِتَابُ الزَّكَاةِ</b>
١٣٢	.....	بَابُ وَجُوبِ الزَّكَاةِ
١٣٣	.....	بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ
١٣٣	.....	بَابُ: مَا أَدَّى زَكَاتَهُ فَلَيْسَ بِكَثْرٍ
١٣٤	.....	بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ

١٣٤	.....	بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ
١٣٥	.....	بَابُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ وَالْقَلِيلِ مِنَ الصَّدَقَةِ
١٣٥	.....	بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ
١٣٦	.....	بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ
١٣٦	.....	بَابُ مَنْ أَمَرَ خَادِمَهُ بِالصَّدَقَةِ وَلَمْ يُنَاوِلْ بِنَفْسِهِ
١٣٦	.....	بَابُ لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ
١٣٧	.....	بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ فِي الشَّرْكَ ثُمَّ أَسْلَمَ
١٣٧	.....	بَابُ أَجْرِ الخَادِمِ إِذَا تَصَدَّقَ بِأَمْرِ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ
١٣٧	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (٧)} [الليل]
١٣٧	.....	بَابُ مَثَلِ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَحِيلِ
١٣٨	.....	بَابُ: قَدْرُ كَمٍ يُعْطَى مِنَ الرِّكَاتِ وَالصَّدَقَةِ
١٣٨	.....	بَابُ زَكَاةِ الْوَرِقِ
١٣٨	.....	بَابُ زَكَاةِ الْإِبِلِ
١٣٨	.....	بَابُ لَا تُؤْخَذُ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ
١٣٩	.....	بَابُ: لَيْسَ فِيهَا ذُونٌ خَمْسٍ ذُوْدٌ صَدَقَةٌ
١٣٩	.....	بَابُ زَكَاةِ الْبَقْرِ
١٣٩	.....	بَابُ الرِّكَاتِ عَلَى الْأَقَارِبِ
١٣٩	.....	بَابُ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ
١٤٠	.....	بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى الْيَتَامَى
١٤٠	.....	بَابُ الرِّكَاتِ عَلَى الزَّوْجِ وَالْأَيْتَامِ فِي الْحَجْرِ
١٤١	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ} [التوبة: ٦٠]
١٤١	.....	بَابُ السُّتَيْغَفَاتِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ
١٤٢	.....	بَابُ مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ
١٤٢	.....	بَابُ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا
١٤٢	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا} [البقرة: ٢٧٣] وَكَمْ الْغِنَى
١٤٣	.....	بَابُ خَرَصِ الثَّمَرِ
١٤٣	.....	بَابُ أَخْذِ صَدَقَةِ الثَّمَرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ
١٤٣	.....	بَابُ: هَلْ يَشْتَرِي الرَّجُلُ صَدَقَتَهُ؟
١٤٤	.....	بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى مَوَالِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
١٤٤	.....	بَابُ إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ
١٤٤	.....	بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ، وَدُعَايِهِ لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ
١٤٤	.....	بَابُ: فِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ
١٤٥	.....	بَابُ فَرَضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ
١٤٥	.....	بَابُ: صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ
١٤٥	.....	<b>٢٥ - كِتَابُ الْحَجِّ</b>
١٤٥	.....	بَابُ وَجُوبِ الْحَجِّ وَفَضْلِهِ
١٤٥	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَأْتُونَكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ} [الحج: ٢٨]

- ١٤٥ ..... بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.....
- ١٤٦ ..... بَابُ مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَلَا يَهْلُوْا قَبْلَ ذِي الْحَلِيفَةِ
- ١٤٦ ..... بَابُ «خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى طَرِيقِ الشَّجَرَةِ»
- ١٤٦ ..... بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْعَقِيقُ وَادٍ مُبَارَكٌ»
- ١٤٧ ..... بَابُ غَسَلِ الْخَلْقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ النَّيَابِ
- ١٤٧ ..... بَابُ الطَّيْبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ، وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، وَيَتَرَجَّلَ وَيُدْهِنَ
- ١٤٧ ..... بَابُ مَنْ أَهْلٌ مُلَبَّدًا
- ١٤٧ ..... بَابُ الْإِهْلَالِ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ
- ١٤٧ ..... بَابُ مَا لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ النَّيَابِ
- ١٤٨ ..... بَابُ الرُّكُوبِ وَاللَّارْتِدَافِ فِي الْحَجِّ
- ١٤٨ ..... بَابُ التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي
- ١٤٨ ..... بَابُ مَنْ أَهْلٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٤٨ ..... بَابُ التَّمَنُّعِ وَالْإِفْرَانِ وَالْإِفْرَادِ بِالْحَجِّ، وَفَسْحِ الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ
- ١٤٩ ..... بَابُ الْاِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ
- ١٤٩ ..... بَابُ: مَنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ؟
- ١٤٩ ..... بَابُ: مَنْ أَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ؟
- ١٥٠ ..... بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا
- ١٥٠ ..... بَابُ تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ، وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا، وَأَنَّ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةً
- ١٥١ ..... بَابُ نُزُولِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ
- ١٥١ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ} [المائدة: ٩٧]
- ١٥١ ..... بَابُ مَا ذَكَرَ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ
- ١٥١ ..... بَابُ: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الرَّمْلِ
- ١٥٢ ..... بَابُ اسْتِلَامِ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ، وَيَرْمُلُ ثَلَاثًا
- ١٥٢ ..... بَابُ الرَّمْلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ
- ١٥٢ ..... بَابُ اسْتِلَامِ الرُّكْنِ بِالْمَحَجِّينَ
- ١٥٢ ..... بَابُ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرَبِيًّا، وَلَا يَحُجُّ مُشْرِكًا
- ١٥٣ ..... بَابُ سَقَايَةِ الْحَاجِّ
- ١٥٣ ..... بَابُ مَا جَاءَ فِي زَمْرٍ
- ١٥٣ ..... بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ
- ١٥٣ ..... بَابُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ
- ١٥٤ ..... بَابُ السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ
- ١٥٤ ..... بَابُ التَّنْزُولِ بَيْنَ عَرَفَةَ وَجَمْعٍ
- ١٥٤ ..... بَابُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ
- ١٥٤ ..... بَابُ مَنْ قَدَّمَ صَعْفَةَ أَهْلِهِ بَلِيلٍ، فَيَقْفُونَ بِالْمُرْدَلْفَةِ
- ١٥٥ ..... بَابُ: مَتَى يُصَلِّي الْفَجْرَ بِجَمْعٍ
- ١٥٥ ..... بَابُ رُكُوبِ الْبُذْنِ
- ١٥٦ ..... بَابُ مَنْ سَاقَ الْبُذْنَ مَعَهُ

١٥٦	.....	بَابُ مَنْ أَشْعَرَ وَقَلَّدَ بِيَدِي الْحَلِيفَةَ، ثُمَّ أَحْرَمَ.
١٥٦	.....	بَابُ الْجَلَالِ لِلْبِدْنِ.
١٥٦	.....	بَابُ نَحْرِ الْإِبِلِ مُقَيَّدَةً.
١٥٧	.....	بَابُ وَمَا يَأْكُلُ مِنَ الْبَدَنِ وَمَا يَتَصَدَّقُ.
١٥٧	.....	بَابُ الذَّبْحِ قَبْلَ الْحَلْقِ.
١٥٧	.....	بَابُ الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ عِنْدَ الْإِحْلَالِ.
١٥٨	.....	بَابُ الزِّيَارَةِ يَوْمَ التَّحْرِ.
١٥٨	.....	بَابُ الْحُطْبَةِ أَيَّامَ مَنْى.
١٥٨	.....	بَابُ رَهْيِ الْجَمَارِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي.
١٥٩	.....	بَابُ طَوَافِ الْوَدَاعِ.
١٥٩	.....	بَابُ إِذَا حَاصَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ.
١٥٩	.....	بَابُ الْمُحْصَبِ.
١٥٩	.....	بَابُ الْإِدْلَاجِ مِنَ الْمُحْصَبِ.
١٦٠	.....	<b>٢٦ - أَبْوَابُ الْعُمْرَةِ.</b>
١٦٠	.....	بَابُ وَجُوبِ الْعُمْرَةِ وَفَضْلِهَا.
١٦٠	.....	بَابُ مَنْ اعْتَمَرَ قَبْلَ الْحَجِّ.
١٦٠	.....	بَابُ: كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟
١٦١	.....	بَابُ عُمْرَةٍ فِي رَمَضَانَ.
١٦١	.....	بَابُ عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ.
١٦٢	.....	بَابُ الْمُعْتَمِرِ إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ، هَلْ يُجْزئُهُ مِنْ طَوَافِ الْوَدَاعِ.
١٦٢	.....	بَابُ: مَتَى يَحِلُّ الْمُعْتَمِرُ.
١٦٣	.....	بَابُ الدُّحُولِ بِالْعَشِيِّ.
١٦٣	.....	بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلُهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ.
١٦٣	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا} [البقرة: ١٨٩].
١٦٤	.....	بَابُ: السَّفَرُ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ.
١٦٤	.....	بَابُ الْمَسَافِرِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ يُعَجَّلُ إِلَى أَهْلِهِ.
١٦٤	.....	<b>٢٧ - أَبْوَابُ الْمُحْصَرِّ.</b>
١٦٤	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ} [البقرة: ١٩٦].
١٦٤	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَلَا رَفَثٌ} [البقرة: ١٩٧].
١٦٥	.....	<b>٢٨ - كِتَابُ جَزَاءِ الصَّيْدِ.</b>
١٦٥	.....	بَابُ جَزَاءِ الصَّيْدِ.
١٦٥	.....	بَابُ: إِذَا أَهْدَى لِلْمُحْرَمِ حِمَارًا وَحَشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ.
١٦٥	.....	بَابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ مِنَ الدَّوَابِّ.
١٦٦	.....	بَابُ: لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ.
١٦٦	.....	بَابُ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرَمِ.
١٦٦	.....	بَابُ تَرْوِيجِ الْمُحْرَمِ.
١٦٦	.....	بَابُ الْاِغْتِسَالِ لِلْمُحْرَمِ.

١٦٧	.....	بَابُ بُسِّ الْحُقَيْنِ لِلْمُحْرَمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ التَّغْلِينَ
١٦٧	.....	بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ، وَمَكَّةَ بغيرِ إِحْرَامٍ
١٦٧	.....	بَابُ الْحَجِّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ الثُّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ
١٦٧	.....	بَابُ حَجِّ النَّسَاءِ
١٦٨	.....	بَابُ مَنْ نَدَرَ الْمَشْيَ إِلَى الْكَعْبَةِ
١٦٨	.....	<b>٢٩ - كِتَابُ فَضَائِلِ الْمَدِينَةِ</b>
١٦٨	.....	بَابُ حَرَمِ الْمَدِينَةِ
١٦٨	.....	بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ
١٦٨	.....	بَابُ لِأَبْتِي الْمَدِينَةِ
١٦٩	.....	بَابُ مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ
١٦٩	.....	بَابُ: الْإِيمَانُ يَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ
١٦٩	.....	بَابُ إِيْتِمَانٍ مِنْ كَادِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
١٦٩	.....	بَابُ أَطَامِ الْمَدِينَةِ
١٧٠	.....	بَابُ: لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ
١٧٠	.....	بَابُ: الْمَدِينَةُ تَنْفِي الْحَبْثَ
١٧١	.....	بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ
١٧١	.....	<b>٣٠ - كِتَابُ الصَّوْمِ</b>
١٧٢	.....	بَابُ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ
١٧٢	.....	بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ
١٧٢	.....	بَابُ: الصَّوْمُ كَفَّارَةٌ
١٧٢	.....	بَابُ: الرِّيَانُ لِلصَّائِمِينَ
١٧٣	.....	بَابُ: هَلْ يُقَالُ رَمَضَانَ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَمَنْ رَأَى كُلَّهُ وَأَسْعَا
١٧٣	.....	بَابُ: هَلْ يَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شِئِمَ
١٧٣	.....	بَابُ: الصَّوْمُ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعَزْبَةَ
١٧٤	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَالَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»
١٧٤	.....	بَابُ: شَهْرًا عِيدٌ لَا يَنْقُصَانِ
١٧٤	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ»
١٧٤	.....	بَابُ: لَا يَتَقَدَّمُ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ
١٧٤	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ}
١٧٥	.....	[البقرة: ١٨٧]
١٧٥	.....	بَابُ بَرَكَةِ السُّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ
١٧٥	.....	بَابُ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا
١٧٥	.....	بَابُ الصَّائِمِ يُصْبِحُ جُنُبًا
١٧٦	.....	بَابُ الْمَبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ
١٧٦	.....	بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا
١٧٦	.....	بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ، فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُرْ
١٧٧	.....	بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ

١٧٧	.....	بَابُ إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ
١٧٧	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ ظَلَلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»
١٧٧	.....	بَابُ: لَمْ يَعِْبْ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ
١٧٨	.....	بَابُ: مَتَى يُفْضَى قِضَاءُ رَمَضَانَ
١٧٨	.....	بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ
١٧٨	.....	بَابُ: مَتَى يَحِلُّ فِطْرُ الصَّائِمِ
١٧٨	.....	بَابُ تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ
١٧٨	.....	بَابُ صَوْمِ الصَّيَّانِ
١٧٩	.....	بَابُ الْوِصَالِ، وَمَنْ قَالَ: «لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ»
١٧٩	.....	بَابُ التَّنْكِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوِصَالَ
١٧٩	.....	بَابُ صَوْمِ شَعْبَانَ
١٨٠	.....	بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِفْطَارِهِ
١٨٠	.....	بَابُ حَقِّ الْجِسْمِ فِي الصَّوْمِ
١٨٠	.....	بَابُ صَوْمِ الدَّهْرِ
١٨٠	.....	بَابُ الصَّوْمِ مِنْ آخِرِ الشَّهْرِ
١٨١	.....	بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ
١٨١	.....	بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ
١٨١	.....	بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ
١٨١	.....	بَابُ صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ
١٨٢	.....	بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ
١٨٢	.....	<b>٢٢ - كِتَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ</b>
١٨٢	.....	بَابُ التَّمَّاسِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ
١٨٢	.....	بَابُ تَحْرِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ
١٨٣	.....	بَابُ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ
١٨٣	.....	<b>٢٣ - كِتَابُ الْإِعْتِكَافِ</b>
١٨٣	.....	بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، وَالْإِعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ كُلِّهَا
١٨٣	.....	بَابُ الْحَانِضِ تُرْجَلُ رَأْسِ الْمُعْتَكِفِ
١٨٤	.....	بَابُ اعْتِكَافِ النِّسَاءِ
١٨٤	.....	بَابُ: هَلْ يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ
١٨٤	.....	<b>٢٤ - كِتَابُ الْبُيُوعِ</b>
١٨٤	.....	بَابُ تَفْسِيرِ الْمُشَبَّهَاتِ
١٨٥	.....	بَابُ مَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ
١٨٥	.....	بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْبَسْطَ فِي الرِّزْقِ
١٨٥	.....	بَابُ شِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنِّسِيئَةِ
١٨٥	.....	بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ
١٨٦	.....	بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا
١٨٦	.....	بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

- ١٨٦ ..... بَابُ إِذَا بَيْنَ الْبَيْعَانِ وَلَمْ يَكُنْمَا وَتَصَحَّاحًا
- ١٨٦ ..... بَابُ بَيْعِ الْخَلْطِ مِنَ التَّمْرِ
- ١٨٦ ..... بَابُ مَا قِيلَ فِي اللَّحَامِ وَالْجَزَارِ
- ١٨٧ ..... بَابُ: {يُمَحِّقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرِيي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ} [البقرة: ٢٧٦]
- ١٨٧ ..... بَابُ ذِكْرِ الْقَيْنِ وَالْحَدَادِ
- ١٨٧ ..... بَابُ ذِكْرِ الْحَيَّاطِ
- ١٨٧ ..... بَابُ شِرَاءِ الدَّوَابِّ وَالْحُمُرِ
- ١٨٨ ..... بَابُ التَّجَارَةِ فِيمَا يُكْرَهُ لِنِسْئِهِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ
- ١٨٨ ..... بَابُ: كَمْ يَجُوزُ الْحَيَارُ
- ١٨٩ ..... بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ
- ١٨٩ ..... بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ
- ١٩٠ ..... بَابُ الْكَيْلِ عَلَى الْبَائِعِ وَالْمُعْطِيِّ
- ١٩٠ ..... بَابُ بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَمُدَّهُ
- ١٩٠ ..... بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ وَالْحُكْرَةِ
- ١٩١ ..... بَابُ لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرُكَ
- ١٩٢ ..... بَابُ بَيْعِ الْمُرَايَدَةِ
- ١٩٢ ..... بَابُ التَّجَشُّ، وَمَنْ قَالَ: «لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ»
- ١٩٢ ..... بَابُ بَيْعِ الْغُرَرِ وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ
- ١٩٢ ..... بَابُ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ
- ١٩٢ ..... بَابُ النَّهْيِ لِلْبَائِعِ أَنْ لَا يُحْفَلَ الْإِبِلَ، وَالْبَقَرَ وَالغَنَمَ وَكُلَّ مُحْفَلَةٍ
- ١٩٢ ..... بَابُ بَيْعِ الْعَبْدِ الرَّائِي
- ١٩٣ ..... بَابُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ مَعَ النَّسَاءِ
- ١٩٣ ..... بَابُ: هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ بغيرِ أَجْرٍ، وَهَلْ يُعِينُهُ أَوْ يَنْصَحُهُ
- ١٩٣ ..... بَابُ: لَا يَشْتَرِي حَاضِرٌ لِبَادٍ بِالسَّمْسَرَةِ
- ١٩٣ ..... بَابُ بَيْعِ الزَّبِيبِ بِالزَّبِيبِ، وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ
- ١٩٤ ..... بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ
- ١٩٤ ..... بَابُ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ
- ١٩٤ ..... بَابُ بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ نِسَاءً
- ١٩٤ ..... بَابُ بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ نَسِيئَةً
- ١٩٤ ..... بَابُ بَيْعِ الْمُرَابَنَةِ، وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالكَرْمِ، وَبَيْعُ الْعَرَايَا
- ١٩٥ ..... بَابُ بَيْعِ التَّمْرِ عَلَى رُعُوسِ النَّخْلِ بِالذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ
- ١٩٥ ..... بَابُ بَيْعِ التَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا
- ١٩٥ ..... بَابُ إِذَا بَاعَ التَّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ الْبَائِعِ
- ١٩٦ ..... بَابُ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ تَمْرٍ بِتَمْرٍ خَيْرٍ مِنْهُ
- ١٩٦ ..... بَابُ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ، أَوْ أَرْضًا مَرْزُوعَةً أَوْ يَجَارَةً
- ١٩٦ ..... بَابُ مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ
- ١٩٦ ..... بَابُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنَ شَرِيكِهِ

١٩٦	.....	بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لغيرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِي
١٩٧	.....	بَابُ قَتْلِ الْخَنزِيرِ
١٩٧	.....	بَابُ: لَا يُدَابُّ شَحْمُ الْمَيْتَةِ وَلَا يُبَاعُ وَدَكُّهُ
١٩٨	.....	بَابُ بَيْعِ التَّصَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ، وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ
١٩٨	.....	بَابُ بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ
١٩٨	.....	بَابُ تَمَنِ الْكَلْبِ
١٩٩	.....	<b>٢٥ - كِتَابُ السَّلَامِ</b>
١٩٩	.....	بَابُ السَّلَامِ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ
١٩٩	.....	بَابُ السَّلَامِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ
١٩٩	.....	<b>٣٧ - كِتَابُ الْإِجَارَةِ</b>
١٩٩	.....	بَابُ الْأَجِيرِ فِي الْعَزْوِ
١٩٩	.....	بَابُ مَا يُعْطَى فِي الرُّقِيَةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ
٢٠٠	.....	بَابُ خِرَاجِ الْحَجَّامِ
٢٠٠	.....	<b>٣٨ - كِتَابُ الْعَوَالِمِ</b>
٢٠٠	.....	بَابُ الْحَوَالَةِ، وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ؟
٢٠٠	.....	<b>٣٩ - كِتَابُ الْكِفَالَةِ</b>
٢٠٠	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيحَتَهُمْ)
٢٠٠	.....	بَابُ مَنْ تَكْفَلَ عَنْ مَيِّتٍ دِينًا، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ
٢٠١	.....	<b>٤٠ - كِتَابُ الْوَكَايَةِ</b>
٢٠١	.....	بَابُ وَكَايَةِ الشَّرِيكِ الشَّرِيكِ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا
٢٠١	.....	بَابُ: وَكَايَةِ الشَّاهِدِ وَالْعَائِبِ جَانِزَةً
٢٠١	.....	بَابُ: إِذَا بَاعَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَاسِدًا، فَبَيْعُهُ مَرْدُودٌ
٢٠١	.....	<b>٤١ - كِتَابُ الْمُرَاعَةِ</b>
٢٠١	.....	بَابُ فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْعَرَسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ
٢٠١	.....	بَابُ اقْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ
٢٠٢	.....	بَابُ اسْتِعْمَالِ الْبَقْرِ لِلْحِرَاثَةِ
٢٠٢	.....	بَابُ قَطْعِ الشَّجَرِ وَالتَّخْلِ
٢٠٢	.....	بَابُ الْمُرَاعَةِ بِالشُّطْرِ وَنَحْوِهِ
٢٠٣	.....	بَابُ إِذَا لَمْ يَشْتَرِطِ السِّنِينَ فِي الْمُرَاعَةِ
٢٠٣	.....	بَابُ إِذَا قَالَ رَبُّ الْأَرْضِ: أَفْرَكُ مَا أَفْرَكَ اللَّهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَجَلًا مَعْلُومًا، فَهِيَ عَلَى تَرَاضِيهِمَا
٢٠٣	.....	بَابُ مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُوَاسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزَّرَاعَةِ وَالثَّمَرَةِ
٢٠٤	.....	<b>٤٢ - كِتَابُ الْمَسَاقَاتِ</b>
٢٠٤	.....	بَابُ فِي الشُّرْبِ
٢٠٤	.....	بَابُ مَنْ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوْى لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُمْتَعُ فَضْلُ الْمَاءِ»
٢٠٤	.....	بَابُ الْخُصُومَةِ فِي الْبِرِّ وَالْقَضَاءِ فِيهَا
٢٠٥	.....	بَابُ إِثْمٍ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ
٢٠٥	.....	بَابُ سُكْرِ الْأَنْهَارِ

- ٢٠٥ ..... بَابُ فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ .....
- ٢٠٦ ..... بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرْبَةِ أَحَقُّ بِمَانِهِ .....
- ٢٠٦ ..... بَابُ شُرْبِ النَّاسِ وَالذَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ .....
- ٢٠٦ ..... بَابُ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمْرٌ أَوْ شَرْبٌ فِي حَائِطٍ أَوْ فِي نَخْلٍ .....
- ٢٠٦ ..... **٤٣ - كِتَابُ فِي الْأَسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْحَجْرِ وَالتَّقْلِيصِ** .....
- ٢٠٦ ..... بَابُ: إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ، وَالْقَرْضِ وَالْوَدِيعَةِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ .....
- ٢٠٧ ..... بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ .....
- ٢٠٧ ..... **٤٤ - كِتَابُ الْخُصُومَاتِ** .....
- ٢٠٧ ..... بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْإِشْتِخَاصِ وَالْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِ .....
- ٢٠٧ ..... بَابُ كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ .....
- ٢٠٨ ..... **٤٥ - كِتَابُ فِي اللَّقْطَةِ** .....
- ٢٠٨ ..... بَابُ إِذَا أَخْبَرَهُ رَبُّ اللَّقْطَةِ بِالْعَلَامَةِ دَفَعَ إِلَيْهِ .....
- ٢٠٨ ..... بَابُ إِذَا وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ .....
- ٢٠٨ ..... بَابُ لَا تُحْتَلَبُ مَا شِئِبَهُ أَحَدٌ بغيرِ إِذْنِهِ .....
- ٢٠٨ ..... **٤٦ - كِتَابُ الْمَظَالِمِ وَالْفِصْبِ** .....
- ٢٠٨ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ} [هود: ١٨] .....
- ٢٠٩ ..... بَابُ: لَا يَظْلَمُ الْمُسْلِمَ الْمُسْلِمَ وَلَا يُسَلِّمُهُ .....
- ٢٠٩ ..... بَابُ: الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .....
- ٢٠٩ ..... بَابُ التَّتَقَاءِ وَالْحَدَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ .....
- ٢٠٩ ..... بَابُ إِثْمٌ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ .....
- ٢١٠ ..... بَابُ إِذَا أَدِنَ إِنْسَانٌ لِأَخْرَ شَيْئًا جَارَ .....
- ٢١٠ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ} [البقرة: ٢٠٤] .....
- ٢١٠ ..... بَابُ إِثْمٌ مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ .....
- ٢١٠ ..... بَابُ فِصَاصِ الْمَظْلُومِ إِذَا وَجَدَ مَالَ ظَالِمِهِ .....
- ٢١٠ ..... بَابُ: لَا يَمْتَنِعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ .....
- ٢١١ ..... بَابُ صَبَّ الْحَمْرِ فِي الطَّرِيقِ .....
- ٢١١ ..... بَابُ أَفْيَةِ الدُّورِ وَالْجُلُوسِ فِيهَا، وَالْجُلُوسِ عَلَى الصُّعْدَاتِ .....
- ٢١١ ..... بَابُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمِيَاءِ: وَهِيَ الرَّحْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ، ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا النَّبِيَانَ، فَتُرَكُّ مِنْهَا الطَّرِيقُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ .....
- ٢١١ ..... بَابُ النَّهْيِ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ .....
- ٢١٢ ..... بَابُ: هَلْ تُكْسَرُ الدَّنَانُ الَّتِي فِيهَا الْحَمْرُ، أَوْ تُحْرَقُ الزَّقَاقُ .....
- ٢١٢ ..... بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ .....
- ٢١٢ ..... **٤٧ - كِتَابُ الشَّرِكَةِ** .....
- ٢١٢ ..... بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْعَرُوضِ .....
- ٢١٣ ..... بَابُ قِسْمَةِ الْعَنَمِ .....
- ٢١٣ ..... بَابُ تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشَّرِكَاءِ بِقِيَمَةٍ عَدْلٍ .....
- ٢١٤ ..... بَابُ شَرِكَةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِيرَاثِ .....
- ٢١٤ ..... بَابُ فِي الْعَتَقِ وَقَضَائِهِ .....

٢١٤	٤٩ - <b>كِتَابُ الْعَتَقِ</b>
٢١٥	بَابُ أَيِّ الرَّقَابِ أَفْضَلُ
٢١٥	بَابُ الْحَطِّ وَالنَّسْيَانِ فِي الْعَتَاقَةِ وَالطَّلَاقِ وَنَحْوِهِ، وَلَا عَتَاقَةَ إِلَّا لَوَجْهِ اللَّهِ
٢١٥	بَابُ بَيْعِ الرِّقَابِ وَهَيْبَتِهِ
٢١٥	بَابُ مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا، فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى وَسَيَّ الدَّرِيَّةَ
٢١٥	بَابُ الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَتَصَحَّ سَيِّدُهُ
٢١٦	بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ، وَقَوْلُهُ: عَبْدِي أَوْ أُمَّتِي
٢١٦	بَابُ إِذَا أَتَاهُ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ
٢١٧	بَابُ إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الرَّجْعَةَ
٢١٧	٥٠ - <b>كِتَابُ الْمَكَاتِبِ</b>
٢١٧	بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمَكَاتِبِ، وَمَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ
٢١٧	<b>كِتَابُ الْهَبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيزِ عَلَيْهَا</b>
٢١٨	بَابُ قَبُولِ هَدِيَّةِ الصَّيْدِ
٢١٨	بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ
٢١٩	بَابُ الْهَبَةِ لِلْوَلَدِ
٢١٩	بَابُ هَبَةِ الرَّجُلِ لِمَرْأَتِهِ وَالْمَرْأَةِ لِرَوْجِهَا
٢١٩	بَابُ هَبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعَتَقِهَا
٢١٩	بَابُ: كَيْفَ يُفْبِضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ
٢١٩	بَابُ هَدِيَّةٍ مَا يُكْرَهُ لِنِسْهَا
٢٢٠	بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
٢٢٠	بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ
٢٢٠	بَابُ مَا قِيلَ فِي الْعُمَرَى وَالرُّقْبَى
٢٢١	بَابُ فَضْلِ الْمَيْحَةِ
٢٢١	٥٢ - <b>كِتَابُ الشَّهَادَاتِ</b>
٢٢١	بَابُ شَهَادَةِ الْمُحْتَسِي
٢٢١	بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ، وَالرِّضَاعِ الْمُسْتَفِيزِ، وَالْمَوْتِ الْقَدِيمِ
٢٢٢	بَابُ: لَا يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةٍ جَوْرٍ إِذَا أَشْهَدَ
٢٢٣	بَابُ مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ
٢٢٣	بَابُ شَهَادَةِ الْأَعْمَى
٢٢٣	بَابُ: إِذَا زَكَّى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ
٢٢٤	بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْإِطْنَابِ فِي الْمَدْحِ، وَلَيْقَلُ مَا يَعْلَمُ
٢٢٤	بَابُ بُلُوغِ الصَّبِيَّانِ وَشَهَادَتِهِمْ
٢٢٤	٥٣ - <b>كِتَابُ الصُّلْحِ</b>
٢٢٤	بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ " إِذَا تَفَاسَدُوا "
٢٢٥	بَابُ: لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ
٢٢٥	بَابُ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحٍ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ
٢٢٦	بَابُ: كَيْفَ يُكْتَبُ هَذَا: مَا صَالِحُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ،

٢٢٦	.....	بَابُ الصُّلْحِ فِي الدِّيَةِ.....
٢٢٦	.....	بَابٌ: هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ.....
٢٢٧	.....	<b>٥٤ - كِتَابُ الشُّرُوطِ</b>
٢٢٧	.....	بَابٌ إِذَا اشْتَرَطَ الْبَائِعُ ظَهَرَ الدَّائِبَةُ إِلَى مَكَانٍ مُسَمًّى جَارَ.....
٢٢٧	.....	بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عُقْدَةِ التَّكَاحِ.....
٢٢٧	.....	بَابٌ مَا يَجُوزُ مِنَ الْاِشْتِرَاطِ.....
٢٢٧	.....	بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ.....
٢٢٧	.....	<b>٥٥ - كِتَابُ الْوَصَايَا</b>
٢٢٨	.....	بَابُ الْوَصَايَا.....
٢٢٨	.....	بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالثَّلَثِ.....
٢٢٨	.....	بَابٌ: هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالْوَلَدُ فِي الْأَقْرَابِ؟.....
٢٢٨	.....	بَابٌ مَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوَفِّي فُجَاءَةً أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ، وَقَضَاءُ التُّدْوَرِ عَنِ الْمَيْتِ.....
		بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا، إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا} [النساء: ١٠]
٢٢٩	.....	.....
٢٢٩	.....	بَابُ اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، إِذَا كَانَ صَاحِبًا لَهُ.....
٢٢٩	.....	بَابُ تَفَقُّهِ الْقِيَمِ لِلْوَقْفِ.....
٢٢٩	.....	<b>٥٦ - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ بِأَبِ فُضْلِ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ</b>
٢٣٠	.....	بَابٌ: أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.....
٢٣٠	.....	بَابُ الدُّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ.....
٢٣١	.....	بَابُ الْغَدْوَةِ وَالرُّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَابِ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ.....
٢٣١	.....	بَابُ الْخُورِ الْعَيْنِ، وَصِفَتِهِنَّ يُحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ.....
٢٣١	.....	بَابٌ مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.....
٢٣٢	.....	بَابٌ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.....
		بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا}
٢٣٢	.....	[الأحزاب: ٢٣].....
٢٣٣	.....	بَابٌ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا.....
٢٣٣	.....	بَابٌ تَمَّتِ الْمُجَاهِدَةُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا.....
٢٣٣	.....	بَابٌ: الْجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ.....
٢٣٣	.....	بَابٌ مَا يُعَوِّدُ مِنَ الْجِنَّينِ.....
٢٣٣	.....	بَابُ الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ، ثُمَّ يُسْلِمُ، فَيَسُدُّ بَعْدَ وَيُقْتَلُ.....
٢٣٤	.....	بَابٌ: الشَّهَادَةُ سَبْعُ سَوَى الْقَتْلِ.....
٢٣٤	.....	بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ} [النساء: ٩٥].....
٢٣٤	.....	بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الْقِتَالِ.....
٢٣٤	.....	بَابُ حَفْرِ الْحَنْدَقِ.....
٢٣٥	.....	بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.....
٢٣٥	.....	بَابُ فَضْلِ التَّفَقُّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.....
٢٣٥	.....	بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَارِيًا أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ.....

٢٣٥	.....	بَابُ فَضْلِ الطَّلِيْعَةِ
٢٣٥	.....	بَابُ: الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْحَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
٢٣٦	.....	بَابُ: الْجِهَادُ مَاضٍ مَعَ الْبِرِّ وَالْفَاجِرِ
٢٣٦	.....	بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ شَوْمِ الْفَرَسِ
٢٣٦	.....	بَابُ: الْحَيْلُ لثَلَاثَةِ
٢٣٦	.....	بَابُ الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٢٣٦	.....	بَابُ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ
٢٣٧	.....	بَابُ مَنْ اسْتَعَانَ بِالضُّعْفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ
٢٣٧	.....	بَابُ لَا يَقُولُ فُلَانٌ شَهِيدٌ
٢٣٨	.....	بَابُ اللَّهْوِ بِالْحِرَابِ وَنَحْوِهَا
٢٣٨	.....	بَابُ الْمَجْنِّ وَمَنْ يَتْرُسُ بِتْرُسِ صَاحِبِهِ
٢٣٨	.....	بَابُ الْحِمَائِلِ وَتَعْلِيْقِ السَّيْفِ بِالْعُنُقِ
٢٣٨	.....	بَابُ لُبْسِ الْبَيْضَةِ
٢٣٩	.....	بَابُ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ
٢٣٩	.....	بَابُ قِتَالِ الْيَهُودِ
٢٣٩	.....	بَابُ قِتَالِ التُّرْكِ
٢٣٩	.....	بَابُ مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ، وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ وَاسْتَنْصَرَ
٢٤٠	.....	بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ
٢٤٠	.....	بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّهُمْ
٢٤٠	.....	بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّبُوءِ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ
٢٤١	.....	بَابُ الْبَيْعَةِ فِي الْحَرْبِ أَنْ لَا يَفِرُّوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَى الْمَوْتِ
٢٤١	.....	بَابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الْإِمَامَ
٢٤٢	.....	بَابُ الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ
٢٤٢	.....	بَابُ مَا قِيلَ فِي لَوَاءِ النَّبِيِّ ﷺ
٢٤٢	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»
٢٤٢	.....	بَابُ الرُّذْفِ عَلَى الْحِمَارِ
٢٤٢	.....	بَابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ
٢٤٣	.....	بَابُ السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ
٢٤٣	.....	بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ
٢٤٣	.....	بَابُ الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبْوَيْنِ
٢٤٣	.....	بَابُ مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الْإِبِلِ
٢٤٣	.....	بَابُ الْجَاسُوسِ
٢٤٤	.....	بَابُ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّنُونَ، فَيَصَابُ الْوَلْدَانُ وَالِدَرَارِيُّ
٢٤٤	.....	بَابُ قِتْلِ الصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ
٢٤٤	.....	بَابُ: إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ
٢٤٥	.....	بَابُ حَرَقِ الدُّورِ وَالتَّحْيِيلِ
٢٤٥	.....	بَابُ: لَا تَمَنُّوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ

- ٢٤٥ ..... بَابُ: الْحَرْبُ خَدْعَةٌ
- ٢٤٦ ..... بَابُ مَنْ لَا يُثْبِتُ عَلَى الْخَيْلِ
- ٢٤٦ ..... بَابُ مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهُ، حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ
- ٢٤٦ ..... بَابُ إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حَكْمِ رَجُلٍ
- ٢٤٧ ..... بَابُ: هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ؟
- ٢٤٧ ..... بَابُ كِتَابَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ
- ٢٤٧ ..... بَابُ إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ
- ٢٤٧ ..... بَابُ الْغُلُولِ
- ٢٤٨ ..... بَابُ اسْتِقْبَالِ الْمُرَاةِ
- ٢٤٨ ..... ٥٧ - كِتَابُ فَرَضِ الْغُسُ
- ٢٤٩ ..... بَابُ نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ
- ٢٤٩ ..... بَابُ مَا ذَكَرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَصَاهُ، وَسَيْفِهِ وَقَدْحِهِ، وَخَاتَمِهِ
- ٢٥٠ ..... بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَسَاكِينِ وَإِيَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلِ الصُّفَّةِ وَالْأَرَامِلِ
- ٢٥٠ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ} [الأنفال: ٤١] "
- ٢٥١ ..... بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ»
- ٢٥١ ..... بَابُ: وَمَنْ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ
- ٢٥٢ ..... بَابُ مَنْ لَمْ يُخَمَّسِ الْأَسْلَابَ، وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ، وَحُكْمُ الْإِمَامِ فِيهِ
- ٢٥٣ ..... بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْخُمْسِ وَنَحْوِهِ
- ٢٥٤ ..... بَابُ مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ
- ٢٥٥ ..... ٥٨ - كِتَابُ الْجِزْيَةِ
- ٢٥٥ ..... بَابُ الْجِزْيَةِ وَالْمُؤَادَعَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ
- ٢٥٥ ..... بَابُ دُعَاءِ الْإِمَامِ عَلَى مَنْ نَكَثَ عَهْدًا
- ٢٥٥ ..... بَابُ إِثْمٍ مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ
- ٢٥٦ ..... بَابُ إِثْمِ الْغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ
- ٢٥٦ ..... ٥٩ - كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ
- ٢٥٦ ..... بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهُوَ الَّذِي بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ} [الروم: ٢٧]
- ٢٥٦ ..... بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ بِحُسْبَانٍ
- ٢٥٧ ..... بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ: (وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ تُنْفِثُ بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ)
- ٢٥٧ ..... بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ
- ٢٦٠ ..... بَابُ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ، آمِينَ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ
- ٢٦١ ..... بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ
- ٢٦٢ ..... بَابُ صِفَةِ النَّارِ، وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ "
- ٢٦٣ ..... بَابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجَنُودِهِ
- ٢٦٥ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ} [البقرة: ١٦٤]
- ٢٦٥ ..... بَابُ: خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ
- ٢٦٦ ..... بَابُ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ
- ٢٦٦ ..... ٦٠ - كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ

٢٦٦	.....	بَابُ خَلْقِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَذُرِّيَّتِهِ
٢٦٧	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [نوح: ١] - إِلَى آخِرِ السُّورَةِ -
٢٦٨	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَأَمَّا عَادٌ فَاهْلَكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ} [الحاقة: ٦]
٢٦٩	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا} [النساء: ١٢٥]
٢٧٠	.....	بَابُ هَلْ يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ
٢٧٠	.....	بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَتَبَتُّهُمْ عَنْ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ} [الحجر: ٥٢]
٢٧١	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَأَلَى تَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا} [الأعراف: ٧٣]
٢٧١	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى} [طه: ٩]
٢٧٢	.....	بَابُ حَدِيثِ الْحَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ
٢٧٤	.....	بَابُ {يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ} "
٢٧٤	.....	بَابُ وَفَاةِ مُوسَى وَذِكْرِهِ بَعْدَ
٢٧٥	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةٌ فِرْعَوْنُ} [التحریم: ١١]
٢٧٥	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَإِنْ يُؤْنَسَ لَمَنْ الْمُرْسَلِينَ} [الصافات: ١٣٩] "
٢٧٦	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ} الرَّاجِعِ الْمُنِيبُ "
٢٧٧	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {وَإِذْ ذُكِرَ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا} [مريم: ١٦]
٢٧٧	.....	بَابُ {وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ}
٢٧٧	.....	بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى {إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ} [آل عمران: ٤٥] " "
٢٧٧	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ}
٢٧٨	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ {وَإِذْ ذُكِرَ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا} [مريم: ١٦] "
٢٧٩	.....	بَابُ نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ
٢٧٩	.....	بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
٢٨١	.....	حَدِيثُ أَبْرَصَ، وَأَعْمَى، وَأَقْرَعَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ
٢٨٢	.....	بَابُ حَدِيثِ الْغَارِ
٢٨٤	.....	<b>٦١ - كِتَابُ الْمَنَاقِبِ</b>
٢٨٥	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} [الحجرات: ١٣]
٢٨٥	.....	بَابُ مَنَاقِبِ فُرَيْشٍ
٢٨٥	.....	بَابُ ذِكْرِ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُرَيْتَةَ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ
٢٨٦	.....	بَابُ ذِكْرِ قَحْطَانَ
٢٨٦	.....	بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ دَعْوَةِ الْجَاهِلِيَّةِ
٢٨٧	.....	بَابُ قِصَّةِ خُرَاعَةَ
٢٨٧	.....	بَابُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسَبُهُ
٢٨٧	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " "
٢٨٨	.....	بَابُ خَاتِمِ النَّبِيِّينَ ﷺ
٢٨٨	.....	بَابُ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٨٨	.....	بَابُ كُنْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ
٢٨٨	.....	بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ
٢٩١	.....	بَابُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ
٢٩١	.....	بَابُ عَلَامَاتِ التُّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ
٢٩٨	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} [البقرة: ١٤٦]
٢٩٩	.....	بَابُ سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ آيَةً، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ
٣٠٠	.....	<b>٦٢ - كِتَابُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</b>
٣٠٠	.....	بَابُ مَنَاقِبِ الْمُهَاجِرِينَ وَفَضْلِهِمْ
٣٠٠	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سُدُّوا الْأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»
٣٠١	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»
٣٠٢	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»
٣٠٤	.....	بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ أَبِي الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٠٥	.....	بَابُ مَنَاقِبِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ
٣٠٥	.....	بَابُ ذِكْرِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ
٣٠٥	.....	بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ الزُّهْرِيِّ
٣٠٥	.....	بَابُ ذِكْرِ أَصْهَارِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ
٣٠٥	.....	بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ
٣٠٦	.....	بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٠٦	.....	بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
٣٠٦	.....	بَابُ مَنَاقِبِ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٠٦	.....	بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٠٧	.....	بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
٣٠٧	.....	<b>٦٣ - كِتَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ</b>
٣٠٧	.....	بَابُ حُبِّ الْأَنْصَارِ
٣٠٧	.....	بَابُ فَضْلِ دُورِ الْأَنْصَارِ
٣٠٨	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»
٣٠٨	.....	بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ، وَالْمُهَاجِرَةَ»
٣٠٨	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: {وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ} [الحشر: ٩]
٣٠٨	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»
٣٠٩	.....	بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٠٩	.....	بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٠٩	.....	بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٠٩	.....	بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣١٠	.....	بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣١١	.....	بَابُ تَرْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيجَةَ وَفَضْلِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
٣١١	.....	بَابُ ذِكْرِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- بَابُ ذِكْرِ هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ..... ٣١٢
- بَابُ ذِكْرِ الْجِنِّ ..... ٣١٢
- بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ ..... ٣١٢
- بَابُ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ ..... ٣١٣
- بَابُ الْمِعْرَاجِ ..... ٣١٣
- بَابُ وَفُودِ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ ..... ٣١٤
- بَابُ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ، وَقُدُومِهَا الْمَدِينَةَ، وَبِنَائِهِ بِهَا ..... ٣١٥
- بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ ..... ٣١٦
- بَابُ إِقَامَةِ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ..... ٣١٧
- بَابُ إِثْبَانِ الْيَهُودِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ..... ٣١٧
- ٦٤ - كِتَابُ الْمَغَازِي ..... ٣١٧
- بَابُ غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ أَوْ الْعُسَيْرَةِ ..... ٣١٧
- بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ ..... ٣١٧
- بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا ..... ٣١٩
- بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا ..... ٣١٩
- بَابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ ..... ٣١٩
- بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ..... ٣٢١
- بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ ..... ٣٢٢
- بَابُ {إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [آل عمران: ١٢٢] ..... ٣٢٢
- بَابُ {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَأِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} [آل عمران: ١٢٨] ..... ٣٢٣
- بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ ..... ٣٢٣
- بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ وَهِيَ الْأَحْزَابِ ..... ٣٢٣
- بَابُ مَرَجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمَحَاصِرَتِهِ إِيَّاهُمْ ..... ٣٢٤
- بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ ..... ٣٢٥
- بَابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، مِنْ خِزَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ ..... ٣٢٦
- بَابُ حَدِيثِ الْإِفْكِ ..... ٣٢٦
- بَابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ ..... ٣٣٠
- بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ ..... ٣٣١
- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ ..... ٣٣٣
- بَابُ: أَيَنْ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟ ..... ٣٣٣
- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا} [التوبة: ٢٥] ..... ٣٣٤
- بَابُ غَزْوَةِ أَوْطَاسٍ ..... ٣٣٤
- بَابُ غَزْوَةِ الطَّانِفِ ..... ٣٣٥
- بَابُ بَعَثِ أَبِي مُوسَى، وَمُعَاذٍ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ ..... ٣٣٦
- بَابُ بَعَثِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ ..... ٣٣٦
- بَابُ غَزْوَةِ سَيْفِ الْبَحْرِ ..... ٣٣٧

٣٣٨	.....	بَابُ وَفْدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَحَدِيثِ ثُمَامَةَ بْنِ أُتَالٍ
٣٣٨	.....	بَابُ حَبَّةِ الْوَدَاعِ
٣٣٩	.....	بَابُ غَزْوَةِ ثُبُوكَ وَهِيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ
٣٣٩	.....	بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ
٣٤٣	.....	بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ
٣٤٤	.....	بَابُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟
٣٤٤	.....	<b>٦٥ - كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ</b>
٣٤٤	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: {وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا} [البقرة: ٣١]
٣٤٥	.....	بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٢٢]
٣٤٥	.....	بَابُ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَوَضَعْنَا عَلَى كُفِّكَ الْعَمَامَ}
٣٤٦	.....	بَابُ {وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ}
٣٤٦	.....	بَابُ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [البقرة: ١٨٣]
٣٤٦	.....	بَابُ {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ} [البقرة: ١٨٥]
٣٤٦	.....	بَابُ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ
٣٤٧	.....	بَابُ {مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ} [آل عمران: ٧]
٣٤٧	.....	بَابُ {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ} [آل عمران: ٧٧]
٣٤٧	.....	بَابُ (لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا)
٣٤٨	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩]
٣٤٨	.....	بَابُ {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا} [النساء: ٨٨]
٣٤٨	.....	بَابُ {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمَّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: ٩٣]
٣٤٨	.....	بَابُ {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا} [النساء: ٩٤]
٣٤٩	.....	بَابُ {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَدٌّ} [النساء: ١٧٦]
٣٤٩	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ} [المائدة: ٨٧]
٣٤٩	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ} [المائدة: ١٠١]
٣٤٩	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ} [الأنعام: ١٥١]
٣٥٠	.....	بَابُ {لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا} [الأنعام: ١٥٨]
٣٥٠	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ}
٣٥٠	.....	[الأنفال: ٣٢]
٣٥٠	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ} [التوبة: ٨٠]
٣٥٠	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ} [هود: ٧]
٣٥١	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنْ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ} [هود: ١٠٢]
٣٥١	.....	بَابُ {ذُرِّيَّةً مِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا} [الإسراء: ٣]
٣٥٢	.....	بَابُ {قُلْ: ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا} [الإسراء: ٥٦]
٣٥٢	.....	بَابُ {وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا} [الإسراء: ١١٠]
٣٥٣	.....	بَابُ {أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ} [الكهف: ١٠٥]
٣٥٣	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {وَأَنْذَرْتَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ} [مريم: ٣٩]
٣٥٣	.....	بَابُ قَوْلِهِ: {وَإِلْحَامِيسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ} [النور: ٩]

- بَابُ قَوْلِهِ: {الَّذِينَ يُحْشِرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ سُورَتْ مَكَانًا وَأَصْلٌ سَبِيلًا} [الفرقان: ٣٤] ..... ٣٥٣
- بَابُ {يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهَا مُهَانًا} [الفرقان: ٦٩] ..... ٣٥٤
- بَابُ {ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ} [الأحزاب: ٥] ..... ٣٥٤
- بَابُ قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَبَّتْهَا فَعَالَيْنَ أُمْتَعَكُنَّ وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا} [الأحزاب: ٢٨] ..... ٣٥٤
- بَابُ قَوْلِهِ: {تُرْجَىٰ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوَىٰ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتِغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ} [الأحزاب: ٥١] ..... ٣٥٤
- بَابُ قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءُ} [الأحزاب: ٥٣] ..... ٣٥٥
- بَابُ قَوْلِهِ: {إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا} [الأحزاب: ٥٤] ..... ٣٥٦
- بَابُ قَوْلِهِ: {يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ} [الزمر: ٥٣] ..... ٣٥٦
- بَابُ قَوْلِهِ: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ} [الأنعام: ٩١] ..... ٣٥٦
- بَابُ قَوْلِهِ: {وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ} [الزمر: ٦٧] ..... ٣٥٧
- بَابُ قَوْلِهِ: {وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ} [الزمر: ٦٨] ..... ٣٥٧
- بَابُ قَوْلِهِ: {وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَبْرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ} [فصلت: ٢٢] ..... ٣٥٧
- بَابُ {يُعْثَىٰ النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ} [الدخان: ١١] ..... ٣٥٧
- بَابُ {وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ} [الجاتية: ٢٤] الآية ..... ٣٥٨
- بَابُ {وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ} [محمد: ٢٢] ..... ٣٥٨
- بَابُ قَوْلِهِ: {وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ} [ق: ٣٠] ..... ٣٥٨
- بَابُ {أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ} [النجم: ١٩] ..... ٣٥٩
- بَابُ {تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرَ وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ} [القمر: ١٥] ..... ٣٥٩
- بَابُ قَوْلِهِ: {وَمِنْ ذُنُوبِهِمَا جَنَّتَانِ} [الرحمن: ٦٢] ..... ٣٥٩
- بَابُ {الْجَلَاءِ} [الحشر: ٣] ..... ٣٥٩
- بَابُ {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ} [الحشر: ٧] ..... ٣٥٩
- بَابُ قَوْلِهِ: {وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ} [الجمعة: ٣] ..... ٣٦٠
- بَابُ قَوْلِهِ: {إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا: نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ} [المنافقون: ١] ..... ٣٦٠
- بَابُ قَوْلِهِ: {هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا} [المنافقون: ٧] ..... ٣٦١
- بَابُ {وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: ٤] ..... ٣٦١
- بَابُ {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ} [التحریم: ١] ..... ٣٦١
- بَابُ {تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ} ..... ٣٦١
- بَابُ {عُتِّلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ} [القلم: ١٣] ..... ٣٦٢
- بَابُ قَوْلِهِ: {فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ} [القيامة: ١٨] ..... ٣٦٣
- سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ ..... ٣٦٣
- سُورَةُ النَّازِعَاتِ ..... ٣٦٣
- سُورَةُ وَيْلٍ لِلْمُطَفِّفِينَ ..... ٣٦٤
- بَابُ {يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ} [المطففين: ٦] ..... ٣٦٤
- سُورَةُ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ..... ٣٦٤
- بَابُ {مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ} [الضحى: ٣] ..... ٣٦٤

٣٦٤	.....	<b>٦٦ - كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ</b>
٣٦٤	.....	بَابُ: كَيْفَ نَزَلَ الْوَحْيُ، وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ
٣٦٤	.....	بَابُ الْقُرْءَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
٣٦٥	.....	بَابُ نُزُولِ السَّكِينَةِ وَالْمَلَائِكَةِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
٣٦٥	.....	بَابُ فَضْلِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ
٣٦٦	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ
٣٦٦	.....	بَابُ الْقِرَاءَةِ عَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ
٣٦٦	.....	بَابُ اسْتِدْكَارِ الْقُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ
٣٦٧	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يَرِ بِأَسَا أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ كَذَا وَكَذَا
٣٦٧	.....	بَابُ حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ
٣٦٧	.....	بَابُ الْبُكَاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
٣٦٧	.....	بَابُ اقْرَعُوا الْقُرْآنَ مَا انْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ
٣٦٧	.....	<b>٦٧ - كِتَابُ النِّكَاحِ</b>
٣٦٨	.....	بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ
٣٦٨	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ»
٣٦٨	.....	بَابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ
٣٦٩	.....	بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبْتُلِ وَالْحِصَاءِ
٣٦٩	.....	بَابُ تَزْوِيجِ الشَّيْبَاتِ
٣٦٩	.....	بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ
٣٧٠	.....	بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شَوْمِ الْمَرْأَةِ
٣٧٠	.....	بَابُ الْحُرَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ
٣٧٠	.....	بَابُ {وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ} [النساء: ٢٣]
٣٧٠	.....	بَابُ لَا تُنْكِحِ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا
٣٧١	.....	بَابُ الشَّعَارِ
٣٧١	.....	بَابُ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ آخِرًا
٣٧١	.....	بَابُ: السُّلْطَانُ وَلِيُّ
٣٧١	.....	بَابُ لَا يُنْكِحُ الْأَبُ وَغَيْرُهُ الْبَكَرَ وَالشَّيْبَ إِلَّا بِرِضَاهَا
٣٧١	.....	بَابُ لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدْعَ
٣٧٢	.....	بَابُ الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ
٣٧٢	.....	بَابُ الْهَدْيَةِ لِلْعُرُوسِ
٣٧٢	.....	بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الْوَالِيْمَةِ وَالِدَّعْوَةِ
٣٧٣	.....	بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ
٣٧٣	.....	بَابُ الْمُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ
٣٧٣	.....	بَابُ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ
٣٧٥	.....	بَابُ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا
٣٧٥	.....	بَابُ لَا تَأْذِنِ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِأَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ

٣٧٥	أَصْحَابُ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ بِأَبِ هِجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بِيوتِهِنَّ
٣٧٦	بَابُ لَا تُطِيعُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ
٣٧٦	بَابُ الْعَزْلِ
٣٧٦	بَابُ الْفُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا
٣٧٦	بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبَكَرَ عَلَى النِّيبِ
٣٧٦	بَابُ الْمُشْتَبَعِ بِمَا لَمْ يَنْبَلْ، وَمَا يَنْهَى مِنْ افْتِخَارِ الضَّرَّةِ
٣٧٧	بَابُ الْغَيْرَةِ
٣٧٧	بَابُ غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ
٣٧٨	بَابُ لَا يَخْلُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحْرَمٍ، وَالذُّخُولُ عَلَى الْمُعِيَةِ
٣٧٨	<b>٦٨ - كِتَابُ الطَّلَاقِ</b>
٣٧٨	بَابُ إِذَا طَلَّقَ الْحَائِضُ تَعْتَدُ بِذَلِكَ الطَّلَاقِ
٣٧٨	بَابُ مَنْ أَحْزَرَ طَلَاقَ الثَّلَاثِ
٣٧٩	بَابُ مَنْ حَيَّرَ نِسَاءَهُ
٣٧٩	بَابُ {لَمْ تُحْرَمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ} [التَّحْرِيمُ: ١]
٣٨٠	بَابُ الطَّلَاقِ فِي الْإِغْلَاقِ وَالْكَرْهِ
٣٨٠	بَابُ إِذَا أَسْلَمَتِ الْمَشْرُكَةُ أَوْ النَّصْرَانِيَّةُ
٣٨٠	بَابُ الْإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ وَالْأُمُورِ
٣٨١	بَابُ اللَّعَانِ
٣٨١	بَابُ إِذَا عَرَّضَ بَنِيَّ الْوَالِدِ
٣٨١	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا بَعِيرِ بَيْنَةٍ»
٣٨١	بَابُ قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ
٣٨٢	بَابُ تَحْدِثِ التَّوْفَى عَنْهَا زَوْجَهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا
٣٨٣	بَابُ الْكُحْلِ لِلْحَادَّةِ
٣٨٣	بَابُ الْمُتَعَةِ لِلنَّبِيِّ لَمْ يُفْرَضْ لَهَا
٣٨٣	<b>٦٩ - كِتَابُ النِّفَقَاتِ</b>
٣٨٣	بَابُ فَضْلِ التَّفَقَّةِ عَلَى الْأَهْلِ
٣٨٣	بَابُ نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَنَفَقَةِ الْوَالِدِ
٣٨٤	<b>٧٠ - كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ</b>
٣٨٤	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} [البقرة: ٥٧]
٣٨٤	بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ
٣٨٤	بَابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ
٣٨٤	بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمِّيَ لَهُ، فَيَعْلَمُ مَا هُوَ
٣٨٤	بَابُ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْثَانِيْنَ
٣٨٥	بَابُ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ
٣٨٥	بَابُ الْأَقْطِ
٣٨٥	بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ

٣٨٥	.....	بَابُ التَّلْبِينَةِ
٣٨٥	.....	بَابُ الْحَيْسِ
٣٨٦	.....	بَابُ الْأَكْلِ فِي إِنْاءٍ مُفَضَّضٍ
٣٨٦	.....	بَابُ الرُّطْبِ بِالْقَنَاءِ
٣٨٦	.....	بَابُ الْعَجْوَةِ
٣٨٧	.....	بَابُ لَعْقِ الْأَصَابِعِ وَمَصِّهَا قَبْلَ أَنْ تُمَسَّحَ بِالْمُنْدِيلِ
٣٨٧	.....	بَابُ الْأَكْلِ مَعَ الْخَادِمِ
٣٨٧	.....	بَابُ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عِشَائِهِ
٣٨٧	.....	<b>٧١ - كِتَابُ الْعَيْقَةِ</b>
٣٨٧	.....	بَابُ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ غَدَاةً يُوَلَّدُ، لِمَنْ لَمْ يَعْزَّ عَنْهُ، وَتَحْنِيكِهِ
٣٨٧	.....	بَابُ الْفَرَعِ
٣٨٨	.....	<b>٧٢ - كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ</b>
٣٨٨	.....	بَابُ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضَ بِعَرَضِهِ
٣٨٨	.....	بَابُ صَيْدِ الْقَوْسِ
٣٨٨	.....	بَابُ الْحَذْفِ وَالْبِنْدُقَةِ
٣٨٨	.....	بَابُ أَكْلِ الْجِرَادِ
٣٨٩	.....	بَابُ النَّحْرِ وَالذَّبْحِ
٣٨٩	.....	بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْمُثَلَّةِ وَالْمِصْبُورَةِ وَالْمُجْتَمَةِ
٣٨٩	.....	بَابُ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ
٣٨٩	.....	بَابُ الْمَسْكِ
٣٨٩	.....	بَابُ الصَّبِّ
٣٩٠	.....	<b>٧٣ - كِتَابُ الْأَضْحِيِّ</b>
٣٩٠	.....	بَابُ سَنَةِ الْأَضْحِيَّةِ
٣٩٠	.....	بَابُ فِي أَضْحِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَيْسَيْنِ أَقْرَتَيْنِ
٣٩٠	.....	بَابُ مَا يُؤْكَلُ مِنَ لُحُومِ الْأَضْحِيِّ وَمَا يَتَزَوَّدُ مِنْهَا
٣٩١	.....	<b>٧٤ - كِتَابُ الْأَشْرِيَّةِ</b>
		بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}
٣٩١	.....	[المائدة: ٩٠]
٣٩١	.....	بَابُ: الْحُمُرُ مِنَ الْعَسَلِ، وَهُوَ الْبِتْعُ
٣٩١	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْحُمُرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ
٣٩١	.....	بَابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَوْعِيَّةِ وَالطَّرُوفِ بَعْدَ التَّهْمِي
٣٩٢	.....	بَابُ مَنْ رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ إِذَا كَانَ مُسْكِرًا، وَأَنْ لَا يَجْعَلَ إِدَامَيْنِ فِي إِدَامٍ
٣٩٢	.....	بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ
٣٩٢	.....	بَابُ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَّةِ
٣٩٢	.....	بَابُ الشُّرْبِ بِنَفْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ
٣٩٣	.....	بَابُ آيَةِ الْفِضَّةِ
٣٩٣	.....	بَابُ الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَآيَتِهِ

٣٩٣	.....	<b>٧٥ - كِتَابُ الْمَرْضَى</b>
٣٩٣	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرْضِ
٣٩٤	.....	بَابُ شِدَّةِ الْمَرْضِ
٣٩٤	.....	بَابُ عِيَادَةِ الْمُعْمَى عَلَيْهِ
٣٩٥	.....	بَابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ مِنَ الرِّيحِ
٣٩٥	.....	<b>٧٦ - كِتَابُ الْمَطْبُ</b>
٣٩٥	.....	بَابُ الدَّوَاءِ بِالْعَسَلِ
٣٩٥	.....	بَابُ الْحَيَّةِ السَّوْدَاءِ
٣٩٦	.....	بَابُ السَّعُوطِ
٣٩٦	.....	بَابُ السَّعُوطِ بِالْقُسْطِ الْهِنْدِيِّ وَالْبَحْرِيِّ " .....
٣٩٦	.....	بَابُ لَا صَفْرَ، وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَطْنَ
٣٩٦	.....	بَابُ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ
٣٩٧	.....	بَابُ مَا يُدَكَّرُ فِي الطَّاعُونَ
٣٩٧	.....	بَابُ رُقِيَةِ الْعَيْنِ
٣٩٨	.....	بَابُ رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَالْعُقْرَبِ
٣٩٨	.....	بَابُ رُقِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ
٣٩٨	.....	بَابُ النَّفْثِ فِي الرُّقِيَةِ
٣٩٨	.....	بَابُ الطَّيْرَةِ
٣٩٩	.....	بَابُ الْكِهَانَةِ
٣٩٩	.....	بَابُ: هَلْ يَسْتَخْرِجُ السَّحْرَ؟
٤٠٠	.....	بَابُ لَا هَامَةَ
٤٠٠	.....	بَابُ لَا عَدْوَى
٤٠٠	.....	بَابُ شُرْبِ السَّمِّ وَالِدَّوَاءِ بِهِ وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ وَالْحَيْثِ
٤٠٠	.....	<b>٧٧ - كِتَابُ اللَّبَاسِ</b>
٤٠٠	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ} [الأعراف: ٣٢]
٤٠١	.....	بَابُ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ
٤٠١	.....	بَابُ الْبُرُودِ وَالْحَيْرَةِ وَالشَّمْلَةِ
٤٠١	.....	بَابُ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ
٤٠٢	.....	بَابُ الْحَمِيصَةِ السَّوْدَاءِ
٤٠٢	.....	بَابُ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَأَفْتَرَاشِهِ لِلرِّجَالِ، وَقَدْرٍ مَا يَجُوزُ مِنْهُ
٤٠٢	.....	بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّرَعْفْرِ لِلرِّجَالِ
٤٠٢	.....	بَابُ يَنْزِعُ نَعْلَهُ الْيُسْرَى
٤٠٢	.....	بَابُ لَا يَمْشِي فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ
٤٠٣	.....	بَابُ خَوَاتِيمِ الدَّهَبِ
٤٠٣	.....	بَابُ خَاتِمِ الْفِصَّةِ
٤٠٣	.....	بَابُ فَصِّ الْخَاتِمِ
٤٠٣	.....	بَابُ فَصِّ الشَّارِبِ

٤٠٣	.....	بَابُ تَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ.....
٤٠٣	.....	بَابُ الْجَعْدِ.....
٤٠٤	.....	بَابُ الْقَزَعِ.....
٤٠٤	.....	بَابُ الْوَصْلِ فِي الشَّعْرِ.....
٤٠٤	.....	بَابُ الْمُصَوَّلَةِ.....
٤٠٤	.....	بَابُ عَذَابِ الْمُصَوِّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....
٤٠٤	.....	بَابُ نَقْضِ الصُّورِ.....
٤٠٥	.....	بَابُ مَا وَطِئَ مِنَ التَّصَاوِيرِ.....
٤٠٥	.....	<b>٧٨ - كِتَابُ الْأَدَبِ</b>
٤٠٥	.....	بَابُ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ.....
٤٠٥	.....	بَابُ: لَا يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ.....
٤٠٥	.....	بَابُ فَضْلِ صَلَةِ الرَّحِمِ.....
٤٠٦	.....	بَابُ إِثْمِ الْقَاطِعِ.....
٤٠٦	.....	بَابُ تَبْلِ الرَّحِمِ بِبِلَالِهَا.....
٤٠٦	.....	بَابُ رَحْمَةِ الْوَالِدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ.....
٤٠٧	.....	بَابُ: جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ.....
٤٠٧	.....	بَابُ رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ.....
٤٠٧	.....	بَابُ الْوَصَاةِ بِالْجَارِ.....
٤٠٧	.....	بَابُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ.....
٤٠٨	.....	بَابُ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ.....
٤٠٨	.....	بَابُ الرَّفْقِ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ.....
٤٠٨	.....	بَابُ «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا».....
٤٠٨	.....	بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءِ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبُخْلِ.....
٤٠٩	.....	بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ السَّبَابِ وَاللَّعْنِ.....
٤٠٩	.....	بَابُ مَا قِيلَ فِي ذِي الْوَجْهَيْنِ.....
٤٠٩	.....	بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ.....
٤٠٩	.....	بَابُ سِتْرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى نَفْسِهِ.....
٤١٠	.....	بَابُ الْهَجْرَةِ.....
٤١٠	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ} [التوبة: ١١٩].....
٤١٠	.....	بَابُ الصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى.....
٤١٠	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يُوَاجِهْ النَّاسَ بِالْعِتَابِ.....
٤١٠	.....	بَابُ مَنْ كَفَرَ أَخَاهُ بَعِيرٍ تَأْوِيلَ فَهُوَ كَمَا قَالَ.....
٤١١	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ إِكْفَارَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مُتَأَوَّلًا أَوْ جَاهِلًا.....
٤١١	.....	بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الْعَضْبِ.....
٤١١	.....	بَابُ الْحَيَاءِ.....
٤١١	.....	بَابُ الْإِبْسَاطِ إِلَى النَّاسِ.....
٤١١	.....	بَابُ: لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ.....

- ٤١٢ ..... بَابُ إِكْرَامِ الْكَبِيرِ، وَيَبْدَأُ الْأَكْبَرُ بِالْكَلامِ وَالسُّؤَالِ .....
- ٤١٢ ..... بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشَّعْرِ وَالرَّجَزِ وَالْحِدَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنْهُ .....
- ٤١٢ ..... بَابُ مَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الْغَالِبَ عَلَى الْإِنْسَانِ الشَّعْرُ، حَتَّى يَصْدَهُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ .....
- ٤١٢ ..... بَابُ عَلَامَةِ حُبِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .....
- ٤١٣ ..... بَابُ لَا يَقُلْ: حَيْثُ نَفْسِي .....
- ٤١٣ ..... بَابُ: لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ .....
- ٤١٣ ..... بَابُ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .....
- ٤١٤ ..... بَابُ تَحْوِيلِ الْأَسْمِ إِلَى اسْمٍ أَحْسَنَ مِنْهُ .....
- ٤١٤ ..... بَابُ الْكُنْيَةِ لِلصَّبِيِّ وَقَبْلَ أَنْ يُولَدَ لِلرَّجُلِ .....
- ٤١٤ ..... بَابُ أَبْغَضَ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ .....
- ٤١٤ ..... بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلشَّيْءِ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَهُوَ يَنْوِي أَنَّهُ لَيْسَ بِحَقٍّ .....
- ٤١٥ ..... بَابُ الْحَمْدِ لِلْعَاطِسِ .....
- ٤١٥ ..... **٧٩ - كِتَابُ الْأَسْتِذَانِ** .....
- ٤١٥ ..... بَابُ تَسْلِيمِ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ .....
- ٤١٥ ..... بَابُ: الْأَسْتِذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ .....
- ٤١٥ ..... بَابُ زَنَا الْجَوَارِحِ دُونَ الْفَرْجِ .....
- ٤١٥ ..... بَابُ التَّسْلِيمِ وَالْأَسْتِذَانِ ثَلَاثًا .....
- ٤١٦ ..... بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى الصَّيَّانِ .....
- ٤١٦ ..... بَابُ إِذَا قَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقَالَ: أَنَا .....
- ٤١٦ ..... بَابُ: كَيْفَ يُرَدُّ عَلَى أَهْلِ الذَّمِّ السَّلَامُ .....
- ٤١٦ ..... بَابُ مَنْ أَجَابَ بِلَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ .....
- ٤١٧ ..... بَابُ: لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ .....
- ٤١٧ ..... بَابُ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَقَالَ عِنْدَهُمْ .....
- ٤١٧ ..... بَابُ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ .....
- ٤١٧ ..... بَابُ حِفْظِ السَّرِّ .....
- ٤١٧ ..... بَابُ إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَا بَأْسَ بِالْمُسَارَةِ وَالْمَنَاجَاةِ .....
- ٤١٨ ..... بَابُ: لَا تُتْرَكُ النَّارُ فِي الْبَيْتِ عِنْدَ النَّوْمِ .....
- ٤١٨ ..... **٨٠ - كِتَابُ الدَّعَوَاتِ** .....
- ٤١٨ ..... بَابُ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ .....
- ٤١٨ ..... بَابُ التَّوْبَةِ .....
- ٤١٩ ..... بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا اتَّيَبَ بِاللَّيْلِ .....
- ٤١٩ ..... بَابُ التَّعَوُّدِ وَالْقِرَاءَةِ عِنْدَ الْمَنَامِ .....
- ٤١٩ ..... بَابُ لِيُعْزَمَ الْمَسْأَلَةُ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ .....
- ٤٢٠ ..... بَابُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ .....
- ٤٢٠ ..... بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْكُرْبِ .....
- ٤٢٠ ..... بَابُ التَّعَوُّدِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ .....
- ٤٢٠ ..... بَابُ الدُّعَاءِ بِالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ .....

٤٢١	.....	بَابُ الدُّعَاءِ لِلصَّيَّانِ بِالْبِرْكَاتِ، وَمَسْحِ رُءُوسِهِمْ
٤٢١	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ آذَيْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً»
٤٢١	.....	بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ
٤٢١	.....	بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
٤٢١	.....	بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَعْرَمِ
٤٢٢	.....	بَابُ الدُّعَاءِ بِكَثْرَةِ الْمَالِ مَعَ الْبِرْكَاتِ
٤٢٢	.....	بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَوْ رَجَعَ
٤٢٢	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً»
٤٢٢	.....	بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ
٤٢٣	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ»
٤٢٣	.....	بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ
٤٢٣	.....	بَابُ فَضْلِ التَّسْبِيحِ
٤٢٣	.....	بَابُ فَضْلِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٤٢٤	.....	<b>٨١ - كِتَابُ الرِّقَاقِ</b>
٤٢٤	.....	بَابُ مَنْ بَلَغَ سِتِينَ سَنَةً، فَقَدْ أَعْدَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ
٤٢٤	.....	بَابُ مَا يُحْدَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا
٤٢٥	.....	بَابُ مَا يَتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ
٤٢٥	.....	بَابُ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ
٤٢٥	.....	بَابُ: كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَتَحْلِيلِهِمْ مِنَ الدُّنْيَا
٤٢٦	.....	بَابُ الْقَصْدِ وَالْمَدَاوِمَةِ عَلَى الْعَمَلِ
٤٢٦	.....	بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ
٤٢٦	.....	بَابُ الْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي
٤٢٧	.....	بَابُ: حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ
٤٢٧	.....	بَابُ: لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَلَا يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ
٤٢٧	.....	بَابُ مَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ
٤٢٨	.....	بَابُ رَفْعِ الْأَمَانَةِ
٤٢٨	.....	بَابُ الرِّيَاءِ وَالسُّمُوعَةِ
٤٢٨	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِنْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ»
٤٢٩	.....	بَابُ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا
٤٢٩	.....	بَابُ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ
٤٢٩	.....	بَابُ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ
٤٣٠	.....	بَابُ: يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٤٣٠	.....	بَابُ: كَيْفَ الْحَشْرُ
٤٣١	.....	بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ} [الحج: ١]
٤٣٢	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ} [المطففين: ٥]
٤٣٢	.....	بَابُ الْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "
٤٣٢	.....	بَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

٤٣٤	.....	بَابُ فِي الْحَوْضِ
٤٣٥	.....	<b>٨٢ - كِتَابُ الْقَدْرِ</b>
٤٣٥	.....	بَابُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ
٤٣٥	.....	بَابُ {وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا} [الأحزاب: ٣٨]
٤٣٦	.....	بَابُ إِقَاءِ التَّنْذِرِ العَبْدِ إِلَى القَدْرِ
٤٣٦	.....	بَابُ تَحَاجِّ آدَمَ وَمُوسَى عِنْدَ اللَّهِ
٤٣٦	.....	<b>٨٣ - كِتَابُ الأِيمَانِ وَالتُّدْوِيرِ</b>
٤٣٦	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الأَيْمَانَ} [المائدة: ٨٩]
٤٣٧	.....	بَابُ: كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ
٤٣٧	.....	بَابُ الحَلْفِ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ
٤٣٧	.....	<b>٨٥ - كِتَابُ الفِرَاقِ</b>
٤٣٧	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً»
٤٣٨	.....	بَابُ مِيرَاثِ الوَلَدِ مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ
٤٣٨	.....	بَابُ: الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، حُرَّةٌ كَانَتْ أَوْ أَمَةً
٤٣٨	.....	بَابُ: لَا يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ وَلَا الكَافِرُ المُسْلِمَ
٤٣٨	.....	بَابُ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ
٤٣٨	.....	بَابُ القَانِفِ
٤٣٩	.....	<b>٨٦ - كِتَابُ العُدُودِ</b>
٤٣٩	.....	بَابُ مَا جَاءَ فِي ضَرْبِ شَارِبِ الحَمْرِ
٤٣٩	.....	بَابُ الضَّرْبِ بِالجَرِيدِ وَالتَّعَالِ
٤٣٩	.....	بَابُ لَعْنِ السَّارِقِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ
٤٣٩	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا} [المائدة: ٣٨]
٤٤٠	.....	بَابُ رَجْمِ المُحْصَنِ
٤٤٠	.....	بَابُ: لَا يُرْجَمُ المُجَنُونُ وَالمُجَنُونَةُ
٤٤٠	.....	بَابُ الرَّجْمِ فِي البِلَاطِ
٤٤٠	.....	<b>٨٧ - كِتَابُ الدِّيَاتِ</b>
٤٤٠	.....	بَابُ: مَنْ أَصَابَ دَنَبًا دُونَ الحَدِّ، فَأَخْبَرَ الإِمَامَ، فَلَا عُقُوبَةَ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّوْبَةِ، إِذَا جَاءَ مُسْتَفْتِيًا
٤٤١	.....	بَابُ إِذَا أَقْرَبَ بِالحَدِّ وَلَمْ يُبَيِّنْ هَلْ لِلإِمَامِ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ
٤٤١	.....	بَابُ رَجْمِ الحَبْلِيِّ مِنَ الرِّثَا إِذَا أَحْصَنَتْ
٤٤٣	.....	بَابُ: كَمِ التَّعْزِيرِ وَالأَدْبُ
٤٤٣	.....	بَابُ قَذْفِ العَبِيدِ
٤٤٤	.....	بَابُ: هَلْ يَأْمُرُ الإِمَامُ رَجُلًا فَيَضْرِبُ الحَدَّ غَائِبًا عَنْهُ
٤٤٤	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ} [المائدة: ٤٥]
٤٤٤	.....	بَابُ مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ اقْتَصَّ دُونَ السُّلْطَانِ
٤٤٤	.....	بَابُ إِذَا عَضَّ رَجُلًا فَوَقَعَتْ تَنَائِيَاهُ
٤٤٤	.....	بَابُ القَسَامَةِ
٤٤٦	.....	بَابُ مَنْ أَطْلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ فَفَقَنُوا عَيْنَهُ، فَلَا دِيَةَ لَهُ

٤٤٦	.....	بَابُ جَنِينِ الْمَرْأَةِ.....
٤٤٦	.....	بَابُ: الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ.....
٤٤٦	.....	<b>٨٨ - كِتَابُ اسْتِثَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ وَالْمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ</b>
٤٤٦	.....	بَابُ إِثْمٍ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَعَقُوبَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.....
٤٤٧	.....	بَابُ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ وَالْمُرْتَدَّةِ وَاسْتِثَابَتِهِمْ.....
٤٤٧	.....	بَابُ مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأَلُّفِ، وَأَنْ لَا يَنْفِرَ النَّاسُ عَنْهُ.....
٤٤٧	.....	<b>٨٩ - كِتَابُ الْإِكْرَاهِ.....</b>
٤٤٧	.....	بَابُ فِي بَيْعِ الْمَكْرَهِ وَنَحْوِهِ، فِي الْحَقِّ وَغَيْرِهِ.....
٤٤٧	.....	بَابُ لَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْمَكْرَهِ.....
٤٤٨	.....	<b>٩١ - كِتَابُ التَّعْبِيرِ.....</b>
٤٤٨	.....	بَابُ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ.....
٤٤٨	.....	بَابُ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ.....
٤٤٨	.....	بَابُ الْقَيْدِ فِي الْمَنَامِ.....
٤٤٩	.....	بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ إِذَا لَمْ يُصَبَّ.....
٤٤٩	.....	بَابُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ.....
٤٥١	.....	<b>٩٢ - كِتَابُ الْفِتَنِ.....</b>
٤٥١	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا».....
٤٥١	.....	بَابُ ظُهُورِ الْفِتَنِ.....
٤٥٢	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».....
٤٥٢	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».....
٤٥٢	.....	بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ.....
٤٥٣	.....	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفِتْنَةُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ».....
٤٥٣	.....	بَابُ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا.....
٤٥٣	.....	بَابُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْطَى أَهْلُ الْقُبُورِ.....
٤٥٣	.....	بَابُ تَعْبِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ.....
٤٥٣	.....	بَابُ خُرُوجِ النَّارِ.....
٤٥٤	.....	بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ.....
٤٥٤	.....	<b>٩٣ - كِتَابُ الْأَحْكَامِ.....</b>
٤٥٤	.....	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩].....
٤٥٤	.....	بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً.....
٤٥٥	.....	بَابُ مَنْ اسْتَرْعَى رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ.....
٤٥٥	.....	بَابُ: هَلْ يَقْضِي الْقَاضِي أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضَبَانُ.....
٤٥٥	.....	بَابُ بَيْعِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضِيَاعَهُمْ.....
٤٥٥	.....	بَابُ: كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامَ النَّاسُ.....
٤٥٦	.....	بَابُ بَيْعَةِ الْأَعْرَابِ.....
٤٥٦	.....	بَابُ الْاسْتِخْلَافِ.....

- ٤٥٦ ..... ٩٤ - كِتَابُ التَّمَنِّي
- ٤٥٦ ..... بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَنِّي
- ٤٥٧ ..... ٩٥ - كِتَابُ أَخْبَارِ الْأَحَادِ
- ٤٥٧ ..... بَابُ خَيْرِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ
- ٤٥٧ ..... ٩٦ - كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
- ٤٥٧ ..... بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٤٥٧ ..... بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلُفِ مَا لَا يَغْنِيهِ
- ٤٥٧ ..... بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ، وَالْغُلُوفِ فِي الدِّينِ وَالْبِدْعِ
- ٤٥٨ ..... بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ
- ٤٥٨ ..... بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلِكُمْ»
- ٤٥٨ ..... بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ
- ٤٥٨ ..... بَابُ الْحِجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً
- ٤٥٩ ..... بَابُ مَنْ رَأَى تَرْكَ التَّكْبِيرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً، لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ
- ٤٥٩ ..... بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّحْرِيمِ إِلَّا مَا تُعْرَفُ إِبَاحَتُهُ، وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ
- ٤٥٩ ..... ٩٧ - كِتَابُ التَّوْحِيدِ
- ٤٥٩ ..... بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
- ٤٦٠ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [إبراهيم: ٤]،
- ٤٦٠ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا} [النساء: ١٣٤]
- ٤٦٠ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ} [آل عمران: ٢٨]
- ٤٦٠ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ} [ص: ٧٥]
- ٤٦٠ ..... بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ»
- ٤٦١ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ} [المعارج: ٤]
- ٤٦١ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ} [القيامة: ٢٣]
- ٤٦٢ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ} [الفتح: ١٥]
- ٤٦٣ ..... بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ
- ٤٦٤ ..... بَابُ قَوْلِهِ: {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا} [النساء: ١٦٤]
- ٤٦٦ ..... بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ} [الملك: ١٣]